فتوح الغريب
في تفسير منحاء الامام طليعي
وهو خصوصية الطليعي على الكفاية
للإمام شرف الدين الحسن بن عبد الله الطليعي
النهج سنة 843 هـ

المقدمة
تنبأة تفسير منحاء الامام طليعي وتفصيل منحاء المكية
حقوق هذا الجزء
الدكتور صالح بن ناصر الناصر
أمين التفقيبة والكتابات بجامعة القاهرة

التفصيل النافع للاختيار الجميل
لكتب
الدكتور محمد عبد الرؤوف أباظة المعلمة
فتوح الغيب
فتوح الغيب

في الكشف عن فناغ الرب
تأليف: الإمام شرف الدين الحسين بن عبد الله الطبي
الطبعة الأولى: 1434 هـ - 2013 م
جميع الحقوق محفوظة لجائزة دبي الدولية للقرآن الكريم ©
رقم الإبداع لدى دائرة المكتبة الوطنية بالأردن: (2533/7/5/2010)
الرقم المعياري الدولي: 9789957723180

ما ورد في حواري هذا الكتاب يعتبر عن رأي محقق ولا يعتبر بالضرورة عن رأي الجائزة

وصل. ب.2020 دبي - الإمارات العربية المتحدة
هاتف: 0027 977214226 + 97122261188
fax: 0027 977214226 + 97122261188
الموقع على الإنترنت: www.quran.gov.ae
البريد الإلكتروني: Rs@quran.gov.ae

أثر في تفسير هذا الكتاب

ACIB
يشترط العمل

روى أن عَبْد الرَّحِمَٰن بن عُوف صنعت طعامًا وشرابًا، فدعا نفرًا من أصحاب

قوله: (روى أن عَبْد الرَّحِمَٰن بن عُوف)، روى عن الترمذي، وأبو داود، عن عليٍّ رضي الله عنه، قال: سنحن لنا ابن عُوف طعامًا فأكلناه، وسقاننا خمرًا قبل أن نُضرِّعُه، فأخذت مائة، وحصريت الصلاة فقُطَعْنا فقراتً: قل يا أبا الكافرون، لا أعدم ما تعبدون، ونحن نعبد ما تعبدون، قال: فختفت، فنزلت: "لا تَفَرْقُوا अलْخَالِدَةَ، وَإِنَّ شَكْرَيْكُمَا".

اعلم أنه تعالى بعد ما أتمّ بيان أحكام ذوي الأرحام، واطلب فيه وفياً بعله بهاء

أحدهما في بيان شرعه(3) آخر من الأحكام التي تتعلق بالعبادة، وهي: إما أن تتعلق بالقلب، أو بالجوارح، والأول، وإما أن يختص بالله عز وجل، أو بالخلق، فالذي يختص بالله هو المراذ بقوله: "واعتنوا بالله ولا تشركوا به شريكًا" (النساء: 62)، والذي يتعلق بالخلق هو المراذ بقوله: "ولا يَكُونَ حِيَاً وَلَا مُتَّنِعًا بِالْحَيَاةِ الْأُخِيرَةِ، وَلَا يَكُونَ وَلَاءًا فَخْرُوا" (النساء: 126)، ودأب الإنسان الذي لا يكون لوجه الله، وفرزه بالكرير، حيث قال: "وَأَلْبَدِينَ بِالْحَيَاةِ الْأُخِيرَةِ" (النساء: 127)، ودأب في قلّه الزِّيا وقمع الشرك الحقيقي حيث ترفى إلى نفي الشرك الجلي بقوله: "وَمَا أَعْلِمُهُمْ أَوْ نَامَّتُهُمْ أَوْ نَزَّلَتْ عَلَيْهِمْ آياتٌ أَخْرَى" (النساء: 29)، ثم حرص على الإخلاص في الإنفاق بقوله: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَجْعَلُ نِيَّتًا مُّشَافَقًا ذَرُوْى في الآية (النساء: 40)، ثم أنى

(1) آخر جمه العربي (2026) وأبو داود (2672) والبزار (598) والطحاوي في مشرح مشكل الآثار

(2) في ط: دموع
رسول الله ﷺ حين كانت الحمري مباحة، فأكلوا وشربوا، فلمّا قيلوا وقائفٌ صلاة المغرب قدموا أحدهم ليصلي بهم، فقرأ: أعدّ ما تعدون، وأتمنى عابدون ما أعبد، فنزلت، فكنا لا نشربون في أوقات الصلاة، فإذا صرّعوا العشاء شربوها فلا يصبحون إلا وقد ذهب عليهم السكر، وعلموا ما يقولون؟ ثم تزلّ تحرمها.

ومعنى «لا تقريباً للاكساء»: لا تغدونها ولا تقوموا إليها، واجتنبوها، كقوله:

فَوَلَّا تَقْرِبُوا الْكِسَّاءَ (الإسراء: 32) [(الأنبياء: 161) وقيل: من العناية، ولا تقربوا مواضعهم، وهي المساجد، لقوله على الصلاة والسلام: جنبوا مساجدكم صبيانكم وتغينكم، وقيل: هو سكر النعاس، وغلة النوم، كقوله:

بِسَكَرِ بِسَنَاتِهِمْ كُلُّ الْزَّيْوُن

وránوا.............

من الأعيال ما يتلقّى بالجوارج وحص بالصلاة التي هي أعظمها، وقامت ذكرى ما هو متوقف عليه في رفع الجناية والهدث بقوله: فَبِنَاتِيَ الْأَلْوَامَ لَا تَقَرِّبُوا الْكِسَّاءَ.


قيل، أي: نشوان.

قوله: (كل الزيوين)، الزين والغين: ما يركب القلب، ران الرجل بالشراة وран الشراب بالرجل: إذا جعله راينًا، أي: نقيفة، والشتات: جمع ميزة، وهي مقدمة النوم. قوله:

وránوا من الصراع الأول، وابشروا من الصراع الثاني، وواجد في ديوان الطمّاح، من فسيدته:

وركبت قد بعثت إلى زدين

بشيك سبىهم كل الزيوين (1)

الزينة: الناقة الممزولة. طلائع: جمع طليحة، وهي ناقة جيهدها السير وهزها.

(1) انظر: ديوان الطمّاح ص 542.
وَقَرْرَىٰ (مَكَارَى) يُفْتَحِ السَّيْنَ، (وَسَكَرَى) عَلَى أَنْ يَكُونَ جَمَعًا نَحْوَهُ: هَلْكَيْنَ وَجَوْعٌ؟ لَنْ يُسْكَرُ ۖ عَلَى تَلَخَّصُ العَقْلِ أَوْ مَفْرَدًا بِعَمَنِ: وَأَنْتُمُ جَمْعَةٌ سَكَرَىٰ، كَفَكَّرْكِلَ ... ارْءِاءَتُهُمْ، فَكَلَّمْتُهُمْ بِالْفَتْحَ وَالْبَلْدِمْ. (وَلَهُمْ بَيْنَاهُمْ): عَطَّتْ عَلَى قُولِهِ: (وَأَشْرَى سَكَرَىٰ) لَنْ يُسْكَرُ ۖ عَلَى تَلَخَّصُ العَقْلِ أَوْ مَفْرَدًا بِعَمَنِ: وَأَنْتُمُ جَمْعَةٌ فِى الْوَاحِدِ، وَجَمْعُ وَالْمَذْكُورُ أَوْ جَنَبَ، لَوْ أَسْمَاً جَرِي مِّنْ هَذَا الْمَصْدِرِ الَّذِي هُوَ الْإِجْنَابُ. (اللَّهُ يُرَآفِعُ سَبْبَهُ): اسْتَنَائِهِ مِّن عَائِشَةِ أَحْوَائِ المَخَاطِبِينَ، وَانْتِصَبْهُ عَلَى الْحَالِ. فَإِنْ قَلِلَتْ كَفْ يَجِبُ بِعَضْنِ هَذِهِ

قُولُهُ: (لَقَدْ أَسْرَى عَلَى) أَيْ: بَابُ فُتْلِ الْخَلََالِ وَالْأَمْرَاتِ.

قُولُهُ: (كَانَتْ قِبْلَةً) لَوْ تَقُزِّي الْصَّلاةَ سَكَرَىٰ وَلَا جَنَبًا، فَإِنْ قَلِلَتْ: مَا فَائِدَةٌ المَخَاطِبِ؟ بَيْنَ الْحَالِيْنِ؟ قِبْلَةً وَالْعَلَمُ عِنْدَ اللَّهِ. فَأَنْتُمُ: الإِشْعَالُ بَلْ يُسْكَرُ الْصَّلَاةَ مَعَ السَّكَرَىٰ. غَرَّفَ حَمَالِ الْمُسْلِمِينَ، وَمِنْ يَتَغَجَّي الْخَضْرَةُ الْصَّمَّادِيَّةُ، ذَلِلَ عَلَيْهِ الخَطَابُ بِدَآئِمُهُ، وَهَذَا قَرَنَهُ بِقُولِهِ: (سَيَلُوْلُوْنَ، وَلِلْمُجَيِّدِينَ لَا يُتَدَمِّرُ إِحْضَارُ الْقُلُوبِ، وَمِنْ ثُمَّ رَحَنُوهُمْ بِالْأَعْدَادِ).

قُولُهُ: (وَالْجَنَبُ بِبَسْطِهِ) إِلَيْ أَخْرَجٍ. مِّنْ هَذَا يُعْلِمُ أَنْ كُلْ أَسْمَ يَقْعُد مَوْقِعُ الْمَصْدِرِ يَجِرِي فِيهِ مَا ذَكَرْ، وَلَا تَتَصَرَّفَ بِهِ الْمَصْدِرُ، كَرَجُلٌ عَدُّ النَّاسَ. وَهَذَا وَضْحَ السَّجْنِ بِالجَمِيعِ يُقِرِّرَ مِنْهُ الْمَصْدِرَ، وَالجَمِيعُ فِي قُولِهِ: (وَالْبَجَنِينِ الَّذِينِ لَا يَغْفِرُوا) قَالَ: أَبِي الْبَقَاءَ، وَالْبَجَنِينِ يُقْرِرُ مِنَ النَّاسِ، وَالجَمِيعُ فِي الْلِّغَةِ الْفُصِّلِيَّ يُذْهَبُ بِهِ مَذْهَبُ الْوَضْحِ بِالْمَصْدِرِ، وَمِنْهُ الْمَصْدِرُ وَالْبَجَنِينُ. (1)

قُولُهُ: (مِنْ عَائِشَةِ أَحْوَائِ المَخَاطِبِينَ) أَرَادَ بِالْمَخَاطِبِينَ الْمُجَيِّدِينَ، وَلَوْ أَحْوَالٌ جَنَبٌ ما عَدَّ حَالَةَ الْسَّفَرِ، فَنَفْوَهُ أَنْ يُسْكَرُ الْصَّلاةَ إِلَّا فِي حَالَةِ الْسَّفَرِ، يَعْنِي: لَوْ تَقُزِّي الْصَّلاةَ وَأَنْتَمْ جَنَبُ، عَلَى تَقْدِيرٍ مِّنَ الْتَقْدِيرِ، وَفِي حَالِهِ مِنَ الْأَحْوَالِ إِلَّا فِي حَالَةِ الْسَّفَرِ.

(1) هَذِهِ الْفَعْلَةُ وُرِدَتْ فِي الأَصْولِ بَعدْ فَرْقَتَنِ، وَقَدْ عَلِمْنَا إِلَى هَذَا مَرَأَةً لِتَرَهُّقُ (الْكَشَاف) الْمِلْتِبَانِ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ (1: 136).
الحَجَّةُ والجَمْعُ الذي قبِلَهَا؟ قلْت: كَأَنَّهُ قَبِلَ: لا تَقْرِبَوا الصَّلَاةُ في حَالِ الجَنَّةِ إلَّا وَمَعْكُمْ حَالٌ أُخَرٌ تُؤَذَّرُونَ فيها، وَهِيَ حَالُ السَّفَرِ، وَعَبْرُ السِّبْلِ عَبْرَةً عَنْهُ. وَيِجَوزُ أنه لا يَكُونُ حَالٌ، وَلِكِنْ صَفْةً لَقُولِهِ: جَنِّبُوا، أي: لا تَقْرِبَوا الصَّلَاةُ جَنِّبًا غَيْرَ عَابِرِ السِّبْلِ، أي: جَنِّبًا مَقْمِمِينَ غَيْرِ مَعْذَرِينَ. فَإِنْ قُلْتِ: كَيْفَ تَقْصُحُ صَلَائِمِهِمْ عَلَى الجَنَّةِ لَعَذِرُ السَّفَرِ؟ قَلْتَ: أَرْيَدَ بِالجَنِّبِ الَّذينَ لَمْ يَغْعَلْهُمْ كَأَنَّهُ قَبِلَ: لا تَقْرِبَوا الصَّلَاةُ غَيْرَ قَبْلٍ، (وَيِجَوزُ أن لا يَكُونُ حَالٌ وَلِكِنْ صَفْةً) وَ(إِلَّا) عَلَى الصَّفْةِ - بَعْمَانٍ عَدِيدٍ، وَالْفَرْقَ بِينَ أن يَكُونُ حَالٌ وَبِينَ أن يَكُونُ صَفْةً هُوَ أَنَّهُ عَلَى الحَالِ - يُفْدِي أَنَّهُ لَا يَجُوزُ ثُرَابُ الصَّلَاةُ في حَالِ الجَنَّةِ قَطًّا إِلَّا أَنْ يَكُونُ مُسَمَّارًا فَهَلَّ الأَحْتَرُ عَلَى أَنَّ الْعَذَرَ غَيْرَ مَتَمَّدُّ، ثُمَّ بَعْضٍ قِبَلَهُ: وَ(وَقَنْ كَنَّا مُسَمَّارِينَ أَوْ عَلَى سُقُفٍ) يُبْتَلُعْ مَعْنِي الحَصُرُ، بِخَلَافِهِ إِذَا جَيْلَ صَفْةٍ وَيُكَونُ المَعْنِي: لَا تَقْرِبَوا الصَّلَاةُ جَنِّبًا مَقْمِمِينَ، فَبِحُسْنِ: (وَقَنْ كَنَّا مُسَمَّارِينَ أَوْ عَلَى سُقُفٍ) بَجَوْازٍ تَرَاذِفِ الْقَدَرِ.

فَقَالَ صَاحِبُ الْمُفَتَّاحِ: إِذَا قُلْتَ: زِيدُ الْمُنْطَلِقِ، أَوْ الْمُنْطَلِقُ زِيَادًا أَلِمَا لَا يَكُونُ غَيْرُ زِيَادٍ مُنْطَلِقًا، وَلَكِذَلِكَ يُنْهِي أَنْ يَقُولُ: زِيَادُ الْمُنْطَلِقِ وَعَمِّرُهُ، بَالْوَالِ، وَلَا يُنْهِي: زِيَادُ الْمُنْطَلِقِ لَا عَمِّرٍ.

(1) قَوْلُهُ: (كَيْفَ تَقْصُحُ صَلَائِمِهِمْ عَلَى الجَنَّةِ لَعَذِرُ السَّفَرِ؟) هَذَا السَّؤَالُ وَأَرْدَهُ عَلَى مَفْهُومِ قِبَلَهُ: لَا تَقْرِبَوا الْصَّلَاةُ جَنِّبًا مَقْمِمِينَ غَيْرَ مَعْذَرِينَ؟ لَانَّ ضَمْيَمَا صَلَائِمِهِمْ رَاجِعِ إِلَيْهِمْ، فَقَدْ لَمَّا مَفْهُومُ الْوَضْفِ عَلَى جَوَازَ قِبَلَ الْصَّلَاةَ لَعَذِرُ السَّفَرِ، وَأَجَابَ: أَنْ لَيْسَ الْمَرَادُ بِالْجَنِّبِ كُلُّ مِنْ أَجْبَبٍ بِلْ أَرْيَدَ: الْجَنِّبُ الْمَقْمِمُ الْوَاجِدُ لِلْمَيَا: لَفْقِيْبُ (حَيْثَ تَقَنَّصُوا)، وَلَكِذَلِكَ قَدْرُ: (غَيْرُ مَغْعَلَةِ) حَيْثَ تَقَنَّصُوا.

الْمَعْنِي: لَا تَقْرِبَوا الْصَّلَاةً مِعْ هَذَا الْقَبْدِ حَيْثَ تَقَنَّصُوا، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا مُسَافِرِينَ، فَإِنَّ الحَكِيمَ بَينَ الدِّيْنِ وَالْكَانِهِ، وَهُوَ جَوَازُ قِبَلَ الْصَّلَاةَ مِعْ كُونِهِ جَنِّبًا فَقَدْ أَدَّهَا لِلْمَيَا. (1) مَفَتَاحُ العَلَومِ صَ 94.

وَهَذِهِ الْفَقْهَةُ وَرَدَتْ فِي طَلِيفِهَا، وَورَدَتْ فِي غَيْرِهَا مِنَ الأَصْوَلِ قَبْلِ الْفَقْهَةِ السَّابِقَةِ.
سورة النساء

مغتسلين حتى تغتسلوا، إلا أن تكونوا مسافرين. وقال من فسر الصلاة بالمسجد: معناه: لا تقربوا المسجد جنبًا إلى جنب إلا من جمعيات. فإذا كان الطريق في الماء، أو كان الماء فيه، أو احتلْتم فيه. وقيل: إن رجالًا من الأنصار كانت أرواحهم في المسجد فنسيهم الجبالة ولا يجدون مشرًا إلا في المسجد فرحص هم. وروي أن رسول الله ﷺ لم يذكر لأحد أن يجلس في المسجد أو يمر فيه وهو جنب إلا لعلي رضي الله عنه؛ لأن بيته كان في المسجد. فإن قلت: أدخل في حكم الشرط أربعة؟ وهم: المرضى والمسافرون والمحذوفون وأهل الجبالة. فهم ينال جبرائعهم الذي هو الأمر بالتييم عند عدم الماء منهم؟ قلت: الظهر أنه متعلق بهم جميعًا، وأن المرضى إذا عديمو الماء لضعف حركتهم وعجزهم عن الوصول إليه، فلهم أن ينادموا، وكذلك السفر إذا عديمو لمعدة، والمحذوفون وأهل الجبالة كذلك إذا لم يجدوه لبعض الأسباب. وقال الزجاج: الصعيد: وجه الأرض ترابًا كان أو غيره، وإن كان صخورًا لا تراب عليه؛ لضفره.

قوله: (إذا كان الطريق في الماء، هذا مذهب أبي حنيفة ورحمه الله(1)، وجوهر الشافعي رحمه الله للجنب عبور المسجد مطلقًا(2)).


(1) انظر: أحكام القرآن، للجحاص (2: 203).
(2) انظر: الأتم للإمام الشافعي (1: 34) والحاوي، للحاوي (2: 625).
(3) انظر: الأتم للإمام الشافعي (1: 54) والحاوي، لماوردي (2: 1197) والبيهطي في السنن الكبرى (2: 66) وقائمة الترمذي.
(4) حديثه حسن غريب. وللقيام الفائدة انظر: التلخيص الجدير للمحافظ ابن حجر (2/ 288).
الْمَسْتَنَبَّمُ يَدْهِ عَلَى وَمَسْحٍ، لِكَانَ ذَلِكَ طُهُورٌ، وَهُوَ مَذْهِبُ أَبِي حَنِيذَةٍ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ.

فَإِن قَلَتْ: فَإِن يَصْنَعُ بِقَوْلهُ تَعَالَى فِي سُوَءَةَ الْمَدَّةَ: "فَأَتَسْحَرُوا بِيَوْجُوَّهٖ ﷺ وَأَيْدِيكُمْ" (الْمَدَّةَ: 2) أَي: بِعَيْشِهِ، وَهَذَا لَا يَتَأَسَّى فِي الْصَّحْرَ الَّذِي لَا تَرَابُ عَلَيْهِ? قَلَتْ: قُلُوهُمْ: إِنَّا لَا بِئْسِ الْغَلِيْظَةِ فُرُوقُهُمْ، وَلَا يَفْهَمُ أحَدٌ مِّن الْعَرَبِ مِن قُوَّلِ القَائِلِ: مَسْحُ ثَرَابٍ مِّن الْدَّهْنِ وَمِن الْمَاءِ مِنَ الْتَرَابِ إِلَّا مَعْنِى الْبَعِيضٍ، قَلَتْ: هُوَ كَأَنْ تَوَلَّ. وَالإِذْعَانُ لِلْحَقِّ أَحْقَهُ مِنِّ الْمَرَّةِ.

ضَيْعُهَا لَأَنَّا نَهْبٌ مَا يُصَعَّدُ عَلَيْهِ مِن بَاطِنِ الْأَرْضِ، وَلَا أَعْلَمُ بِمَن أَهْلَ اللُّغَةِ إِخْتِلاَفًا فِي أَنَّ الصَّمِيعَةَ وَجَهَةُ الْأَرْضِ (1)، وَإِسْتَدَلَّ الشَّافِعِيُّ بِأَنَّ الْتَرَابِ يَدْلُّ عَلَى الْأَرْتَفَاعِ وَالْعَلُوَّ، وَلَا يَكُونُ الْأَرْتَفَاعُ إِلَّا مِنْ الْعُبَارَةِ (2).

قُوْلُهُ: (مِمَّا يَرَاهُ) الْمَراْحُ، الْمَجَالِدُ، وَأَصْلُ اسْتِعْمَالِهِ فِي الشَّكِّ، وَقَدْ أَنْصَفَ المَصْنُفُ مِنْ نُقُصِّهِ مِنْهُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَهُوَ حَقِّيٌّ.

الإِنْصَافِ: وَيُجَهَّلُ أَنْ تَعَوَّدَ الْهَامِّ فِي (بِيَبْنَةٍ) عَلَى الحَذِيدَةِ الْمِدْكُورَ، كَيْ تَقُولُ: تَمَرَّهُ مِنْ الْجَبَاثَةِ وَهِيَ إِلَى الْمِتَلِمْلِ، أَوْ لِإِنْتِبَاءِ الْغَلِيْظَةِ (3).

قَلْتُ: يُعْدُدُ أَنْ يُسْرِكَ الْلِّفْظُ الصَّرَعِيَّ الْقَرْبِ وَيُعْتِبُرُ الْبَعْدُ اللَّا مَتَأْوَلٌ (4)، عَلَى أَنْ قُوَّلَ: "فَقَبَّمْمَا" مِنْسَبٌّ عَنْ كُرِيِّمٍ مُّحَيْثِينِ، لَأَنْهُ جَوَابُ الْشَّرَطِ فَلا يَجْتَازُ إِلَى تَعْلِيمِ أَخْرَجُ وَعَلَى قُوَّلَ أَبِي الْعَلَاءِ:

مَضْطُاطُ فَيُ وَظِيفَ الصَّعْبِ قَدْ بَنَادَا وَفِي وَتْبِيْتِهِ عَرَانٍ (5)

إِذَا جَعَلَ الْمَشَارِيِّ إِلَى الْاِسْتِعْصَااءِ لَا السَّتْرُ؛ لَتَلْنَا يَزْمَ الْتَكْرَارِ فِي الْتَعْلِيمِ.

(1) مَعْنَى الْقُرْآنِ وَإِسْتِعْارَةٌ (2: 45).
(2) انْتَظَرُّ: (الْأَمْ) (1: 50).
(3) "الإِنْصَافِ بِبَعْشِيَةِ الْكَتِّبَةِ" (1: 51). (4) فِي (مِمَّا وَعَلمَ) وَ(مُسْتَكِبَتِهِ) وَ(يَزْمَمُهُ) وَ(طَيِّبٌ مِنْهُ).
(5) دَرْيَان سِقَتَ الزَّرْدَةَ لِمَعْرِي صُ 77.
سورة النساء

"إِنَّلَمٌ كَانَ عَفُوًا عَفُوًا" : كتابة عن الترخيص والتمييز؛ لأن من كانت عادته أن يعفو عن الخطايا ويغفر لهم آخر أن يكون مُفسراً غير مقصور. فإن قلت كيف نظم في سلك واحد.

الوظيف: مُستَديق الدرس، والصعب: تغمض الدُّنْكُ، والَّوِتيرة: جِبَاب ما بين المحرَّين، والعُزَان: المقوّم الذي يَجعل في وَرَبِّه أنف البَحَثي.

قوله: (كتابة عن الترخيص والتمييز) يريد أن قوله: "إِنَّلَمٌ كَانَ عَفُوًا عَفُوًا")

التعليلي لقوله: "وَإِذْ جَاءَهُ الْبَنُو زَيْلَةَ، فَوَلَدَهَا عَدْنَا"، وليس في ذلك الإعداد ما يُسمى منه راحته، فلا يصح إجراه على ظاهره، فوجب العدول إلى الترخيص والتمييز، ويدعوه بها عليه: "لَوْلَا كَذَّبُوا فِي الْبَحْرِ مَعَنْيَ مَعْنَى".

ولكن يُريد بعد ذلك "مَعْنَى مَعْنَى".[المائدة: 4] في مثل هذه الآية في المائدة، وفي تخصيص الوصُرِّيين إدماج لشدة إجابة الطهارة في الصلاة، وأن أصل الأمر أن لا يؤتي بها إلا بالطهارة الكاملة، لأنها تموّل بين يدي جبار السياوات والأرض، وأن الترخيص بالطهارة بالبُراب باب من العقو والعفوان، وإذا كان حال الطهارة الظاهرية (1) إلى هذه المائدة، فإن كان الطهارة الباطنة! ثم في مثل هذا التشديد في مقدِمات الصلاة إذن يُعلّو منزلتها ورفعة مرتبتها، وكيف لا وهي أعظم العبادات التي ما خَلَّت الكائنات إلا لها! ومن ثم فصلت آية المائدة بقوله: "وَلَيَسَّمَّى يَسِيرٌ لَّكُمْ بِمَلَأِ السَّكَّارَةِ".[المائدة: 4] والله أعلم.

قوله: (كيف نظم في سلك واحد؟) أي: هذه المذكورات الأربعة أسباب لأشياء مختلفة، فكيف جملها بحرف السين والجهة الجامعة مفقودة؟ وخلاصة الجواب: أن المستحبات وإن اختلقت، لكن جملها حكم واحد، وهو الرخصة في اليمين؛ لأن الخطاب بقوله: "يَنْتَجِهَا الَّذَينَ مَاتَوْا نِعْمَاءً"، جمع الأمة الذين وجب عليهم التطهير، وأعووهما الله لأعداء جمعها من المرضي، والسفر، والحُوف من العدو والسُّبِيع، والجبان، وعدّم الله الاستفقاء، وغيَّر ذلك بما يدخل تحت هذا المعنى، وأقَدُّمها في استحقاق الرخصة وأغليّها وقوعًا: السَّفَر والسَّرَب، والمرض.

(1) قوله: "الظاهر" سقط من (ص).
الفصل الخامس

أوَّلًا بقوله: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ تَحْتَ عَذَابٍ أَوْ عَلَى سَقْطٍ﴾، ثمَّ عَطَفَ عَلَيْهَا قُوَّةُ ﴿وَأَوَّلَةُ إِنْ تَحْتَ عَذَابٍ أَوْ عَلَى سَقْطٍ﴾، على إرادة أنها مُشتهيان على سائر ما يدْخَلُ تحت العذاب على طريقه قوله: ﴿وَلَقَدْ مَاتَ نَبِيُّ الْأَمْنِيَّةِ إِلَى الْمَلَائِكَةِ الْمُعَلَّمِةِ﴾ [الحجر: 87] عطَفَ القرآن - وهو جموع التنزيل - على قوله: ﴿سُبُحَانَ الْقُدُوَّٰى﴾ وهو الفاتحة، لِيؤُدِّى بِتَقْدِيْمِها عَلَى مُزْدِدٍ شَرْفِها؛ فَعَلِّي هَذَا ﴿أَوَّلَةً إِنْ تَحْتَ عَذَابٍ أَوْ عَلَى سَقْطٍ﴾ في قوله: ﴿أَوَّلَةُ إِنْ تَحْتَ عَذَابٍ أَوْ عَلَى سَقْطٍ﴾، لَا يَعْطَفُ عَلَى جَمِيعِ جَنْسٍ واحِدٍ، وَهُوَ عَلَى كُلٍّ مِّن وَجْبٍ عَلَى الْتَطْهِيرِ وَأَعْوَزَهُ المَلِكِ عَلَى نُوعُهُ، فَأَيْقَانُ الْقاضِيِّ: وَرَجَعَ هَذَا التَّقْسِيمُ أَنَّ المَنْطَقَةَ بِالْبَحْتِ إِنَا مَعْتَدِيْنَ أَوْ جُنُحَّنَ وَالحَالَّةُ الْمَنْطِقَةَ فِي غَالِبٍ الْأَمْرِ مَرْضٌ أَوْ سَقْفٌ، وَالْحَبْثُ لَنَا سَبَقُ ذَكَرُهُ اقْتُصَرَ عَلَى بُيَانِ حَالِهِ، وَالمَجْهَدُ لَنَا لَمْ يَجْعَلَ ذَكْرُهُ مِنْ أَحْسَابِهِ مَا يُمْتَدُّ بِالْمَنْذَرِ وَلَا يَمْتَدُّ مَعْرَضًا، وَاسْتَغْنَى عَنْ تَفْصِيلِ أَحْوَالِهِ بِتَفْصِيلِ حَالِ الْحَبْثِ وَبِيَانِ الْمَعْرَضِ مِجْمُوعًا؛ كَأَنْ قَبْلُ وَإِنَّ كُنْتُمْ جَنْحُنَّا مَرْضٌ أَوْ عَلَى سَقْفٍ أَوْ مَعْتَدِيْنَ جَنْحُنَّا مِنْ الغَائِطِ، أَوْ لاَمْ نَمْسَمُ الْنَّاسَةَ فَلَمْ تَعْدَوا مَاعَاً (1)

وقَلِبَتْ هَذَا التَّقْسِيمُ مَتَصِرُّعًّ عَلَى مُذْهِبِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَمْلَأْهَا عَلَى هَذَا بِمَعْنَاٰ الْمَسَّ لَا الْجُنُحُ (2)

رَوَى مَالِكٌ عَنِ ابْنِ عُمَروٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: "قِبْلَةُ الرِّجْلِ امْرَأَتِهِ وَجْسُها بِيْدَهَا مِنْ المَلَامِسَةَ، فَمِنْ ذَلِلَ امْرَأَتِهِ أَوْ جَنْسِها بِيْدَهَا فَعَلَيْهَا الرَّضْوُٰنَ (3)."

وَعِنْهُ أَيْضًا عَنِ ابْنِ مِسْعُوْدٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مِنْ قِبْلَةِ الرِّجْلِ امْرَأَتِهِ الرَّضْوُٰنَ.

وُبَيْانُ ذَلِكَ أَنَّهُ قَالَ: ﴿أَوَّلَةُ إِنْ تَحْتَ عَذَابٍ أَوْ عَلَى سَقْطٍ﴾ عَطَفَ عَلَيْهَا جَمِيعُ جَمْعِ جَنْسٍ واحِدٍ نِّسَابٍ إِلَى الْمَلَائِكَةِ الْمُعَلَّمِةِ ﴿وَلَقَدْ مَاتَ نَبِيُّ الْأَمْنِيَّةِ إِلَى الْمَلَائِكَةِ الْمُعَلَّمِةِ﴾ مِنْ حَيْثَ المَعْنِى عَلَى قُوَّةِ ﴿جَنْسُهَا﴾، فَلَمْ يَاذَكَرُ الْمَنْطِقَةَ أَنَّ الْحَبْثَ إِنَا مَعْتَدِيْنَ جَنْحُنَّا أَوْ مَرْضَنَّا وَالْسَقْفُ، استَغْنَى عَنْ ذَكْرُهُ فِي الْمَعْرَضِ فَلَا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنْتُمْ (4)

(1) "أَوْنَارَ الْتَنْزِيْلِ (2: 194).
(2) "الْأَلْبَامِ (1: 15).
(3) "أُخْرِجَهُ فِي "المَوْطَأَ صَ ٤٨ وَمِن طرَيقِ مَالِكٍ أُخْرِجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي "الْأَلْبَامِ (1: 1) وَهُوَ فِي "الْمَدْارِيْجِ (٥٢٨) وَ"الْشَّمْسِ الْكِبْرَىِّ لِلْبَيْعِي (١: ٢٩٢)."
بين المرضى والمصابين، وبين المخادعين والمجنين؛ والمرض والسرقة سبب من أسباب الرخصة، والحدث سبب لوجود الوصوء، والجناية سبب لوجود العسل؟ قال:
أراد سببًا أن يرخص للمؤمنين وجب عليهم التزهير وهم عادمون لما في البيت بالتراب. فأخص أو لا من بينهم من أوصاه وسفره؛ لأنهم المتقدمون في استحقاق بيان الرخصة لهم بكتيره المرضي والسفر وغلبتهم على سائر الأسباب الموجبة للرخصة، فتم عم كل من وجب عليه التزهير وأعوزه الماء: خوف عدم أو سبع، أو عدم آية استقاء، أو إرهاق في مكان لا ماء فيه، أو غير ذلك مما لا يكتُرث كثرة المرضي والسفر. وفرء:(من غيظ) فقيل: هو تخفيف غيظ كلامه في مين، والغيظ بمعنى الغائط.

ف análisis * والله أعلم بأعظم مَثْلٍ و كِتَابٍ و لَن يُتَذَكَّرَ الذُّنُبُرُ بَعْدَ ذِكْرِهِ. ٤٤-٤٥

شكورى حتى تعلموا ما تقولون، ولا جنبا حتى تعتنوا، ولا مخادعين من الغائط ولا أسمى حتى تعلموا، وإن كتب مراقب أضر، يعلم الذين كتبهم مراقب أو مخادعين أضر ردوا ماءًا فلتُشتهروا، هذا أبعد من التسهيل وأقرن إلى حسن النظم، لأن المقصود من الآية بيان النهي عن قربان الصلاة للمرافع الثلاثة: أعني: السكر والجناية وحدث، وبين الرخص في المال مأخوذ الآخرين عند طوران الماء، ولا يلزم أيضًا التكرير في حكم المجنين. فويله: (أو إرهاق) الجوهرى: يقال: أرهقني فلان إنما حتى رفعه، أي: حملني إنهما حتى حملت له آلة.


(١) التبليان في إعراب القرآن (١: ١٧٢) وانظر: "المحتسب" لابن جني (١٩٢: ١).
"أَلَمْ يَرَيْنَا ضُرُرًا عَلَى الْقُلُوبِ وَعُدْوًا بِإِلَى مَعْنَى: أَلَمْ يَنْبُوُ عَلَمْكَ إِلَيْهِمْ؟
أَوْ بِمَعْنَى أَلَمْ تَنْظُرَ إِلَيْهِمْ؟ أَوْ تَنْصِبُكَ عَلَى الْكِتَابِ؟ حَدَّثَ مِنْ عَلَمِ الْتَوْراَةِ، وَهُمْ أَحْبَارُ الْيَهוْدِ: "كِتَابُ الْأَسْلَامَةِ". يَسْتَبِدِلُونَهُمْ بِالْحَدَى، وَهُوَ الْبَقَاءُ عَلَى الْيَهُودِيَّةِ بِعَدْ
وضوح الأَيَّابِ فِي مَعْنَى نُبُوَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمُ، وَأَنَّهُ الْبُلَّيْنِ الْأَرْبَعِ الْمُبَارِكَ بِهِ
في التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ. وَمَا بَلَغُونَ أَنْ يُقَلِّبُوا» أَنْ تَمَتَّعُوا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَيَهْتَدُوُّونَ بِصِيَانَةٍ كَأَنْ كَا ضَلَّوْهُمْ
وَيُنَبِّئُوا بِخَلْقِهِمْ، لَا يَكْفُؤُهُمُ الْشَّيْءُ إِلَّا مَا يَبْقَى أَنْ يُظْلِمُهُمْ غَيْرُهُمْ. وَقَرِئَ:
(أَنْ يُضَلُّوا) بِالِبَيْاءِ، بِدِفْعِ الْغَضَادِ وَكَسْرِهَا.

وَلَّا أَهْيَأْنَ نَفْلُكُمْ فِي مَعْنَى: "وَلْيَأْيُدُّوا الْمَلَكَ". وَقَدْ أَخَذَّرَمْ بِعَدْوَةِ هَؤُلَاءِ وَأُطْلقُ كُلَّهُمْ عَلَى
أَحْوَافِهِمْ وَاخْرُقَوْهُمْ فَهُمْ فَالْدُّهُ رُوُّهُمْ، وَلَا تَسْتَنْصِبُ خَوْصُوْهُمْ فِي أَمْرِهِمْ، وَلَا تَسْتَنْصِبُوهُمْ.
وَكَذَٰلِكَ إِلَّا وَلَا يُقَلِّبُواٍ وَلَا يُقَلِّبُواٍ فَنَفَعَ بِوَلَائِهِ وَنُصْرَنَّهُمْ دُوَّاهُمْ، وَلَا يَبْلَوُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ
يَنْصَرِرُ عَلَيْهِمْ وَيُكْفِنِكُمْ مَكْرَهُمْ.

وَقَالَتْ: (أَلَمْ يَرَيْنَا ضُرُرًا عَلَى الْكِتَابِ عَنْ مَوْاصِيْهِ، وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَوَضَعْنَا وَأَقَامْنَا
جِيْهَالَانِ). قُولُهُ: (على مَعْنَى: أَلَمْ يَنْبُوُ عَلَمْكَ إِلَيْهِمْ؟)، وَذُلِكَ أَنَّ فَعْلَ الْقُلُوبِ يَتَعْدِى بِنَفْسِهِ إِلَى
مَفْرَوْهُمْ، وَحِيْثَ تَعْدِى، وَجَبَّ أَنْ يَنْبُوُ عَلَمُكَ، أَوْ يَضْعَفَ مَعْنِي الْإِنْتِهَا. قَالَ
الْزَّالِج: "أَلَمْ يَرَيْنَا بِمَعْنَى: أَلَمْ يَخْبِرَ؟ وَقَالَ أَهْلُ الْلَّغةِ: أَلَمْ تَعْمَلَ إِلَى هَؤُلَاءْ
وَمَعْنَاهُ: أَعْرَفُوهُمْ). (١)

وَقَالَتْ: (وَمَا بَلَغُونَ أَنْ يُقَلِّبُواٍ): السَّبَعَة، وَ(أَنْ يُضَلُّوا بِالِبَيْاءِ، بِدِفْعِ الْغَضَادِ وَكَسْرِهَا)
شَأْدًا، وَهُوَ مِنْ قُوَّامِهِ: "قَصْلَتَ الْدَارُ وَالْمَسْجِدَ"، إِذَا لَمْ تُعْرِفَ مَوْضُعَهَا.
وَقَوْلُهُ: (وَلَا تَسْتَنْصِبُوْهُمْ) أي: لا تَقْبَلُوا نَصِيبَتِهِمْ). (٢)

١٢٢٠ : (١) دَعُانِي الْقُرَآنِ وَإِعْرَاءُهٌ، (٢) هَذِهِ الْفَرْقَةُ سَاقِطَةُ مِنْ (طِ).
سورة النساء

(1) معرفة القرآن وإعراة (2: 57).
الآية 40: (الأنبياء: 77)، ويجوز أن يكون كلاماً مبتدأً على أن (يُحَرَّفون) صفة
مبتداً محدوداً تقديره: من الذين هادوا قوماً مجهزين، كقوله:
وما الدهر إلا تارتان: فمنها
فمتناها أموت والتخيرون، أبنغي العين أمكن

قوله: (وَعَدَّنَا اللَّهُ وَزَكَّىَنَا بِحَقِّكَمْ) أعلمنهم اللَّه تعالى أن عداوة اليهود وغيرهم
من الكفراء لا تُصَرِّحُهم شيئًا؛ إذ تُصِيرُهم لمن المصير والولاية، وظهر بهذا التقدير ضعف قول
صاحب: (الانصار): أن المرأة بتحريف الكلم هاهنا مثل قولهم: (عَيْنَ مَسْجِعَ وتُزَيَّنَا)،
و ولم يقصد هاهنا تبديل الأحكام لقوله تعالى: (إِنَّ بَيْنَكُمْ وَزَيَّنَا) [الانصار: 41]
وأما في المائدة فالظاهر أن المرة الأحكام وتبدِيلها كالرُّحمُ لقوله تعالى: (إِنَّ أَوُلَيْ الْمَلَكَاتِ هُدِّيَاءٌ) [المائدة: 41]
فظهر مناسبة: (مَنْ يُتَمَّ مَا ضَعِفَ عِنْهُ) [المائدة: 41] في المائدة؛ لأنهم طلوا الحكم عن
موضية الذي وضعه الله تعالى فيه، واستقر فيه، فصار بتقليه كالغريب، ولا يوجد مثله في
تحريف الكلم إلا على يُبْدِي، ولولا استناد للفظهم على السخري ما عظم أمره؟

وقلت: والعجب أنه كيف ذُهِل عن قوله تعالى: (لَمْ تُرِيَنَا أَوُلَى الْمَلَكَاتِ وَرَيَّدْنَا أَن نَّعْمِلَ لَكُمْ) [التوبة: 114]
وهل الإشارة والإضلال
إلا في التبديل والتحريف وأخذ الرُّحم على؟

وقدعطق: (فَوَرَنَّ) على (يُحَرَّفون) يقتضي الغابرة.

قوله: (وَبَيْنَكُمْ وَزَيَّنَا) قال المفسر: (هو النَّصر الذي مطلوعه:
انصره) (1). الأسأس: نصر الله على عدوِه، ومن عدوه، وانصر به منه، ويجوز أن يكون
مضمن ممنى التَّمَيُّم. الجوهري: نصر الله على عدوه ينصره نصر، وانصر منه: انصر.
قوله: (وما الدهر إلا تارتان) البيت (3)، الكَذْبُ: العمل، والصعِّب والكسب، أي: الدهر
قِسْمًا: قسم يموت فيه الشخص، وقسم يعيش فيه، ولكن في نعم؛ بربد أنه لا راحة فيه.

(2) انظر: (الكشاف: 280: 10).
(3) تجميع بن أبي بكر مقبل، كما في (قواته) ص 24.
سورة النساء

أي: فمنها تارة أموت فيها. «يُحْرِفُونَ الْكُلُّ مِنَ الْمَوَاضِيْعَ »: يُعْمَلُونَ عَنْهَا ويزيلونها; لأنهم إذا بدُلُوْهُ ووضعوا مكاناً كُلَا غيَرَهُ فَقَد أَمَالَوْهُ عَنْ مَوَاضِيْعَهُ الَّتِي

قوله: («يُحْرِفُونَ الْكُلُّ مِنَ الْمَوَاضِيْعَ »: يُعْمَلُونَ(1) عنَهَا). الراغب: حَرْفُ الشَّيْءِ: طَرَفُهُ وحورَتُ الهَجَاةِ: أَطْرَافُ الْكَلْمَةِ وحَرْفُهُ عَنْ كَذَا وحَرْفُ وَاحْرَفٍ وَاحْرَف، وَالْاَحْرَفِ: طَلْبُ حِرْفِهِ لِلْمُكْتَبِسِ وَجَرْفُهُ الْحَالَةَ الَّتِي يَبْلُغُهَا فِي ذِلُّكْ نَحْوُ الْقَيْدَةِ وَالْجِلْسَةِ وحَرْفُهُ الْحَيْثُ: إِسْتِمَاعَهُ لِإِلْحَافِ. وَحَرْفُهُ الْكَلَمَةِ: أَنْ يَجْعَلَهُ عَلَى حَرْفِ مَنَ الْاَحْتِلَالِ يَمْكُنُ حُمْلُهُ عَلَى الْوَجْهِينَ قال تعالى: («يُحْرِفُونَ الْكُلُّ مِنَ الْمَوَاضِيْعَ » (2)

قوله: (أَلْمَهَّ يَذْبُحُوْهُ تَعَلِّمَ لِتَأْوِيلٍ يُحْرِفُونَ الْكُلُّ مِنَ الْمَوَاضِيْعَ » بقوله: (يَذْبُحُوْهُ) لأن حقيقتهُ يُعْمَلُونَ ويُعْمِلُونَ.

المغرب: الحَرْفِ: الْطَّرَفُ، وَمَنِ الْإِنْحَرَافُ وَالْتَحْرُفُ: الْبُلُوْلُ إلى الحَرْفِ، وَفِي الْعِضْنِ: (مَعْرُوَّةٌ شَكَّٰلُهَا) (الْأَفْنَال: 16) أي: مَثَّلَ لَهُ وَأَن يَصِرَّ بِحَرْفٍ لَأْجِلِه، وَهُوَ مِنَ مَكَانِيَّاتِ الحَرْفِ(3). فَ(يُحْرِفُونَ) إِذَا كَانَ بِمَعْنَى (يَذْبُحُوْهُ) كَانَ كِتَابَهُ، لأَنْهُمْ إِذَا يَذْبُحُوْهُ وَوْضَعُوا مَكَانَهُ كُلَا غَيْرَهُ لَمْ يَنْهُوْهُ عَنْ مَوَاضِيْعَهُ وحَرْفُهُ. وَحَايْثُ التَّفْصِيْلُ يَمْكُنُ اِخْتِلاَفَ الْقُوْلِ فِي فَعْلِ الْيَهُودُ بِتَحْفِيقِ الْتُّوْرَاةِ. قَالَ الْإِلَامُ: وَفِي كَيْفِيَةِ الْتَحْرِيفِ وَجَوْهُ:

الأول: أنَّهُمْ كَانُوا يَذْبُحُوْهُ الْلَّفْظُ بِلَفْظٍ أَخَرٍ، نَحْوَ تَحْرِيفِهِمْ «أَسْمَرُ رِبْعَةٌ» عَنْ مَوَاضِيَّةٍ وَوْضَعُ (آَذَمُ طَوْلَ) مَوَاضِيَّةَ، وَنُشَرَّبُ فَوْلُهُ تَعَلِّمُ: (قُوَّلُ بِلَدَائِنَ يَكْتَبُونَ الْكُلُّ مِنَ الْمَوَاضِيَّةِ) ثُمَّ يَذْبُحُوْهُ نَحْوَٰ بَعْضٍ مِنْ يَدُ اللَّهِ (الْبِرْقِة: 39)، فَإِنَّ قِيلَ: كَيْفَ يَمْكُنُ هَذَا فِي الْكِتَابِ الَّذِي بَلَغَتْ آخَادُ حَرْفُهُ وَكُلِّيَّةَ مِلْعَةَ النَّوْعَاتُ؟ قَلَنَّا: لَنَعْلَمُ الْقُوْمَ كَانُوا قَلِيلِيْنَ وَكُلُّ الْعَلَّامَاتِ فَنْوَاطُوا عَلَى التَّبَدُّلِ.

الثاني: أنَّ المراد بِالْتَحْرِيفِ إلَقاء الشَّيْبِ الباطلَة وَالْتَأْوِيلاتِ الْقَاسِيَةَ، وَجَرْنَ اللَّفْظِ مِن

(1) كَذَا فِي الْأَصْوَالِ الحَطِيْةِ، وَفِي الْكِشََّافِ: يُعْمَلُونَ عَنَهَا.
(2) 488 مُفْرَدَاتِ الْقُرْآنَ ص 282.
(3) المَغْرِبِ فِي تَرْتِيبِ الْمُعْرَبِ (1986)
وضعه الله فيها وأزالوا عنها، وذلك نحو تحريفهم: "أمسر ربة" عن موضعهم في النزحل بوضعهم: "آدم طوال" مكانه، ونحو تحريفهم: "الرجم" بوضعهم "الحد" بدله.
إذا قلت: كيف قيل هنالك: "عن مواضعهم" في الماذية: "من بعض مواضعهم" [الماذية: 41]؟ قلت: أما "عن مواضعهم" ففعل ما فسّرنا من إزالةهم عن مواضعها التي أوجبت حكمة الله وضعها فيها، بما أقتضت شهواتهم من إبادته غير مكانته; وأما "ببعض مواضعهم" فمعنى: أنه كانت له مواضع هو قريب بأن يكون فيها، فحين
معناؤه الحق إلى باطل بوجوه الجهل اللطفية، كما تفعّله المبتعدة في زماننا.

الثالث: أئتم كانوا يجرفون كلام رسول الله ﷺ.

ونقلت: يُؤيد الأول ما زُرْنَا في "صحيح البخاري" عن عبد الله بن عباس، قال:
كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء، وكتابكم الذي أرسل على رسوله أحدّث تقرؤته فلم يعقبه؟ وقد حذرتم أن أهل الكتاب بذلوا كتاب الله وغيّروه، وكتبوا بأيديهم الكتاب، وقالوا: هو من عند الله، ليسنوا به ثمناً قليلاً!؟

قوله: (طوال الطوال بالضم): الطويل، بقال: طويل وطوال، يعني به رسول الله ﷺ، قال تسجي السنه: "يُحترمون ألكم عن مواضعهم"، "مواضعهم" يعني: صفه محمد صلوات الله عليه (4). وقوله: "أمسر ربة" نظر؛ لأنه كان زعيمة من القوم، أبيض مشرباً بحمرة، رواه الترمذي (5) عن إبراهيم بن محمد من وليّ علي.

قوله: (هو قمِّن) بالتحريك والكسر، أي: خليل. الجوهري: يقال: أن قمَّن أن تفعَّل
كذا بالتحريك، أي: خليل وجدير، لا يَلَقّ ولا يَجُيّ ولا يَنْبُّث.

_________________________
(1) "مفايض الغبيب" (93: 10).
(2) "صحيح البخاري" (3763).
(3) "معالم التنزيل" (144).
(4) "الرمذي" (3638) وأخرجه البيهقي في "دلائل النبوة" (1: 269).
لقوله: (والمعنى مقاربة) وذلك أن "عن" للمتجاوزة و"بعد" نقفيًّا قبل، والمجاوزة

عن الشيء مسبوقًا باستقبالها والوصول إليها بعد أن يكون [ذلك] الشيء قارًا في مكانه.

ومعنى قوله: "فلما بذلَ مواضعًا" [المقاطعة: 44]: ين بهدف أن كان قارًا في توضيعه ثابتًا فيه لينفي أن يزال عنه. تعمَّم الثاني أبلغ؛ لأن الاقطاء الاستقرار في من مقتضى ذلك الشيء، وكذا قال: هو قُمِّين بأن يكون فيها، وفي الأول: من أمر خارجي وهم المراد يقولون:

"ووجبت حكمة الله ووضعها فيها.


قوله: (وهو قول ذو وجهين) وهو المسمى في البديع بالتوجيه، وهو: إيراد الكلام محتمل

لوجهين (1) مختلفين الذم والمذبح.


(1) في (م) و(ن) الجهين: والصحيح كما في (ص): الجهين.
(2) مفردات القرآن ص 262. وانظر: تفسير الطبري (1: 539).

قوله: (لا أنه لو أجبت) نقل قول الله: (يجعل الذين) أي: (غير مسموع) يجعل الذين.
لا أنه لو أجبت دعوتكم لكان أصمه، فعل هذا (غير مسموع) يجعل جزاء اللازم واردة على الدعاء، وهذا لم يقدر له معمولاً كأقرره في الوجه الآتي.

قوله: (ويجوز على هذا) أي: على أن يكون المعنى: أسمع غير مسمع كلاماً ترضاه في الجمع ثبت السمع عن السمع. وأعلم أن قول الله: (غير مسموع) إذاً حال من فعل (أسمع)، أو مفعول به، وعلى الأول: إذا هو من حذف المعاني، أو جرى جزء اللازم، وهو المراة من قوله: (وأنت غير مسموع) أو يقدر له معمولاً إذا جماه أو كلاماً. ولم كان هذا المعنى الأخير، مواقفة لتقدير المفعول به قرهبه.

قوله: (راعينا ككلمك،) إلى آخره، جملة مستندة على سبيل البيان لوجه التشبيه، أي: قولهم هذا أيضاً قول ذو وجهين يجعل اللدى إذا أريد (راعينا) ككلمك، واللى إذا كان

كان كلمة عربانية.

قوله: (فكانوا سخريه) مسعب عن قوله، وهو قول الله: (قول ذو وجهين،) يعني: إذا كان هذا القول ذا وجهين فهم أهل سخريه، أو كانوا يكلمونه سخريه واستهراء.
سورة النساء

«لا يَأْتِيَ نَفْسُهُمْ مَعَ مَوْضِعَانِ (قصين)»، «مَوْضِعَانِ (فرق)»، و«مَوْضِعَانِ (منظر)»، و«مَوْضِعَانِ (مسيح)» موضعًا. لا أشتمل ما يَمْضِرُوهُمَا إلى الباطل، فمَكْرُوهَا، أو يَفْتَلُونَ بَالسَّيِّبِهِمَا مَا يَمْضِرُوهُمَا إلى الباطل، من الشُّعْمِ إلى ما يَظْهَرُوهُمَا من التوقيف نفَاقًا.

فإن قلت: كيف جَآؤَوا بالقول المَحْتِلِينَ، باليوجهين بعدما صَرَّحُوا وقالوا: (تجاربًا وعَصْبَانًا)؟ قلت: جميع البَكَآرة كَانَوا يِمْلِكُونَهَا بَالكُفَرِ والعُصْيَانِ، ولا يِعْجَهُونَها بالسبب ودعاء السوء، ويجَرُّون أن يقولوها في بنيهم، ويَجْزِئُ أن لا يَنطُقوها بذلك، ولكني لستا لم يمْنَوا جعلوا كَانُوا يَنظُروهَا به، وقرأ بأي: (وُعَظْتَنَا) من الإِنمَّارِ وهو الإِبِهَام، فإن قلت: إِنِّي بِرَجُعِ الْمَضْمُونِ فِي قُولِهِ: (لَكَنَّا خَبَرَهُمْ لَتُكْفِرُوهُمْ لَتُهْيَّسُوا)؟ قلت إلى: (لَتُكْفِرُوهُمْ لَتُهْيَّسُوا)

فإن قلت: ولو قُلْتَ قُولُمُهُ: (يَعْمَنَا وَأَعْلَمُنا) لِكَانَ قُوْهُم مَّلْكًا، ولَكِنَّكَمْ لَكَنَّهُمْ بَعْضُهُم مَّلْكُهُمْ، وأعداً وأسداً، (وَلَكِنَّكَمْ لَكَنَّهُمْ بَعْضُهُم مَّلْكُهُمْ) أي: خُذَّلِمُونَ بُعْضٌ بَعْضٌ، وأبعدُهم عن أَطْلَافِهِ، (فَلَوْ قُلْتُمُ لَنَا) إِبْنَا نُعُومًا، (فَرَأَيْنَا) أَبْنِيَاتٌ، (فَبَلِّيَتُوا) أي: ضَعِيفًا رَكِيقًا لا يَعْمَبُوا به، وَهُوَ إِبَاحَيْمُ بِمِن حُلْقَيْهِم مَّعَ كَفْرِهِم بِغُفْرَةٍ، أو أَرَاً بِالْقَلِيَّةِ العَدَمَ كَقُولُهُ:

قوَلَهُ: (أَي: يَفْتَلُونَ بِالسَّيِّبِهِمَا) إِشْرَاءً إِلَى أنَّ (لاَا) حَالٌ مِن فَاعٍ (يَقُولُونَ)، قال أبو البقاء والكواشي: (لاَا يَأْتِيَ نَفْسُهُمْ مَعَ مَوْضِعَانِ) مفعولُ له، أو مصدرٌ في موضع الحال، أي: لا يَأْتِيَ نَفْسُهُمْ استِهِزَاءً وَكَذَلِكَ (فَمَعْلُوْنَا) (1)، والآصل في أَي: (أَي: ضَعِيفًا رَكِيَّةً لا يَعْمَبُوا به، وَهُوَ إِبَاحِيْمُ بِمِن حُلْقَيْهِم مَّعَ كَفْرِهِم بِغُفْرَةٍ، أو أَرَاً بِالْقَلِيَّةِ العَدَمَ كَقُولُهُ:)

قوَلَهُ: (وَجَرُّونَ أن يَقُولُوْهُ) أي: سَيِّعَنَا وَعَصِبَانًا.

قوَلَهُ: (لاَا يَأْتِيَ نَفْسُهُمْ مَعَ مَوْضِعَانِ) بِرِيدٍ أَن تَيْبَىْ فِي النَّحْوِ أَنَّ الْوَاقِعَةَ بَعْدَ (لَو) في تأوِيل الفاعل لِلْفَعْلِ الْمُقْدَرِ؛ لَأَن (لَو) لا بَدَّ إلاَّ أن يَلْتَهَا الفَعْل. قال القاضي: وإنَّا نَبِيَّتُ حَذَفُ الفَعْلِ بَعْدَ (لَو) فِي مِثْلِ ذلِكَ لِذَلَّةِ (أَنَّ) عَلِيهِ وَوَقْعِهِ مَوْقِعَهُ (2).

(1) «التبنيان في إعراب القرآن» (1: 363) و«تفسير الكواشي» (2: 362).
(2) «أُنزْلُ التنزِيل» (2: 198).
قليل التشككي للمهم مصيبه

أي: عديم التشككي; أو، «لا قليلًا» منهم قد آمنوا.

وأياً ما تزعموا بما نحن نعمل، بما معحكم بين قبلي أن نطميس

وجوهها فتردها على أدمبارها أو تعميقها، كنا لمن أصلح أدمبارها، وكان أمركم مقبولًا.

فإن تطمس ووجوهها، أي: نمحو تخطيط صورها من عيني وحاجب. وأنف وفم، فتردها على أدمبارها، فنجعلها على هيئة أدمبارها، وهي الأفراح مطلوبة مثلكا، والفاء للتسبب، وإن جعلتها للاستفتي، فإنهم تعودوا بعاقب من أحدها، أعقيب الآخر، ردّها على أدمبارها بعد طمسهما; فلمعني: أن نطميس وجوهها فتركيسها، الوجه.

قوله: (قليل التشككي للمهم مصيبه). تمامه.

كثير الهوى شتى الدوّى والمساليك.

أي: هو كثيرهم مختلف الوجوه والطرق لا يقفَّ أمله على فن واحد; بل يتجاور إلى فنون مختلفة، صبور على النواح، لا يكافد يشتكى منها، واستعمل لفظ القليل وقضة به إلى نفي الكل، ومعني على هذا: ليس له إينان إلا إينانًا يدقُّ على أن لا إينان له، ألم يسلمه، كقوله تعالى: لا يرىون فينها المؤونة إلا المؤونة الأولى. (الدخان: 56).

قوله: (أو، «لا قليلًا» منهم قد آمنوا) فعل الأول. (لا قليلًا) مستثنى من مصدر (يتمسّن). وعلى هذا من فاعله.

قوله: (والفاء للتسبب) فيكون إرادة الطمس سببًا لردها على أدمبارها، أي: آرذنا أن تركها إلى أدمبارها ففعلنا، فلا يكون الرد غير الطمس، وهذا قال: فنجعلها على هيئة أدمبارها.

قوله: (فلمعني: أن تطمس وجوهها) جزاء لقوله: «إن جعلتها للتوقيف».

1) لتائب شرًا، كما في ديوانه، ص 151. وانظر: «زهر الآداب» للمحصري (1: 283).
إلى خلفهم والأفقاء إلى قدام؛ ووجهة آخر وهو أن يراد بالظلماء القلب والتهيج، كما طمس أموال البيت فقتها حجارة؛ والوجهة رؤوسهم ووجهاؤهم، أي: من قبل أن تغيير أحوال وجهائهم فنسبهم إقبالهم ووجهاؤهم، ونكسوهم ضياعهم وإدبارهم، أو نردهم إلى حيث جاوزوه منه، ولي أدرككم الشام؛ يريد إجلاس بني التصير.

فإن قلت: لم الراجع في قوله: «وَأَتَلَّمُهُمْ» قلت: للوجهة؛ فإن أريد الوجهاء، أو أصحاب الوجهة؛ لأن المعنى: من قبل أن ندمم وجهة قوم، أو يرجع إلى الذهين. أو «أُوْلُوا الْكِتَابَ» على طريقه الالتفات. أو «أَتَلَّمُهُمْ»: أو نجزيه بالسخ Thankfully

قوله: (وجهة آخر) عطف على قوله: «أَتَلَّمُهُمْ» عطف على قوله: (أي: نمحو تخطيط صورها) يريد أن الظلماء مشتركين بينهم عن الألوان وقلب الحقيقة. الأساس: طمس الألوان والظلماء، وزمانة الريح، وظلمة على أموال الالتفاف، ذكره في قسم الحقيقة. والمعنى الثاني: لم يكن ظاهرًا في الوجهة جعلها عمارة عن الوجهاء، وفسر الظلماء تغيير أحوالهم وقلب الظرر إلى ذلك قال: «فنسلبهم إقبالهم ونكسوهم ضياعهم».

قوله: (أو تردهم) عطف على قوله: (فسلبهم)، والفاها في «فسلبهم» للتشبيك لا غير كما سبق؛ لأن معنى سلب إقبالهم ومعنى تغيير حال وجهائهم واحد، والفاها في تردهم المقدر قبل: يحصل التغيير أيضًا، على معنى أن يكون الإجراء بعد تغيير أحوالهم، فتكون عقابًا عقب عقاب، والنسب أظهر لقوله بعد هذا: فإن كان الظلماء تبدل أحوال رؤسائهم أو إجلاسهم إلى الشام.

قوله: (وجهة قوم) فعل هذا التنويين في قوله تعالى: (وجهاه) عوض من المضاف إليه، وعلى الأول: للتفخيم؛ وهذا قال: (وجهائهم).

قوله: (على طريقه الالتفات) أراد الالتفات من الخطاب المستفاد من البدء في قوله: (ـ) يتأذَبُّ النَّجَّاءَ أَوْلُوا الْكِتَابَ إلى الغيبة في قوله: (أَتَلَّمُهُمْ) (1).}

(1) هذه الفقرة أثبتناها من (ط).
صاحب السبت. فإن قلت: فأين وقوع الرعية؟ قلت: هو مشروع بالإيام، وقد آمن منهم ناس، وقيل: هو مستظم ولا بد من طمس ومسمح للمهود قبل يوم القيامة.

ولأن الله أوعدهم بأحد الأمور: طمس ووجوه منهم، أو بلغهم. فإن الطمس تبدل أحوال رؤسائهم - أو إجلاهم إلى الشام، فقد كان أحد المؤمنين، وإن كان غيره فقد حصل اللعن، فإنهم ملعونون بكل لسان، والظاهر اللعن المتعارف دون المسح؛ إلا ترى إلى قوله: "قله هل أنتمكم مصدرون من ذلك النعمة عند الله من آمنة الله وعضبة عليه وجعلهم الفجرة والمنازرة" (المائدة: 60).

وكان أمر الله مفعولاً: فلا بد أن يقع أحد المؤمنين إن لم يؤمنوا.

فإن قلت:...

قوله: (هو مشروع بالإيام) صنع من الأصل، أي: بعدم الإمام، كقوله تعالى: "طيبين".

 Алلāه ّلَسْتَ بِمُضْطَرِّيْنَ" (النساء: 176). أي: كراهة أن تفضلوا.

قوله: (ولأن الله أوعدهم) جواب آخر، يعني أنه تعالى جاء بدأو في قوله: "أو تلقينهم" فلا بد من وقوع أحد المؤمنين: إما الطمس، وإما اللعن. ثم الطمس إن أريد به سلب الإقبال أو الإجلاة إلى الشام فقد حصلها، أما الإجلاة فلا إجلاية فيه، وأما سلب الإقبال فهو بصرف الجزية عليهم، وإن أريد طمس ووجوههم على أدابهم حقيقة كما في الوجه الأول، فهو لم يحصل؛ فقد حصل اللعن.

قوله: (والظاهر) عطف على قوله: "أو تجزيه بالخناء، والسؤال لا يرد على هذا.

لأن اللعن واقع، فإنهم ملعونون بكل لسان، وبيين وجه الظهور، بقوله تعالى: "قله هلا أنتمكم يبكيون من ذلك..." الآية (المائدة: 20) لآن تعالى عطف "جعلهم الفجرة والمنازرة" وهو المستن - على قوله: "آمنة الله"؛ فالظاهر المتعارف بين المعتمرين.
قد ثبت أن الله عز وجل يغفر الشرك لمن تاب منه، وأنه لا يغفر ما دون الشرك من قوله: {قد ثبت أن الله تعالى يغفر الشرك لمن تاب} إلى آخره، توجيهه: أنه ثبت عند علماء أهل العلم أن حكم الشرك وما دوته من الكبائر سواء في أنها لا يغفران قبل النوبة ويعقنان بعدها، فما حجة قوله: {لا يغفر}؟ و{يغفر}؟ وما فائدة التقييد بقوله: {فلم يكَّن}؟ وجه الجواب: أن فائدة التقييد أن بينهقوة عقدة النوبة في الأول، والنتوءة في الثاني.

انظر إلى هذا التعصُّف حيث جعل الأمرين المنطقيين متوهجين إلى معنى واحد، يريد به معنيان متضادان معًا!

الاتصاف: {عصر الآية} بتفسيرها على مذهبه، لأنه إن كان المراد {لم لا يبت} فيها، فلم قبّد ما دون الشرك؟ وإن كان المراد {لم تائث} {لم紧密结合} {لم} {لم} {لم} التوبة عندهم موجبة للإجارة فلا يجوز تعليقها بالمشيطة.

وقال القاضي: فيه تقليد بلا دليل إذا ليس عموم أياب الوعيد بالمحاوزة أولى من الوعد، وتقضي لماهيهم فإن تعليق الأمر بالمشيطة يباح ووجب التعذيب قبل النوبة، ووجوب الصحق بعدها، فالآية كليها هي حجة عليه.

وقت: أما المثالي الذي ذكره وهو {أن الأمير لا يبتر الدينار من لا يستهله ويبدل القنطار} من يستهله، فلا يصح للاستشهاد لأنه يتحتم أن يبرأ به أن الملك حكيم حازم في أمره عازف به يفعله لا يعطي إلا من يستحقه ولا يعتذر إلا من لا يستحقه، لأنه يضع الشيء في موضوعه، وأن يبرأ أنه ذو كبيرًا مسندًا برث، ومتصرف في كله كيف شاء أو أراد، على أن القاضي يقضي الثاني كليه في سورة آلن عمران عند قوله تعالى: {ليس لكين} [آل عمران: 128].

الرافع: إن قبل: لم لم يشترط في قوله تعالى: {إِنَّ اللهَ لا يَغْفِرُ بَعْضَ الْكَبَارِيَّاتِ} النتوق؟ قبل: {إِنَّ المَشْرِكَةَ إِنَا يَبْلُوُهَا الْإِسْمَ ما دَامُ يَلْبِسُهَا الْوَضْفُ} فإذا زال وصفه زال اسم الشرك.
الكبير أو إلا بالتنوع، فما وجة قوله: "إن الله لا يغفر إلا يغفر ويتغفر مادون ذاك لمن يُشركون"؟ قلت: الوجه أن يكون الفعل المفعُول والمبتدأ موجَّهين إلى قوله: "أَلَمْ يَنَبِئُكُمُ اللَّهُ أَنَّ الْكَبْرَاءَ لَا يَغْفِرُ عِنْدَهُ لَاتَّوَالِدَةَ"، كأنه يقال: "إن الله لا يغفر من يشأ الشراك، ويغفر من يشاء ما دون الشراك، على أن المارد بالأول من لم يُبْتَ، وبالتالي من تاب، ونظيره قولُك: إن الأمير لا يبذل الدينار، وفيُبِلْ الدينار من لا يستأله وبيدِّلُ القنطار من يستأله. "فَقَدْ أَفْلَحَ فِي نِّسَبِهِ" أي: ارتكبه وهو مُفتنين، مُفتنون ما لا يصح كونه.

وعنده، فإن كان كذلك فالمشرك ما دام مشركاً لا يغفر له، ومن تاب زال عنه اسم الشرك، فإذا النائب الذي يغفر له ليس هو المشرك، بل هو المؤمن في الحقيقة، ومثا أَطْلَق عليه اسم المشرك فعل اعتبار الماضي.

وقوله: "أَن يَسَلَّمُوا" موضع النصب، أي: لا يغفر الشرك، وقيل: لا يغفر من أجل أن يشترك، أي: لا يغفر من أجل الشرك شيئاً من الذنوب.

تتبغ: إن الذنوب قد يغفر مع الأنتفاء الشرك كما قال: "إِنْ رَحَمَهُ اللَّهُ قَدْ رَحَمَ" [الأعراف: 58].

وقوله: "فَقَدْ أَفْلَحَ فِي نِّسَبِهِ" أي: ارتكبه قال الفاعل: أي: ارتكبه ما يستحقُّ دونه الآثار، وهو إشارة إلى المعنى الفارقي بينه وبين سائر الآثام، والافتراض كما يطلق على القول يُطلق على الفعل، وكذلك الاختلاف.

وقلت: لا يُتَدَّلَع من أنه مشرك أو مهاجم وحقيقة، والظاهر من كلام المصَّنف أن الهـ أي: ارتكبه استعارة تبعية، منه ما لا يصح كونه من الفعل بناء لا يصح نُبُوْه من القول، ثم استعمل في الفعل ما كان مستعملاً في القول من الافتراء، وإليه الإشارة يقوله: "مُفتنون، ما لا يصح كونه".

(1) "تفسير الراغب الأصفهاني" (4: 154).
(2) في (الاختلاف)، وانظر "أبوه بن منفول"، (2: 201).
سورة النساء

[۰۴۹] آلم تَرُدُّ إِلَى الَّذِينَ يَرَونُونَ أَنفُسَهُمْ تُبَيِّنُنَّهُمْ إِلَيْهِنَّ أَنفُسَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ لَا يَظْلَمُونَ قَبْلًا • أَنْظُرُ

كيف تَقَبَّرُونَ على النَّفْسَة، وكَيْفَ تُعْقِبُونَ أَنفُسَكُمْ؟ {۰۴۹} ۵۰–۰۵

[{۰۴۹} آلم تَرُدُّ إِلَى الَّذِينَ يَرَونُونَ أَنفُسَهُمْ تُبَيِّنُنَّهُمْ إِلَيْهِنَّ أَنفُسَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ لَا يَظْلَمُونَ قَبْلًا • أَنْظُرُ

{المائدة: ۰۱۱}، {قَالَوْاْ أَن يَدْخِلُ إِلَّا أَنْبَاتُ الرَّجُلِ بِأَطْفَالِهِمْ، فَقَالُواْ: هُلِّ علَى هَؤُلَاءِ ذُنْبٍ؟ قَالُواْ: لَا، قَالُواْ: وَلَيْسَ وَإِنْ كَانَ هُوَ أَوْ صَرَّفًا • {البقرة: ۰۱۱}


قُولُهُ: ووضعها بزكاء العمل وزيادة الطاعة والتقوى والزلفي عند الله تعالى عطفًا على رضى نفسه على سبيل البيان، كأن الذي ذكره هو حد التزكية، قال الفاضي: التزكية: نفي ما يستحق فعلًا أو قولًا (۱.

وقال: ۱) الراغب: التزكية: إنا بالفعل، وهو أن يتموت الإنسان ما فيه تظهر بنث، وذلك يصح أن ينسب إلى العبد، كقوله تعالى: {قد أكل من رذغها} {الشورى: ۰۹}، ولي من به فهو بفعله، كقوله تعالى: {مَا ذَلِكَ لَمَّا طَوَّفَهُمْ زَكَايُهُمْ} {التوبة: ۱۰۴}. وإذا بالقول؛ وذلك بالأخبار عليه بذلك، ومدحه، ومحور على الإنسان أن يفعل ذلك بنفسه، لا بالشرع فقط بل بمقتفى العقل أيضًا من غير داع إلى ذلك، فالتزكية في الخلق هي: الإخبار عيّاً ينطوي عليه الإنسان، ولا يعرف ذلك إلا الله، وهذا قال: {كَأَيْنَاء يُبَيِّنُ مِنْ كِتَابِهِ} (۷) قُولُهُ: {إِنَّا قال ذلك حين قال له المناقوون: أعدل في القسمة} يعني أنه صلوات الله.
من شهد الله له بالتركية ومن شهد للفيده، أو شهد له من لا يعرف.

قوله: (إعلان بأن تركية اللهم هي التي يعتد بها، لا تركية غيرها)

عليه ما قال ذلك افتخارًا بل قاله إخبارًا عبى مصرف الله بتلك الكرامة، ورداً لنعم وضفته بخلاف ما وصف الله تعالى إبلاغًا ليا أوغلي إليه، وذكرى عن البخاري ومسلم وأبو داود والسناوي، عن أبي معين في حداث طويل، وفيه: يبعث على رضي الله عنه وهو باليمن إلى النبي بذته في تربيته، فقسمها بين أربعة، وفيه: فأشقل رجل غائر العينين نأتي الجنين، كتب اللحية مشرفاً الوجنتين، خلق رأسه، فقال: يا محمد، آتي الله! فقال: فكن يقطع الله إذا اعتصموا على أهل الأرض ولا تأمنون! فسأل خالد بن الوليد فله فسميت (1)، وفي رواية لمسلم: فلا تأمنون وأن أمن من في السيا، يأتيني خبر السيا صباحًا ومساءًا! (2)

قوله: (إعلان بأن تركية اللهم هي التي يعتد بها) يعني: قوله تعالى: (فليزكَّرُي أيمني من ينكثة) كلام وارد على الإضراب ليا سبب، فوجب تنزيل ما قبل كلمة الإضراب على ما يصح أن يكون مصيرًا عبى بعدها، وهو إثبات تركية منهم لأنفسهم لا يعتد بها؛ لأجل أنهم جاهلون عاجزون، كأنهم لبى زكروا أنفسهم أدعوا أنهم عارون بحوار أئمتهم وأيها صاحب البحرية، لهم فيها من الجهل المرضية، وأنهم قادرون أيضًا على استيفاء جميع ما ينتجه من الأقوال على ما لأجله زكروا أنفسهم، وهو العمل والطاعة والتفوق، فرد عليه ذلك بأن قبلهم: ليس كنا ترهعون بل الله هو وحده يزكي، ولا يزكي إلا من يشاء وأراده واصطفاه لذلك بأن وقع لهقطع رذائي النفس الأثارة، وهكذا إلى العروج إلى مندرج الكهال ومخرج الفقد، وأنه هو وحده قادر على الوفاء به يستاهلهم عبى النلق عنده الكرامات، فهو يهم على النفس والتحلي، هذين على أن يجعل (لغة يتانمو في قباء) تكميلًا لقوله: (فليزكَّرُي أيمني من ينكثة) وإليه أهـ بقوله: (فليزكَّرُي أيمني من ينكثة) (1) أخرجه البخاري (4334) ومسلم (1084) وأبو داود (7184) والسناوي (5:92).
(2) وهي في صحيح مسلم (1014).
لأنه هو العالم بن هو أهله للتركية. ومعنى: (يرضى من بنيتة) يرزق السمرين منهم عباده الذين عرف منهم الزكاة فوصفهم به. (ولا يطمئن قلبا) أي: الذين يزرون أنفسهم يعاقبون على تركيتهم أنفسهم حتى جزائهم، أو من يشاء يُبايعون على زكاتهم ولا ينقص نهرهم، ونحوه: (من يُبايعون أنافسهم ولا يطمئن قلباً لأنه) أنفسهم [النجم: 32].

(يُفَرَّقُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَبْرَى) في زعيمهم أنهم عند الله أركاء! (وَقَبَّ يُبَرِّمُهُم) بزعمهم.

هذا (إذا كان) متينا من بين سائر آثامهم.

[ آَمَّنَحُ إِلَى الْبَيْتِ أَوْثَأْنَا قَمِيصًا مِنَ الْحَبْكَةِ يَوَّمَتْنَهُ يَلَبِّيًّا وَتَطَمَّعَتْ]

(وَخَمْرُوْلِيَهُمْ كَفَّرُوا مَعَ تَوَاهٍ أَهْدَى مِنْ أَلْهَيْنِ عَذَابًا سَيْلًا) أَوْلَيْكِ أَلْهَيْنِ لَعْمِنَ حَرَمَ اللهِ وَمَنْ يَبْلُغُ اللهُ مِنْ نَفْسِهِ (مَلَأَ) ۴۱-۵۰

الجبل: الأصنام وكل ما عُيِّد من دون الله، والطاغوت: الشيطان. وذلك أن

(يُعْبَدُ بِنَ أَخْطِبٍ وَكَعْبَ بِنَ الأَشَرِّ فِي مَنْيَةٍ خَرَجَتْ إِلَى مَكَّةِ مَعَ جَمَاعَةٍ مِنَ اليهود)

(يَقُلُونَ قُرْبَانًا عَلَى مَهْدِيِّ رَسُولِ اللهِ) فقالوا: أنتم أهل كتاب وأ鄢 أقرب إلى

(وإذا جُعِل تَأكٍّدًا لَمْ يُعْلِمَ الإِنكَارُ وَالنَّجْمُ المُتْوِلِدُ مِنَ الزَّعُجِ في قَوْلهِ: »آَمَّنَحُ إِلَى الآلِيَّنِ يُضْرِّبُونَ أنْفُسَهُمْ«) كان تذكِّيلا له، وإليه الإشارة بقوله: (يُعَاقَبُونَ عَلَى تركيتهم أنفسهم حتى جزائهم) ونصلوا قوله: (وَأَنْظَرْ كُيْفَ يُمُتَّرِقُونَ) بها فينفه من حيث إنه تعالى لما عجبه صلوات الله عليه من تركيتهم أنفسهم ونصبهم إلى الجهله والعجز؛ أمره بالمفكَّر في مالم تلك[ التركية، وأنها تؤدي إلى الافتراء على الله، واذعوا أنهم مقرعون عند الله ذو رتقى;

(لأن الكرّي من طهور الله من جميع الأئم وتخصّص من الرذائل، وأصحابه لقريه) وهذا أعظم ما ينعي من الجهله والعجز، ولذلك قال تعالى: (وَقَبَّ يُبَرِّمُهُم) وأشار المصّف إلى

بقوله: (وَقَبَّ يُبَرِّمُهُم) بزعمهم هذا (إذا كان) متينا من بين آثامهم.

ثم إنه تعالى كنز كلمة التعجب، وهو قوله: »آَمَّنَحُ إِلَى الإِناْثُ نَعْمَةٌ نَعْمَةٌ مِنَ قَبْلَهِ أهَلِ

الكتابِ بها.

۲۹

[قوله: "أم فهم تطيب بين أنفسكم؟ فإذا كفروا أن الناس ثقيفون* أم إنهم من الناس؟* فالله يجمع الناس على ما ءانتهم الله من فضيلة. فقد علما بأني قال: إن أهل الكبت وليكونوا وآمنهم ملائكة حظيماً* وفِ قُتُهم من الناس يمتحنون من صف عنة وكم يجوز سمييمًا (55)]

وصف اليهود بالبخيل والحسد وهما شر حضنتين; يمنعون ما أخوتنا من النعمة، ويتمنون أن تكونهم نعمة غيرهم فقال: "أم فهم تطيب بين أنفسكم؟" على أن "أم* منقطع، ومعنى الهمزة لإني كان أن يكونهم نصيب من الملوك، ثم قال: "إذا لا يؤمنون* قوله: "أنتم أهدي سيَبِلَا" فيه إشعار بأن قوله تعالى: "فَهُوَ الَّذِي وَضَعَ مَوْضِعَ نَسْئِهِ" ليجبُوهُ أكمل غيزة; فعلى هذا قوله: "اللذين كفروا" معناه: أنهم يجتهدون غيرهم لأجل الذين كفروا، وإن سبيل هؤلاء ظهرهم المحسوس فلا يبقى مع أحد في شك عنادًا منهم، ونفاذية للحق الواضح الجلي، وعلل الله تعالى وضع موضع قولهم الدال على الظليم.* قوله: "من اللذين ما أتمنوا" إشعارًا بأنهم أثمنوا في ذلك حيث وضعوا الذم موضع الدل، قوله: "وهما شر حضنتين" أي إذا اعتبر الحضن حضنتين حضنتين، فيها شر كل حضنتين حضنتين، وأما إفرادا "شر" فلمجاوز إفراده وطاقيبه، والإفراد أخصَر.* قوله: "قلو: "أم فهم تطيب بين أنفسكم؟" يتعلق بكل قوله: "وصف اليهود" يعني: أراد أن يصفهم بالبخيل فقال: "أم فهم تطيب بين أنفسكم؟"، وبالخصام قال: "أرأي يصفهم أناس؟".\n
سورۃ النساء

أي: لو كانا هم نصيب من الملك فادئا لا يُؤتون أحدا مقدار نقيض لفرط بخلهم،
والثقبال: النورا في ظهر النواة، وهو مثلا في القلب كالفَطَرَة والقطم.
والمراة بالملك: إنما ملك أهل الدنيا، وإِنْ مَلْك الْلَّه كقوله: "فَلَوَ أَنْ تَمْلِكُونَ
حتلىَنَّ رَحْمَة اِنْقَمَالَ اِذَا لَّمْ تَسْكُنِيْنَ خِمَائِيْنَ" [الإسراء: 100]. وهذا أوصف لهم بالشبح وأحسن لطبيبهم نظر به من القرآن، ويبدو أن يكون معنى الحمزة في آفة
لنكتار أمهما قد أُوتَاو نصيبا من الملك وكانوا أصحاب أموال وبساتين وقصور مشيدة،
كما تكون أحوال الملك، وأنه لا يُؤتون أحدا مثلا يمكرون شيئا. وقرأ ابن مسعود: (فإذا
قوله: (طيبائه) الضمير لهذه، وقد أضاف إلى الفاعل، ونظيره: مفعوله، وإنما كان أوصف لهم بالشبح وأحسن لطبيبهم القرآن لأنه أعرق في بيان شحهم حيث جعل
نصيبهم من الملك ما ليس شيء أوسع منه، وهو ملك الله، ووصف منفعهم شبيه وليس شيء
أقل منه، وهو النور في النواة، فأعرق) في طريقة الإفراد والفتيل.
قوله: (الإنكار أمهما قد أُوتَاو) والفرق بين الوجهين أن الإنكار على الأول متوجة إلى
أن يكونهم نصيب من الملك فقط، أي ليس لهم نصيب، فالتلاوة جزاء لفرط محنوف،
يعني: إن ذكر أن هم نصيبا فادئا لا يُؤتون الناس نقيض، وإلهي أشار بقوله: "لو كان لهم نصيب
من الملك"، وعلى الثاني متوجة إلى أن يكونهم نصيب، وإليهم أشار بقوله: "لا يُؤتون أحدا شيئاً،
فالإنكار نصيب على الأمرئين، يعني: أُوتَاو نصيبا من الملك ليسكو وا يفتقوا في سبيل الله;
فجعلوه سبيلا للإنساك، كقوله تعالى: "وَتَعَلَّمُونَ رَقَمَكُمْ حَتَّى يُكَيْسُوْكُمْ" [الواقعة: 82]. فالفاء
سببية، نحو اللاء في قوله: "فَاللَّهُمَّ لَهُ تَعَلَّمُونَ" [القصص: 8].
قوله: (وكانوا أصحاب أموال وبساتين) واستهداف لإثبات الملك لهم، وهي جملة
حالية؛ ففالهزة على الثاني للإنكار والتفريق، ومعناه: لم كان، وعلى الأول للإنكار فقط،
معناه: لم يكن.

(1) في (م) و(ع) و(ص) و(س): (فم غرق)، والمثبت من (ط).
لا يؤتوا) على إعلاء «إذن» عمله الذي هو النصب، وهي ملغاعة في قراءة العامة، كأنه قبل: فلا يؤتون الناس نقيباً إذن. فمَّا يُحَدِّدُونَ النَّاسَ؟ بل يُحِضُّونَ رسول الله ﷺ والمؤمنين؟ على إعتراف الحسن واستقباله! وكانوا يحثونهم على ما أهمله الله من النصرة والعلنیة وازدياد الفعل والتقدم كل يوم. فمَّا ذَيَّنُ: إلزام هم بها عَرْفَوه من قوله: (على إعلاء «إذن» عمله الذي هو النصب، وهي ملغاعة في قراءة العامة)، قال الزجاج: وأما رفع (زَوْنَى) فعلى معنى: فلا يؤتون الناس نقيباً إذن. ومن نقبح قال: فإنذ الإعلاء، وهو شاذ، والمصحف لا يُتَّبَع. قال يبيليه: (إذن) في عوامل الأفعال بمثلما (أُنْظِرُ) في عوامل الأسماء، فإذا ابتدأت (إذن) وأنت تزيد الاستقبال نصبت لا غير: قول: إذن أكرمة، فإذا جعلت بمعيتها ضعيفة فعلت: أنا إذن أكرمة، فإن أثبت بها مع الوار والفاء قلت: فإنذ أكرمة، وإن شئت: فإنذ أكرمة، فلم ننصب بها جعله الفاء ملصقة بها في اللفظ والممعن، ومن رفع (أكرمة) جعل (إذن) لغوياً، وجعل الفاء في المعنى معلقة به (أكرمة)، المعني: فأكرمة إذن، وتقول (إذن): إذا كان الأمر كذا ذكروا أو كذا جرى.
قوله: (كأنه قبل: فلا يؤتون الناس نقيباً إذن) وليست كان (إذن) جواباً وجزاء فلاد بن من السؤال والسؤال هنا مقدّر، فكأنه ليها قبل متكبر: (أم فهم ت工作效率 على الملل؟) أي ليس هم ذلك ولا ينبغي، أنت لسائل أن يقول: فلقد قدر أن يكون هم نصيب من الملك فإذا يكون حقنا، فقيل: فلا يؤتون الناس نقيباً، فمَّا أقسم (إذن) توكيداً.
قوله: (على إعتراف الحسن) متعلق بقوله: (بل آخذون من حيث المعنى، يعني: (أم منقطعة بمعنى (بل) والهمزة واردات على إعتراف الحسن.
قوله: (فقصدت (أُتيَّناً): إلا أنهم لم يفاعلوه) ففلا إنه في (فقصد) وملحها في قوله تعالى: (فَكَأَتَمُّ الْعَلَّمَ بِذَٰلِكَ وَبَشَّرْنَاهُم بِذَٰلِكَ) وقوله (المعنى: 19) وقوله القائل: (1) معاني القرآن وإعرابه (2: 6-12) وانظر كلام سيبويه في الكتاب (1: 10).
قالوا: خراسان أقضى ما أبداه بناء: ثم القفول، فقد قلتُنا خراسانا(1)

أي: إن صُحُّ ما قلْتُم من أن خراسان المقصود: فقد جئتم، وأبين لنا الخلاص؟

فلمعني: إن هُدْدُوهُ على إيتاء الكتاب والحكمة والملك: فقد علمتم أن ذلك ليس بيدع: لأن أسلافه قد أوروا ذلك.

قوله: (ما أوثى أسلافه) صُحّ بالرُفع؛ لأن أوثيٍّ منه إلى، ومفعوله الثاني مذود.

أي: أوثيٍّ أسلاف إياه.

قوله: (وقيل: استكرروا نساءه) ولا تبعد أن يُعدُّ هذا من يُدع التفسير ليها بلزوم من اختصاص النساء برسول الله ﷺ كي في قوله تعالى: (أنبئتم أن لا آلَ إلاَّ الله) [آل عمران: 173] والمراذيعي بن مسعود(2) كيا بقال: فلا أنبئ يتبع hüً.

وتأويل (يُصدرون): يعِرَّفونّ: لأنهم ما حَمَّدوهُ باستكار النساء بالعابه، وأبعد من ذلك تأويل قوله: (فُقد قُضِيَّةٌ أُنْبِيَت أُرَيُّهم الكِتَابَ والْجَهَمَةَ وَأُتُبْتُم مَّنْ كُنْتُم مُّجْلِسَةً عَلَيّما) [النساء: 54] بقوله: (وقد كان لذاوته) (3) إلى آخره، والتفصيل هو الأول.

(1) للعباس بن الأحافّ في «ديوانه» ص 316.
(2) انظر: معالم التنزيل للبغوي (2: 33).
(3) انظر: معالم التنزيل (4: 442)، وزاد المسير (2: 11).
وقد أرسلناك أرسلناك في يت Wrestlers وجعلنا في يدك تفصيلة لا بيد من سبي وجعل، وذلك هو قوله: فقد كنتا مع إبراهيم الكلاج والملكة، قال موسى في يدنتنا الله، إبن إبراهيم يدخل فيه المسلمون والشركاء واليهود والنصارى.

قوله: (العذاب للجثة الحساسة) قال الإمام: المذنب هو الإنسان، والجلد ليس منه، بل هو كالنبي الملتمس عليه، فإنا جدته الله، الجلد حتى صار سبيا لوصول العذاب إليه لم يكن ذلك تعنيا إلا للعاصي، وكدنا عن الفاضي والزجاج، وقلت: هذا مبني على أن الإنسان غير البذن.

قوله: (وعن فضيل) يجعل النضيج غير تضييح، فالعبارة في الصفة لا في الذات، كقولك: بذلت الحانين فرطأة، والوجه ما قال الإمام أيضا: أنه لا يسلم عينا يفعل، بل إنه تعالى قادر على أن يوصل إلى أباداه آلاما عظيمة من غير إدخاله النار مع أنه تعالى أدخلهم النار

(1) "منفاثي الغيب" (10: 156).
(2) "أنوار النور" (2: 210).
(3) "معاني القرآن وعريبه" (2: 165).
(4) "منفاثي الغيب" (10: 116).
سورة النساء

سبع مرات، وعن الحسن: سبعين مرة بقيّل من جلود بيعاء كالقلاطيس فيذوقوا المذابح، ليدوم لهم دُوَّهُ ولا يُقطع، كقولك للعظيم: أعزر الله أي: أدأمك على عزك ورادك فيه. عزيزا: لا يمتنع عليه شيء ما يريده بالمجرمين حكيمًا: لا يعذب إلا بعد مين يستحقه.

قال الذين أتمنوا وعموا الصنيعة سندع جناتهم جنات تورية من فيها الأكبر خالدين فيها آباؤكم فيها أروج مطهرة وندخلهم فيها طيلة وإن الله بآمركم أن نُؤُدِّ الأموات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله في جنبكم يطغى وعندنا خيرًا أن نطيعًاuscap.;

08-07

ظليل: صفة مشتقة من لَظَفَ الظلل لتأكيده معناه. كا يقال: ليل أليل، يوم أيوم، وما أشبه ذلك، وهي ما كان يتقنًا لا جوْب فيه، ودائما لا تستبه الشمس، وسجسجا لا حرح فيه ولا برد، وليس ذلك إلا ظلل الجنة، رفقتنا الله بتوفيقه لما يزلِف إلى التفتيق تحت ذلك الظل! وفي قراءة عبيد الله: سيدخلهم بالبياء. أن تَوْذوا الآمنين الحطاب عام لكل أحد في كل أمانة. وقيل: نزلت في عثمان بن طلحة بن عبد الداد، وكان سادس الكعبة. وذلك أن رسول الله علّه حين دخل مكة يوم الفتح أغلق عشان باب الكعبة.

قوله: (قينانًا) أي: كثير الأنفان مبسطًا مصصوًا لا قُرُّ فيه لانفاح الأشجار.

قوله: (مسمسًا) النهاية: في الحديث: ظل الجنة سجسج، أي: معتدل لا حرح فيه ولا قرر، ومنه حديث ابن عباس: (هواؤها السجسج)。

قوله: (سادس الكعبة) النهاية: سدان الكعبة: خدمتها وتولي أمرها وقُنِّب بها وإغلاقها، يقال: سدان يشدين سدان فهو ساً، والجمع: سدان.

(1) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (13: 100)، وابن المبارك في «الزهد» ص 524، والإمام أحمد في «الزهد» ص 213.

(2) ذكره الخطابي في «غريب الحديث» (473: 4).
وصعد السطح، وأبي أن يدفع المفتاح إليه، وقال: لو علمت أنه رسول الله لم أمنعه، فلولي علي بن أبي طالب رضي الله عنه بده، وأخذ منه وفتح، ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم، وصل ركعتين، فلم يخرج سأله العباسي أن يعطيه المفتاح ويجمع له السقاية والصدقة، فنزلت، فأمر عثمانًا أن يرده إلى عثمان، ويعنذز إليه، فقال عثمان لعلي: أكرهت وأذنت ثم جبت ترافق، فقال: لقد أنزل الله في شأبكم قرآنًا، وقرأ عليه الآية، فقال عثمان: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، فهبط جبريل وأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن السندانة في أولاد عثمان أبداً. وقيل: هو خطاب للولاية بأداء الأمانات والحكام بالعدل، وقيل: (الأمانة) على التوحيد. (بِيعتْبَرْكُوهُ بِهِ) : "ما إما أن تكون منصوبةً موصوفةً بـ (بِيعتْبَرْكُوهُ) بِهِ، وإما أن تكون مرفوعةً موصولةً به كأنه قول: يُمَّعِنُ شِيَةً يُعْتَبَرُوهُ بِهِ، قوله: (فَلَوْلَى عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدَهُ) فإن قلته: كيف لوئي يدته وهو على سطح الكعبة، والباب مغلق، وعلي رضي الله عنه لم يتخلص إليه، قلت: في الكلام حذف، يعني: صعد عثمان سطح الكعبة من خوف دخول رسول الله صلى الله عليه وسلم المكة، فطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم الفتاح، فقيل له: إنه مع عثمان، فصدع فنزل وجهًا، فطلب منه فانتحب وأتيـ إلى آخره. وفي معالم التنزيل ما يقارب من هذا المعنى (1)، ومن هذا الأسلوب: قوله تعالى : (فِي يَوْمِ يَقُومُونَ) وقَالَ الْكِلَّى أَنْوَيْتُوهُمْ (بِوسَف: 49-50) أي: فرجع إليه الرسول وأخبره بمقالة يوسف، وسمع الملك به، ورجع إليه وقال: إنوني به. نقوله: (مَوْضُوْعَةَ بِهِ) أي: بِيعتْبَرْكُوهُ؛ أي: (بِيعتْبَرْكُوهُ) بِهِ، والابقاء: (بِيعتْبَرْكُوهُ) الجملة الخبر (إِنْ)، و(بِنيته) بمعنى الشيء معرفة تامة و (بِيعتْبَرْكُوهُ) صفة موصوف محدد وهو المخصص بالمدخ، أي: يعَمُّ الشيء شيء يُعْتَبَرُوهُ بِهِ، ويجوز: يَعَمُّ الشيء شيء يُعْتَبَرُوهُ بِهِ، والمخصوص بالمدخ محدد، أو (بِنيته) بمعنى الذي وما بعدها صلته، وهو فاعل (يَعَمُّ) والمخصص محدد، أي: يعَمُّ الذي يُعْتَبَرُوهُ بِهِ بتادية الأمانة.

(1) انظر: معالم التنزيل (2: 238).
سورة النساء

أو يعَمَّ الشيء الذي يُعطَّكم به، والمخصص بالمدفع مهدو، أي: نعمًا يُعطِّكم به ذاك، وهو الأمرُ بِه من أداء الأمانات والعدل في الحكم. وَفَرَّى (تَعَمَّام) ففتح النون.

[1] كَبَّارُها أَلَّا يُصْنِعُوا أَطْيعُوا اللهُ وَاتِبَعُوا الرسولَ وَأَوْلَى الَّذِينَ مُرَبِّينَ فِي هَذهِ الْعَالَمِيَّاتِ مَعَ النَّارِ أَوْ يَأْسِرُوا وَأَحْسِنُوا تَأَوْلِيلاً (59)

لما أمرَ الولاة بأداء الأمانات إلى أهلها، وأن يَحكموا بالعدل؛ أمر الناس بأن يطيعوه، ونزلوا على قضاياهم. والمصرَ بأولى الأمر منكم: أمراء الحق؛ لأن أمراء الجَنْوَة الله ورسوله بريِّتان منهم، فلا يعطُون على الله ورسوله في وجوب الطاعة منهم، واختيار الحق، والأمر بِهِ، والنهي عن أضدادها، كالخلفاء الراشدين، ومن تبعهم بإحسان. وكان الخلفاء يقولون: أطيعوني ما عدلت فِيك، فإن خالفت فلا


قوله: [الآن أمَّاروا الجَنْوَة الله ورسوله بريِّتان منهم، فلا يعطُون على الله ورسوله في وجوب الطاعة منهم] مذهب (4)، ليها زَوِينا عن مسلم والدارمي، عن عَوْف بن مالك، عن

---

(1) التبيان في إعراب القرآن (1: 367).
(2) المفصل في علم العربية ص 273.
(3) الإيضاح في شرح المفصل (100: 20).
(4) يعني مذهب المعتزلة في آفة الجور، كما تجد مبسوطًا في شرح الأصول الحماسة، للمقاضي عبد الجبار ص 141.
طاعة في علیكم. وعن أبي حازم: أنّ مسلمة بن عبد الملك قال له: ألسنت أفرت بِطاعتنا في قوله: {وَأَرْيَأُوا الْأَمْرَ يِنْصَرُوا}؟ قال: أليس قد تزعجت عنكم إذا خالفتم الحق بقوله: {فَإِن النَّزْعَمُ فِي مَيْتٍ قَدْ رَفَعَهُ إِلَى اللَّهَ وَالرَّسُولِ}! وقيل: هم أمراء السرايا.

رسول الله ﷺ، أنه قال: {مَن وَلِيَ عَلَيْهِمْ وَلَآ يَنفَعُهُ بِبَيْنِ طَاعَتِ اللَّهِ} (1).

قوله: {وعن أبي حازم} الجامع: هو أبو حازم سلمة بن دينار المدني الفاضي، من عباد أهل المدينة وتقاتهم والمشهور من تابعهم، روى عنه مالك والثوري وابن عيينة وغيرهم (2).

قوله: {أليس قد تزعجت عنكم إذا خالفتم الحق} بقوله: {فَإِن النَّزْعَمُ} يعني: الفاء في {نَزْعَمْ} متعلقة بالأخير، مستدعيًا لِهَا تَرْتَبْ عليه من جملة بأن يقال: واطيعوا أولي الأمر منكم إن لم تنازعوا (3) في شيء من الحق بما كانوا على المنهج المستقيم، فإن تنازعتم فيه بانحرافهم عن العدل: فلا؛ ولذلك لم يُعذر أعْطِيَاء كَأَحَدًا في {وَاطِيعَوا النَّزْعَمُ}؛ لذَٰلِكَ لِيَذُّنَ بأنه لا استقلال لهم في الطاعة استقلال الرسول، إلا ترَى كيف عَطِيَ بقوله: {فَإِن كَمْ تَخْرَجْنَ بِالْأَنْثَى وَالْأَلْوَى الأَخْرَى} (النساء: 69) إلابًا وتهنيئة؟ يعني: قضية الإيان بالله، و بأن لا منصرر إلا إليه، وأن لا حكم إلا له: أن لا يأخذكم في الله لومة لائم، وأن لا يجاملوه بصدق الأمين، بل خاصمهم ونازعهم وزدوهم إلى الحق النّجْحِ والصدى المأذق، وذلك خير لكم وأحسن عاقبة.

قوله: {السرايا}. النهاية: السريعة: طائفة من الجيش يبلغ أقصاه أربع مئة، يبعث إلى العدو، وسمعوا بذلك ألاّ يكونون خلاصة العسکر وخبازهم، من الشيء السري، أي: القيس.

(1) أخرجه مسلم (1855) والدارمي (2: 324).
(2) تكملة «جامع الأصول» (12: 470).
(3) من قوله: {يعني: الفاء} في: {إلى هنا} نص (ص).
وعن النبي ﷺ: "من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يبتغ
أميري فقد أطاعني، ومن يعصي أميري فقد عصاني." وقيل: هم العلماء الذين
يُعَظُّون الناس الذين يأمرهم بالمعروف، وينهونهم عن المنكر. فإن
نُزَّلَتْ نُزُولٌ في نَّفْسِهَا: فإن اختلفتم أئمة وأولو الأمر منكم في شيء من أمر الدين، فقوله
إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارجعوا فيه إلى الكتاب والسنة، وكيف تَلْزِمُ طَاعَةَ أُمَرَاءِ الْجُوُرَّ.

قوله: (من أطاعني فقد أطاع الله)، الحديث رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة(1).

قوله: (هم العلماء الذين). روى مُجَيِّبُ السُّنَّة، عن ابن عباس وجابر: أولو الأمر:
هم الفقهاء والعلماء الذين يُعَظُّون الناس معالهم بهم، وهو قول الحسن والضحاك
وجمده، ودليله: وَوَرَثْتَهُ إِلَى الرسول وَإِلَى أَوْلِي آمَرِهِمْ أَمْرًا مَّنْ ثَقَلَّهُمْ
[النساء: 33](2).

وروى الدارمي عن عطاء أنه قال: (أولى الأمر يَصِبُّ): أولي العلم والفقه، وطاعة
الرسول: أثَبَاعُ الكتاب والسنة(3).

قال الفاعلي: قوله تعالى: (فَإِن نَّزَّلَتْ نُزُولٌ). أي: أئمة وأولو الأمر منكم. (في قوله) من
أمر الدين، هذا يوجب أن يُرَادَ باول الأمر: أمراء المسلمين: إذ ليس للمُتقَلِّدَ أن يُنَازِعَ المجتهد
في حُكُميه بخلاف المرئوس، إلا أن يقال: الخطاب لأولي الأمر على طريق الالتفات، أي:
إن تَنَازَعُتْ فِي شَيْءٍ فِيَرْدُهُ الصلاة إلى الكتاب والسنة. واستدل به مُكَيِّرُ النفس لأنه أوجب
رَأَيَةَ المُتَخَلِّفِ إلى الكتاب والسنة دون النفس. وأجيب بأن رأي المختلفين إنه يكون بِالتمثيل
والناء على الكتاب والسنة، وهو القياس. وقال الزجاج: لا يَجْلِبُ الرَّدُّ مِنْ أَحْدَ أَمْرِئْنِ
إِنَّمَا القياس، وإنما أن يقولوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ(4).

(1) آخره البخاري (957) ومسلم (1835) وغيرهما.
(2) مُعَامَل التَّنْزِيْل (2: 2139).
(3) مسند الدارمي (1: 72).
(4) أَتِبُورُ الْتَّنْزِيْلِ (2: 206).
(5) مُعَامِلُ القرآن وَإِعْرَابِهِ (2: 68) يُبَصَّرُ مَلْحُوظ.
وقد جَعَلَ اللّهُ الْأَمَرَ بِبَطْعَةٍ أُولِي الْأَمَرِ بِأَلِاء، فَلَا يُبْقَى مَعَهُ شَكٌّ، وَهُوَ أَلِاء. وَأَنَّ أُمِرُّهُمْ أَلَأَ بَداً اْلْأَمَانَاتِ وَالْعَدُّلِ فِي الْحُكُمِ، وَأَمْرُهُمْ أَذُوحًا بِالرُّجُوعِ إِلَى الْكِتَابِ وَالسِّنَةَ فِي أَكْمَالِهِ، وَأَمْرُاءُ الْجَوْرِ لَا يُؤْنِقُونَ أَمَانَةً، وَلَا يَجْعَلمُونَ بَعْدُ، وَلَا يَرْدُونَ شَيْئًا إِلَى الْكِتَابِ وَلَا إِلَى السِّنَةِ، إِنَّهُ يَبْعَونَ شَهَوَاهُمْ حِيْثُ ذَهِبَتْ بِهِمْ، فَهُمْ مُنْتِلْخِنُونَ عَنْ صِنَاعَاتِ الدِّينِ هُم أَوْلُو الْأَمَرِ عِنْدَ اللّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَحْيَنَ أَسَائِرِهِمْ النَّصُوْصَ المَغْلُوبَةِ. {ذَلِكَ} إِشَارةٌ إِلَى الْرُّدْ، أَيْ: الْرُّدُ إِلَى الْكِتَابِ وَالسِّنَةِ. {أَجَبْنَ} لَكُمْ وَأَصْلَحُ، {وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا}. {وَأَحْسَنُ عَاقِبةً وَقَبْلَ{أَحْسَنْ تَأْوِيلًا} مِنْ تَأْوِيلِكُمْ أَئِنَّمْ.}

قوله: {جَعَلَ اللّهُ الْأَمَرَ بِبَطْعَةٍ أُولِي الْأَمَرِ}. الأساس: ومن المجاز: هو مقصوص الجناح: للعاجز، وهو في جناح طائر، إذا وُضِع بالقلم والذَّعْش، وركب جناحي نعامة، إذا جُدِّد في الأمر وعمَّل. جَعَلَ الْأَمَرَ بِبَطْعَةٍ أُولِي الْأَمَرِ بِمَنْزِلَةِ الطَّائِرِ الَّذِي يَجْتَنَّ في نَهْوِهِ لِلطَّيْرِ إِلَى جَناحِهِ، وَجَعَلَ أحَدَ جَنَاحِهِ أَدَاءً لأَمَانَةٍ، وَالْعَدُّلِ، وَالْأُخْرَ جَنَاحٌ لِلْكِتَابِ وَالسِّنَةِ، فَهُوَ مِنَ الْاستِعْمَارِ المُكْتَبيِّةِ المُسَتَّمِرَةِ لِلْتَحْيَيْلِ، وَرَوْجِ النَّشَبِّيَّةِ مَا افْتَقِرَ عَلَى سُرْعَةِ الْمَسْتَطِيِّ المَتَلَوَّبِ، فَكَانَ الطَّائِرُ يَفْتَرِقُ بِتَرْيَاخِهِ إِلَى جَناحِهِ، فَهَذَا الْأَمَيُّ فِي تَنْفِذِ أَمَرُهُ يَفْتَرِقُ إِلَى هَايْثَيْنِ الْحَصَائِلِينَ، وَلَمْ يَقُولَ: الْذِّينِ وَالْمُلُكُ تَأْوِيلًا، وَهُوَ إِدَامُ، لَإِفْتِقَارِ المُضْطَرِّبِ لأَمَرَ الخَلَايْقِ إِلَى هَايْثَيْنِ الْحَصَائِلِينَ.

قوله: {لَبِى لَا يُبْقَى مَعَهُ شَكٌّ}. أي: في أنه لا يُذَرُّ طَعَةٌ أُمَرَاءَ الجَوْرِ.

قوله: {وَأَحْسَنَ عَاقِبةً}. الأساس: ومن المجاز: طَبَّحَ الدَّوَاءَ حَتَّى آل السَّمَّوَانِ منه إلى من واحده، وتقول: لا نُؤْرِى عَلَى الحَسْبِ تُوَلَّى فَقْوِ اللّهِ أَحْسَنُ تَأْوِيلًا، أي: عَاقِبةً.

قوله: {فِين تَأْوِيلِكُمْ أَئِنَّمْ}. أي: رَدُّ الْمَتَأَّثِّرِ فِي إِلَى الْكِتَابِ وَالسِّنَةِ لِيُعْلِمَ الْحَكَمَ بِهِ: أَحْسَنُ مِنْ جَهَةِ الْحَكَمِ مِنْ الرَّدِّ إِلَى تَأْوِيلِكُمْ لِيُعْلِمَ الْحَكَمَ مِنْ تَأْوِيلِكُمْ. {وَفِيهُ أَنَّ الْكِتَابَ}}

(1) وهو تنمية للمنا مقصورة، وهو ما بُورُنَ به الأشياء.
(2) قوله: {ليُعْلِمَ الْحَكَمَ مِنْ تَأْوِيلِكُمْ سَاَفَطَ مَنْ} (ط).
سورة النساء

[لهام تر ت إلى الله يَعْمَرُونَ أُمَّةً مَّأْمَوَّانَ يَمُروُّنَ إذَا أُرِيدُوا أَلْيَكُمْ وَمَا أُرِيدُ مِن قَبْلِكُم

يَعْمَرُونَ أُمَّةً مَّأْمَوَّانَ يَمُروُّنَ إذَا أُرِيدُوا أَلْيَكُمْ وَمَا أُرِيدُ مِن قَبْلِكُم

سَلَّمًا بِيَدِهِمْ وَإِذَا قَبِلَ فَهُمْ نَصَلُّوا إِلَى مَا أَنْصَرَ الْلَّهُ إِلَى الرَّسُولِ وَأَيْتَتْتُ النَّفْقِينَ

يَقَدِّرُونَ عَنْهُمْ صُدُّوًا وَقَفَّتْ إِذَا أَنْبَاتُتِهِمْ تَصِيبْتُهُمْ نِيَادَةَ مَتَ أَبْيَهُمْ تَذُبَّاَ أَمْلًا وَلَكَ أَلْيَكَ بَعْضُهُمْ مَا في

فلَوْ يَلَعَّبُهُمْ فَأَعْفَرَ عَنْهُمْ وَبَلَغَهُمْ وَقَالَ لَهُمْ فَأَنْضِفُوا فَوَلَّ أَبِي كَلاًّ ١٢٠ - ١٢٣]


ذكَرَهُ في الحقيقة.


فْوَلَهُ: (سُئِبَ الله طاغوئًا لإفراطه في الطغيات). الأساس: فَلَان طاغ يباغ، وَمَا دَأَى بِالطغيات والطغوى، وأطغاء ماله، النهتية: الطاغوت: الشيطان، أو: ما يُتَفَرَّدُ في الطغيات، والطاغوت يكون واحدًا وحَجَّعًا.

من الأصنام، والنهاية: أي: مات١.

(1) أما الرواية التي ساقها الزمخشي هنا، فقد خرجها الخالد الزلبي في تخرج أحاديث الكشاف.

(1) ٣٣٠: من طريق، عزاءًا للتعلّم وابن أبي حاتم، وضعف أسانيدها.
أو على التشبيه بالشيطان، والتسمية باسمه; أو جعل اختيار التحاكمة إلى غير رسول الله على التحاكمة إليه تمحاكاة إلى الشيطان، بدلًا قوله: 
"وَقَدْ أَمَرَّا أَنْ يَكَفَّرُوا بِهَا
وَيُبِيدُ الشَّيْطَانَ أَن يَكَفَّرُوا بِهَا."

وقرأ: (بَيْنَ أَنزْلٍ) وبما أنزل على البناء للفصلة. وقرأ عباس بن الفضل: (أَن
يَكَفَّرُوا بِهَا) ذهابًا بالطاغوت إلى الجمع كقوله: 
"أَوْلَىٰ مَعَهُم مَّلَأٗ يَخَافُونَهُمْ"
[البقرة: 27]. وقرأ الحسن: (تعالوا) بضم اللام، على أنه حذف اللام من "تعالوت";
تخفيفاً، كما قالوا: ما بالبث به البالة، وأصلها بالنسبة، كالنسبة، وكما قال الكسائي في "آية":
إن أصلها "آية" فاعلة، فحذف اللام، فلما حذفت وقعت وأو الجمع بعد اللام، من
قوله: (أو على التشبيه) عطفًا على قوله: "الإفراط في الطغيان" من حيث المعنى;
وقوله: (أو جعل اختيار التحاكمة) عطفًا على قوله: "الطاغوت: كعب بن الأشرف" يعني:
الطاغوت، يجوز أن يُراوِدَهُ كعب بن الأشرف الطغيانًا، فضلاً به إذا صرّحت الناحية
بين الاسم والمسمى، أو على التشبيه بالشيطان واستعارة اسم له كسمية الرجل بالأمسة;
لما وُجد فيه من الجذاع [والجريدة] كالشيطان، وأن يُراوِدَهُ الشيطان نفسه، فيكون حكايًا
عائلاً فين تجترتح التحاكمة إلى غير الرجل، فندخل فيه كعب بن الأشرف دخولاً أولاً;
وينصر هذا الوعد إيقاف قوله: "وَقَدْ أَمَرَّا أَنْ يَكَفَّرُوا بِهَا" حالًا من الضرير المرفع في
"يَكَفَّرُوا بِهَا" وإيراد قوله: "وَيُبِيدُ الشَّيْطَانَ كَأَنْ يَكَفَّرُوا بِهَا" عطفًا على الحال، أو حالًا من الضرير
المرفع في "يَكَفَّرُوا بِهَا"، والشيطان مظهر وضع موضع المضموم، وعلى الوجهين الأولين
لا يكتمل هذا الالتقاء؛ لأنهم إنما أُمرو أن يكَفَّرُوا بالشيطان لا يكَفَّرُوا في قوله تعالى: "قُمُّ
يَكَفَّرُوا بِالظَّنُّ وَيَعْتُبُرُونَ بِاللَّهِ" [البقرة: 27].

قوله: (وقرأ عباس بن الفضل). في "أساء الرجاء للذهبي" (1): هو عباس بن الفضل
الأنصاري المقرئ بالموصل، ولي القضاء، وهو واهي الحديث.

(1) يعني "ميزان الاعتدال" للذهبي، وانظر منه (2: 385).
 تعالى، فمعنَّتُ فصِّل «تعالوا»، نحو تقدمُوا، ومنه قول أهلي مكة: تعالٍ، بكسر اللام

للمرأة، وفي شعر الحمداني:

تعالى أقاسِمك المومّوم تعالٍ

والوجه فنع الام. فكيف تكوُن حلاسهم؟ كيف يصنعون? يعني أنهم يعجرون عند ذلك فلا يصدرون أمرًا ولا يعودونه. (إذا أُخضعتهم مصيبة يسما قدمت أنبيتهم) من التحاكم إلى حيرك، وإهابهم لك في الحكم. (ثم) حين يتصبون فيندرون عليك، و(يغليون) ما أردنا بتحاكمنا إلى حيرك (لا إحساسنا)

لا إساءة (وتوبيقيا) بين الخصمين ولم تُره خائفة لك، ولا تسخطها لكم، فترجع عننا بدعائك، وهذا وعيد له على فاعلكم، وأنهم سيندون عليه حين لا يدفعهم الندم، ولا يغني عنهم الاعتذار عند حلول بأسب الله. وقيل: جاء أولئك المنافقين يطلبون بدمه

قوله: (وفي شعر الحمداني) هو أبو فراس سعيد بن حذان تطابق حامة قتله:

أبا جارٍ، ما أنصفت الدهر بيننا
تعالى أقاسِمك المومّوم تعالٍ
تعرَّده في جسم يعذب بال
ويستكع محروم، ويتحب ساليٌ

قوله: (ما أردنا بتحاكمنا إلى حي يف (لا إحساسنا)) لا إساءة، من التراكيب التي منعها صاحب المفتاح.

قوله: (وقيل: جاء أولئك المنافقين) عطف على قوله: «فكيف يكون حلاسهم وكيف يصنعون؟»، فعل الأول: الاستفهام في (فكيف) تعجب للمسامع. من حال عجزهم عند الاعتداء، والثاني: استبعادًا لِيُصِرُّ منهم من الأفعال التي كَلوا وحيد منها بعد وأنكَر.

---

(1) ديوان أبي فراس الحمداني: 125.
(2) مفتاح العلوم، ص 123.

قوله: (وأي لا فرق بينكم) عطف على قوله: "أن ما في نفوسهم"، وفيه التفات من الغيبة إلى الخطاب، وهو قريب من قوله تعالى: "استكونوا وتحصروا" [آل عمران: 12]. بالتأية والباء.

قوله: (وما هذه المكافة؟) أي: الимвازة عين الحرب. الأساس: كفّته عين اللزوم، كفّت عنه، فكفت.

(1) أخرجه البخاري (٣٧٧٣) ومسلم (٨٢٨)، وغيرهما من حديث ابن عمر رضي الله عنه.
(2) أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٨٦٠).
وَأَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا في قُلُوبِكُم، لَا يُخَفُّ عَلَيْهِ، فَلَا يَعْفِي عَن كُلِّ ذَنْبٍ إِلَّا أَن نَّفَسَكُمْ، وَطَهَّرْوا قُلُوبَكُمْ، وَدُعُوا مِن مَّرَاضِي النَّفَاقِ، وَلَا أَن لِّلَّهِ بُكْم ما أُنزِلَ عَلَى الْمُتَّقِينَ بِالشَّرْكِ مِن اقْتِفَاءِهِ، وَشَرَّا مِن ذَلِكَ وَأَغْلَظْ أَنْ قَلْلُ هُمْ فِي أَنفَسِهِمْ خَالِياً بِهِمْ لِيُبْدِ عَنْهُمْ غَيْرَهُمْ، مَسَارًا لَّهُم بِالنَّصِيحَةِ؛ لَأَقَفَّهَا فِي السَّرَّ، أَنْجَعُ فِيهِمْ، وَفِي الإِحَاطَاءِ أَدْخُلُ فِيْهِمْ، بِبَعْضٍ مِّنْهُم وَيُؤْثَرُ فِيهِمْ.

(وقَلْلُهُ: وَأَنِّي أَخْفِي عَلَيْكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِكُمْ، فَأَنْفِسْ، وَأَطَهِّرْ بِقُلُوبِكُمْ، وَدَاوُنِوا مِنْ مَرَاضِيكَ الْبِيْنِيَةِ، وَلَا أَنْزِلَ اللَّهُ بَيْنِكُمْ، بِالشَّرْكِ مِنْ اقْتِفَاءِكَ، وَشَرَّا مِنْ ذَلِكَ وَأَغْلَظُ أَنْ قَلْلُ هُمْ فِي أَنفَسِهِمْ خَالِياً بِهِمْ لِيُبْدِ عَنْهُمْ غَيْرَهُمْ مَسَارًا لَّهُم بِالنَّصِيحَةِ، لَأَقَفَّهَا فِي السَّرَّ، أَنْجَعُ فِيهِمْ، وَفِي الإِحَاطَاءِ أَدْخُلُ فِيْهِمْ، بِبَعْضٍ مِّنْهُم وَيُؤْثَرُ فِيهِمْ.)

(واذَكَرُوا لِلَّذِينَ يُتَّخِذُونَ عَلَيْنَا مَثْلَ النَّجَاشِيَةِ حُكْمًا، فِي قُلُوبِهِمْ وِسٌقًا، وَلَا يَقْلَلُونَ عَنْهُمْ، وَلَا يُخَفُّ عَلَيْهِمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهِمْ، وَلَا يَسْتَغْفِرُونَ لِلَّهِ مَا أَنْزَلَهُ بِهِمْ، فَلَا يَضَلُّ عَنْهُمْ فَوْقُهُمْ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ كُلَّمَاكُمْ بِقُلُوبِكُمْ، لِيُرِيدَ كُلَّ مَنْ أَنْزَلَهُ بِهِمْ لُغَةً، وَلَا يَقْلَلُونَ عَنْهُمْ، وَلَا يَنْتَفِعُونَ بِهِمْ)، (1)

(وَأَنْفِسِهِمْ، وَأَطَهِّرْ بِقُلُوبِهِمْ، وَدَاوُنِوا مِنْ مَرَاضِيكَ الْبِيْنِيَةِ، وَلَا أَنْزِلَ اللَّهُ بَيْنِكُمْ، بِالشَّرْكِ مِنْ اقْتِفَاءِكَ، وَشَرَّا مِنْ ذَلِكَ وَأَغْلَظُ أَنْ قَلْلُ هُمْ فِي أَنفَسِهِمْ خَالِياً بِهِمْ لِيُبْدِ عَنْهُمْ غَيْرَهُمْ مَسَارًا لَّهُم بِالنَّصِيحَةِ، لَأَقَفَّهَا فِي السَّرَّ، أَنْجَعُ فِيهِمْ، وَفِي الإِحَاطَاءِ أَدْخُلُ فِيْهِمْ، بِبَعْضٍ مِّنْهُم وَيُؤْثَرُ فِيهِمْ)، (2)

(وَأَنْفِسِهِمْ، وَأَطَهِّرْ بِقُلُوبِهِمْ، وَدَاوُنِوا مِنْ مَرَاضِيكَ الْبِيْنِيَةِ، وَلَا أَنْزِلَ اللَّهُ بَيْنِكُمْ، بِالشَّرْكِ مِنْ اقْتِفَاءِكَ، وَشَرَّا مِنْ ذَلِكَ وَأَغْلَظُ أَنْ قَلْلُ هُمْ فِي أَنفَسِهِمْ خَالِياً بِهِمْ لِيُبْدِ عَنْهُمْ غَيْرَهُمْ مَسَارًا لَّهُم بِالنَّصِيحَةِ، لَأَقَفَّهَا فِي السَّرَّ، أَنْجَعُ فِيهِمْ، وَفِي الإِحَاطَاءِ أَدْخُلُ فِيْهِمْ، بِبَعْضٍ مِّنْهُم وَيُؤْثَرُ فِيهِمْ)، (2)
[وما أرسلنا من رسول إلا ليعلمайте بإذن الله وسار أنت وأنتم إذ غسلتم جسائلكم وفأستمعتم لهم وسلتم ونصبتم فصيحا ولم تجبوا فيأكلتم ولا تحثتم حتى يحكموك فاصبح يحكموك فإنكم تكبر بنهركم ثم لا يجدوا في]

{وما أرسلنا من رسول وما أرسلنا رسولًا قط علّمكم بإذن الله}

بسبب إذن الله في طاعته، وبأنه أمر المبعوث إليهم بأن يطيعوه وتبوعوه، لأنه مورد على الله، فطاعة طاعة الله، ومعصيته معصية الله {فم نطيع الرسول فقد أطاع الله} {النساء: 80} ويجزي أن يراها بين ظيفره وتوفيقه في طاعته.

{ولن أنجعل إذ غسلتم أنفسكم بالتحاكم إلى الطاغوت}

قوله {أن براد بيسير الله تعالى} فاللهم {إنذى} أنت على هذا كما في قولك: كتب بالذم، يعني {جزت سنة الله} بأن يوفق الأمة في طاعة نبيه، والمعنى على الأول: وما أرسلنا من رسول إلا ليظهِر المُعجبة، ويثبت النبوة، ثم يأتي للقوم بكتاب لإثبات الرسلة، وفيه مثل قوله: {إليكم عز وجل طاعون} {النساء: 89}، وهو المراد من قوله {أمر المبعوث} إليهم بأن يطيعوه.

قوله {إذا غسلتم أنفسكم بالتحاكم إلى الطاغوت} إشارة إلى توصية هذة الآية بقوله {إذ أرسلناكم إلى الطاعة} إلى قوله: {بتكونوا إلى الطاعون} {النساء: 20} وذلك أنه تعالى لنا تعلى عليهم نفقاتهم وأمر نبيهم {بالإعراب عنهم} وأن يهددهم بالقول صرب، جاء بقوله تعالى: {وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع} {النساء: 59} للتعليم والتخلص إلى التوبة، يعني {لم يكن ذلك التشبيه والقول} بلصدور، كما أنزل الله إلى الرسول، ولو أتهمهم بهذا النظم العظيم تأوبوا بأن يعتدوا إليك ويتواصلوا بالشفاعتك إلى الله تعالى لتاب الله عليهم، لأن ما أرسلنا لآخر أمور إلا لطاعة ولا تصافق قطعة فلا تظلمهم، لأن أن تباعه وتبويع عظيم لبعضه، ثم رفع هذا التظلم بالاعتقاد تنمية لتعليم جانيه، وتبنيه على علمه.
ابن تيمية - تأليف من الآفاق من راحل متصلاً، عنا أرتكبوا، فأقطعوا الله من ذلك

مكانه، وفي قوله: {إلى طريق الانتفاس} إشارة بأن هذا الأسلوب - وهو وضع المصور - من وادي الانتفاس، وليس بالانتشار حقيقة، كما ذكر وضع الرسول مكان ضميره على فتحة شفاعة الرسول، ذكر وضع اسم الله الجامع في قوله: {لم يجدوا} {الله} موضع ضميره، بحسب تجليته في هذا المقام على فتحة قبولا من جانب الله تعالى، قال في قوله تعالى: {مثوا قاربا ونقيل صلبا} {الله} {بِّيُجَابُ إِلَى الْمَسَاكِن} {القرآن: 17} أي: {إنه} تابع إلى الله تعالى الذي يحرف حق الناسين والذين يحب التوابين ويحب المتطهرين (3).

قوله: {جَاهَةُ رَكَّةِ تَأْثِيْرَ مِنَ النَّفَاقِ} إلى قوله: {فاستفقتا} إذا كان ما بعد الغفلة في {فاستفقتا} يساوي من مصدر، وهو حال عن فاعل {جَاهَةُ رَكَّةِ} أو {مَتَقْلَبِه} عن الأول الاستغفار غيّر التوبة، وعلى الثاني عينهما كما في قوله تعالى: {قُوْى} {الله} {إِلَى بَارِيِّهِمَا أُنزِلَتْ يَدُمُ} {البقرة: 44}.

الراغب: استغفار الإنسان وتوبيه يمكن أن يقول: {هُم} في الحقيقة واحدة لكونها اختلافاً بحسب اعتبارهما بغيرهما. فاستغفار يقال إذا استعمل في الفزع إلى الله تعالى وطلب الغفران منه، والتوبيه يقال إذا استمر يترك العبد ما لا يجوز عليه فعلياً ما يجب(3)، لا يكون الإنسان طالبًا في الحقيقة في الغفران اللهم تعالى إلا بإذن واجبات وترك المحظورات، ولا يكون تابعًا إذا حصل على هذه الحالة، ويمكن أن يقول: {الاستغفار} يبدأ التوبة والتوبيه تمام الاستغفار، وهذا قال تعالى: {وَإِذَا اسْتَغْفَرُواْ فَلَنْ تَأْتِهِمَا الْعُذْرَةُ} {هود: 93}.

فإن قلت: هذا مخالف لما ذهبت إليه أن الاستغفار متّنبع للتوبيه. قلت: إذا اعتُبر في التوبة الندم فقط فلا شك بكتمًا بها، وإذا اعتُبر فيها الجمع لا بد من تأخيرها، وإنما معنى ثم في قوله: {فَأَمْنُوا إِلَيْهِ} {لفناناوت الزنوب}.


(1) في (البقرة: 44).
(2) في (البقرة: 44).
(3) في (البقرة: 44).
(4) {البقرة: 44}.
(5) {البقرة: 44}.
(6) {البقرة: 44}.
(7) {البقرة: 44}.
(8) {البقرة: 44}.
(9) {البقرة: 44}.
(10) {البقرة: 44}.
(11) {البقرة: 44}.
(12) {البقرة: 44}.
بالإخلاص، وبالله في الاعتذار إليك من إياك برد قضاك حتى التحقت شفاعة هم إلى الله ومستغفرًا: "أوجدوا الله توبة!"; علماً توبةً، أي: لتاب عليهم. وما فيكم واسطفرت لهم، وعده عنده إلى طريقة الالتفات، تخبره بشأن رسول الله ﷺ وتعرضة لاستغفارهم، وتبنيهما على أن شفاعة من اسمه السوّل من الله يمكن. فذكر بعث: "وربك، كقوله تعالى: "فأبطئت لا تشكنكم" [المجر: 92]، ولا مزيدتي لتأكيد عنى القسم، كما زيدت في "تكلم عليه" [الحديث: 29] لتأكيد وجود الاسم. و"لا يؤمنون": جواب القسم. فإن قلت: هل زعمت أنها زيدت لنتأكيد لا في "لا يؤمنون"؟ قلت: تأتي ذلك استواء النفي والإثبات فيه؛ وذلك قوله:

وفصلتي تنسيًا، ومن المجاز: نصل بحقي صاغرأ: "أخيره، وتنصٌّل من ذنبي، وفي الحديث:

"الم لم يقبل من متنصّل صادقًا أو كاذبًا لم يرد على الخروج" (1).


(1) انظر: "اللآلئ المصنعة في الأحاديث الموضوعة" للسيوطي (2: 104).
(2) "البيان في إعراب القرآن" (1: 369).
لا أقيم بإثباتيَنَّ ولي لا ينجرون إِنّهُ أَلُوَّحَ لِسُلَّمَ نُفْسِهِ. كَرَّمَهُمَا. فِي هَذَا اخْتِلَافُ بَيْنَهُمْ وَإِخْلاَطُ، وَمَنْهُ الْمَجْرَىٰ لِتَدَابَّرِ أَغْصَانِهِ. كَرَّمَهُمَا: ضَيقًا، أي: لا تضيق صدورهم من حُكْمِك، وقيل: شَكَّ: لَكِنَّ الْشَّكْلُ فِي ضَيْقٍ مِنْ أَمْرِهِ حَتّى يَلْوَحُ لَهُ الْقَبَّةَ. وَلَيْسُّهُمَا: وَيَثْبَتُوا لَيْسُوُّهُمَا لَيْسُ يَنْضُرُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ قُضَائِكَ لَا يُعْرَاضُونَ بَيْنَهُمْ: مِنْ فِي قُولِكِ: سَلَّمُ لَأَمْرِ اللَّهِ وَلَأَسْلَمُ لَهُ. وَحَقِيقَةُ سَلَّمُ نُفْسِهِ لَهُ وَأَسْلَمُهَا: إِذَا جَعَلَلَهَا سَالِمًا لَهُ خَالِصًا وَقُلْنِيما: تَأكِيدُ لِالْفَعْلِ بِمَنْزِلَةِ تَكُرُّهُ،

الن全社会: أَرَادَ الْزَّيْخَانِيُّ أَنْ أَنْعَمَ بِهِ زِيدَةً يَدِينَا. حَتَّى لَا يَكُنْ الْقُسْمُ نُفْسُهُ كُلُّهُ عَلَى أَنْهَا إِنّا تَأكِيدُ أَقَامَهَا فِي النَّفْيِ، وَالظَّاهِرُ عِنْدَنَا أَنْ هُوَ بِنَوْطِنَةِ الْقُسْمِ، وَهُوَ لِيُذْكَرَ مَانعًا مِنْهُ، إِنَّهُ ذُكْرُ مَجْرَى لِغَيْرِ هَذَا، وَذَلِكَ لَا يَأْتِي بِجِيَانِهَا فِي النَّفْيِ عَلَى الْوَجُوُوِدِ الْآخِرِ مِنَ النَّوْطِنَةِ، عَلَى أَنْ دَخُولُهَا عَلَى النَّفْيِ فِي نَظْرِ فَلَمْ يَأْتِ فِي الكِتَابِ الْعِزْيُ إِلَّا مَعَ الْقُسْمِ بِالْفَعْلِ: لَا أَقِيمُ بِيْنَانُ الْعَلَّمِ (البَلْدَةٌ: ١). لَا أَقِيمُ بِيْنَانُ الْعَلَّمِ (القِيَامَةٌ: ١). فَلَا أَقِيمُ بِيْنَانُ الْعَلَّمِ (المُؤَدِّ عِنْدَ الأَرْبَعِينَ) (الْوَاقِعَةٌ: ١٧٥). فَلَا أَقِيمُ بِيْنَانُ الْعَلَّمِ (الْفُرُوجُ) (الْقِيَامَةٌ: ١٣٨). وَلَا يَأْتِ إِلَّا فِي الْقُسْمِ بِغَيْرِ اللَّهِ وَهُوَ بِسَبْعَةُ ثَانِيَانِ: أَنْ يَكُونَ هُدَايَا لِتَأكِيدِ الْقُسْمِ، وَذَلِكَ أَنْ يَرَىَهَا تَعَالَمُ الْمُقَسْمِ بِهِ فِي الأَيَاتِ الْمَذَكُورةِ، فَكُلَّاهِ يُدْخَلُهَا يَقُولُ: إِعْظَامٌ لَهُ هَذِهِ الأَشْيَاءِ الْقُسْمِ بِهَا كَلَا إِعْظَامٌ إِذَا هِيَ تَسْتَوِجُبُ فَوْقَ ذُلِكَ، وَإِنَّهُ يُذْكِرُ هَذَا السُّوءُ وَفَوْعَعَ عَلَى تَعَالَمُهَا فِي فِي الْقُسْمِ الْظَّاهِرِ، وَفِي الْقُسْمِ بِغَيْرِ الْهَوْمِ زَالُ الزَّأَلِ فَلاَ يَجِلُّ إِلَى تَأكِيدٍ، فَتَعَالَمُ عَلَى الْمُؤَدِّ، وَلَا تَكُنْ تَعَالَمُ عَلَى غَيْرِ الْكِتَابِ الْعِزْيُ دَائِلًا عَلَى قُسْمٍ مُّتَكَبِّثٍ، إِنَّهَا فِي النَّفْيِ فَكِيْرٍ.

فَوْلُهُ: (وَحَقِيقَةُ سَلَّمُ نُفْسِهِ لَهُ) يَعْنَى: سَلَّمُ مَتَعْدَى إِلَى مَفْعُولِهِنَّ أَحَدَهُمَا بِالْوَاسِطَةِ، وَالأُخْرَى: بِغَيْرِ الْوَاسِطَةِ، فَحَذَّرَهُ اْلْأَوْلِي إِلَى الْإِلَافِةِ، وَالثاني إِلَى لِقَارِئِهِ، وَلَذَلِكَ فَتَرُ بِيْنَهَا تَأَيَّبَهَا مِنْ قُضَائِكَ.

فَوْلُهُ: (وَقُلْنِيما) تَأكِيدُ لِالْفَعْلِ بِمَنْزِلَةِ تَكُرُّهُ.

(١) ٥٩٠، ٤٩١، ٤٢٨، ١٨١٨.)
كأنه قيل: ويدعوك لحكمه انقيادًا لا شبهة فيه بظاهرةهم وباطنهم. قال: نزلت في شأن الإثنان واليهودي، وقيل: في شأن الزبير وحابط بني أبي بنت يعيلة، وذلك أنهما اعتقلا إلى رسول الله ﷺ في شرائج من الحرة كنا يستقيمان بها النخل.

بمنزلة ذكر الفعل ثانياً، كأن إذا قلت: سلمت تسلمًا فقد قلت: سلمت سلمت(1).

قوله: (نزلت في شأن الزبير وحابط بني أبي بنت يعيلة) هذا خطأً، لبها زويناً عن البخاري ومسلم وغيرهما، عن عروة بني الزبير، قال: خاصم الزبير رجلا من الأنصار في شرائج الحرة... الحديث(2)، إلى قوله: في صريح الحكم، وجاء جانب حاطب أن يتكلم بما يتغير به رسول الله ﷺ ويلحقه من الخطاب ما حفظه(3)، وقد شهد الله ﷺ بإيبان في قوله تعالى: (إن الذين أتمنوا لا يسعدهم وثدرهم إلا أوتيت(4) {المتحجنة: 1} وأنه شهد بُدرًا والخديبية، وقال رسول الله ﷺ: لا يدخل النار أحد فَلَدَى شهد بَدرًا والخديبية(4)، وأنه خليفة الزبير بن العوام، ذكره في الاستيعاب(5)، وقال صاحب الجامع: هو حاطب بن راشد اللخمي، وهو خليفة قريش، وقيل: إنه من مذحج، وقيل: هو خليفة الزبير بن العوام، وقيل: هو من أهل اليمن، والأكثر أن حليفة لبني أمية بن عبد العزى، وقيل: فلا خلاف إذا أنه لم يكن أحد(3).

قوله: (شرائج الحرة) النهاية: الْمُسْرَجَة: مسيل الماء من الحرة إلى السهل، والَّذِي جَنَّسَهَا، والشَّرَائِجُ جَمِيعًا، والحرة: أرض ذات جهارة خضراء، والجذر: المَسِنانة، وهو ما رفع حول المزرعة كالجدار.

(1) {معاني القرآن وإعرابه} (2: 71).
(2) أخرجه البخاري (4585) ومسلم (2357) وغيرهما.
(3) في (ط) ويلحقه ما يلحقه من الخفيئة(4).
(4) أخرجه مسلم (2165) من حديث جابر.
(5) {الاستيعاب} (1: 2112).
(6) {تكمية جامع الأصول} (1: 288).
(7) كما في الأصول الخفيفة، وفي {الكشف} "شرائج من الحرة".
قال فلما قال: "استغفر الله وطهر صدرك، إن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، مثلك إنسان ضح عليه، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، رحمة الله عليه، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، ففي نبأ الله ورسوله، إن كان ربي ورسوله، وحنا نحن اليدين، فإن كان ربي ورسوله، إن كان ربي ورسوله، F4
رسول الله ﷺ: «والذي نَفْسِي بِي، إنّي أَمْتى رُجُلًا، لَن أُبْنِ فِي قُلوبِهِم مِّن الْجَبَلِ الْرُوَاسِي». وَرَوَى عُمْرُون بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: واللَّهِ لو أَمْرَنَا رَبِّنَا لَفَعَلْنَا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَفْعَلْ بِنَا ذَلِكَ، فَتَوَلَّى الْآيَةُ فِي شَأْنِ حَاتِرٍ، وَنَزَّلَتْ فِي شَأْنِ هُؤُلاءِ.

ولَوْ أَنَّا كَانْنَا عَلَيْهِمْ أَقْطَنَوْا أَنْفُسَكُمْ، أُلْقِنْنَاهُمْ أَوْ أَخْرَجْنَاهُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ، هُمْ أَقْطَنُونَا إِلَّا أَنْ خَلَفَتْهُمْ أَنْفُسَهُمْ إِلَّا كَأَنْ أَقْطَنُنَا أَلْيَاءَهُمْ.

(1) مُعَانَىّ الْقُرْآنِ وَإِعْرَابِهِ (2: 171).
(2) أنَظُرُ: النَّبِيُّ ﷺ، للدَّارِي ص. 96.
(3) النَّبِيُّ ﷺ، ﴿الْبَيْانَ ﴿، إِعْرَابَ الْقُرْآنِ (1: 370).
ويعمل به لأن الصادق المصدق الذي لا ينطوي عن الموهوج: (لنكن نحب أن نلم في عاجلهم وآجلهم، وانشد تنبثه وتبثها لإياكم، وأبعد من الاضطراب فيه. وإذا يجاوب سؤال مدقق، كأنه قبل: وماذا يكون مثوا بعد التنبث؟ فقيل: وإذا لو بينا (أن تبتثتم)؟ لأن (إذا) جواب وجزاء، قل (نلن عذرا عظيماً) كقوله:

في فعلوا كقوله تعالى: (فيذبكون للرب كفروا المهد) [المائدة: 37] على التجريد، وعلى أصل الاستناد (يرمزه): للنفي، قال الزجاج: والنصب جائز في غير القرآن على (كما فعلوا) استئنافاً عليهم.(1)

وقلت: في كلامه إشعار بأن النصب غير مختصر، فلا يحمل القرآن عليه، وقال ابن الحايش: لا يُبدد أن يكون أقل القراء على الوجه الأقوى وأكثرهم على الوجه الذي هو دونه، بلى التزيم بعض الناس أنه يجوز أن يجمع القراء على غير الاقترح.(2)

وقلت: بل يكون إجماعهم على قراءتهم دليلًا على أن ذلك هو القوي; لأنهم هم المتينون الأجيبون عن مشاكاة النبوة، وأن تعديل النحاة غير ملتفت إليه.

قوله: (لأن (إذا) جواب وجزاء) تعديل للتقدير، يعني: لسأ قال تعالى: (لنكن حباً لله واسبده تنبثه) ومعناه لسأي أن يسأل عن جواب التنبث على الإيان فوافق: (إذا كثبتهم) جواباً لهذا السؤال وجزاء لتفتيت، واللام في (كثبتهم) جواب لعلو معذوفاً كي قدح، وفي هذا التقدير تكلفات شديدة، إحدها: أنه لم يعلم أن المفترض عليه هذه الجملة يعني: (إذا) كثبتهم من ماذا؟ ومثانيها: تقدير السؤال ونحن مستغني عن، وثالثها: حذف (لكلو) والظاهر أنها معطوفة على قوله: (لنكان حبا لله) ليكون جواباً آخر

قوله: (وكلو فقلوا يا واعظون) كأنه قبل: ولو أتم فقروا ما وعاظون به لكان خيراً لهم في الدنيا، وأشد تثنية في الدنيا، وإذا أكثراهم في الآلية أجرًا عظيمًا تفتقلا من عينانا لا وجوبًا. هذا هو الوجه ذهابًا ومدهياً، ويؤيد مما قال المرزوقي في قوله:

(1) معاني القرآن وأعابيه (2: 72).
(2) الإيضاح في شرح المفصل (1: 367).
الجزء الخامس

«ويَوْقِبُ مَنْ لَدَمَ أَكَابَ عَلِيَّمَا» [النساء: 40] في أنّ المرادُ العطاء المفضلُ به من عنده، وتسميته أجرًا؛ لأنّه تابعٌ للآخرِ لا يُثبتّ إلاّ بثباته، وَلَهُمْ نَفْسَ نِسَاءهُمْ، وَلَعَرْضُهُمْ بِالْخَيْرَاتِ.

[مَوْمُ ۚ يُبْعِثُ اللَّهُ وَأَرْسَالُهُ لَا يُضَلِّ الْأَلْبَاءِ وَلَا يَضُرِّ، يُطَمِّعُ النَّعْمَى وَيُأْدِي الْهَيْثَمَيْنَ وَالْأَلْيَمَيْنَ وَالْقُطُّي– ۗ ذَٰلِكَ الْعَفْضُ مِنْ اللَّهِ ۚ وَكَلِىٰ لَيْلَكَ ۖ عَلَيْكَ] (۲۹-۷۰)

الصديقون: أفاضل صحابة الأنبياء الذين تقدمو في تصديقهم، كأبي بكر الصديق

رضي الله عنه، وصدقوا في أفواهم وأفعالهم;

إذن لقاؤهُ بتقري متعة خمّن (١)

إذن لقاؤه: جواب الله، كأنّه أجيب بجابوبين، وهذا ما يقول: لو كنت جراً لاستفتيت ما يفعله العبد، إذن لاستحسنت (٢) ما يفعله الأحبار، وقال المرزوقي: واللام في إلقام جواب يمين مصيره، والتقدير: إذن والله ألقام. وأما قوله: وَلَهُمْ عِيْشٌ مُّثْقَفٌ (٣) بما فعل، ومن العروق والوعيد بالأجر: فكلَّدلالته على أن يفعل الطاعات سببً جلْب التوفيق، وهو لا استزادة عمل يستجيب توفقًا إلى أن يتحيي السائل إلى تجْدَع الجرب والانخراط في دورة النور والصدقاني والشهداء والصالحين وحُسن أولئك رفقة الله وفقًا لذلك بِمَثْكَ وَكَرِيمَكَ!

قوله: (المطاع العطاء المفضلُ به من عنده). الراغب: إنّما قال: فِي نِّدْنَا (٤)؛ لأنه تعالى لا

كلد ينْشُب إلى نفسه من النعم إلاّ ما كان أجلها قدرًا وأعظمها خطرًا (٥).

(١) انظر: درس ديوان الحيازة لالمزوقي (١: ٢٥-٢٦).
(٢) في (طب): الاستحيط.(٣)
(٤) تفسير الراغب الأصفهاني (٣: ٣٠٩-٣١٠).
وهذا ترغيب للمؤمنين في الطاعة؛ حيث وعدها مرافقة أقرب عباد الله إلى الله وأرفعهم درجات عند الله، وحسب أن يستحق.

قوله: (وهذا ترغيب للمؤمنين في الطاعة؛ حيث وعدها مرافقة أقرب عباد الله إلى الله في عين الله ثم رفعهم درجات عند الله). الراوي: قلت، أعلم الله تعالى عباده في هذه الآية أربعة أقسام، وجعل له مراتبة منازل بعضها دون بعض، وحث كافة الناس أن لا يتأخروا عن منزل واحد منهم:

الأول: هم الأنبياء الذين تدعهم قوة إلهيّة، ومتلكهم كمن يرى الشيء عياناً من قريب.

وذلك قال تعالى في سورة النبي: "أُتْبَعْ أَنْفُسَكُمْ حَيْثُ أَنْتُمْ" [النجم: 12].

والثاني: الصادقون، وهم الذين يتأخرون عن الأنبياء في المعرفة، ومتلكهم كمن يرى الشيء عياناً من بعيد، ويهمل عيني للرب، فحسب، هل رأيت الله؟ فقال: ما كنت لأعبد ربًا إلا أأم! ثم قال، ثم قال: لم تره العيون، بل هو الله، ولكن رأته الجلوب بحقيبة الإيمان.

والثالث: الشهداء، وهم الذين يعقولون الشيء بالبراهين، ومتلكهم كمن يرى الشيء في غير ما يمكن قريب، كحال حارة حيث قال: كأنت أي أنها إلى عرضي بقرب، وإيه قصد النبي حيث قال: "اعبد الله كأنك تراه".

الرابع: الصالحون، وهم الذين يعقولون الشيء بالتقليد، ومتلكهم كمن يرى الشيء من بعيد في مرأة، وإيه قصد النبي، بقوله: "اعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك". أي: من الشهداء بما نكتسبه من العلم والعمل الصالح، فإن لم تكن منهم فكن من الصالحين.

(1) ذكره الألوسي في ١٠٠٠ سو (٣: ٢).
(2) أخرجه الطبري في "المجمع الكبير" (٢٨٩٩) ويعقوب في "معجم الصحابة" (٤٤: ٤)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (١٠٠٠) وذكره الهيثمي في "جمع الزمان" (١: ٢٢) وقال: فيه ابن طهية، وفيه من يُجبّذ إلى الكشف عنه.
(3) سبب تغريط من "الصحيحين".
(4) تفسير الراغب الأصفهاني (٣: ١٠١).
فيه معنى التعجب؛ كأنه قيل: وما أحسن أولئك رفيقًا! لاستقباله بمعنى التعجب.
قُرِئَ: (وَخَسَنُ) بسكون السين، يقول التعجب: خسَنُ الوجه وجهاً، وخسَنُ الوجه وجهاً، بالفتح والضمّ مع النسكين. والرفق: كالصديق والخيت في استواء.

قلوه: (فيه معنى التعجب)، كقوله القائل:
جَاحَةٌ جَانِسٌ أَبَنَا بُنَاهَا
كُلِّيَّةٌ غَلَطُتُ نَابِ غَلِبَ بَوْاً(1)

قال المصنف: في النحو هذا الفعل دليل على التعجب من غير لفظ تعجب، إلا ترى أن المعنى: ما أغلي ناباً بواها - أي: كفوها - كليب!

قوله: (يقول التعجب: خسَنُ الوجه) أي: بسكون السين. الجوهر: وقد خسَنُ الشيء، وإن شئت خففت الضممة فقلت: خسَنُ الشيء، ولا يجوز أن تنقل الضممة(2) إلى الحاء لأنها خبيئة، وإنها يجوز التنقل إذا كان بمعنى المذق أو الدم، لأنه يشبه في جوار التنقل بـ: دَيْعَمـَةً، وَبَسْتـَه، وذلك أن الأصل فيها قلمة وبست، فسكت ثانتها ونثأت حركته إلى ما قبله، وكذلك كل ما كان في معناها.

وقال الراغب: الخسَنُ عبارة عن كل مبهج مرغوب إذا عفَّأ أو هوى أو جشن، والخسَنُ يعبِّر بها عن كل ما يَصْنَعُ من نعمة تتأمل الإنسان في نفسه وبدنه وأحواله، والسيبَةُ تضادًا. والخسَنُ أكثر ما يقال في تعارف العامة في المُستحسن بالبصر، يقال: رجل خسَنُ وحَسَنُ، وأمرة حسناء وحَسَنَة، وأكثر ما جاء في التنزيل من الخسَن، فيلمُسحيَن من جهة البصيرة، ومنه قوله تعالى: {أَلَمْ يُسْتَيَهْمُونَ أُلُوَّهُ أَحْسَسَهُمْ} (النور: 18).

قوله: (والرفق كالصديق). قال النجاش: { الأخير} منصب على التمييز يُنْبَر عن رفقة، وقال بعضهم: لا يجوز أن ينبر الواحد عن الجمع إلا أن يكون من أسماء الفاعلين.

(2) قوله: خسن الشيء، ولا يجوز أن تنقل الضممة، سقط من (ص).
(3) منفردات القرآن: ص 235.
الواحد والجتمع فيه، ويبرز أن يكون مفرداً بِتَن به الجنس في باب التمييز. وروى:

أَنَّ نُوحَ مُوَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ شَدِيدَ الحَبٍّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَلِيلُ الصَّرِيحِ عَنْهُ، فَأَتَاهُ يوْمًا وَقَدْ نَعَزَّرَ وَجَهَّهُ، وَنَحَلَّ جَسَدهُ، وَعُرِفَ الحَزَنُ فِي وَجْهِه، فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ هَالِكَ فَقَالَ: يَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بِي مِنْ وَجْعٍ غَيْرِي إِذَا امْرَأَتِي اسْتَطِقَّتْ إِلَيْهِ، وَأَسْتَوْحْشَتْ وَحَشْةً شَدِيدَةً حَتَّى أَلْقَافٍ، فَذَكَرتُ الأَخْرَى، فَخَفَتْ أَنْ لا أَرَاكَ هَنَاكَ.

لَوْ عُرِفَ أَنْكَ تَرْفَعُ مَعَ النَّبِيِّينَ، وَإِنْ أُذِلِّتْ الجَنَّةَ كِنْتَ فِي منْزِلٍ دُونَ مِنْزِلِكَ، وَإِنْ لم أَدْخِلْ فَذَاكَ حِينَ لا أَرَاكَ أَبَا، فَنَزَّلَ، فَقَالَ ﷺ: ﴿وَالَّذِي نَعْمَهُ بِهِدَهَا لَا يُؤْمِنُ عَبْدُ ﴾

فَنَذَقَّ ﷺ، حَسَنَ الْقُوّمِ رَجِلًا، لَا يَحْزُرُ عَنْهُ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ "رَفَوًى" وَ"رُجَّل" فِي هَذَا الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ الْوَاحِدَ فِي التَّمِيْز يُّبْعَثُ عَنِ الْجَمَاعَة، وَكَذَلِكْ فِي الْمَوْاضِيَاتِ الَّتِي لَا تَتَكُونُ إِلَّا جَمَاعَةً نَحْوَثُوَلَكَ:

هو أَحْسَنُ فَتِي وَأَجْمَلُ المَعْنَى: هَوَّاء أَحْسَنُ الْفِتْيَانِ وَأَجْمَلُهُمُ كِانَ الْمَوْضُعُ لَا يُبْيِسُ، كَقَوْلِهُ:

فِي حَلَفِكُمْ عَظِمُّ وَقَدْ شَجِينَا

أَرَادَ: فِي حَلَفِكُمْ عَظِمُّ (١).

فَوَلَّهُ: ﴿إِنَّ نُوحَ مُوَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ﴾. الَّذِي أَخَافَ أَنْ لا أَرَاكَ، وَرَوَى: "حَيْنَ" مَنْصُوبًا.

فَوَلَّهُ: ﴿فَذَاكَ الْوَقُتُ الَّذِي أَخَافَ أَنْ لا أَرَاكَ، وَرَوَى: "حَيْنَ"﴾ منْصُوبًا.

فَوَلَّهُ: ﴿وَالَّذِي نَعْمَهُ بِهِدَهَا لَا يُؤْمِنُ عَبْدُ ﴾ 

أَبِي هِرِیْبَةَ: ﴿لَا يُؤْمِنُ أَحْدَهُمُ حَتَّى أَكْوَنَ أَحْبَبَهُ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلِيِّهِ الْنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ (٣).

(١) مَعَانَى الْقُرآنِ وَالْإِعْرَابِ (٢: ١٥٧)، وَالْبَيْتِ الْمَذْكُورِ لِلسَّبِيلِ بِنْ زَيْدٍ مَنْطَقَةً، كَأَنَّهُ فِي "الْمَصْانِدِ الْأَلْبَابِ".

(٢) "الْإِسْتِعْبَابِ" (١: ١٧٨)ـ١٧٨.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيِّ (١٥) وَمُسْلِمِّ (٤٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هِرِیْبَة، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هِرِیْبَةُ.
حتى أكون أحبّ إليه من نفسي وأبوه وأهله وولده والناس أجمعين، وحكي ذلك عن جامع الصحبة. في ذاك بسم الله وآله وسلم: خبره، ومجاز أن يكون ذاك بسم الله وآله وسلم: خبره، ومعنى أن ما أعطي المطيعون من الأجر العظيم، ومن يرفع المع叫我هم فكأنه متع كبرى من أطاعها؛ أو أراد أن فضل المطيع

قوله: (فاذلك) بسم الله وآله وسلم: خبره. الراغب: هو كقولك: ذلك الرجل وهذا المال، نبيناه على كماله، فإن الشيء إذا عظما أمره بوصف باسم جنبه، وقوله: (ومن يطع الله والرسول) في موضع الحال، أو خبر مبتذل مضمر.

قوله: (أو أراد أن فضل المطيع) عطف الله قوله: (والمعنى أن ما أعطي المطيعون) بريد أن المشار إليه بقوله: (فاذلك الفضل) إذا مضمون الآيات الثلاث من قوله: (وإياك لا تقبل منهم من أجر على أنك مطيع) [النساء: 17] إلى قوله: (وختم أولئك رفيقا) [النساء: 19] كالتدليل قوله: (وإياك لا تقبل منهم من أجر على أنك مطيع) ولهذين من فضل إحسانهما؛ لأن الهدية إلى الصراط المستقيم هو السبب في الرفاه مع المطيع عليهم، بدليل عليه إبدال (يريد أن يبن مثنا لكم) من (قيصر أن تقبلتم) في الفائقة، فيدخل في هذا المقام الطيعون الذين مثبووا الأجر العظيم دخولاً أولى، أو المشار إليه ما ذل عليه قوله: (وأولئك الذين آمن الله عليهم من أنفسهم) [النساء: 19] فعلي هذا فائدة الإشارة التحريضي على اكتساب ما اكتسبوه، والإبدان بالنجور علٍّ يشعُّلهم عن الله والتبث إليه، والانقطاع عما يسوى الله، وفاتنة على الأول مزيد الامتنان عليهم، وعندما قوله: (وآمنك يا خليسا) فلن يكون تذكيراً لكلام سابق يختلف معناه باعتبار ما سبق، ولهذا قال أولًا: (وآمنك يا خليسا) بيجزاء من يطع، وثانيًا: (وآمنك يا خليسا) بعباءة، فهو يؤفّه على حسب أحوالهم، والوجه هو أن يكون المشار إليه مضمون الآيات الثلاث لأن هذه الآية كالنذكرة لما مفروحة لمعناها ومقايدةها، قال في قوله تعالى: (قيما) (1)

(1) تفسير الراغب الإصفهاني: (2: 1310).
عليهم ومزيتهم من الله؛ لأنهم أكثروا بتمكينهم وتوفيقهم، (وكفى بإلهي عليكم) بعباده، فهو يوقفهم على حسب أحوالهم.

[كون أنتما دينانٌ: جذرهما والحاد من الحدٍّ، يقول: أخذ جذره: إذا تخففوا واحتاروا من الخوف، لأنه جعل الحد الله الذي يقيم به نفسه ويعصم به مؤثره: والمعنى: احترووا واحتاروا من العدو ولا تمكنوا من أنفسكم، (فانفرروا) إذا تفرتم إلى العدو.]

قلت: (أدخل في النجوم وستوصفون بصفة يثلج عينكم كأنها كاهليك) (البقرة 191): وفائدة الفذلك في كل حساب: أن يعلم العدد الجملة كما علم تفصيلاً ليحاط به من جهتين في أعظم العلم (1)، وهذا المعنى يبدع القاعدة التي تناها في تفسير الأجر اللدن في قوله: (وإن ذلك حكمة تستطيعها ويعظم من أجرك، أنتم لا تعيينكم) ( النساء 40) وقوله: (أنا لا أدري أهميهم) (فإن أنت أجرك أعظم بك) بالتفصيل به من عنده وتبسيمه أجرًا، لأنه ينبع للأجر (2) من وجهين، أحدهما: تعوز الفضل، وهو خبر دالًّا على الحضير؛ فذكر على مفعول إرادة المجاز من الأجر اللدن، أي: ذلك هو الفضل لا شيء آخر، وثانيهما: تعلق بليغ الله به، أي: ذلك من الله لا من العامل، والله أعلم.

قوله: (جعل الحد الله) أي: استعار للسلاح الحدرين بقريبة (جعلوا) كقوله تعالى: (والذين نوروا الدار والإنس) (البقرة 9) جعل الإيمان متبوعًا بمثله الدار، يعني: أنهم متعمدون في الإيمان يمكن الرجول أن يدخلوا في الدار.

قوله: (إذا تفرتم إلى العدو) النهاية: وفي الحديث: (وإذا استنصرتم فانفرروا) (3).

---

(1) انظر: (الكتاب) (3: 285).
(2) المصدر السابق (5: 54).
(3) أخرجه البخاري (1834) ومسلم (1303) وغيرهما من حديث ابن عباس رضي الله عنه.
إما (٣٥) : جماعات متفرقة تسرية بعد سرية، وإما (جمعا) أي جماعتين كمكبة واحدة، ولا تحاولوا فلتفقوا بأنفسكم إلى التهلاك، وقري (فانتفروا) بقسم الفاء، [إن واقعتكم لن يليكن، فإن أسلمتم، فلأتباعوا فصيلة: قال قد أقسم الله علي إذ أن أكل ممهم شهيدا، وإن أسلمتم جُزؤكم من الله ليكن شأنكم تكمل كتاب الله، ويتبعون مودة يحيى بن vakikh.]

معهم فآقو فظروا عظيمًا(٢٢٧-٢٧)

اللام في (١٨٨) لابتداء، بنزلتها في قوله: (إذن الله لمحور رجس) [النحل:

و في (١٨٨) جواب قسم محذوف، تقديره: وإن منكم لمن أقسم بالله ليثبطن، والقسم وجوابا صلة (١٨٨)، والضمير الراجع منها إلى ما استكمل في (١٨٨)، والحطاب

والاستناد: الاستنجذ والاستنصار، أي: إذا طلبت منكم النصرة فأجيبوا وأنفروا خارجين إلى الإعانة، ونفي القوم: جماعتهم الذين ينبرون في الأمر.


قوله: (٣٥) جوابا صلة (١٨٨) وإن يتبعد أن الجملة القسمية مع جوابها خيرية، فلا يمنع وقوعه جملة للموصول، وقيل: الصلة بالحقيقة جواب القسم، والقسم كالتأكيد، قال ابن الحاجب في (شرح المفصل): القسم جملة إنشائية: يؤكد بها جملة أخرى (١). وقال الرجاح: (من) موصول بالجمل اللغزاء، تقديره: وإن منكم لمن أن حلف الله والله ليثبطن.

(١) (معاني القرآن وإعرابه (٢: ١٥) وانظر كلام سيبوته في الكتب (١٩٦: ٥٩٨).

(٢) (الإيضاح في شرح المفصل) (٢: ٣٢)
сура النساء

العُسكرُ رسول الله ﷺ، والباطلون منهم: النافقون؛ لأنهم كانوا يغزوا منهم نفًا.

ومعنى (ليَبْطِئُونَ) (ليُتَتقَلِّبُونَ) لاتخلفون عن الجهاد. وربدًا: بمعنى أبيًا، كحَمْم: بمعنى

أغتنم; إذا أبتَأ. وربدًا: (ليَبْطِئُونَ) بالتحنيف، يقال: بطاً على فلان، وأبتَأً على وتطو

نحو ذلك، وقال: ما بطاً بك؟ ف لديك بالباء، ويجوز أن يكون منقولًا من بطا، نحو

نحوً ذلك من تقل فبراد: ليطئون غيره، وليطئنه عن الغزو، وكان هذا ديدًا المنافقين على الله

ابن أبي، وهو الذي نبت الناس يوم أحد. "إِفَانْ أُصِبْتُكُمُ مُصْيَتًٰهُ"، فمن قتل، أو مزيلة.

فقال ابن الله: من نحت أو عُمِية. "لَيْقُوْلُنَّ" وقرأ الحسن: (ليقولُنَّ) بضم اللام

إعادة للضمير إلى معنى (من)؛ لأن قوله: "لَيْقُوْلُنَّ" في معنى الجماعة. وقوله:

والتحريون مجمعون على أن (ما) و(الن)، والذي لا يوضع بالأمي والنهي إلا بما يصارع

معها من ذكي الحبر، وأن لام القسم إذا جاءت مع هذه الحروف فلفظ القسم وما أشباهه

لى ضمير معها". (1)

وقوله: (ويجوز أن يكون منقولًا) أي: متعديًا بالتثقيف، وهو عطف على قوله: "ومعنى

(ليَبْطِئُونَ) ليتتقَلِّبُونَ".

وقوله: (وقرأ الحسن: ليقولُنَّ). قال ابن جعفر: قرأ الحسن: ليقولُنَّ بضم اللام على

الجمع، أعاد الصميم على معنى (من)؛ لا على لفظها التي هي قراءة الجماعة؛ وذلك أن قوله

عليل: "وَإِنَّ مَنْ يَقْرَأُ لَيْقُوْلُنَّ" لا يعني به رجْلًا واحدًا، ولكن معناه: أن هناك جماعة هذا

وخطف كل واحد منهم، فلما كان جميعاً في المعنى أعيد الصميم إلى معنى دون لفظه، كقوله

 تعالى: "يَقْرَأُونَ (وَيَتَهَيَّأُونَ إِلَيْهِ) [يوسف: 42]". (2)

الانضمام: في هذه القراءة نكتة غريبة، وهي العودة إلى معنى (من) بعد الحتم على

لفظها، وأناك بعضهم وجوده في القرآن: ليها يلزم من الإجاهل بعد البيان، وهو خلاف

(1) "معاني القرآن وإعرابه" (2: 67-78).
(2) انظر: "المحسوب" (1: 192).

(1) «الاتصاف بباحية الكشاف» (1: 53).
(2) سبق تخرجه.
(3) مفاتيح الغيب» (10: 139).
ابة الاستغفار، وهو وليد بن راشد، والمعنى: "كان لم يتقذم له مكروه، لأن المناققين كانوا يبادرون المؤمنين ويساهمونهم في الظاهر، وإن كانوا يبعون لهم الغزاة في الباطن، والظاهر أنه يمكُنا; لأنهم كانوا أعداء عدو للمؤمنين وأشدهم حسدا لهم. فكيف يوصفون بالمودة! إلا على وجه العكس، يتكب بحالهم. وقد روي (فانور) بالرغم عطفا على ذلك المودة: ليiszطهم الكون معهم، والقول مْعنى نوعي: فيكونون引用هم جميعًا، ويحوز أن يكون خبر مبتدأ محفوف، بمثابة: أنا أفورز في ذلك الوقت.


(1) كذا في (ط)، وهو المواضيع لما في تفسير الراغب، وفِي غيرها من الأصول الخطية: لأعراض، وهو خطأ.

(2) تفسير الراغب الأصفهاني (3: 4) 1320.
٦٤

سِبْيِلُ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَّارُوا بِعِبَادِهِمْ ِّفَّشَّالُوا أَوْلَادَ أَبْنِيِّهِمْ إِنَّكَ أَنْزَلْتَ رَحْمَتَكَ كَانَ مَعَكَ مِنْ بَعْدٍ بُكْرَةً كُنتُ هَاـةً

قوله: ﴿وَشَرَّتْ بُرْزَا لَيْنِي﴾ من بعيد برز كنّت هاتا

وفقه: ﴿وَشَرَّتْ بُرْزَا لَيْنِي﴾ بمعنى: يُشَرُّون ويبيعون، والفاء في قوله: ﴿فَالذِّينَ يَشَرُّونَ﴾ تفصيلية، بلقيل قوله: ﴿وَالذِّينَ يَبِيعُونَ﴾، قيل: هذا مبني على جواز استعمال الفعل المضارع في معتني معًا. وهو مختلف فيه، والجواب: أن التفصيل مبني على تفسير ﴿وَالذِّينَ يَشَرُّونَ﴾؟ فإذا عبر به عن المبطنين كان بمعنى يُشَرُّون، وإذا عبر به عن اللائيين المخلصين كان بمعنى يبيعون، وهذا يدل على معنى الفاء في قوله: ﴿فَلَيَّقَنُّ﴾؛ إنّهُ للتعقيب رجع المعنى إلى يُشَرُّون؛ لأنّها رابطة هذا المعنى، يقول: ﴿وَإِنْ يَرْكَبُوا مِنْ بَيْنِهَا﴾ الآية، فإنّهُ يشير إليهم بما يفعلون من التفاقي والتشبيط، وذلك من وضع قوله: ﴿وَالذِّينَ يَشَرُّونَ﴾ ﴿وَلَيْنِي﴾ الآية، يشتمل على فهم ما يعانيه فلما أنواعها، ينكرهون أهل الكفر و🍑 يشرّون أهل الإيمان، يعني: هؤلاء يرتكبون الذين آثروا الحياة الدنيا على الآخرة، وإليه الإشارة بالقول: ﴿وَظَعَّا بَيْنَ آنِذٍ وَأَبْنَيْكُمْ﴾.

وإنّ جَيْلَت جَزَا لِكَرَّت مَا حُدَّثَة فَالمعني راجع على يبيعون، فإنه تعالى لم يحترس المؤمنين على القتال يقوله: ﴿يَتَأْمَّرُهَا الَّذِينَ مَا كَأَسَبَحُوا حَيَاةَ كُلِّ نَفْسٍ مَّتَاعًا أَوْ أَنْفُقًا يَتَأْمَّرُهَا﴾، آية بذلك المنافقين المبطنين، فقال: ﴿وَإِذْ يَرْكَبُونَ الْأَرْضَ﴾، ثم قال: ﴿فَلَيَّقَنُّ﴾؛ لئلا يُؤْثِرُون منهم تشبههم، يعني: إنّهم يُؤْثِرُون من القتال مّّ ترّسون في قلوبهم وقُمَّب في نباؤهم فقالوا أنّهم أيها المخلصون، فوضع منه التوضيح: ﴿وَالذِّينَ يَشَرُّونَ﴾ ﴿وَلَيْنِي﴾ ﴿أَحْيَانِي﴾ ﴿إِلَى الْبَيْحَةِ﴾ ﴿أَلْخَبَرَةِ﴾ ﴿لِإِلَهَيْنِهَا﴾ ﴿إِلَى الْبَيْحَةِ﴾ ﴿أَلْخَبَرَةِ﴾ ﴿لِإِلَهَيْنِهَا﴾ ﴿إِلَى الْبَيْحَةِ﴾ للإشعار باللبنة، يعني: إنّهم يُؤْثِرُون من القتال مّّ ترّسون أنفسهم في سبيل الله، الذين آثروا الحياة الدنيا على هذه الفانية، واستجبارًا بها يجسّلونهم من القوّز بالربيع العظيم على يبيعون أنفسهم في سبيل الله، ﴿فَإِنَّهُمْ يَقْبَلُونَ﴾، ﴿وَيَقْبَلُونَ﴾، ﴿يَقْبَلُونَ﴾، ﴿يَقْبَلُونَ﴾ (الخزيمة: ١١١)، وقاله: ﴿وَوَمَنْ يَقْبَلُ﴾ في سبيل الله ﴿يَقْبَلُ﴾ (النساء: ١٧٢)، تذليل، لأنّه تأكيد للتحرض.

قوله: ﴿وَشَرَّتْ بُرْزَا لَيْنِي﴾ البيت، بعده:
فالذين يُشترون الحياة الدنيا بالآخرة هم المبتلون، ونظروا بأن يغرروا ما بهم من الفناني، ونُظِّفوا الآيات بالله ورسوله، ومجاهدوا في سبيل الله حتى الجهاد، والذين يُغيبون هم المؤمنون الذين يُجتازون الأشياء على العاجلة وينبئون بها، وهم الذين: إن صدِّ الذين مرَّت عليهم قلوبهم وضعفت نياتهم عن القتال فلَمّا قالوا الخالصون، ووجدها المقاتلون في سبيل الله زاهرًا أو مُظَفرًا به إفطار الأجر العظيم على اجتهاده في إعزاز دين الله. (وَالْمُضْطَضِعُونَ) فيه وَجَهان: أن يكون مجرد عامًا على بُكْسِيلِ أَلْلَهِ أي: في سبيل الله وفي خلائق المضطضعين ومنصوبًا على الاختصاص، يعني: وأختص من سبيل الله خلائق المضطضعين لأن سبيل الله عامًا في كل خير، وخلائق المضطضعين من المسلمين من أئمة الكُفار من أعظم الحُرَير وأخص. والمضطضعون: هم الذين أرسلوا بعثة، وصددهم المركون عن الهجرة، فبُكْسِيلَ من أظهرهم مُضطضعين يلقون منهم الآذى الشديد: فكانوا يُدعون الله بالخلاص ويستنصره، فنشر الله لبعضهم الخروج إلى المدينة، ويبقى بعضهم إلى الفتح حتى جعل الله لهم من لَهَذَا خيرًا ونصيرًا: وهو محمي عيف، فتولاه أحسن التولى، ونصره أقوى النصر، وليا حرج استعمل على أهل مكة عتاب بن أسيد، هامة تشكو الصدى بين المشعر والبيامة، ويرك: اسم غلام القائل، باعه فتيمي على بيعه فتمثله الموت: لأن الهامة عندهم عباره عن الموت، ومن رجَّاهنهم أن عظام الدُّنْهَر تصير حاممه وتطير، وأن الرجل إذا قُبِل خرجت روحه من رأسه فتصبح: وافلاً؛ إذا لم يطلب نازد وأجذِ‍ّ طهته، والصدى: العطش، المشعر والبيامة: موضوعان.
قوله: (وَنَصْرُهُمْ أَقْوِى الْنَّصْرِ). قال المصنف: لن تصدروا جاء بالمهاجرين إليهم يهمن صبرهم، قال: (1) ليزيد بن مُفَرَّغ الجُمَّارِي في ديوانه، ص 213. (2) قوله: (ورَوْحَهُ). سقط من (م) و(ص).

وليس الذي يتعين الولد رائدًا كمن جاهد في داره رائد الولد.

قوله: (كان ينصر الضعيف من القوي)، وقد سبب أن تنصر إذا عدنى بدين كان. مضطما معنى أنتمهم.

قوله: (إرغاما) نصب معقول له؛ لقوله: بلغ، وحذف اللام؛ لأن بلغ أذاهم في معنى يؤذون فيكون فعلًا لفعل الفعل المعتل.

قوله: (ولان المستضعفين) عطف على قوله: تسجيلًا، وإنها جاهدة باللبلم؛ لأنه ليس فعلًا لفاعل الفعل المعتل الذي هو: ذكر، المعروف للدلالة قوله: لذكر الولدان لاجل بلغ أذاهم، المشتركين إليهم أيضا، ولأنهم كانوا يشركون صبياتهم في دعائهم يعني: أن قوله تعالى: للذين تعلوا رتبة أخرى مما الآية، وقع صفة للجميع فوجب لذلك أن يدخلوا في الحكم؛ لأن الأصل اشترك المعروف ومعروف عليه في المتعلقات؛ وهذا قال: كانوا يشركون صبياتهم في دعائهم؛ استنزالا لرحمته اللهم تعالى.

قوله: (هو وصف للقرية) قبل: إذا كنّت الصفة فعلًا لنفس الموصوف تبيعه في:
لأنه صفتها، وذكر; لإسناده إلى الأهل، كا تقول: من هذه القرية التي ظلَّم أهلها، ولو أنقى فقيل: الظالمة أهلها; لجاز، لا لتأتيك الموصوف، ولكن لأن الأهل يذكُّر ويؤثَّث. فإن قال: هل يجوز: من هذه القرية الظالمين أهلها؟ قلته: نعم، كا تقول: التي ظلماً أهلها على لغة من يقول: أكثري البراغي، ومنه: وآتِيوا النجوى الذين ظلموا [الأنبياء: 3] رغب الله المؤمنين ترغب، وشجعهم تشجيعاً بإخبارهم أنهم إذا

التذكير والتآتيك، والتعريف والتنكير، والتشيّع والثهاج، والإفراء، والإعجاب، وإذا كانت فعلاً ليه هو من سبيه لم تتبعه إلّا في التذكير والتلكير والإعجاب، فقلنا كان الظالم صفة للمقرة، وفعل لم هو من سبيها، تبعه في الإعجاب والتعريف ولم تتبعه في التذكير، وذكر

التذكر الفاعل وهو الأصل.

الاتصاف: هاهنا كنّت، وهي أن الظالم يسبي في القرآن إلى القرية جزاء: [كتاب الله، 112، 88]، [القصص، 58]، [قرن: 48]، [كتاب الله، 112]، [القصص، 58]، [القصص، 58]، [القصص، 58].

وها هنا يسبي الظالم إلى أهلها: إذ المراد مكة، وتوجه عن نسبة الظالم إليها.

قوله: (رَجَبُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ تَرْغِيبًا وَشَجْعَةً) وذلك من ترتيب جم الظالم.

في قوله: (كِتَابُ اللهُ عَلَى الْمُضْنُونِ) أعني قوله: (كِتَابُ اللهُ) مثنى كتب، وقوله: (وَالَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ قَوْمِهِمْ) من قول الله، (كَفَّارُ الْقَوْمِ) أي: من شأن المؤمنين أن يقالوا في سبيل الله فيكون الله ناصرهم ومقوواهم، ومن شأن الكفار أن يقالوا في سبيل الشيطان فناصرهم الشيطان. وإن كان كذلك، فإن أبا المؤمنين ما لكم لأقالوا في سبيل الله، وفي شأن المستضعفين من الرجال والنساء والولدان، ولم تفاقيم عن حرب حزب الشيطان مع قيام موج الشيطان، وهذا النصر على العدو. وفي وضع المظهر وهو الشيطان، موضوع المظاهر من غير لفظ الله، وهو الطاغوت، وتعليم المقاتلة معاً بقوله: (إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَيْعًا)
يقاتلون في سبيل الله، فهو ولهم وناصرهم، وأعداؤهم يقاتلون في سبيل الشيطان، فلا وليهم إلا الشيطان، وكبّد الشيطان للمؤمنين إلى جنب كيد الله للكافرين
أضعف شيء وأوته.

"أَقُلْ إِنَّ الْارْذَابَ يَكُونُ لِلَّهِ وَلَكُمُ اللَّهُ وَالَّذِينَ كَفَارَةُ اللَّهِ فَاصْفِرُوا الْقُلُوبَ" (العنصرون 2)

أُحْزَنَّا إِنَّ أَجْرَيْ قَبْرٍ مِّنَ الشَّيَاطِينِ وَالْجَذَابَاتِ نُكْلَةٌ أَلَّلَهُ وَلَا طَوَّمُونَهَا" (بقرة 77)

أي: كفروا عن الفتناء، وذلك أن المسلمين كانوا مكفوفين عن مقاتلة الكفار ما داموا بمكة، وكانوا يتعهدون أن يودن لهم فيهم. فكان يكثب عليهم الفتناء بالمدينة كفًّر منهم; لا شكٌّ في الدين، ولا رغبة عنهم، ولكن نفورًا من الإخاطر.

قوله: (كُفُّ فِي رَحْلٍ عَن الشِّيَاءِ). النهاية: يُبَالَ: فَكَأَمَّ. إذا جَبَنَ عنده وأحجم، فإن قلت: هذا بدأ على أن فريقًا من كأنه يتعهد أن يودن لهم في الفتناء ما جَبَنَ، بل بُلْوَو وقَضَو ما كان عليهم، وشدّر الله سُتمهم، فإذا ما معنى التوبين والعجب في قوله تعالى: "أَقُلْ إِنَّ الْارْذَابَ يَكُونُ لِلَّهِ وَلَكُمُ اللَّهُ وَالَّذِينَ كَفَارَةُ اللَّهِ"؟ كأنه كانا يشجاعين حذَّ ما أخبروا به.

فإن أولئك الفريق! قلت: فنعم! إنها دخلوا في حكم أولئك لأهم شاركهم في طلب ما كفروا عنه، ودخلوا في زمرة الذين قبل فهم: "فَكَبَّارُ الْرَّحْمَٰنِينَ مَا ظَلَّمُوا آبَيْنَ يُهَوَّٰدُوْا يَٰبَعْدَ الْخُلُقِ وَالْخَيْرَ" (العنصرون 2)

[المحررات: 1]. وإنما ذكر الفوفة التي جَبَنَت دون الأخرى للتعبير، وأنهم ما وفوا بها رمياً من طلبيتهم وترك الممتلكين به كُبَّر عليهم؛ لأنهم وإن أخطروا في ذلك التعبين، لكنهم صداولوا في ما عزم عليهم من الفتناء، فأولئك أخطروا خطابيًا، وهؤلاء خطأ واحدًا.

والغاء في "فَكَبَّارُ علَيْهِمَ الْقُلُوبَ": فصيحة، إذ التقدير: "أَقُلْ إِنَّ الْارْذَابَ يَكُونُ لِلَّهِ وَلَكُمُ اللَّهُ وَالَّذِينَ كَفَارَةُ اللَّهِ، كَيْفَ كَبَّرُوا الفتناء؟ فَلَمْ يَكُبُّوا الفتناء، كَيْفَ كَبَّرُوا الفتناء؛" وفِي الموضع - اعتني قوله: "أَقُلْ إِنَّ الْارْذَابَ يَكُونُ لِلَّهِ وَلَكُمُ اللَّهُ وَالَّذِينَ كَفَارَةُ اللَّهِ، فَكَبَّرُوا الفتناء" - عني قوله: "فَكَبَّرُوا فِي رَحْلٍ عَن الشِّيَاءِ" (الكافرون 2)، ولذلك قال: "كانوا مكفوفين عن قنال الكفار ما داموا بمكة".
بالأرواح، وخوفًا من الموت. {كُفُّنِّيَ لِلَّهِ} من إضافة المصدر إلى المفعول. فإن قلت
ما فعل {كُفُّنِّيَ لِلَّهِ} من الإعراب؟ قلت: مخلٌ النصب على الحال من الضمير في
{كُفُّنُونَ}، أي {كُفُّنُونَ النَّاس} مثل أهل خشية الله، أي مشبهين لآهل خشية الله،
{أَوْ أُشْدَّ خَشْيَةٍ} بمعنى: أو أشد خشية من أهل خشية الله. و{أَمْرُهُ} معطوف على
الحال. فإن قلت: لم عدلت عن الظاهر وهو كونه صفة للمصدر، ولم تقتِر: كفونُ خشية
مثل خشية الله، بمعنى: مثل ما يُكشَّف الله؟ قلت: أي ذلك قوله: {أَوْ أُشْدَّ خَشْيَةٍ}
{كُفُّنُونَ}؛ لأنه ما عُرِف عليه في حكم واحد، ولو قلت: كفونُ خشية لأن كفون
لم يكن إلا حالًا عن ضمير الفرق، ولم ينصب النصَبُ المصدر، لأنك لا تقول: خشي
فلان أشد خشية، فنصب خشية، وإنا تريد المصدر، فإننا نقول: أشد خشية فتجروها،
وإذا نصبت هذه لم يكن {أَمْرُهُ} إلا عبارة عن الفاعل حالًا منه، اللهم إلا أن تجعل

قوله: {أَوْ أُشْدَّ خَشْيَةٍ}؛ لأنه وما عُرِف عليه في حكم واحد. قال
ابن الحائج في {الأمالي}: وفيه نظر، لم لا يجوز أن يكون {أَمْرُهُ} منصوبًا بفعل مضمر
ذلك عليه {كُفُّنُونَ} الأول؟ أي {كُفُّنُونَ الناس خشية مثل خشية الله}، أو {كُفُّنُونَ الناس}
أشد خشية، فتكون الكافُ نعتاً لإضافة مُدُنوف، و{أَمْرُهُ} حالًا، وهذا أولى: لأنها جزت
الكاف على الظاهر، ولا يلزم ما ذكره من أن المعطوف يشارك المعطوف عليه في العامل;
لا أن ذلك في المفردات وهذه جمل، ولأن قوله: {وَنَذَرُونَا الله} {كُفُّنُونَ} ملكًا {أَمْرُهُ}
{كُفُّنُونَ} [القرآن: 200] لا يجوز فيه الحال، ولا يستقُيم إلا على هذا، فتينغي أن يكون
هذا مثله لموافقته في اللفظ (1).

قوله: {لا تقول: خشي فلا إن أشد خشية، فنصب خشية، وإنا تريد المصدر، فإننا
نقول: أشد خشية} {تِجْرُوهَا}. قال أبو البقاء في قوله تعالى: {أَوْ أُشْدَّ خَشْيَةٍ} {أَمْرُهُ}
{كُفُّنُونَ} نضاف إلى ما بعدها إذا كان من جنس ما قبله، وكل قوله: {ذَكَّرَهُ أَشْدَ خَشْيَة،} ووجوه الأشتي
وجوه، أي: أشد الأذكار وأحسن الوجه، وإذا تنصبت ما بعدها كان غير الذي قبلها،

(1) {الأمالي} لابن الحائج (1: 137).
الخشيئة خاشية ذات خشية، على قولهم: "بَدِّلْ جَذْبَهُ، فَنَزِعم أَنَّ مَعِيناً يَخسَّونَ النَّاسَ خشيِّة مثل خشية الله، أو: خشيَاة أَشْدَّ خشىَّةً من خشيِّة الله، وينحو على هذا أن يكون مَعِيناً بَدْلَ حَلْ. "أَشْدَّ" مَتَّى أَعْطَى عَلَى خشيَّة الله، تردد: كخشيَّة الله أو كخشيَّة أَشْدَّ خشيِّةً منهما. 
"وَلَا تَطَوَّرُوا قَبْلًا، وَلا تَنفَّذُونَ أَنفُسَنَا شَيْئٌ مِن أَجْوَرِكُمْ عَلَى مَشَاقَ القَتَالِ، فَلا تَرَغِبوا عَنَّهُ، وَقَرِئَ: (وَلَا يَظُلُّمُونَ) بِالْيَاهِيَ."

كقوله: "زِيدَ أَوْزِعُهُ وَقَدِيرً، فَالقَرَاءَةُ لِلْمُعَبِّد، لَا لُزِيد، وَالذِكْرُ قَبْلُ "أَشْدَّ" هُوَ الْجَذْبُ، وَالذِّكْرُ لَا يَذْكَرُ حَتَّى يَقْالُ الْجَذْبُ أَشْدَّ ذَكْرًا، وَإِنَّهُ يَقْالُ: أَشْدَّ ذَكْرًا؛ وَالانْتِفَازُ لِيَدَاءُ مَنَافِعُهُ وَالْأَثْمُ، لَكَ اسْتَغْلِبْ عَلَيْهِ، أَنَّهُ جَعَلَ الْجَذْبُ ذَكْرًا عَلِيْهِ، كَيْ يَقَالُ: زِيدَ أَشْدَّ ذَكْرًا مِنْ عَمْرِهِ."

وقال ابن الحاجب: إن أَنفَعَ التَّفَضِيلُ إِذَا ذُكِّرَ بعْدَهُ ما هُوَ مِمَّ جُنُبِهِ وَجَبَ أن يكون مَخْفُوظًا؛ لَأَنَّ الْفِرْقَةُ نَسْبَةُ شَيْءٍ إلى شيء مُشَترِكٍ هوَ وَهُم فِي ذلِكَ المَعَنِي وَزاَدَ عَلَيْهِمَ، وَهُوَ فِي هَذَا مَخَالِفُ لَبَابِ الْإِضْفَاءُ مَنْ حَيْثُ يَجِبُ إِضَافَةُ إِلَى شَيْءٍ هُوَ بَعْضُهُ، فَالتَّقَدِيرُ: يَخْسَّونَ الْنَّاسُ مَشْعَبِينَ لِأَهْلَ خشِيَّةِ الله أَوْ أَشْدَّ، فَ"أَشْدَ" عَلَى هَذَا فِي مَوْضِعٍ تَضَمِّ عَطَفًا عَلَيَ الْكَافِ، وَيَجُوزُ أَنَّ يَكُونَ: "كَعْشَيَةَ الله" عَلَى ظَاهِرَةِهَا، وَهُوَ مَتَّى لِمُدْرِسِ مَخْفُوف، فَيُكْونُ "أَشْدَ" مِن بَابِ قُوْمِهِ "بَدِّلْ جَذْبَهُ" لَأَنَّهُ جَعَلَ للخشيَّة خشيَّةً مَبَالِغةً، فَيُكْونُ ذَكْرُ "خشىَّةً" بِعَدْ "أَشْدَ" عَلَى مَعَنِي أَنَّهُ للخشيَّة.

قوله: "استَغْلِبْ عَلَى مَدَّةَ الْكَفْف" يعني: في "أَوْلَآ" مَعَنِي التَّمَمْ، والطِّلَّبِ، وَالْمَعْنِي: لِيَنَا أَخْرَى، فَأُولَآ قُوْلُهُ: "أَوْلَآ" مَعَنِي السَّؤَالِ.

(1) "النَّبِيَّةِ في إِعْرَاب الْقُرْآن" (1: 164).
(2) "الأَمَامَيْنِ" لأَبِنِ الْحَاجِبِ (1: 136-137).
سورة النساء

هو من عند الله وإن نصحهم سنة يغولوا فيه من عينك فلِكَ من عند الله فَأَقْلِمُوهَا النَّورُ لا يُكَادُون يَلْعَثُونَ حَيَّةٌ أَمَا أَصْبَبَكِ وَاحَدُنُكُمْ فِي أَضْلَالٍ مَا أَصْبَبَكِ وَاحَدُنُكُمْ فِي سَيْئَاتٍ فَنَقْسِيَتْكَ وَأَرْسَلَتْكُهَا إِلَيْهَا رُسُولُ اللَّهِ ﷺ تُرِيدُونَكُمْ ٧٩

قوله: (يدريكُم) بالرفع، وقيل: هو على حذف الفاء؛ كأنه قال: فيدرككم الموت، وبِعْلَ بِقُولِ القائل:

 فمن يفعل الحسنات الله يشكرها

ويجوز أن يقال: حَلِّه على ما يقع موقع أَيْناَكُمْ كُونْتُوا وهو: أَيْنَ كُنْتُمْ كَأَلَّهُمْ:

ولا ناعب........

على ما يقع موقع أَيْناَكُمْ كُونْتُوا وهو: ليسوا بمصلحين، فرفع كَأَلَّهُم:

قوله: (فَمِن يفعَلِ الحَسَنَاتِ اللَّهُ يَشْكُرُهَا). تأمله:

والثَّمَرُ بالشرّ عند الله مثلاً

وفي رواية: يسَّابِي، واستشهد بأنه على تقديري حذف الفاء، أي: فالله يشكرها.

قوله: (وَهُوَ: أَيْنَ كُنْتُمْ) فإن الشرط إذا وقع ماضيًا يجوز في الجزاء الرفع والجرم؛ وإنَّا

جارر الرفع لأن العامل ليسا لم يعمل (في الغريب منه فلاأ ليعمل) في البعيد أولى.

قوله: (كَأَلَّهُمْ) ولا ناعب أي: في قول الشاعر:

مشأكم ليسوا مصلحين عشرة ولا ناعب إلا يسبي عرابها

ولا ناعب: عطَّفُ على حَلِّه مصلحين، إِنَّ التَّقْدِير: ليسوا بمصلحين، فإنه يوهِم

أن الباء في مصلحين موجودة، ثم عطف عليه مجرورًا.

(1) اختُلف في قائله، فقيل: حسان بن ثابت كأ في الكتاب لسبيهه (٧٥)، وقيل: لكثر بن مالك

الأصاري كأ في مشاهد الإنصاف (١٣٧٩) للفرزدق في ديوانه ص ١٢٣ وقيل غير ذلك.

(2)
يقول: لا غائب مالي ولا حريم

قوله: (يقول: لا غائب مالي ولا حريم)، أوه:

وإن أنا خليل يوم مسألة

قيله:

هو الأجراء الذي يعطي نائمة عفواً وتظلم والهان فينظلم (1)


الانصاف: في قوله: (6) على ما يقع موقع (7) أنتما كنونا وهو: أنينا كنتم نظر، أي: لا ناعب فإننا أثردة دخوله في خير ليس توطئة فgis الجمل عليه. وأتى تقدير أيمنا فيمعنى كلام آخر يرفع معه (8) فليس متى لم يوجد له نظير، وببِه زهير محيث بن عقيل فينبوئة على التقيد والتأخير (9)، أي: يقول: لا غائب مالي ولا حريم إن أئذن إن يصرع أحواله تصرف (10).

فليس من قيبيل ولا ناعب (11).

(1) لزهر بن أبي سلمة في (9) ديوانه، ص 51.
(2) انظر: الكتاّب (4: 77).
(3) الكتاّب، لبيبيه (3: 26).
(4) سبق تزويج.
(5) الانصاف بحاشية الكتاّب (1: 537).
وهو قول تَحْوَى سببُهُ، ويجوز أن ينصَل بقوله: {ولا تُظْنُموُنَ قَبِيلَا}، أي: 
ولا تُنقَضُونُ شيئاً ما كَبِبٌ من أجئكم، أَيْنَا تَكُونُوا في ملاجِم حَربَ أو غيرها،

قوله: {أَيْنَا} {ولا تُنقَضُونُ} {وَمَا كَبِبٌ} {من أَجَئِكُم} {وَأَيْنَا} {تَكُونُوا} {فِي مَلاَجِمِ حَرَبٍ} {أَو} {غِيرَهَا}، فَعَلَهُ هذَا: {أَيْنَ} {ظُرِفَ} {لاَظْنُمُونَ} {وَضَدَيْكُمْ}، {استنافُ} {وَعَلَى} {الأَوْلِ} {أَيْنَا} {شَرَطُ} {وَجَزاَهُ} {ضَدَيْكُمْ}، {الجَمَاعةُ} {استنافية}.

الانصاف: هذَا حَجَّةٌ وَاسِعَةٌ عَلَى هَذَا الَّذِي أَقْتَلُ الْمَعَالِكِ لا يَعْثَرُ عَلَى الْأَجْلِ المَقْدَرٌ.

وَقُلْتُ: كَمْ مُقْبِلُ فِي الْأَهْلِي عَنْ ذِلِّلَ الْفَنْسَ في النَّاسَ. {27} بِهِ رُكُبَ: {وَهُوَ الَّذِي} {بَيَانُ مَذَهَّبِهِ} {وَأَنْتُمْ} {ذَكَرُوهُ} {عَلَى} {أَنْتُم} {بَعْدَهُ} {وَكَانَوا} {ذَاكِرِينَ} {مَا كَبِبٌ} {فِي الْبَيُّانِ} {وَأَلَّا يَكُونُ} {كَاذِبِينَ}. 

يُقَلَّ مِنْ قَوْلِهِ: {لَتُظْنُمُونَ قَبِيلَا} {تَمَيُّزُ مِنْ قَوْلِهِ: {فَضِدَيْكُمْ} {الْمَوْت}} {شَرَطُ} {وَجَزاً} {ضَدَيْكُمْ} {الجَمَاعةُ}. 

وَقُلْتُ: كَمْ مُقْبِلُ فِي الْأَهْلِي عَنْ ذِلِّلَ الْفَنْسَ في النَّاسَ. {27} بِهِ رُكُبَ: {وَهُوَ الَّذِي} {بَيَانُ مَذَهَّبِهِ} {وَأَنْتُمْ} {ذَكَرُوهُ} {عَلَى} {أَنْتُم} {بَعْدَهُ} {وَكَانَوا} {ذَاكِرِينَ} {مَا كَبِبٌ} {فِي الْبَيُّانِ} {وَأَلَّا يَكُونُ} {كَاذِبِينَ}.

وَقُلْتُ: كَمْ مُقْبِلُ فِي الْأَهْلِي عَنْ ذِلِّلَ الْفَنْسَ في النَّاسَ. {27} بِهِ رُكُبَ: {وَهُوَ الَّذِي} {بَيَانُ مَذَهَّبِهِ} {وَأَنْتُمْ} {ذَكَرُوهُ} {عَلَى} {أَنْتُم} {بَعْدَهُ} {وَكَانَوا} {ذَاكِرِينَ} {مَا كَبِبٌ} {فِي الْبَيُّانِ} {وَأَلَّا يَكُونُ} {كَاذِبِينَ}.

(1) {الاتصال بباحظة الكشاف} (1: 537).
(2) {الكتاب} (4: 339).
الجزء الخامس

ثم ابتدأ قوله: "ودرككم الموت ولوكمن في برج مسيتكم"، والوقت على هذا الوجه على

"أيمنا ما كنا".

والبروج: الحصنع. "مسبتكم" مرفوعة. وَقَرَى: (مشيدة) من شاذ الفصیر إذا رفعه أو طلبه بالسيد وهو الخص. وقرأ نعيم بن ميسرة: (مشيدة) بكسر الياء؛ وصفًا لها بفعل فاعلها، جارًا كا قالوا: قصيدة شاعرة، وإنها الشاعر قارضًا.

السيئة تتبع على البليعة والمعصية، والحسنة على النعماء والطاعة،

قوله: (والبروج: الحصنع). "مسبتكم" مرفوعة. الراغب: البروج: القصر، وسمي بروج النجوم لنازهها المحظية بها، وقوله تعالى: "ولوكمن في برج مسيتك" يصح أن يراد بها بروج في الأرض، وتكون إشارة إلى ما قال الشاعر:

ولو كنت في عُمْدَان تجرس باهة
إذا أسلمت حيث كنت ميتي قتِّعُت
(1)

وأن يراد بهما (بروج النجوم)، ويكون لفظ المشيدة فيها على سبيل الاستعارة، وتكوين الإشارة بالمعنى إلى نحو ما قال رحمه:

ومن هاب أسباب الدنابا يتنلع
ولو نال أسباب السهاء بظلم
(2)

قوله: (السيئة تتبع على البليعة والمعصية، والحسنة على النعماء والطاعة). الراغب: الحسنة والسيئة من الألفاظ المشتركة، كما الحيوان الذي يقع على الإنسان والفرسي والحبار (3)، أو من الأسماء المختلفة كالعين، ولو أن قال: الحيوان متكمل، والحيوان غير متكمل، وأراد بالأول الإنسان، وبالثاني الفرس والحبار، لم يكن منافقًا، وكذا إذا قيل: العين في الوجه، والعين ليس في الوجه، وأمبوه بالأول الجارية، وبالثانية عين الميزان أو السحاب، وكذلك.

(1) البهتار لعله بن عمرو العبد، انظر: "المفاضلات" ص 51.
(2) مفردات القرآن ص 115. والبيت المذكور لزمير في ديوانه ص 32.
(3) مفردات القرآن ص 235.
سورۃ النساء

 الآية: إذا أردت بالحسنۃ والسیة في الآية الثانية غير الذي أريد بها في الآية الأولى (1)، وقلت: ويمكن أن يقال: لنالأ عقاب (وأن تسبحتم حسناً) بقوله: (الله تعالى يكرمكم الموت) ناسب أن تحمِّل الحسناً الأول على النعمة، والسیة على البلاءة، ولبن أردت قوله: (قل أصابك من حسنوت) بقوله: (وأرسلنا لذة بمتلك) ناسب أن تحمِّل على ما يتعلق بالتكليف من المعصیة والطاعة، ولذلك عبر العبارة في قوله: (وأن تسبحتم حسناً) وقوله: (قل أصابك) (2).

قال الراغب: فإن قيل: ما الغرض بين قولك: هذا من عند الله، وهذا من الله، حتى قال في الآل: (في سبيل لغبت) وقال في الثاني: (في سبيل لغبت) إن قوله: من عند الله أعم; فإنه قد يقال فينا كان يسخخ، وفينا يتحصن، وقد أمرنا وبنا، ولا يقال: هو من الله إلا فيما كان يسخخ، ويتحصن، وبهذا النظر قال عمر رضي الله عنه: إن أصبَّت فمن الله، وإن أخطئَت فمن الشيطان (3). فالنفس المذكورة هنا هي النفس المذكورة في قوله تعالى: (إِنَّ الْقُسُومَ لَأَنْتُمْ) (البشارة) [بفس: 89، ومختصر الآية كقوله: (إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ حَيِّ) (القصص: 90)، وقوله: (وَمِنْ جَاهِلِيَّةٍ أَلْلَهُ الْيَسِيرُ فَعَلَّمَهُمْ فِي آخِرِ الْآيَةِ) (القصص: 90).]

فإن قيل: إذا كان معنى الآية على ما ذكرت في أنه أريد به الثواب والعقاب، فهلما قال: ما أصابك من حسنۃ والسیة فهی نفسك، إذا كان مقتضى ثوابه وعقابه فعل العبد؟ قيل: إنما تسبح الله تعالى الحسناً إلى نفسه في الثواب تنبیها على أنه سبب الخيرات، ولولاها لآتى بوجوه، فإن يكبِّره العبد بإرادته من اللهو تعالى وأمر وحی وتوافق، وأما السیئة فإن كانت بإرادته من اللهو تعالى فليس بأمر منه ولا حی ولا توافق، ومع ذلك أدْب ذلك عباده ليؤذوا فيها ينافِه من يعمِّه عليهم ويسبحوا الحسنان إليه ويعملوا أنه سبب كل خير.

(1) (تفسير الراغب الأصفهاني) : (3: 130)
(2) أخرجه الإمام أحمد في مسلمه (188) وأبو داود (181) وغيرهما من كلام ابن مسعود في حديث ينزع بن واشق رضي الله عنها، و(تفسير الراغب الأصفهاني) : (3: 137).
(3) من قوله: (ومختصر الآية) إلى هنا من سافرت من (ط) و(ع) و(ص).
آت، وأنه لولا أُنْيَحُ حُرْصًا منها شيء، وعلى هذا قول على رَضِي الله تعلَّم عنه: لا أُخْلَقُ إلا ذُنْبَك، ولا تُرِجُّ إلَّا رَبُّك، وقال القاضي: الآية كا ترى لا حِجَّةٌ لنا فيها ولا للمعتزلة.(1)

وأما الإمام فقد أطْلَبَ فيه كُلِّ الإنشاب بتحديد الأقوال والتراجيح، فاختار منها العموم، قال: قوله: "وَفَنَّ قُصِّيْهُمْ خَسِيرًا بَعُولًا هَذِهِ، مِنْ عَبْدِ اللَّهِ" يُفْتَدُّ العُمُومَ فِي كُلِّ الحِسَّاتِ مِن النِّعمِ والطَّعَابِ، "وَفَنَّ قُصِّيْهُمْ سَيْكَةٌ" يُفْتَدُّ العُمُومُ فِي كُلِّ السِّيَافِ مِن البَلَاءِ، والمعاصي، ثم قوله: "فَأَلْقُوا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ" صَرِيحُ في أنَّ الجمعَ مِن الله، فكانت الآية دَالَّةً عَلَى أن جميع الطعاب والمعاصي من الله تعالى وهو المطلوب.(2)

وما اختاره المصنف من اختصاصها بالنعم والبلاء أولى، والمقام له أدعى، لا سبب النزول، ولفظة الإنصاب إليها تُستعمل فيها ذكرًا شائعًا دائمًا، وفي الطاعة والمعصية نادرًا، لكن يُشكّلها أنها تعالى إننا نقي أن تكون الحسنة والسيئة المخصوصتان من عند غيره بقوله: "فَأَلْقُوا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ"، ثم أثبت أن تلك الحسنة من الله والسيئة من نفس العبد، والتفصيلي: منه إننا تحقق بياناً قابلاً ذكر 

(1) (1) دُوْنَاء التنزيل: 222.
(2) (2) مُفَاتِيح الْغِيْب: 145.
(3) (3) في (ط): «التصنيف» بالفاء.
الله تعالى من الشرك ظاهرًا، ثم يؤذِّه وعذَّبه حيث رتب عليه بالغاء قوله: {قوله لولا كنتم قاتلًا}، وجاء باسم الإشارة تخريزًا، وخصص الفقة بالذكر تسبيلًا عليهم بعدم الفتنة، أي: ففاوئر الجهالة لść يقتُلون ما يتفوَّهون من لزوم تعدد الحالى المُستلزم للشرك المؤدي إلى فساد العالم، ثم استثِنف بها هو حقيقة الجوامَّ فقاتَ! {ما أصابك مسكون} على الخطاب العام، لمدخل عليه فيه دخولاً أولاً مشتملاً على نوع من الألفاظ، أخبر عنه أولاً على سبيل الغيبة في قوله: {وإن تُصيبهم خسارة يقولوا}، ثم جعلهم كالحاضرين المشاهدين في قوله تعالى: {ما كُنتم راكعًا}، ثُمًا عليهم سوء مقاطعهم إلى غيرهم، ثم صبرهم كالمخططين في قوله: {فما أصابك} مزيدًا للتوضيح على ما تسبوا إلى رسول الله ﷺ من إضافة السُؤوم إليه وايَرُّوا الجهاب على صورة القول بالموجب، فقرر أولاً ما أرادوا من قولهم، ثم كر إلى إيطاله وقلبه من يسبه، أي: صدَّقت أبا القائل فيها قلت: هذة من عنده الله، لكن كذبت فيها زعمت. هذه من عندي فله من شؤم نفسك الحقيقة وتكذيب الحق الجليل بقولك: إن محمد ليس بمبعوث إلى الكل، وإن بعثته خصصًا بالعرب، فظهر من هذا التقارير اختلاف جحتي نفي المشيئة وإبادتها من حيث الإيجاد والسبيل، وإلى الأول يبلغ قوله: {فرَّص لله} عليهم بقوله تعالى: {اللَّهُمَّ إن أに基づ على} تبسُط الأزواجه وقيقُّها، إلى الثاني بقوله: {لأنك السبب فيها}.

ولتُقل في صحبته وتعلن عن من عُد القوم في الأميَّة: شرعَ يَتِيب حبيبه صلى الله عليه وسلم بما أضافوا إليه من أن السيدة بسيك ومن قولهم: إنك لست بمبعوث إلى الكل بقوله: {أرسلناك لباي من رواد}، فإنه ذُل بعبارة النص على ما قال المصفف: {لست برسول العرب وحدهم}، أنَّ رسول العرب والعجم، وذكر بإشارته بواسطة لفظ الإرسال والعمل وبيمار صيدفة التعظم والخطاب الرسول على معنى قوله تعالى: {فما أرسلناك إلا رجعًا للعالمين} (الأنبياء: 71)، يعني: كيف تصرُّف فيه السوء؟ وإنه رحمة مهيئة للعالمين. وكذَّب بقوله تعالى: {وَكَفَّرَهُ أَنفُقُهُ} على إرادته التسلل، والله تعالى أعلم بمجرده من كلامه.
قال تعالى: "وَبَيَادَنَّهُمْ يَدَّمُّهُمْ وَالسِّنَّاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ" (الإسراء: 118). وقال: "إِنَّ الْمَسْتَثِبِيِّنَّ يَدُونُونَ السَّيِّئَاتِ" (هود: 114) والمفروض: وإن تصبهم نعمة من خصب ورخاء نسبها إلى الله، وإن تصبهم بليلة من خطوة وشدة أضافها إليك، وقالوا: هم من عندك وما كنت إلا بشؤمك، كنا حكي الله عن قوم موسى: "وَقَالَنَّ يَسِيرِيْهِمْ سَيِّئَاتُهُمْ يَدُونُونَ وَمِنْ مَعْهُمْ" (الأعراف: 131)، وعن قوم صالح: "قَالَوْاَ أُطْرُفُهُ أَبُوك وَمَنْ مَعَكَ" (النمل: 47). وروى عن اليهود: "لَعَنُّهَا نَشَاءً" أنهنّ تشاءن برسول الله، فقالوا: منذ دخل المدينة تقصت ثائرها، وقعت أسرعها، فرد الله عليهم بقوله: "فَأَفْلَحُ مَنْ عَنَى بِاللَّهِ بِأَزْمَةَ الأَرْزَاقِ وَيَضِيقُهَا عَلَى حَسْبِ الْمَصالِحِ. وَلَا يُكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَيَبَا" فيعلموا أن الله هو الباسط الغابض، وكل ذلك صادر عن حكمة وصواب.

ثم قال: "فَأَأْسَأَلْهُمْ إِنِّي إِنسَانٌ خَطَّابًا عَانَآٰ مِنْ حَسَنَةٍ أي: من نعمة وإحسان" (الأنبياء: 44). تفصّل من وإحسانه وامتنانه وامتحانه، "وَأَمْلِكَ مَا أَسَأَلْهُمْ مِنْ عَبْدٍ مُّصِيبِهِ تسليه، لا يكتب فيها ما أكتب،" و"وَمَا أَكْسَبْتُهُمْ مِنْ مُّعَيّنٍ مَّعْنَى كُنْتَ أَذَّنْكَ وَيَعْقَوْا عَنْ كَبِيرٍ" (الشعرى: 30).

وعن عائشة رضي الله عنها: "ما من مسلم بصبي وصبي ولا نصب حتى الشوكة".

قوله: "فَأَمَّا أَنْ أَرَكَّبَ الْكَرِيمَ مَكَّةً إِنَّ أَنْتَ أَرَكَّبَتْ اللَّهُ مَكَّةً" (النور: 9).

أي: الخطايا لائمته بحيث لا يختص بأحد دون أحد.

قوله: "وَعِنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: "مَا مِنْ مُّسْلِمٍ" الحديث من رواية البخاري ومسلم وغيرهما، قالت: قال رسول الله ﷺ: "ما من مُلْعِنَة تُصبِبُ المؤمن إلا كفر الله عنه، حتى الشوكة" (الموافق: 10).

(1) للعناني في ديوانه، بشرح الواحدي ص 266.
(2) آخرجه البخاري (514) ومسلم (2572) وغيرهما.
يبشِّركُا، وحتى انقطاع يُشْعُر نعْلِهَ إلا بذنْبٍ، وما يعفو الله أكثر.

وأَرْسَلَنَا الْقَبْسَةَ مِنْ نَارٍ، آيَةً، رَسُولًا لِلنَّاسِ جَمِيعًا، لَسْتَ بِرَسُولِ الْعَرْبِ وَحَدِهِمْ،

الجوهي: شاكِنُنَّ الشَّوَكْةَ تَشْرُكْنُ كَيْنَانِ: إِذَا دَخَلَتُ في جَنَّتِهَا.

قوله: (آي: رَسُولًا لِلنَّاسِ جَمِيعًا) يريد أن يُقْدِمَ (الْقَبْسَةَ) على عَلَمٍ وهو (رسُولًا).

يُفْعَلُ في هذا المقام معنى القَبْسَةُ الْقَلْبِيَّ، وبيان أن الَّذِينَ في الْقَبْسَةَ للإسْتَغْرَاقِ، وهو في مقابلة البعض؛ لأنَّهُ رَثَّى لَعْمَعجِلَ الهِيْدَةَ أنه مَنْ عَمَّرَ إلى العَرْبِ حَاضِرًا دون كلِّ الْنَّاسِ، وإِلَى الإسْتَهْرَاءَ بقوله: (لَسْتَ بِرَسُولِ الْعَرْبِ وَحَدِهِمْ، أَنتَ رَسُولُ الْعَرْبِ وَالْعَجِمِ) (آي: جَمِيع أَصْنَافِ الْنَّاسِ؛ أَلْنَ مِنْ القَبْسَةِ الْقَلْبِيَّ) رَثَّى المَخَالِفِينَ لِإِثْبَاتِ ما يَنْفِهِ، وَتَقْنِي ما يُشْهوُهُ من الحَكِيمِ.

والظاهر أن الفائِلِينَ الْهِيْدَةَ، لأنَّهُ تَعَالَى لَنَبَّأً رَثَّى عليهم ما قالوه في حَقِّهَا: (기를َّ مِنْ عِنْدِ يَلِينَ اللَّهِ) (1)، كَانَ يَدْعَ عَلَى فُرُوضِ المصْنُفِ: (وَمَا يَعْلَمُهُ مِنْ اللَّهِ صَافِتُهَا) لأنَّ تَعَالَى بقوله: (آي: رَسُولًا لِلنَّاسِ جَمِيعًا) وكان ذلك أمرًا يُعْلَمُ بالأَمْوَرِ الْذِّنِيبِيَّة، أَنَّهُ بَرَدَّ أَخْرَ على ما يَمْلِكُ بالْأَمْوَرِ الْذِّنِيبِيَّة اسْتَطُرَّاً، وهو قوله تعالى: (ورَسُولًا لِلنَّاسِ جَمِيعًا).

وإِذَا أُوْرِثَ الْتَّعْرِيفُ الْإسْتَغْرَاقِيُّ عَلَى الْعَهْدِ وَالجَنْسِ؛ أَنَّهُ إِذَا جَلَّلَ اللَّهِ وَالْمَقَامِ فَقَدْ أَنْبِثَ بِعَضُيَّةٍ لَّهُمْ بَيْنَ الْعَرْبِ وَالْجَنْسِ وَالْعَهْدِ، وإذا رَثَّى عُمْرَتُهُمْ أَنَّهُ لَمْ يَبِنَىٰ لِلْهَيْدَةِ بِلَّيْبَتُهُ بِالْعَرْبِ لَمْ يَبِنَىٰ لِلْهَيْدَةِ بِلَّيْبَتُهُ بِالْعَرْبِ، فَكَانَ لَهُمْ عَبْسٌ عَنِ الْبَيْضِ وَخَطْطَهُ، وَهُوَ مُخَلِّفٌ، وَأَنَّهُ يَبْنُىٰ لَهُمْ بِلَّيْبَتُهُ بِالْجَنْسِ وَالْعَهْدِ، وَلَمْ يَبِنَىٰ لِلْهَيْدَةِ بِلَّيْبَتُهُ بِالْجَنْسِ وَالْعَهْدِ، لَا كَانَ لَهُمْ بِلَّيْبَتُهُ بِالْجَنْسِ وَالْعَهْدِ، لَا كَانَ لَهُمْ بِلَّيْبَتُهُ بِالْجَنْسِ وَالْعَهْدِ، لَا كَانَ لَهُمْ بِلَّيْبَتُهُ بِالْجَنْسِ وَالْعَهْدِ، لَا كَانَ لَهُمْ بِلَّيْبَتُهُ بِالْجَنْسِ وَالْعَهْدِ، لَا كَانَ لَهُمْ بِلَّيْبَتُهُ بِالْجَنْسِ وَالْعَهْدِ، لَا كَانَ لَهُمْ بِلَّيْبَتُهُ بِالْجَنْسِ وَالْعَهْدِ، لَا كَانَ لَهُمْ بِلَّيْبَتُهُ بِالْجَنْسِ وَالْعَهْدِ، لَا كَانَ لَهُمْ بِلَّيْبَتُهُ بِالْجَنْسِ وَالْعَهْدِ، لَا كَانَ لَهُمْ بِلَّيْبَتُهُ بِالْجَنْسِ وَالْعَهْدِ، لَا كَانَ لَهُمْ بِلَّيْبَتُهُ بِالْجَنْسِ وَالْعَهْدِ، لَا كَانَ لَهُمْ بِلَّيْبَتُهُ بِالْجَنْسِ وَالْعَهْدِ، لَا كَانَ لَهُمْ بِلَّيْبَتُهُ بِالْجَنْسِ وَالْعَهْدِ، لَا كَانَ لَهُمْ بِلَّيْبَتُهُ بِالْجَنْسِ وَالْعَهْدِ، لَا كَانَ لَهُمْ بِلَّيْبَتُهُ بِالْجَنْسِ وَالْعَهْدِ، لَا كَانَ لَهُمْ بِلَّيْبَتُهُ بِالْجَنْسِ وَالْعَهْدِ، لَا كَانَ لَهُمْ بِلَّيْبَتُهُ بِالْجَنْسِ وَالْعَهْدِ، لَا كَانَ لَهُمْ بِلَّيْبَتُهُ بِالْجَنْسِ وَالْعَهْدِ، لَا كَانَ لَهُمْ بِلَّيْبَتُهُ بِالْجَنْسِ وَالْعَهْدِ، لَا كَانَ لَهُمْ بِلَّيْبَتُهُ بِالْجَنْسِ وَالْعَهْدِ، لَا كَانَ لَهُمْ بِلَّيْبَتُهُ بِالْجَنْسِ وَالْعَهْدِ، لَا كَانَ لَهُمْ بِلَّيْبَتُهُ بِالْجَنْسِ وَالْعَهْدِ، لَا كَانَ لَهُمْ بِلَّيْبَتُهُ بِالْجَنْسِ وَالْعَهْدِ، لَا كَانَ لَهُمْ بِلَّيْبَتُهُ بِالْجَنْسِ وَالْعَهْدِ، لَا كَانَ لَهُمْ بِلَّيْبَتُهُ B(1)

(1) انظر: مَعَالَةَ الْتَنْزِيلِ (2: 22) وآخَانِرَ الْتَنْزِيلِ لِلْبَيْضَاوِي (2: 221).
(2) الْتَبَيَّنُ في إِعْرَابِ الْقُرْآنِ (1: 375).

[من نُصْبُرُّ الرَّسُولُ فَقَدَّرَ أَطَاعَ الله ﷺ وَمِنْ نُظُفُّ فَمَا أُرْسِلْتُ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴾80﴿

فَقَدَّرَ الرَّسُولُ فَقَدَّرَ أَطَاعَ الله ﷺ؛ لأنَّهُ لا يُأَمِّرُ إلاَّ بِأَمَرِ الله ﷺ، وَلَا يَنْهَى إِلَّا عَنَّهُ ﷺ عَنْهُ، فَكَانَتْ طَاعَتُهُ فِي امْتِثالِ مَا أَمَرَ به ﷺ، وَالانْتِهَاءِ عَنْهُ عَنْهُ طَعَاعُ الله ﷺ.

وَرَوَيَّ أَنَّهُ قَالَ: ﴿فَمَنْ أَحَبَّ الله ﷺ وَمِنْ أَطَاعَهُ فَقَدَّرَ أَطَاعَ الله ﷺ﴾ فَقَالَ المنافقونَ: ﴿أَنَّا نُصَبِّرُونَ إِنَّا نَعِينَ هَذَا الْرَّجُلُ، فَلَقَدْ قَرَفَ الْشَّرْكُ وَهُوَ يَنْهَى أَنْ يُعَبِّدَ﴾

وَقَالَ الْقَاضِيُّ: ﴿كَدَّرَ النَّبِيُّ ﷺ﴾: ﴿كَدَّرَ النَّابِيُّ ﷺ فِي الْإِنْذَارِ عَلَى ﴾91﴿ وَمَا أُرْسِلْتُ إِلَّا كَأَفَّا لِلنَّاسِ عَنْ الْكُفُّرِ وَالْمَعَارِضِ.

فَقَلَ: ﴿فَقَدَّرَ أَطَاعَ الله ﷺ﴾: ﴿فَقَدَّرَ أَطَاعَ الله ﷺ﴾ لَقَدْ نَقَلْتُ إِلَّا بِأَمَرِ الله ﷺ إِلَى أَخْرَجَهُ. هَذَا التَّمَلِيُّ بَيْضَهُ لِفَلْطَنِ الرَّسُولُ، فَإِنَّهُ مَتَّى وَقَتَلَ الرَّسُولُ، ﴿وَأُرْسِلْتُ إِلَى النَّاسِ رَسُولًا﴾، وَالنَّبِيُّ ﷺ وَرَوَيَّ: ﴿وَمَنْ نُذْكِرُهُ فَمَا أُرْسِلْتُ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴾81﴿، وَكَانَ مِنْ الْمَثَّاَرِ، ﴿وَمَنْ نُذْكِرُهُ فَقَدَّرَ عَصِيَّةً ﷺ﴾ لَقَلْتُ: ﴿فَقَدَّرَ أَطَاعَ الله ﷺ﴾ فَوَقَضَ مَوْضُوَّةً ﴿فَمَا أُرْسِلْتُ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴾79﴿ لَعَلَّهُ عَلَى الْمَبَالِغَةِ لَقَدْ هَذَا الْكُلْمُ إِنَّا يَحْتَبِّبُونَ بِهِ مَنْ أَنْفَقَ أَنْ حَفِيظًا عَلَيْهِمْ وَعَلَى أَنْ يَرْكُبُونَ مِنْ العَصَبَانِ إِلَى الطَّاعَةِ وَهَذَا يَنظِرُ عَلَى أَنَّ القُوَّمَ قدْ أُوْلِدُوا فِي العَصِبَانِ.

—(1) ﴿أَنْوارَ النَّزِيلِ﴾ (٢٢٢).
—(2) مِنْ قُوْلِهِ: وَقَالَ الْقَاضِيُّ: ﴿كَدَّرَ النَّابِيُّ ﷺ﴾ إِلَى هَذَا سَافِرُ منْ (طَ).\(3) ﴿فِي (ط)﴾: ﴿لاِهَإِ.\
سورة النساء

غير الله، ما يريده هذا الرجل إلا أن تنحن بهم ر بها كأ تخذل النصارى عيسى؛ فنزلت.

ومن توكل عن الطاعة فأعرض عنه، فما أرسلناك إلا نذيرًا لا حفيفًا ومهيمنًا عليهم، تحفظ علىهم أعايهم، وتحاكيهم عليها، وتعاقبهم، كفوه: "وما أنتم عليه تحكيل" [الأعمال: 71].

[إذا أمرهم بشيء: طاعة بالرفع، أي: أمورنا وسلطانا طاعة، ويجوز النصب بمعنى: أطعناك طاعة، وهذا من قول المرسل: سمعنا وطاعة، وسمع وطاعة، ونحوه قول سيبويه: وسمعنا بعض العرب النقوش بهم يقال له: كيف أصبحت؟ فيقول: حمد الله وثناء عليه، كان قال: أمير وشاعر حمد الله، ولو نصب:

حمد الله وثناء عليه كان على الفعل، والرفع يدل على نبات الطاعة واستقراها.

». في نبات طائفة، وسوا، غيّر الله، نقول خلاف ما قالت وما


قوله: (بزوّرت طائفة) يروع بالر، والزي بعد الواو، يقال: زوّرت في نسي كلمات:

ثم قلته، أي: ديرته، ومنه قول: إن رضي الله عنه: زوّرت في نسي كلمات أقوم به يوم السفينة، فقام به أبو بكر رضي الله عنه (1). ورواه أبو عبيدة (2) بتقدم الزاي على الرا، وقد خطئ، وليس بخطأ: لأن المصنف ذكره في "الواقعة" في كتاب الزاي (3)، في شفقة بني

(1) أخرجه البخاري (624).
(2) يعني مصفر المائي. سبقت ترجمته.
(3) انظر "الواقعة في غريب الحديث" (131).
أُمِّرَت به، أو خلاف ما قالت وما صَبَّت من الطاعة؛ لأنهم أُبطِنوا الرذ لا القبول، والعصيان لا الطاعة، وإنها ينافقون بما يقولون ويتخلىون، والنبيّهُ: إما من البيوتة؛ لأنه قضاء الأمر وتدبير بنَّ ليلة، يقال: هذا أمرُ بنَّ ليلة، وإما من أحباث الشعر؛ لأن الشاعر يدبرها ويسَّويها. {وَلَهُمَا يَكُونُت مَا يُبِينُونَ} يُبِينُون في صحائف أعيالهم، وجربهم عليه على سبيل الوعيد؛ أو يبتغوه في جملة ما يوجَّه إليه، فيطلَّع على أسرارهم، فلا يُحِبِّسوا أنّ إيطالهم يُعَبَ عنهم. {يُعَبَ عَنْهُمْ} ولا تخذَّب نفسك بالانتقام منهم، {وَتَوَلَّى عَلَى اللَّهَ} في شأنهم، فإن الله يكفيك معرَّاتهم، وينتقم لك منهم إذا قوي أمر الإسلام وعَرَث أنساره. {وَقَرَّى} بثت طائفة بالإدخام وذكر الفعل؛ لأن تأبِّيَت الطائفة غير حقيقية، ولأنا في معنى الفريض والفَّوج.

[فَأَكَّلَ بِهِمَا يَتَبَيَّنُونَ الْقُرْآنَ وَأَكَّلَ مِنْ يَعْقُوبُ بَيْنَ يَدَيْهِمَا أَحْيَانًا صَبَّوا] {26}

تدبير الأمر: تأمله ونظره في أدابره، وما يؤول إليه في عاقبه ومنتها، ثم استعمال


قوله: {وَقَرَّى} بثت طائفة بالإدخام). قرأ أبو عمرو وحمزة بإدغام الناء في الطاء، والbacىون يفتح الناء من غير إدغام.

قوله: {تَدْبِرُ} الأمر: تأمله، قال المصطفى في قوله: {فَأَكَّلَ بِهِمَا يَتَبَيَّنُونَ الْقُرْآنَ} الآية.

(1) الأنصاري، سعيد بن أوس. سبت ترجمته.
(2) ذكره أبو عبيد في غريب الحديث (3: 142).
في كل تأمل، فمعنى تذكير القرآن: تأمل معانيه وتبصر ما فيه.

(1) قوله: لا يفهمون المراد بظاهره، ويطلق قول من يقول القرآن لا يفهم المراد بظاهره، ويطلق قول من يقول (1): إن المعارف الدينية ضرورية، وفيها الدلالة على صحة القياس، والدلالة على أن أعمال العبادة ليست بخلع لللمع، النتائج فيها، وفيه نظر.


(3) عين المعاني (4: 165)، وقول السحاوني سقط من (ط).
وَهَا نَحْنُ نَبِينَ لَكَ بَلَاسُهُمْ مَا تَقْتَضِيْهُ الحَالُ فِي هَذَا الْمَيْلَةِ؛ وَهُوَ أَنَّ اللَّهَ لَأَمْتَاعُ الشَّيْءَ لاَ مِثْلُهُ فِي الْأَرْضِ، إِفَّا دَخَّلْتَ عَلَى الْمَيْلَةِ جَعَلَهُ مَنْفِيَ وَالْبَعْكَس، فِي النَّصْبِ المَعْنَى: مَا وَجَدُوا فِي الْقُرْآنِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا؛ لَكَانُوْنَ مِنْ عِندِ اللَّهِ، فَمَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الوَسْفَ تَحْصِيْنٌ وَإِثْبَاتٌ لِلَّجَّامِيْنَ فِي هَذَا الْمَيْلَةِ، لَكَنْ أَنْقُيْهِ خَلَقُ، كَانُنَاسِخَ وَالْمَسْوُخَ وَالْبَصْرَائِيْنَ وَالْمَنْسُوخَ وَالْمَلاَايِنُ اللَّهِ وَنَحْوَ هَذَا. قَلْتُ: كَلَّا، إِنَّا ِيَدْخُلُونَ إِلَى ذَلِكَ أَذَلِكَ إِلَيْهِ مَا يُلُكُ ثَقْلَهَا فَلَا تَشَابْهُوا بِهِ، وَلَا إِلَيْهِ قَلْبَهُ مَا رَيْبًا. وَهَذَا كَلَامُ اللَّهِ ﷺ ﺎَلْمَعْلُومُ وَأَلْحَقَّاً ﺎَلْمَعْلُومًا ﺎَلْلَحْقُ. وَقَالَ نِعْيَةُ الْزَايْنُ: ﴿وَلَا تَقْتَلُوا ﴾ [الْمَدْيِنَةِ: ١٣٠] وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَقْتَلُوا أَوْلِيَاءَ الْمُلْكِ ﴾ [الْمَاَسِرَةِ: ٣١] وَهَذَا وَأُمَّا مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَىِ: فَإِنَّهُ قَوْلُهُ: ﴿وَلاَ تَقْتَلُوا ﴾ [غَافِرٌ: ١٨].

وَقَوْلُ الشَّاعِرَ:

عَلَى لَحْبِ لَا يُهْدَى بَعْتَاهُ

فَيَحْتِمُ أَنَّ لَا يَكُونُ ثَمَةَ اخْتِلَافٌ وَلا كَثْرَةٌ، وَأَنَّهُ يَكُونُ اخْتِلَافٌ غَيرٌ كَثِيرٌ فَإِنَّهُ عَلَى

الأَوْلِ اقتِضَاءِ الْمَيْلَةِ عَلَى مَا سَبِيْلَ وَوَجَّهَ أَخْرِجَ وَهُوَ آتِهِ كَيْنَةً حَذَفَهُ، أَيَّ يَتَفَاقَلُونَ وَهُمْ الْمَلِئُونَ لَا يُصْنِفُونَ بِنَارَهُمْ فِي الْمَعْرَفَةِ وَالْفَتَرَةِ، فَلَا يَتَفَكَّرُونَ فِي هَذَا الْقُرْآنِ وَأَنَّهُمْ مِنْ عِندِ اللَّهِ إِذَّ لَا يَكُونُ إِخْتِلَافُ قَطْعَةً لَّوْ كَانُوْنَ مِنْ عِندِ الْهَلَّ رَأَاهُ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا فَإِلَّا كَيْنَهُمْ لَا يَأْمُرُونَ بِهِ فَلَا يَكُونُ نَزْحُمُهُ عَلَى هَذَا الْمَيْلَةِ وَاللَّهُ أَعْلَمَ ﴿١﴾

(١) مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَهَا نَحْنُ نَبِينَ إِلَى هَذَا أَنْبِياءٌ مِنْ طَرٍّ.﴾

قوله: ليس باختلاف عند المتقدمين. قال على الأول: إن النعمة كانت عند انقِلِبها حية صغيرة، ثم تزايدت جهرها حتى صارت تعبانًا، فأحالوا أول حالهما والتعبان مطلقًا، أو كانت في مخصوص التعبان وسورة حركة الجان (1). وعلى الثاني: إن يوم القيامة يوم طويل، وفيه مواطن، فسألون في مواطن ولا يسألون في أخر (2).

الراغب: إن للإنسان هادئين: الشرع والعقل، أحدهما أصل للأخر، فبين تعال أن الذي آتاهُ به من الشرع لو كان من عند غير الله لكان مقترض العقل محفظًا، فليا لم يوجد بينه وبين العقل متنافسة عليه أن من عند الله، فإن قيل: فقد وَرَضَ في الشرع أشياء يقتضيك العقل خلافها، قيل: كلا، فإن جميع ما وَرَضَ به الشرع لا يتفاوت من وجهين: إما شيء يحكم بيه العقل لكونه حسناً، مثل: الاستغلال بعبادة الرب مطلقًا، أو يكون غير مهيد إلى معرفته لا أنه يُبِتَهِجُ، فبين الشرع حسته، وذلك كأعداء الصلاوات ومهيناتها وأركانها في كوسن عبادة على وجوه دون وجه، وأنا أن يأتي الشرع بشيء قد قضى العقل يكونه قبيحة فيلس بموجود، وبعض الناس يصوَرُ أشياء يُبَيِّنُ الطيب منها، كعادات جارية أو اعتقادات فاسدة؛ وذلك أنهم لم يُعرفوا بينه وبين حكم العقل، وظنوا أن حكم العقل حكم بصد الشرع كذبح البهائم (3).

---

(1) انظر: الكتب (610: 155).
(2) المصدر السابق (1291: 115).
(3) تفسير الراغب الأصفهاني (1349: 13).
هُم ناس من ضعفة المسلمين الذين لم تكون فيهم خبرة بالاحوال ولا استبان

قوله: (هم ناس من ضعفة) أي: "هم" في (وإذا جاءهم أمر من الأئمة أو الحكيم أداعوه بال saldo، فلو ردوا إلى الرسول وليته أولى الأمر منهم لقيمة الأئمة يستنفره بهم، فلو فصل الله عليهم ورحمة الله على أن يسمح

الزيتنة إلا قيل: فقل في سبيل الله لا تكذب إلا نفسك. وحري المؤمنين على الله أن يكفف بأن الله كفروا والله أعلم وأسعد بسما وأكرمه. (84-86)

وقوله: "كانوا إذا بلغهم" جملة صعبة ومن ثم لم يحب بالعطف، فإن قلت: كيف اتصال هذه الآية بها قبلها؟ فلقد - والله أعلم - إنه تعالى لنا خرس المؤمنين على القتال يقول: "قل في سبيل الله لا تكذب إلا نفسك" [النساء: 74]. وعند التحريض ثانية يقول: (وأما الذين لا يتقبلون في سبيل الله والمستضعفين من أبيها وابنها) [النساء: 75]. وتذكر فيه تعالى إلى قوله: "أليس هم الذين يقتلون في سبيل الله والذين كفر ويعتاتون في سبيل الله الأطهار" [النساء: 67]. وربما بالبتنا لبعض من جنين من القتال من المؤمنين، وبالغ في الرد عليه حتى يبلغ إلى أن قال: إن الآجَال مقدورة والحمد لا يزيد في العمر، والاهتكام في السماك لا ينقص منه، وكان حديثًا مماثلا للقضاء والقدر، فاستطرد ذكر المناقشين

العالمين بأيادي القرد، وأجاب عنهما: أن الكلى بقصيده، ورجزهم ونصبهم إلى الاحتياطي كما sagte، ثم أرسلهم إلى التفكير في النصوص المواردة في القرآن في ذلك يقول: (لا ينفع أن يخافون الفراق) [النساء: 22] عاد إلى حدث الذين كفروا ولجأوا وأظهروا، ويرهنهم بنعو آخر حيث قال: (وإذا جاءهم أمر من الأئمة أو الحكيم أداعوه بال saldo، فلو فصل الله عليهم ورحمة الله على أن يسمح

الزيتنة إلا قيل: فقل في سبيل الله لا تكذب إلا نفسك. وحري المؤمنين على الله أن يكفف بأن الله كفروا والله أعلم وأسعد بسما وأكرمه. (84-86)

(1) في (طن: تمسك).
للأمور، كانوا إذا بلغهم خبر عن سرايا رسول الله ﷺ من أمين وسلامة، أو خوف وخليل {أذاعوا يدًا}، وكانت إذاعتهم مفسدة. ولو رأوا ذلك الخبر إلى رسول الله ﷺ وإلى أولى الأمر منهم وهم كبار الصحابة البصريّة بالأمر، أو الذين كانوا يُؤمرون منهم; {أليمهم}، علمت تدبر ما أخبروا به {أليمين يستنيطونم}، الذين يستخرجون تدبره ويفظرون، ومعرفتهم بأمور الحرب وصياغتها. وقيل: كانوا يخفون من رسول الله ﷺ وأولي الأمر على أمين ووثوق بالظهور على بعض الأعداء، أو على خوف واستشمار فيذيعونه، فتنتشر فيبلغ الأعداء، فتعود إذاعتهم مفسدة. {وولودوه إلى آل رسلول وإلى أولي الأمر} وفوضوه إلىهم، وكانوا كان لم يسمعوا؛ {علم الذين يستنطرون تدبره كيف يدبروه} وما يأبأو ويدبروه فيه؟ وقيل: كانوا يسمعون من أفواه المناققين شيئًا من الخبر عن السرايا مظونًا غير معلوم الصحّة فيذيعونه، فعودُ

تخلصًا إليه؛ لأن الشفاءة الحسّنة: هي التي زوّعي بها حق وذفع بها شر، وجلب خير، {وَلَهُ بِكُلِّ أَخْبَارِ ۖ وَأَلْبَأَهُ ۖ وَيَسْتَجِبُ ‬ [ال تحية 4]}

قوله: {أو الذين كانوا يؤمرون منهم} عطف على قوله: {كراء الصحاباء} أي: عندهم المجتهدون منهم، والوجهان مبينان على تفسير قوله تعالى: {أطيعوا اللَّهُ وَأطيعوا الرَّسولَ} {الأنفال 59} على ما سبق.

قوله: {لذين يستنيطونم}، الذين يستخرجون تدبره. الراغب: الاستنطاق: خرج الشيء من أصله كاستنطاق الماء من البتر، والجوع من العدين، وذلك كالآثار في حرج الأمر، واستغير لل الحديث، ومنه البسط، استنطاق الأمر وعبارة، والآية تفصيلى لا يذيع الإنسان على ما لا يحقق جواز الإقدام عليه، ولا يقول إلا عن بصيرة، ومفعول به قوله تعالى: {ولا ت方圆 ما أليم أن يلزم} {الإسراء 32}.

قوله: {وكانوا يخفون من أفواه المناققين} عطف على قوله: {وقيل: كانوا يخفون} ص 788.
ذلك وبالنّا على المؤمنين، ﴿وَلَوْ رَدَّوْا إِلَيْهِ الرِّسُولُ وَأَوْلُوا الْأَمْرَهُ﴾، وقالوا: نسّكتُمْ
حتى نسمعه منهم، وتعلّم هل هو ما يذاع أو لا يذاع؟ ﴿أَلَوْ نَسَكَتْ نَسْكَةٌ ﻋَلِمْتُمْ صَحتُهُ وَهَلْ هُوَ مَا يَذَاَعُ أو لا يَذَاَعُ; هُؤلاء المذيعون، وهم ﴿وَأَلَذِينَ﴾
من رسولِ الله ﷺ وأولي الأمر، وهو عطف على قوله: "كانوا إذا بلغهم خبر عن سرايا رسولِ الله ﷺ، اعْلَمُوا أنّما ذاعت به ضغعة المسلمين مما يجب إخفاؤه: إنا أن تكون الأسرار التي تسمعها في أمّ المسلمين.
من غيرهم، أو تسمعها من الرسول ﷺ وأولي الأمر.
أما المعني على الوجه الأول: فهو أن النعمة إذا سمعوا من أمير عساق المسلمين شبهًا من الخبر والشرف أنفسوا وأورث ذلك نساؤا في أمير المؤمنين، فطلب منهم: لو سكنوا عن ذلك ولم يتعلموا سوى الرسول ﷺ والصحاباء الذين كانوا ذلك بحيث لا يؤدي إلى الفساد.
وعلى الثاني: أنه إن وقفوا على أحوالي الرسول ﷺ والصحاباء رضوان الله عليهم من الأمين أو الحر في أظهروا، وكان ذلك حكما في أمورهم، ولو فرضوا ذلك إلى الرسول ﷺ وأصحابه لذهبوا وأصلحوا ذلك الخلل.
وعلى الثالث: إذا سمع النبي ﷺ وأصحابه من المنافقين وأجيف في سرايا المؤمنين بادرت الضغعة إلى الإشاعة ولم يصرفوا حتى ينظر الرسول ﷺ وأصحابه: هل هو ما يذاع أم لا.
فهُمُّ في ﴿وَأَلَذِينَ﴾ على الوجهين الأولى وثانية: بحالة تحديدية، وعلى الثالثة: إبداعية، وإذا قال في هذا الوجه: ﴿أَلَوْ نَسَكَتْ نَسْكَةٌ﴾ من الرسول ﷺ وأولي الأمر، أي يقتلونه ويتسترخرون عليه من جهتهم، فعلى هذا ﴿وَأَلَذِينَ﴾ ضغعة، وعلى الوجهين الأولين: المراة بِهِم الرسول ﷺ وكبراء الصحباء، فيكون من وضع المظهر موضع المضمور للإشاعات بالعليّة، وفيه تبيّن على علو منزلة المجاهدين.
قوله: (هؤلاء المذيعون) فاعل ﴿إِلَيْهِمْ﴾، وقوله: "فوقضوه إليهم، وقالوا: "وقالوا: نسكت كلاهما من عطف التفسير."
سورة النساء

يَمْسَّكَنُوْنَكُمْ مِنَ الرَّسُولِ وَأوْلِيَ الْأَمْرِ، أَيَّ: يَتَلَقَّوْنَهُمْ، وَيَسْتَخْرَجُونَ عَلَمَهُمْ مِنَ جَهَٰلِهِمْ، بِقَالٍ: أَذَاعُ الْسَّرَّ وَأَذَاعُ بِهِ، قَالَ: أَذَاعُ بِهِ فِي النَّاسِ حَتَّى كَانَ بِعَلِيَّةٍ نَّارٍ أَوْقَدْتُ بَقَوْبٍ

فَوَّهَ الرَّسُولُ ﷺ: (وَأَذَاعُ بِهِ). الاتِّصَافُ: فِي اجْتِنَابِ الْهَمْرَةِ وَالْبَلَاءِ نَظْرٍ لَّا أَخْبَارَهُمَا، وَهُوَ الَّذِي اقْتَضَى الرَّسُولُ ﷺ: يَقُولُ: "فَقَلُوا بِالْإِذْعَاء" لِيُخْرِجُهَا عَنِ الْبَلَاءِ المُعَايِنِيَةِ لِلْمَهْرَةِ\(^1\).\(^2\)

الاتِّصَافُ: عَلَى الْأَوْلى لَا يَحْمَلُ الْهَمْرَةُ لِلْمُتَّبَعَةِ فِي ذَاذَعِ وَأَذَاعِ بِمَعْنَىٌ، وَلَا يُنْصَحُ اجْتِنَابُهَا عَلَى الْبَلَاءِ حَيْثُ نَحْوُ سُرَىٞ بِهِ وَأَسْرُىٞ بِهِ\(^2\).

وَقَلَتْ: وَيَعُضُّهُ قِرَاءَةَ مِنْ قُرْآنٍ: "تَلْبِينَ الْرَّحْمَةَ" (الْمُؤْمِنُونَ: 20) بِبَضْمَ الْبَلَاءِ وَسَيِّدِيَّ الْكَلَامِ فِيهِ\(^3\).

وَقَالَ أَبُو الْبَلَاءِ الْأَلْبَانِ: (أَذَاعُوا) بَدْلًا مِنْ يَاءٍ، بِقَالٍ: ذَاعُ الأَمْرُ تُذِيعُ، وَالْبَلَاءُ زَائِدَةٌ، وَقَبْلُ: "حَلِّلُ عَلَى مَعْنَىٌ تحَمْذَةٌ بِهِ\(^4\).

الاتِّصَافُ: فِي هَذِهِ الْآيَةِ تَأْدِيبُ حَسَنٌ لَّنْ يُحْذَرَةٌ بِكُلّ مَا سَمَّى وَكَفَى بِكِتَابٍ وَخَصُوصًا عَنْ مِثْلِ الأَعْدَاءِ النَّاصِبِينَ\(^5\).

وَقَلَتْ: نَحْوَهُ فِي الْحُدِيثِ: "كَفَى بِالْمَرْحُولٍ كَبِيْنِيَّ أَنْ يُحْذَرَةٌ بِكُلّ مَا سَمَّى«، أَخْرِجَهُ مُسْلِمُ، وَأَبُو دَاوُدٍ، عِنْ أُبُو هَرَبِرٍ\(^6\).

فَوَّهَ الرَّسُولُ ﷺ: (أَذَاعُ بِهِ فِي النَّاسِ) الْبَيْتِ، قَبْلَهُ:

(1) الْاتِّصَافُ بِحَاشَاهِيَةِ الْكَتَابِ (۱: ۹۴۰).
(۲) الْاتِّصَافُ بِحَاشَاهِيَةِ الْكَتَابِ (۱: ۹۵۸)/ بِكِتَابٍ.
(۳) مِنْ قَوْلِهِ: قَلْتُ: وَيَعُضُّهُ إِلَى هَذَا مِنْ (طِلَاءٍ) وَ(صُرٍّ) وَ(عَاهَدَ).
(۴) الطَّيْبَانِ فِي إِعْرَابِ الْفَرَّاْحِ (۱: ۷۴۷).
(۵) الْاتِّصَافُ بِحَاشَاهِيَةِ الْكَتَابِ (۱: ۵۴۰).
(۶) أَخْرِجَهُ مُسْلِمُ (۵) وَأَبُو دَاوُدٍ (۴۹۹۶).
ويجوب أن يكون المعنى: فعلوا به الإذاعة وهو أبلغ من أذاعوه. وقرى (لعلَّهم).

بإسكان اللام كقوله:

إذا أُهْجُعُ ثَصُرُّ كَيَّ ضَجّرُ بازل من الأَدَمّ دَبَّرَت صفحاتة وغارة

النَّبِط: الماء تخرج من البر أو ل ما تعرفَ، وإنباثه واستنbate: إخراجه واستيارته،

فاستعير لِيَا يستخرجِهَ الرَّجُل بفضل ذهني من المعاني والتداوير فيما يُفضل ويُضِم.

أيمن على السرّاء أغَّر حَزام

ولكن في النصِّ غير مرتجٍ

علياء: اسم موقع، والتّقرب: ما تُفيت به النار.

قوله: (فعلوا به الإذاعة) يريد أن قوله: آذاعوا على باب قول الشاعر:

...... يُصَرُّحُ في عراقيه تنصُّلٍ

جَيْلُ لازمًا، ثم عُوَّلِّ مَعِه مَعَالَة اللازم فعالُّي بالباء، المعنى: جعلوه موضوعًا للإذاعة ومكانها، وهذا قال: وهو أبلغ من أذاعوه وزوى عن سببهم: ظننَّتْ بك ذاك.

أي: جعلنَا مكانا لنظرًا.

قوله: (فإن أهْمَعُهُا البيت) ضجّرُ من ضجّر الرجل بالشيء ضجّرُ إذا تَزَرُّم

بي، والبازل: الشاب من البينر، والأَدَم: البينر؛ وإنَّما خصَّها لأنها أرقُّ جلوئًا، يقال:

أدبّرَ العَمَر تدبر، أي: تَنْتَرُحُ، صفحته، أي: جانبًا ظهيره وغاري له، يقول: إن أهُمَعُه

ضجّرُ كِيّ ضجّرُ من الذَّينِ النوق.

قوله: (فِي باعْضِيَٰل وَبِيْمَ) نُشِرَ للمعاني والتداوير.

(1) البيت لأبي الأسود الدُّوَيَّي في كديوانه ص 207.
(2) لذي الرَّمَّة في كديوانه ص 490.
(3) انظر: الكُتُب لسبيسيه (14).
(4) للاختصار ينحو كعب بن جُعِيل. انظر: الكامل لليمبر (131).
(5) في الأصول: جانيه.
وَأَوْلاً فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَلَبِّيْنَكمُ لِلَّهِ وَالرَّحْمَةِ وَلَيْسَ عَلَيْنَا عَلَيْكُمْ مَنٌّ، أَوْ إِنَا نَفْسًا كُلّاً أَتَابِعًا قَلِيلًا.

قوله: (لاَيَتَبَوعُونَ الشَّيَاطِينَ). لِيَتَبَوعُونَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُوٌّ مَعَهُمْ، أَوْ إِنَّا نَفْسًا كُلّاً أَتَابِعًا قَلِيلًا.

الأنصاف: في قول الرحمن نظرًا إذ جعل الاستثناء من الجملة التي وليها بناءًا على ظاهر الأعراب، ويفتّض المعنى; إذ يلزم منه جواز أن ينتمي الإنسان من الكفر إلى الإيام، ومن أتباع الشيطان إلى مصحيه، وليس الله تعالى عليه ضلًا في ذلك معدًّا الله منه؛ لأن لولا: حرف امتلاع لوجود يدل على أن امتلاع أتباع المؤمنين الشيطان في الكفر إذا كان لوجود فضل الله عليهم، فإن فضل معمٌّ من أتباع الشيطان، فإذا استثناها منها فقد سُلبت تأثير فضل الله في امتلاع أتباع عن البعض المستثنى وجعلتهم مستثنين بإتباع الإيام، وخصوصاً الشيطان الداعي إلى الكفر بأنثنيهم لضعف الله، كما نقول: لولا مساعدتي لك سُلبت الأمالات إلا قليلًا، فلا يُجهل لمساعدتي أشرًا في إيقاف القليل وإنما متنبأ عليه ببقاء تأثير المساعدة في أكثر ماله، ومن ثم أعاد القاضي أبو بكر الاستثناء على ما قبل الجملة الأخيرة ثم أخذهما دليلاً في الرد على من جزم بعدم الاستثناء إذا تعمَّقت، حملًا إلى الجملة الأخيرة.

وقال الإمام: ظاهر هذا الاستثناء يوجب أن ذلك القليل وقع لا بفضل الله ولا برحمته، ومعلوم أن ذلك مسأله، فعبد ذلك اختلاف المفسرين، قيل: الاستثناء راجع إلى قوله: (أُذُوَّاً، فالتقدير: إذا جاءهم أمر من الأمان أو الخوف أن عذوا إلا قليلًا، فأخرج من هذه الإذاعة بعضهم، قيل: راجع إلى قوله: (الله يضنفي ظلماً بهم، إلا القليل، قال القروة والمدرّد: القول الأول أولى؛ لأن ما يعمَّل بالاستثناء فالأقل يعمَّل، وإنما يعمَّل في الاستثناء متصل نقل قوله: (أُذُوَّاً، فالله يعذبهم، وما لله. قال: حرف الاستثناء متصل بقوله: (أُذُوَّاً) لغيره لا يمتّى إلا إذا قصرنا الفضل والرحمة.

(1) في الانتصاف بحاشية الكشاف، (1) 542.
ليذكر في الآية قبلها تُعجبهم عن القتال، وإظهارهم الطاعة، وإضياضهم خلافًا؟

بشيء خاص، وفيه ووجهان، الأول: وهو قول جماعة من المفسرين: إن المراة بفضل الله ورحمته إنزال القرآن وبعثت محمد ﷺ، المعنى: لولا بُعثَتْ محمد ﷺ وإنزال القرآن لابتعث الشيطان وكفرٌ به لااقل منكم، فإنهم ما تبعوا الشيطان وما كفروا، مثل فسق ابن ساعدة وورقة بن نوفل وزيد بن عروة بن نافع. وثانيها: ما ذكر أبو مسلم، وهو أن المراة بفضل الله ورحمته النصرة والعون، المعنى: لولا حصول النصرة والظفر على سبيل التتابع لابعث الشيطان وتركهم الدين إلّا القليل منكم، وهم أهل البصار النافذة والعزل المتملكة من أنفسهم الذين يعذبون أنه ليس من شرط كون الدين حقًا حصول الدولة في الدنيا، أو باتالة الانكسار والاهزام؛ بل مدار الأمر في كونه حقًا أو باتلا على الدليل. وهذا أحسن الوجوهر وأقربها إلى التحقيق (1).

وقلت: يشيد المعلوم الأول من هذين القولين قوله تعالى: ﴿فَنَّظِرُ الْيَتَّوَلِّى إِلَى الْمَسْتَحْلِبِيَّةِ﴾ ( النساء: 40) وقولة تعالى: ﴿قَلْ أَتَكُونُونَ آيَتَيَّ إِنّي أَنَا الْمَوْلَى﴾، وقولة الثاني قوله تعالى: ﴿وَإِذَا كَانُوا أَمْرًا﴾ ﴿وَيَصِبُّونَ آيَةَ نَمَّى أَوَّلَدُونَ أَنْفَعُوا يَدًا﴾، وبعدَه: ﴿فَقُلْنَيْنِ فِي سِبْيِلِ اللّهِ لَا تُكَفَّفُ إِلَّا مَعَنَا﴾. وأما كلام المصْنَّف فلا يُمكن تصحيحه لتقديمه بالتوافق.

قولة: (لذا ذكر في الآية قبلها تُعجبهم عن القتال) وهي قوله تعالى: ﴿فَلْتَأْكُبْ عَلَيْهِمْ الْزَّبَيْنَ إِنّا كَانَ عَلَيْهِمْ مَضْعُومًا﴾ ( النساء: 77) الآيات، وسبيله هذه الآية والفاء في ﴿فَقُلْنِيْنِ فِي سِبْيِلِ اللّهِ لَا تُكَفَّفُ إِلَّا مَعَنَا﴾ ( النساء: 42) مع ما قيله، وهو قوله تعالى: ﴿فَرَنَّ يَكُونُنَّ أَيَّامَهُمْ ذُبَابًا﴾ ( النساء: 47). لكن هذا الخطأ بالرسول ﷺ وذلك مع المؤمنين كأسبق.

وقال الزجاج: الفاعل في ﴿فَقُلْنِيْنِ﴾ جواب قوله: ﴿وَمَنْ يَقُولْنِيْنِ فِي سِبْيِلِ اللّهِ﴾ الآية ( النساء: 47) أي: ﴿فَقُولْنِيْنِ فِي سِبْيِلِ اللّهِ﴾; فامرأته بالجهاد ولو قالت وحده؛ لأنه

(1) مفاتيح الغيب (105:105)، وانظر كلام المرء في كتابه معاني القرآن (1:276).
الشفعاء الحسنة: هي التي زُوِّجت بها حق مسلم، ودفعت بها عنه شر، أو جلب إليه خير، وأتَّبعت بها وجه الله، ولم تُخَذِّل عليها رشوة، وكانت في أمر جائز، لا في حدٍّ من حدود الله، ولا في حقٍّ من الحقوق، والسيناء: ما كان بخلاف ذلك. وعن مسروق أنه شفع شفاعة فأهدي إليه الشفاعة له جارية فغضب وردّها، وقال: لو علمت ما في قلبي لما تكلمت في حائتك، ولا أكنّن فيها شيء منها. وقيل: الشفاعة الحسنة هي الدعوة للمسلم؛ لأنها في معنى الشفاعة إلى الله. وعن النبي: «من دعا لأخيه المسلم بظهر الغيب استجب له؛ وقال له الله: ولك مثل ذلك»; فذلك النصيب والدعوة.

قوله: (وقد كفَّر بالله) أتي بقوله: قدّ للتحقيق، مشيراً بقوله أن قائل الراجل: بسّى في اللغة للطمع، والطبع والإشقاء من الله تعالى واجب. كان قوله: إن الله سيَكَفَّر بسّى الذي كفره.

قوله: (فمن كفّر أخاه) وفي رواية للمسلم، عن أبي الدرداء، أنه سمع النبي يقول: "ما من عبد يدعو لأخيه بظهر الغيب إلا قال الملك فلُكِّي فليلد، والظاهر قد يزداد في مثل هذا إشباعًا للكلام وتمكينًا قائلة صاحبة النهاية.

قوله: (فذلك النصيب) يريد أن معنى النصيب في قوله: (يكن الله قد يصيب وينبغي) 

(1) صحيح مسلم (2/722).
اضن بعد ذلك. "مُفِيقًا": شهدًا حفيظًا، وقيل: مقتدرًا، وأتى على الشيء قال الزبير بن عبد المطلب:

وَذَٰلِكَ يُضِعَفُ نَفْسُ السُّوَءِ عَنْهُ

وكتبت على إسائه مُفِيقًا

وأيضاً: 

هذا المذكور، وفيه أنَّ معنى الكَفَّارِ بِضَدٍ ﬂ ﲀ ذلك؛ ولذلك قال: "والدَعُوة على المسلم بِضَد١ ﲀ ذلك.

الراغب: فإن قيل: فلمْ فَرَقَ بينهما فقال في الحسنة: "مُفِيقًا "، وفي السنة: "مُفِيقًا "، في السيرة: "مُفِيقًا ".

قيل: بمجرّد أنه لم يَكن النصبُ بِفَال فيَّ قَبَل وَيَكُثُرُ، والكَفَّارِ لا يُقَال أَلَا فِي المُلْعَبْ، جاء في السيرة بنَّفْسِ الكَفَّارِ، تَنَبَّئَهُ على مَعِيَّنِهَا، وإشارة إلى ما قال: "مَنْ جَاَهَّرَ بِالسِّيِّئَةِ فَلا يَعْلَمَ إِلَّا مَا يَتَرَكْ" [الأنعام: 110]. وقد قيل: الكَفَّارُ أَكْثَر مَا يَقَال في الشيء الزَّوْدِي، فتَنَبَّئَهُ على ذلك تَنَبَّئَهُ على قوله: "مَنْ يَكْتُبُ سَيِّئَةً يَكْتُبَهَا " [الشورى: 40]، فإن قيل: فقد قال: "مَنْ يَكْتُبُ سَيِّئَةً يَكْتُبَهَا " [الأنعام: 110]. وليس ذلك بمذموم، قيل: إنَّهُ عَنْ هِاَها، بالكَفَّارِ، من رَحْمَةٍ يَتَكَثَّرُانِ بِهِ مِنَ النَّذَاب، فضَارَعُ اللَّفَظِانِ، والعَنْوَاينِ مَتَفَتَّحُانِ، فلَوْ حَثَّ الله تعالى في الآية المتقَدَّمَةُ على تكَثِّرَ بِهِ مَآ أَمْرَهُ وَحُرِيضَ المُؤَمِّنِينَ وَرَجَاهُ الظَّفْرُ بالكَفَّارِ، بِيَنِ هَامِيْتَ أَنَّ مَنْ أَعَانَ غِيْرَهُ فِي فَعْلِ حَسُنِّ قَلَأُ نَصِيبَةٍ فِي ثوابهُ، وإن أَعَانَهُ فِي فَعْلِ سِيِّئِ قَلَأُ كَفَّارٍ مَّنَهُ.

وقليل: في الآية حَثَّ على السَّفَعَةِ الحَسَنَةِ فِي حَقِّ الإخوَان رِجَاء الثواب؛ وهذا قال

الشاعر:

وَمَنْ يُفْرَدَ بِالإِخوَان فِي بَيْنَ لَوْمَهُمُّ تَقَبَّلُ الْبَيْتُ ﴿١٣﴾، الْبَيْتُ: (وَذَٰلِكَ يُضِعَفُ نَفْسُ السُّوَءِ عَنْهُ)

قلوته: (وَذَٰلِكَ يُضِعَفُ نَفْسُ السُّوَءِ عَنْهُ)  ﴿١٢٣﴾، الصَّغَّانِ: الحَقَدِ، يقول: رَبّ ذَٰلِكَ يُضِعَفُ نَفْسُ السُّوَءِ عَنْهُ.

(1) "تفسير الراغب الأصفهاني" (3: 136).

(2) البيت لأبي الشمدرلي كنا في تهاضرات الأدباء للراغب الأصفهاني (1: 125).

(3) قوله: هو لأبي قيس بن رفاعة.
واتقال: 

ألَّا الفضْلُ أم عليٌّ إذا خَوِي ٌ

بِسْبَت إِنَي عَلَى الْحَسَابِ مُقَبِّتٌ

واشتقاقُهُم من القُوَّةَ لَوْنَ يُمسِكُ النَّفسَ وَيَخْفُفَهَا.

وَإِذَا أَحَيَّتَيْنِي مِنْ حَيْبَاتِي أَخْسَسْنِي ثُمَّ أُرُزْهُ وَأَنْبَثَتْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكَ مِنْ خَيْرٍ حَسَبَكِي.

الْأَحْسَنُ مِنْهَا أنْ يَقُولُ: وَعَلِيكمُ السَّلَامُ وَرُحْمَةُ اللَّهِ إِذَا قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ.

فَوَلَّهُ: (أَلِي الفضْلُ أم عليٌّ) الْبَيْتُ، قَبْلَهُ:

لِبَيْتِ شَعْرِي وَأَشَفَّرْنِ إِذَا هُوَ قَرْبُهَا مَنشُورًا وَذُحْيَتٌ

وَأَشَفَّرْنِ: جَلْهُ مُعْتَرِضٌ، قَرْبُهَا مَنشُورَةَ عِبَارَةٌ عَنَ الصُّحْفِ، كَقُولُهُ تَعَالَ: [وَإِذَا أَحَيَّتَيْنِي مِنْ حَيْبَاتِي أَخْسَسْنِي ثُمَّ أُرُزْهُ وَأَنْبَثَتْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكَ مِنْ خَيْرٍ حَسَبَكِي.

عَلَى الْحَسَابِ مُقَبِّتٌ جَلْهُ جَاءَرٌ وَقَعَت سَادَةً مَسْتَدًّ مَعْمُوْلِي لِبَيْتِ شَعْرِي، وَعَلَّفَت بِهِمْ زّرٌّ.

مُقْدَرَةً بَدِّلَ عَلَيْهَا قَوْلُهُ: (أَلِي الفضْلُ).

فَوَلَّهُ: (وَإِذَا أَحَيَّتَيْنِي مِنْ حَيْبَاتِي أَخْسَسْنِي ثُمَّ أُرُزْهُ وَأَنْبَثَتْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكَ مِنْ خَيْرٍ حَسَبَكِي.

وَأَشَفَّرْنِ: جَلْهُ مُعْتَرِضٌ، قَرْبُهَا مَنشُورَةَ عِبَارَةٌ عَنَ الصُّحْفِ، كَقُولُهُ تَعَالَ: [أَلِي الفضْلُ أم عليٌّ] الْبَيْتُ.

رَجُلُ أَفْتَوهُ قَوْهُ: إِذَا حَصَطَتْ نَفْسَهُ بِهِ آخِذًا، وَقَوْهُ: أَسْمُهُ الْأَرْضَيْنِ إِذَا حَصَطَتْ نَفْسَهُ بِهِ آخِذًا.

وَالْبَلَدَةُ الْمُحْلَقَةٌ لَنَّهَ تَعَالَ بُعْطِي السَّيْرِ عَلَى قَدْرٍ الْحَاجَةِ إِلَى الْحَجَةِ (1).

فَوَلَّهُ: (الْأَحْسَنُ مِنْهَا أنْ يَقُولُ: وَعَلِيكمُ السَّلَامُ) قَسّرَ النَّحَيَةَ بِالسَّلَامِ لَكُونِهِ سَبِيْلًا.

لِلْحَيَةِ، ثُمَّ عَصِبهَا، ثُمَّ خِرَّهَا.

الْمَلْعَبُ: النَّحَيَةُ مِنْ قَوْهُم: خَيْبَيْنِ اللَّهُ فَلاَنَا، أي: جَعَلَهُ حَيَاةً، وَذَلِكَ إِخْبَارٌ ثُمَّ جَعَلَ دُعَاءً، ثُمَّ يَقُولُ: وَخَيْبَيْنِ فَلاَنَا: إِذَا قَالَ لَهُ ذَلِكَ وَكَحَّمَهُ بِهِ، كَأَيْ بَيَالَ: أَضْلَلَتْ فَلاَنَا.

(1) البَيْتُ: ٧٢١ بِنَسْمَةٌ بِنَعَامٍ مَعْمَئَنَانِ مِنْ ذِبَابًا صَدًّ.
(2) مَعْنَى الْقُرْآنِ وَإِعْرَابَهُ (٤: ٢٥٦).
وأَن يَزْيِدَ وَبَرَكَانَهُ، إِذَا قَالَ: وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَرَوْيَ: أَن رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الْسَلامُ عَلَيْكَ، فَقَالَ: وَعَلِيْكَ الْسَلامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. وَقَالَ آخَرُ: الْسَلامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَقَالَ: وَعَلِيْكَ الْسَلامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَانَهُ، وَقَالَ آخَرُ: الْسَلامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَانَهُ، فَقَالَ: وَعَلِيْكَ فَقَالَ الرَّجُلُ: نَقْصِنَتِي، فَأَلَّا قَالَ الْلَّهُ وَتَلَّا الْ آيَةً، فَقَالَ: "إِنَّكَ لَمْ تَرَكْتِي فِي ضَلَالٍ فَرَدَّتْ عَلَيْكَ مَثَلَهَا". (أَزْوَدُوهَا)؟ أَوَّلِيَّتِها بِمَثَلِهَا، وَرَفِيقًا الْسَلامُ وَرَجْعُهُ: جَوَابُهُ بِمَثَلِهَا، لَقَدْ اجْبَرَ بِمَثَلِهَا، وَجَوَابُ الْتَسْلِيمَةِ وَاجِب، وَعَنْ أَبِي يُوسُفٍ: مِنْ قَالَ لَآخَرٍ: أَقْرَأْ فَلَانَا الْسَلامُ، وَجَبَ عَلَيْهِ أن يَفْعَل، وَعَنْ النَّجْحِي: الْسَلامُ سَنَةُ الْوَرَّدُ الْفُرُوشَةُ، وَعَنْ أَبِي عَبْـاسٍ: الْرَّدُّ وَاجِب، وَمَا يَنْمِي مِنْ رَجْلِي بِمَا عَلَى قُوَّمٍ مُسْلِمٍ فِي سَلَامٍ عَلَيْهِمْ وَلَا يَرْدُونَ عَلَيْهِمْ، إِلَّا نَزَعَ عَنْهُمْ رَوْحَ الْقُدْسِ، وَرَدَّهُ عَلَى الْمَلَائِكَةِ، وَلَا يَرْدُ الْسَلامُ فِي الخُطْبَةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ جَهُرًا، وَرَوَاءَةً وَأَرْشَدْنِهِ، إِذَا حَكَمَتْ بِذَلِكَ، وَأَصْلُ الْتَحْكِيَّةِ مِنْ الحَيَاةِ، فَمِنْ يَقَالُ لِكُلٍّ دَعَاءً: "حَيَّةً"، لِكَوْنِي جَمِيعًا غَيْرِ خَارِجِ عَن كُونِهَا حَيَاةً أَوْ سَبِبَ حَيَاةً: إِمَّا ذُنُوبِيَّةً إِمَّا أُخْرُوْيَةً.

وَإِن قَيْلَ عَلَى أَيْنَ وَجُهُ رَجَعَ لَقُومُهُ: "الْسَلامُ"، حَيَّةٌ الْمُتَّقِينِ؟ قَيْلُ: الْسَلامُ وَالْسَلامُ، وَاحِدٌ، بَدْيِلُ قُوْلَهُ: "فَقَالَ: سَلَامُكَ، سَلَامُكَ"، وَالْمَا: كَانَ النَّظَرُ مِنْ الأَجَانِبِ قد يَجْزِرَ أَحَدُهُمَا الأُخْرَي، اسْتَعْمَلَ هَذِهِ الْلِّفَظَةَ تَنْبِيِّهَا مِنْ المَخاطِبِ أَيُّهُمُ (1) بَذَلَّ لِكَذٌّ لِكَذٌّ وَطَلَّبَ مِنْكُهُ. وَتَنْبِيِّهَا رَجُلُهُ إِذَا قَالَ: وَعَلِيِّكَ الْسَلامُ عَلَى نَحْوٍ ذٌّ لِكَذٌّ لِكَذٌّ، فَمَصَّ ذٌّ لِكَذٌّ مُسْتَعْمَلَ هَذِهِ الْلِّفَظَةَ فِي الأَجَانِبِ، وَالْأَقْلَابِ، وَالْأَعَاذِبِ، وَالْأُصْدِقَاءِ، تَنْبِيِّهَا أنَّ أَسَالَ اللَّهُ ذٌّ لِكَذٌّ لِكَذٌّ.

قُوْلُهُ: (وَجَوَابُ الْتَسْلِيمَةِ وَاجِب) ثُمَّ قُوْلُهُ: (وَالْوَرَّدُ الْفُرُوشَةُ) يُذَيِّلُ عَلَى أَنْ الْقَرْصَ، وَالْوَارِبِ الْبَيْتِانَ.
قُوْلُهُ: (نَزَعُ عَنْهُمْ رَوْحَ الْقُدْسِ). أَحْدَى الْبِنيَّاتِ: أَصْلُ الْنَزَعُ: الْجَذْبُ الْقَرْصُ، وَمِنْهُ نَزَعُ الْقُوْسُ، إِذَا أَجْبَرَهُمْ، قَبْلُ: مَعَانَاهُ: نَزَعُ الْتَأْثِيرُ، وَالْتَوْفِيقَ، وَالْبَرْكَةِ، وَرَوْحَ الْقُدْسِ: جَبَرُهُ، وَمِنْهُ:
(1) فُوْلُهُ: "أَنْثَى سَفْقُهُ مِنْ (مُ وَغُ)"، وَمَثْبُوتُهُ مِنْ (صِ) وَ(سُ).
(2) تَفَصِّيلُ الرَّدْبِ الْأَصِفَهَانِ (۱۳۶۶: ۳)، وَإِنْ تَأْمَرْ: "مَفَارِدَةِ الْقُرْآنِ" ص١۷۰.
الحديث، عند مذكرة العلم، والأذان، والإقامة. وعن أبي يوسف: لا يُسلم على لاعب النزد والمُشرِّن، والمغني، والقاعد؛ خاجيه، ومطرة الحرام، والعاري من غير عذر في حمام أو غمره. وذكر الطحاوي أن المستحب رضي الله علیه وسلم قالوا: وَيَسْلَّمُ الْرَّجُلُ إِذَا دَخَلَ عَلَى أُمَّانِهِ، وَلَا يَسْلَّمُ عَلَى أَجْمِعْهُ، وَيَسْلَّمُ الْمَاشِي عَلَى الْقَاعِد، وَالرَّاكِب عَلَى الْمَاشِي، وَرَكْبُ الْفَرِسِ عَلَى رَاكِبِ الْحَارِث، وَالصَّغَّرِ عَلَى الْكِبْرِ، وَالأَقْلَ عَلَى الْأَكْثَرِ، وَإِذَا التَّقَيَ بَيْنَا بَيْنَهُ. وعن أبي سفيان: رَبُّ الْحَيُوَاتِ، يَعْنِي: الْجَهَرُ الْكَثِير. وعن النبي ﷺ: "إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ، أَيَّ: وَعَلَيْكُمْ ما قَلَّتُمْ; فَإِنَّهُمْ كَانُوا يُقُولُونَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ".

ما جاء في حديث عائشة رضي الله عنها لحسناء: "إِنَّ رُوحَ الْقُدُّسِ لا يُزَالُ يَؤُدِّيْكَ ما نَافِحَتَ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ"(1) أَي: إِنَّ شَيْخَةَ الَّذِي نَاتِجَتْهُ بِعَنِ اللَّهِ وَعَنِ رَسُولِهِ وَلَيْمَّتُ اللَّهُ سَيْبَلَهُ، نَافِحَ أُيُّ: دَافعَ، وَالَّذِيْنَ: المُنَافِعةُ وَالْمَضْرَابَةُ.

قوله: "وَيَسْلَّمُ الْمَاشِي عَلَى الْقَاعِد" عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: "يَسْلَّمُ الْرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِد، وَالقَلْبِ عَلَى الْكِبْرِ، وَأَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ وَالْتَرَمِذِيُّ وَأَبِي دَاوُدِ(2).

قوله: "إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ" عن عمر، قال: "يَسْلَّمُ عَلَيْكُمْ الْيَهُودُ إِذَا بَيْلَ أَحْدَهُمْ: السَّامُ عَلَيْكُم، فَقُلُ: وَعَلَيْكُمْ، أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ وَأَبِي دَاوُدِ(3).

(1) أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ(2490).
(2) أَخْرَجَهُ البَحْرَي (237) وَمُسْلِمُ (369) وَغَيْرَهُ.
(3) أَخْرَجَهُ البَحْرَي (2332) وَمُسْلِمُ (2110) وَأَبِي دَاوُد (1021) وَالْتَرَمِذِيُّ (2704).
(4) أَخْرَجَهُ البَحْرَي (2657) وَمُسْلِمُ (2115) وَأَبِي دَاوُد (2106) وَالْتَرَمِذِيُّ (2706).
ورّوي: "لا تبتدع اليهودي بالسلام، وإن بدأك فقل: وعليك، وعن الحسن: يجوز أن تقول للكافر: وعليك السلام، ولا تقول: ورحمة الله فإنه استغفار. وعن الشغفي:

ورّوّا عن آنس بن النبي قال: "إذا سلم عليكم أهل الكتب فقولوا: وعليكم" (1).
قال الحنّافي: "الجumu: السلام: الموت (2). قال الحنفي: "عامة الحديث ثم يروى هذا الحديث بإثبات الواو في "وليكم"، وكان متفق بن عيسى لرواه بغير الواو وقال: هو الصواب؛ لأنه إذا حدث الواو صار قولهم الذي قالوه بعينه مردودا على عليهم خاصة، وإذا أبت الواو وقع الاشتراك معهم والدخول فيها قالوه؛ لأن الواو تجمع بين الشبيتين" (3).


فوله: "يجوز أن تقول للكافر: وعليك السلام". الراغب: قيل: حقاً من يُوتى شيءٌ أن يُؤتى بثله وأحسنه مما، والسلام ها هنا السلام، وهو أصله، قال: وهذا أمر من منه تعالى أن من".

(1) أخرجه البخاري (258) ومسلم (2163) وغيرهما.
(2) جامع الأصول (610).
(3) انظر: "معالم السنن" للخطائي (154).
(4) أخرجه البخاري (6926) وانظر تمام تجريبه في "مسند أحمد" (14500).
(5) أخرجه البخاري (9127) ومسلم (2165).
أنه قال لى نصراً سلم عليه: وعليك السلام ورحمة الله، فقيل له، فقيل: أليس في رحمة الله تعبير؟ وقد رخص بعض العلماء في أن يبدأ أهل الذمة بالسلام إذا دعت إلى ذلك حادثة يخرج إليهم، ورؤي ذلك عن النجاحي. وعن أبي حنيفة: لا يبدأ بالسلام في كتاب ولا غيره. وعن أبي يوسف: لا تسلم عليهم ولا تصاحفهم، وإذا دخلت فقل: السلام على من أتبع الهدى، ولا يأخذ بالدعاء له بما يصليه في ديناه. 

[الله لا إله إلا هو ﷺ لا يجمعمكم ﷺ ﷺ ﷺ، ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ 

---

(1) تفسير الراغب الأصفهاني (١٣٧٠).
(2) انظر: زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن قيم الجوزية (٤/٢٣٥) حيث استقصى الخلاف المنصوب بين السلف والخلف في هذه المسألة.
(3) آخرجه مسلم (٢١٦٧) وأبو داود (٨٥٠) والترمذي (٢٧٠٥).
سورة النساء

أي: ليحضركم إليه، والقيام والقيام كالطالبة والطلاب، وهي: قيامهم من القبور،
أو قيامهم للحساب، قال الله تعالى: "يوم تقوم الأشباح إلى النور. النور" [المطففين: 7]. وَوَمَن
أسدِدَ مِنَ اللَّهِ حَيَاةٍ فَلَنَّا عَزَّ وَلَكَ صَادِقُونَ لَا يُجْزَى عَلَيْهِ الكَذِبُ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْكَذِبَ
مستقر بصارف عن الإقدام عليه وهو فِيْهِ،

قوله: (أي: ليحضركم إليه)، قال أبو البقاء: "إِنَّ بُيُوتَ الْقِيَامةَ"، قبل التقدير: في يوم
القيام، وقيل: هي على بابها، أي: ليحضركم من القبور، فعل هذا بجزر أن يكون حالًا،
أي: ليحضركم مستويين إلى حساب يوم القيامة (1).

والمنصوب ما ذهب إلى الحال، ولا إلى التضمين: بل سلّك في طُرف المجاز بحسب
مقتضى التركيب، فإن القسم في قوله: "وَاللَّهُ أَيَجْمَعُكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامةَ" يوجب استغراق
الناس إلى أن يجمعوا فيه، وهو معنى "ليحضركم إليه"، أي: يحضركم إلى المحرش، قال في
"الأساس": حَرْبَتِ السَّنَةَ النَّاسِ: أهَبْتَهُمْ إلى الأعاص.

قوله: (الله عز وCOMPARE Và صادق) تعليّل معني المبالغة الذي يعني قوله: "وَمَنْ أَسَدَد
من الله حيًا فلنَّا عزيز وتمام، ومن الاستهابة وبناء أفعال لطلق
الزيادة، يعني أن من اسم الله كيف يجوز عليه الكذب؟ لأنه كامِل في ذاهبه مبرَّة عن
القائص، والكذب نقيصة فينها تناف.

قوله: (مستقر بصارف). قال الجوهر: يقال: أقل الجزء أطلق حملها. النهاية: وفي
حديث الواسع: "فَحَلَتْ فَيُؤْلَى فَمَلِفُ يُبَاطِغُ إِذًا
رفعه وتحلقه، وقال: الاستنسل بمعنى الارتفاع والاستبداد، قولده: "مستقر بصارف" أي:
مستغنيًا بما يصرف الفائز عن الإقدام عليه وهو فيجده، أي: يُبَاطِغُ وحده يصرف الكذاب عن
التكلم به.

(1) "المتنبِّي في إعراب القرآن" (1: 377).
(2) أخرجه البخاري (421) من حديث أنس رضي الله عنه.
وجهُ بَيَّنَةُ الذي هو كُونهُ كَذِبًا وإخبارًا عن الشيء، بخلاف ما هو عليه، فَمَن كَذَبُ
لم يَكَذَّب إلا لأنَّهُ متحِّاج إلى أن يَكَذَّب، لَيَبِّئَ منفعة أو يَدخِل مضرًا، أو هو غنيٌّ عنه،
إلا أنه يُجَهَّل بِنَفْعه، أو جاَهِل بِبَيْنِه، أو هو منفعة لا يَفْرَق بين الصداق والكذب في
ِإِخْبَارِه، ولا يَذَاك بِبِنَفْعه، ورَبِّي كَان الكذَّب أَحْل عَلَى حَكْمٍ كَم الصداق. وعِن
بعض السُفهاء: أنه عَوْرَب على الكذب، فقال: لو عَوْرَبُتُ، فَوَأَلُك به ما فَارَتْه. وقَيلَ
لَكَذَّاب: هل صَدَقَتْ فعلًا؟ فقال: لولا أنى صادق في قولٍ: لا نقُلُها. فَكَانَ الحكيمُ

قوله (ووجهُ فُجِّه مِبَدأً، والخير: الموصِول مَعَ صُلُبِ، والضَمير المرفوع في الصلاة
عائلاً إليه، أو يقال: إنَّ الموصِول مَفْحَم، كَقِراءة من قرأ: الَذِين من قَبْلِكم، قال: أَفْحَم
الموصِول الثاني من الأول وصلته، وفي بعض النسخ: وجهِه هو كُونهُ كذابًا، وَهو
وجهه، وقيل: وجهِه مَفْحَم، مَعَطوف على قوله: فِحْجَه، وَوَدَلَ الموصِول على هذا، أي:
الصارف هو فِحْجَه وجهِه أي: سَبِبْ فِحْجَه، ثم وَصَفَ وجهه: فِحْجَه بقوله:
الذي... إلى آخره، فكَانَه أَشَار إلَى أنَّ فِحْجَ الكذيب ذاَيٍ، ففي تَعْصِف.

قوله (لو عَوْرَبُتُ، فَوَأَلُك)، ورُوِي: فِنوايَك بالنصب على أنه مفعول، يقال:
الراعي يَعْرَبُ بِصوته، أي: يُؤُدِّه في حَيْلِه، النهاية: اللهوَات: جَمِع المعاني، وَهيَُحَات
بِسْقَف أُفْقٍ النَّفَاس، وإِلَّا حَصَّها بالذَّكِر لأنه ما يَنْدَز به الإنسان من السُّبُرِ، والضروب.
يَنْتهي إليها، قال ابن هَانِئ: إذا أَنْت دون اللِّهاء من الفَتَى
دَعَاء هَمَته من صدرِي برحمي) (1)
وَضَحَّ الْعَرَبْ عَلَى الإِلَكَار منه، وَلعل هذا القائل ما أَطْرَق سمعة ما رَوْيَاه عن
الترمذي، عن ابن عمر، أنَّ رَسُولِ الله ﷺ قال: إذا كَذَبُ العبد يَنْبَعَ عنهُ الملَّك ذيَةٌ من
ثَنَى ما جاء به (1)

(1) لأبي نواس في (دويناته)، ص: 16
(2) سنن الترمذي، (1973) والطبراني في المعجم الكبير (758) وفي الأوسط (798) وقال
الترمذي: حسن غريب.
сура النساء

الغني الذي لا يجوز عليه الحاجات، العالِم بكل معلوم منه عنه كأبي هو منفرج عن سائر القبائل.

[فَمَا كَرَرَ اللَّهُ فِي الْكِتَابِ الْقَرْآنِ وَأَرْتَهُم مِّن قَبْلُ يَا كَذَّبْتُمْ أَن تَهْـمُّذَوْنَ أَن تَحْـمُّذُوا مَّن أَصْلَ

اللَّهُ وَمَن يَضُرِّبُ اللَّهَ فَلَنَّ يَضُرِّبَ إِلَّا مُ…” (88:68)

فَتَقَبَّلْ وَها من المنافقين نصب على الحال، كقولك: يا لكي قاتلي. وفي أن قومًا من المنافقين استذذنا رسول الله في الخروج إلى البدو معتنِّين باجتياو المدينة، فقبل أخرجوا لم يزالوا راحلين مرحلة مرحلة حتى لحقوا بالمشتركون، فاتخِّذت المسلمون فيهم، فقال:


المغرب: غرنة: واد بحذاء عرفات، ويتضخيمها شميت عرينة، وهي قبيلة ينسب إليها المعرَّج.

(1) دُلْفَان النزيل (2) 230.
(2) دُلْفَان في إعراب القرآن (1) 378.
(3) دُلْفَان القرآن وإعرابه (2) 88.
(4) أَخْرِج البخاري (2) 628 ومسلم (1) 171. ودربًا من حديث أنبي رضي الله عنه.
(5) المَلْفَع في ترتيب المَلْفَع (2) 57.

قوله: {إذا على دينك} حكايته ما كتبوا، لكن قوله: {وما أخرجنا إلا اجتاء المدينة} لا يستقيم مع قوله: {كانوا قومًا هاجروا من مكة}، إلا أن يقال: هاجروا من مكة إلى المدينة، ثم بدأ هم فرجعوا.

قوله: {أغاروا على السرح} أي النفس السارة. الأنهية: النفس: اسم جمع وليس بتفسير سارح، أو هو تسمية بالمصدر مبالغة.

قوله: {وقلوا بسراً} الاستيعاب: بسرا: قول رسول الله {وأركَسْنَهُمْ}، وكان نوبًا، وهو الوعي الذي قتله العزرائي الذين استاقوا دوأ رسول الله {فقتعوا بدنى ورجليه وعرروها النكول} في لسانه وعينته حتى مات (1).

قوله: {أركَسْنَهُمْ} أي: رضوه في حكم المشركين. الراغب: الزئل والخش: الزئل، والركس أبلغ، لأن النكس: ما جعل أسفله أعلاه، والركس: ما يجعل زجعًا (2) بعد ما كان طعامًا، فهو كالرخص، يقال: أركست وركسه، وركس أبلغ، كما أن {أسفه} أبلغ من {سقاه} (3).

(1) ذكره ابن عبد البر في {الأستيعاب} : (4: 158).
(2) في الأصول الخفية: {ما جعل طرقه، والتصور من {تفسير الراغب}.
(3) {تفسير الراغب الأصفهاني} : (3: 1372)، وانظر: {مفردات القرآن} ص 364.
فيه ليا علیم من مرض قلوبهم. فأرّىكن أن تَهْسَدُوا، فأن تجعلوا من جملة المهتدين عَمَّن أُصِبَّنَ أنَّهُّ: من جملة من جملة الضلال، وحكم على بذلك، أو خذله حتى ضل، وقُرِئَ (زَكَّسُوا فيها).

[...] وَذَلِكَ لَكُلِّ نَفْسٍ نُّفَسٌ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ شَهْدَةً بِهِ جَاهِزُوا بِسَبِيلِ اللَّهِ كَانُوا فَخَذَّلُوهُم وَأَقْسَمُوا بِهِ وَجَذَّرُوهُمْ وَلَا نَجْهَرُوا بِهِمْ وَلَا يَأْكُلُوا وَلَا يَكْفِرُوا

قوله: (من جعله من جملة الضلال) مبنيّ على تفسير (أَرَكَّسُوا) بقوله: "زَكَّسُوا في جُحَم المشركين، وقوله: "أَرَكَّسُوا" حتى ضل، على تفسيره بقوله: "أَرَكَّسُوا" في الكفر "أَرَكَّسُوا"، فعلى الأول: (أَرَكَّسُوا) مطلق. ولذلك أدخلهم في زمرة المشركين، وعلى الثاني: متعلقه ما يعلم من الإكراه في قوله: "إِنَّا نَكَّرُ نِعْمَتَنَا عَلَيْكُمْ فَمَا كَفَرَ مِنَ الْمُنْتَصِرِينَ" أي: فَرَفَقَينَ يقولون: أمّا مؤمنون أم كافرون? ثم قوله: "أَرَكَّسُوا"، أن تجعلوا من أُصِبَّنَ أنَّهُ، إنكار، وقوله: "وَمَا يَتَّبَعُ اللَّهُ فِي الْأَخْبَارِ فَلَيْسَ إِلَّا لِلَّهِ" ندبُه للتأكيد بقلم فائدة بناء الاعتزال، ويجدد بعث التفسيرين عليها، إلا ترى كيف أعدت الأسس الجامع المفيد في هذا المقام معنى الجرائب مرتبين وعدل من خطاب الجماعة إلى خطاب العام ليدخل فيه كل من يتبنى منه الوجهان، ومن جملتهم الضلال! وتذكر (سبيلك) أي: لا تجد أنها المخاطبة أي سبيل تريد(1) بأي وجه كان.

قوله: (وَرُكِّسُوا فيها) يعني: في قوله تعالى: "كَلٌّ مَّا رَدَّوْا إِلَى الْقُرْآنِ أَرُكَّسُوا هُمْ" [النساء: 91] فإنه قرئ هكذا: "وَرُكِّسُوا فيها"، وإنها ذكروها هاهنا لأن كلبها باب الإعفاء، وقرئ في القراءة الشاذة(2) بالتفصيل(3) من أنها من أصلي واحد، ولا يجوز أن يقال: قرئ: "وَرُكِّسُوا" فيها، أي: في هذه الآية لفساد المعنى.

(1) قوله: "تريد" خط من (م).
(2) الأدنار: "المحاسبة" (1: 194).
(3) في (م) و(ع) و(ص) و(س): "بالتفصيل، والمثبت من (ف)، وهو الصواب، فمراده بالتفصيل: أنه من "فعل"، والقراءة المشتركة فيها هي: "وَرُكِّسُوا".
نصيحاً: إلا أنَّ الذين يتبعون إلى قوم بنيكم ويتبعهم ينتقن أو جيادوكم حيث يعبرن ضلوكهم أن يتقينوكم أو يتقينوكم وقوكم وقوكم تدفعه الله للجنة عليهم تكذبونهم فإنَّ أعزوكم فلم يتقينوكم وقلوا إنكم استندتم على قلبيكم سمعاً ورأيكم، فلما تمرّوا إلى الله فلنجعل لكم لنكذبوا فإن لم ي THANX ردوا وقلوا إنكم تكذبوا إني أعمل لكم فماتوا وينفضنوكم فطمعوا وينكسنوكم حيث تفتنونكم وأولكم جعلنا لكم عليهم سلطاناً (9:87-89)

فكلؤون: عطفت على: "كفرؤون"، ولو نصب على جواب التمثيلي جاز. والمعنى: وذوا كفركم فكنتم مغاحرًا واحدًا فيها هو على من القنابلة والثَّاب Dabei الأباء، فلا تبتلوه وإن آمنوا حتى يظهروا إياههم بحجة صحيحة هي لله.


قوله: (فلا تبتلوه وإن آمنوا حتى يظهروا) تفسير لقوله: "فلا تتحدونكم بيتمهم أولئك« حسب يحيروا جعل حسب غابة للمقدار، وهو الإيان، لأن الهجرة غير نافعة بدونه. قولته: "فلا تتحدونكم بيتمهم أولئك" مسبب عن قوله: "فلا تتحدونكم أولئك" و"وتأذىكم" بدلاً من قوله: "فما كتبوا" (النساء: 88) والكلام مصيب في قلب واحد، يعني ما لكم تختلفون في أمر أعوان متفقين والحال أن الله تعالى رفعكم في حكم المشركين بسبيل ما كتبوا، وهو ودائعهم كفركم، وإذا كان كذلك فلا تختلفوا فيه وفللا تبتلوه حتى يظهرروا في سبيل الله، أي يرجعوا من جميع ذلك زوجًا كأمة حرة من الأوراد، فإن تبتلوه عن هذه الهجرة فحكمهم حكم المشركين الذين يغلبوا حيث وجدوا، وأن يجاجروا بجنابة كله. ولا يثبت بعد حمل الهجرة على المجازية من الذين بالمخالفة لأمر الله، ليا ورد عن النبي ﷺ: "ال信じ من سبيل المسلمين من لسانه وبيده، والمهاجر من هجرّ ما نهى الله عنه" أخرجه البخاري وأبو داود، عن عبد الله بن عصرو (1).

(1) صحيح البخاري، 10، وأبو داود 2483).
سورة النساء

ولرسلوب، لا لغرض من أغراض الدنيا، مستفيض ليس بعدها بداءً ولا تعرًب.

"قالُوا" (1) عن الإيان المظاهر بالهجرة الصحيحة المستفيدة فحكمهم حكم سائر المسلمين يقتلون حيث وجدوا في الحلف والحرم، وجابوههم مجانبة كلياً، وإن بذلوا لكم الولاية والنصرة فلا تقبلوا منهم. "إِنَّ الَّذِينَ يُصْلُونَ" (2) استثناء من قوله: فَحُدُودُهُم وآفةُ أهلِهِم. ومعنى: "أَلَّا يُصْلُونَ" ليتهون إليهم ويتصلون بهم. وعن أبي عبيدة: هو من الانتساب، وصلت إلى فلان واتصلت به: إذا انتمت إليه. وقيل: إن الانتساب لا أثير له في منع القتال، فقد قاتل رسول الله بمن معه من هو من أسباهم. والقوم هم الأسلميون: كان ينتمون بين رسول الله معدة، وذلك أنه وادع

الراخب: المهجرة: ترك الشيء والإعراض عنه، مكانا كان أو تحليله، وسلمى النبي من الكلام ماغراً، وسلمى المهاجرة لتركه وطنه، وصار اسم مدح في الإسلام، وسلمى من رفض فضولات شهواته: مهاجرًا(1).


قوله: (ليس بعدها بداء ولا تعر) مثل لطرطCENTURY، regardless of the enemy... (4) من الضمير في (فَحُدُودُهُم وآفةُ أهلِهِم)اي من الضمير في (فَحُدُودُهُم وآفةُ أهلِهِم) وإن كان أقرب لأن أخذ الأول منهم حرام. 

(1) تفسير الراغب الأصفهاني، 1178، (3: 872)، وانظر: مفردات القرآن، ص 823.

قوله: (مسكون عن القتال، لا لكم ولا عليكم) تفسير لقوله: (إن أعترفتمكم أو تقبلوا قوله) أي: لاجئكم.


قوله: (قرر أن كفه عن القتال) فاعله: بجيء قوله: فإن أعترفتمكم، بعد قوله: فلن نقبلكم، وعلى هذا قوله: فإن أعترفتمكم، تقرر لحكم أصحابهم. (1)

(1) من قوله: وعلى هذا قوله إلى هنا ساقط من (ط).
عنهم، وترك الإبقاع بهم. فإن قلت: كلٌ واحدٌ من الاتصالين له تأثير في صحة الاستناء، واستحقاقاً إذالة التعريض؛ الاتصال بالمعاهدين والاتصال بالملكفين. لأن الاتصال بولاء أو هؤلاء دخل في حكفهم، فهلّا جزمت أن يكون العطف على صفة (قومٍ)، ويكون قوله: فإن أتَّرَزَّكُمْ تقريراً لحكم اتصالهم بالملكفين واختلاطهم بهم وجريهم على سعيهم! قلت: هو جائز، ولكن الأول أظهر وأجرى على أسلوب الكلام. وفي قراءة أبي: (بينكم وبينهم ميثاق جاوركم خصبر صدورهم) بغير أواى، ووجهه أن يكون: (جاكاكم) بياناً لِـ(سيلون) أو (بدلاً، أو استنفاً، أو صفة بعد صفة لـ(قوم) ) وحاتسر صدورهم في موضع الحال بإيضاح (قد) والدليل عليه قراءة من قرأ: (حاتسر صدورهم) و(حاتسرات صدورهم) و(حاتسرات صدورهم)، وجعله المراد صفة موصوف محذوف على: أو جاوركم قومًا خبرت صدورهم)

قوله: (أظهر وأجري على أسلوب الكلام)، وذلك أن قوله: متبجيون نكترين يريدون أن يأتونكم ويأمثنوا قومكم مشارحة لقوله: (جاكاكم خبرت صدورهم) ويشتروكلم أو (مكتربوه) وقد رُتب عليه قوله: (أولى أن تكن فتى) وقوله: (أولى أن تكن فتى) على قوله: (أولى أن تكن فتى) حتى يكون المراد من قوله: (أولى أن تكن فتى) وقوله: (أولى أن تكن فتى) وقوله: (أولى أن تكن فتى) هم الذين تولوا واعرضوا عن الإيحاء، وقوله: (أولى أن تكن فتى) جعله معتبراً للامتنان على الممؤمنين، والدليل بأن خطر صدورهم ما كان إلا لفذ الله الربيع فيها.

قوله: (أو جاوركم قومًا خبرت صدورهم) فعل هذا قومًا حال موطنة، كقوله.

تعالي: (قومًا أعريقا). [يوسف: 27]

(1) هذه الفقرة وردت في (ط) هنا، ووردت في غيرها من الأصول الخطية قبل الفقرة السابقة.
هو بيان لـ "جَآكُوْمُ"، وهم بنو مَدْلِجٍ، جاؤوا رسول الله ﷺ غير مقاتلين، والحصر:

الضيق والانتباض. «آَنْ يَتَقَلَّبُوْمُ»: عن أن يقاتلوكم، أو كراهة أن يقاتلوكم.

فإن قلت: كيف بحوز أن يسلم الله الكفرة على المؤمنين؟ قلت: ما كانت مكافأتهم إلا لقدف الله الرعب في قلوبهم، ولو شاء لمصلحة براها من إبتيال ونحوه لم يقذفه، فكانوا متسخطين مقاتلين غير مكافأين، فذلك معنى التسلب. وفِرِئَ: (فالقلوكم) بالخفيف والتشديد. «قَلْ أَعْقِبُكُمْ»: فإن لم يتعرضوا لكم، "وَأَلْقَوا إِلَى النَّارِ"، أي: الانقياد والاستسلام، وفِرِئ: بسكون اللام مع فتح السين، "قَلْ أَعْقِبُكُمْ". إن الله لكثر عليهم سيفٌ: فها أذن لكم في أخيمهم وقتلهم. «فَيُصِدُّنَّ كَافِرَيْنِ»: هم قوم من أسد وعُفَّطان، وكانوا إذا أتوا المدينة أسلموا وعاهدوا ليأمنوا المسلمين، فإذا رجعوا إلى قومهم كفرنا وتكثروا عهدهم. "فَكُلَّمَهُمْ رَبَّكُمْ"، "فَكُلَّمَهُمْ رَبَّكُمْ"، "فَكُلَّمَهُمْ رَبَّكُمْ"، "فَكُلَّمَهُمْ رَبَّكُمْ"، "فَكُلَّمَهُمْ رَبَّكُمْ"، "فَكُلَّمَهُمْ رَبَّكُمْ"، "فَكُلَّمَهُمْ رَبَّكُمْ"، "فَكُلَّمَهُمْ رَبَّكُمْ". حجة واضحة لظهور عداوتيهم، وانكشف حاليهم في الكفر والغدر، وإضرارهم بأهل الإسلام، أو تسلط ظاهر، حيث أذن لكم في قتلهم.

وأما في كهف مُؤمنين أن يقتل مُؤمنًا إلا حَكَماً من قَلْل مُؤمنًا خَطَّاطًا فَمَثْبَرٌ

قوله: (هو بيان لـ "جَآكُوْمُ") وذلك أن مجيئهم غير مقاتلين، و"حُصِرْت صَدًوْرُكُمْ".

أي: "مَرَّتْ صَدًوْرُكُمْ" في مَعْنَى واحِد.

قوله: (وهم بنو مَدْلِجٍ) بالضم، قبل: بنو مَدْلِجٍ: قبيلة من كنانة، وهم السلاف.

قوله: "أَكَفَّرْواْهُمَا"، قُلِّبَوا فيها أُقْبَحَ قَلْبِهِ وَأَشْعَيْهِ. الأساس: أَرْكَسَهُ وَرَكَّزَهُ: قَلْبَهُ.

على رأيه، وهو مركوس متكوس.

(*) فقيل: بنو مدلج من (ط).
سورة النساء

... (النص المكتوب في الصفحة)

وَمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَا صَحَّ لَهُ وَلَا إِسْتِقْامٌ لَّا لَا بَالَّةٍ، كَفُولُهُ: "وَمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَا صَحَّ لَهُ وَلَا إِسْتِقْامٌ لَّا لَا بَالَّةٍ، كَفُولُهُ: "وَمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَا صَحَّ لَهُ وَلَا إِسْتِقْامٌ لَّا لَا بَالَّةٍ، كَفُولُهُ: "وَمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَا صَحَّ لَهُ وَلَا إِسْتِقْامٌ لَّا لَا بَالَّةٍ، كَفُولُهُ: "وَمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَا صَحَّ لَهُ وَلَا إِسْتِقْامٌ لَّا لَا بَالَّةٍ، كَفُولُهُ: "وَمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَا صَحَّ لَهُ وَلَا إِسْتِقْامٌ لَّا لَا بَالَّةٍ، كَفُولُهُ: "وَمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَا صَحَّ لَهُ وَلَا إِسْتِقْامٌ لَّا لَا بَالَّةٍ، كَفُولُهُ: "وَمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَا صَحَّ لَهُ وَلَا إِسْتِقْامٌ لَّا لَا بَالَّةٍ، كَفُولُهُ: "وَمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَا صَحَّ لَهُ وَلَا إِسْتِقْامٌ لَّا لَا بَالَّةٍ، كَفُولُهُ: "وَمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَا صَحَّ لَهُ وَلَا إِسْتِقْامٌ لَّا لَا بَالَّةٍ، كَفُولُهُ: "وَمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَا صَحَّ لَهُ وَلَا إِسْتِقْامٌ لَّا لَا بَالَّةٍ، كَفُولُهُ: "وَمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَا صَحَّ لَهُ وَلَا إِسْتِقْامٌ لَّا لَا بَالَّةٍ، كَفُولُهُ: "وَمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَا صَحَّ لَهُ وَلَا إِسْتِقْامٌ لَّا لَا بَالَّةٍ، كَفُولُهُ: "وَمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَا صَحَّ لَهُ وَلَا إِسْتِقْامٌ لَّا لَا بَالَّةٍ، كَفُولُهُ: "وَمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَا صَحَّ لَهُ وَلَا إِسْتِقْامٌ لَّا لَا بَالَّةٍ، كَفُولُهُ: "وَمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَا صَحَّ لَهُ وَلَا إِسْتِقْامٌ لَّا لَا بَالَّةٍ، كَفُولُهُ: "وَمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَا صَحَّ لَهُ وَلَا إِسْتِقْامٌ لَّا لَا بَالَّةٍ، كَفُولُهُ: "وَمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَا صَحَّ لَهُ وَلَا إِسْتِقْامٌ لَّا لَا بَالَّةٍ، كَفُولُهُ: "وَمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَا صَحَّ لَهُ وَلَا إِسْتِقْامٌ لَّا لَا بَالَّةٍ، كَفُولُهُ: "وَمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَا صَحَّ لَهُ وَلَا إِسْتِقْامٌ لَّا لَا بَالَّةٍ، كَفُولُهُ: "وَمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَا صَحَّ لَهُ وَلَا إِسْتِقْامٌ لَّا لَا بَالَّةٍ، كَفُولُهُ: "وَمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَا صَحَّ لَهُ وَلَا إِسْتِقْامٌ لَّا لَا بَالَّةٍ، كَفُولُهُ: "وَمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَا صَحَّ لَهُ وَلَا إِسْتِقْامٌ لَّا لَا بَالَّةٍ، كَفُولُهُ: "وَمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَا صَحَّ لَهُ وَلَا إِسْتِقْامٌ لَّا لَا بَالَّةٍ، كَفُولُهُ: "وَمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَا صَحَّ لَهُ وَلَا إِسْتِقْامٌ L

وَقُولُوا: ۛ ۛ فَتَقَلُّوْنَ مِنِّي أَبُو جَهَلٍ. النِّهَايَةَ: ۛ وَفِي حَيْضِ الْرُّطْبِ: ۛ فَمَا زَالُ ۛ يُقَلِّبُ فِي الْذُّرُوْثِ كَثُـرًا، وَالْغَلْـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِـِ~
على صلة الرحم، انصرف ويرى أمل، وأنت على دينك، حتى نزل وذهب معها، فلبـا قُسِحا من المدينة كتنهاء وجعلته كلها واحده من جلده، فقال للحارث: هذا أخي فمن أنت يا حارث؟ لله علي إن وجدت خليها أن أتمكن، وقيما به علي الله، فلختت لا يُحَلُّ كنها أو يرتدى، ففعل، ثم هاجر بعد ذلك وأسلم. وأسلم الحارث وهاجر، فلقيه عُباس بظهر قباء، ولم يشعر بإسلامه، فأنحى عليه فقتله، ثم أخير بإسلامه، فأتي رسول الله ﷺ فقال: قتله ولم أشعر بإسلامه فنزلت. (فمَّلَكَ رَبِيعُ رُيْمَةٍ) ﷺ: فعله تحرير رقية، والتحرير: الإعتاق، والحر والعتيق: الكرم، لأن الكرم في الأحوار، كما أن اللون في العبد، ومنه: عناق الخيل وعناق الطير، لكرامته، وخرمُ الوجه: أكرم موضع منه، وقولهم للفهم: عبد، وفلان عبد الفعل، أي: ل śm الفعل. والرقبة: عباره.

أعلاه، أي: لا زال يجاجدها ويتكلمها حتى أجابها. والأصل فيه أن الرجل إذا أراد أن يلمس البعير الصعب ليزهُم، فثقت له، جعل يثير بده عليه ويسحت غاربه ويفتئ وباره حتى يستأنس ويبعع عليه الهمام.

قوله: (كِتَابِهِ) كتبت الرجل: شددت يديه إلى حلف بالكتاف، وهو حبل.
قوله: (فَسَحَا عَنَّيْنَاهَا) أي: بعدا. النهاية: وفي حديث أم زرع، وبيتهما قساح (1)، أي:
واسع (2).
قوله: (فَقَبَاهُ) السُّمَّرِبَ: قباه بالضم واللَّد: بين قرى المدينة، يَوَى ولا يَوَى (3).
قوله: (فَانْحَى عَليهِ) أي: أقبل عليه. الأساس: أنحى عليه باللمواقم: إذا أقبل عليه، وأنحى عليه بالسَّمَتَر والسَّيِف.

(1) حديث أحد أم زرع أخرجه البخاري (5189) ومسلم (2448) من حديث عائشة رضي الله عنها.
(2) هذه النفرة وردت في (ط) هم، ووردت في غيرها بعد فقرة: قوله: عن النسمة.
(3) المغرب في ترتيب المُعرَّب (157:2).
عن النسمة، كما عبّر عنها بالرأسي في قولهم: فلنان يملك كذا رأسًا من الرقية، والمراة برقية مومنة: كل رقية كانت على حكم الإسلام عند عامة العلما، وعن الحديث: لا تجزئ إلا رقية قد صلت وصامت ولا تجزئ الصغيرة، وقاس عليها الشافعي كفارة الظهار، فاشترط الإمام. وقيل: ليما أخرج نسما مومنة عن جملة الأحياء لزمه أن يدخل نسما مثلها في جملة الأحوار، لأن إطلاقها من قيد الرق كإباحتها من قبلي أن الرقيق من نوع من تصرف الأحوار. خسالمة أهلها، مُؤذية إلى ورثه يقسمونها كما يقسمون الميراث، لا فرق بينهما وبين سائر الشركة في كل شيء، يضع منها الدين، وتتعلق الرضاعة، وإذا لم يبيع وارثًا فهي ليست المال، لأن المسلمين يقومون مقام الورث، كما قال رسول الله ﷺ: «أنا وارث من لا وارث له»، وعن عمّر رضي الله عنه: أنه قضى بديعة المقتول، فجاءت امرأته تطلب من أميرها من عقله، فقال: لا أعلم بك شيء، إنها السيدة المعصية الذيين يعقلون عنه، فقال الضحاك بن سفيان الكسائي: فما كتب إلى رسول الله ﷺ يأمرني أن أورث امرأة أشيهم الصباحي من عقلي زوجها أشيهم، فورثها عمر. وعن ابن مسعود: برث كل وارث من الدنيا غير القاتل.


قوله: (كانت على حكم الإسلام) أي: مكونًا عليها بالإسلام؛ وإن كانت صغيرة.

قاله القاضي (1).

قوله: (يعقلون عنه). السَّمَّرَب: عقلت الفتيل: أعطيت دينه، وعقلت عن القاتل:

لرُبّه دينه فأعطيه عنده (2).

النهاية: العقل: الدنيا، وأصله أن القاتل كان إذًا يقبل جميع الدنيا من الإبل، فعقلتها بِفِنْاء أوُلِياء المقتول، أي: كَذَّبَها في عقلها ليسليمهما إليهم، فشُعِّبَت الدنيا عملا بالمستدر.

(1) »أنوار التنزيل« (2: 244).
(2) »المرج في ترتيب المعرق« (2: 75).

مَن قَوْى عَزَّةٌ قَوْيٌّ، من قوام كفار أحد حرب؛ وذلك نحو رجل أسلم في قومه الكفار، وهو بين أظهرهم لم يفارقهم، فعل قاتله الكفارة إذا قتله خطأً، وليس على عاقله لأنهم كفار محاربون. وقال: كان الرجل يسلم لم يأتي قومه وهم مشروكون، فغزوههم جيش المسلمين، فقاتل فيهم خطأ، لأنهم يظلون كفارًا مثلهم.

قوله: (العاقلة). النهاية: هم العصبة والأقارب من قبائل الأئمة الذين يطبعون دينًا قتيل الخطأ، وهي صفة جمعة عاقلة، وأصلها: اسم فاعلة من العقل، وهي من الصفات الغالبة.

قوله: (بم تتعلق؟ أن يَصَدَّقُوا؟) إشارة إلى أن الاستثناء مفَّى، وإلا لغير كقوله: قررت إلا يوم الجمعة.

قوله: (بم تتعلق بعليه)، فإن: باعليه المحدود عند قوله: فتَعَلَّمْ رَبِّيَ وَقَبَرَهُ، هذا باطل؛ لأن تحرير الرقبة حتى الله لا يسقط بعفو الولي. تقوم، يجوز أن تتعلق بعليه المقدّر في قوله: فرَوْقِيْهِ، لأنها عطف على تحريره، وإليه أشار بقوله: وبيْب عني الهالة، أو يسلمها إلا حين يتصدقوه عليه. وإذا علّق بمسكَّتكه يكون عطفًا دينيًا على تحرير

من قبائل الانسحاب عطف مفرد على مفرد.
سورة النساء

"وَإِنَّكَ نَكَّاتِينَ قَوْمٍ ۛ كَفُّرَةً لَمْ لَمْ ذَهَّا ۛ كَمَا شَارَكِينَ الَّذِينَ عَاهَدُوا الْمُسْلِمِينَ
وَأَهْلَ الْدُّحَيْةِ مِنَ الْكِتَابِ ۛ فَحَكَمَهُ حَكَمَ مُسْلِمٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. ۛ فَقَمَّا، أَنَّمَّ بَيْسَتُهُ
رَقْبَةً، بِمَعْنَى: لَمْ يَمَكُّنَهَا وَلَا مَا يَتَوَضَّلِّ بِهَا إلَيْهَا؛ فَعَلِيَ صِيَامِ ۛ شَهَرِينَ مَكْتُوبِينَ
تَوَسُّكُهُ مِنَ الْلَّهِ ۛ ثَبِيلًا مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةً مِنَهُ، مِنَ "تَابُ عَلَيْهِ" إِذَا قَبَلَ تَوَسُّكَهُ، بِعْنِي:
شَرَعَ ذَلِكَ تَوَسُّكَهُ مِنَهُ، أَوْ نُفَلَّكُم مِنَ الرَّقِبَةِ إلَى الصُّومِ تَوَسُّعٌ مِنَهُ.

هَذِهِ الآيَاتُ فِيهَا مِنَ التَّهْدِيدِ وَالْإِبْداعِ وَالْإِبْرَاقِ وَالْإِرَادُ وَالْأَرْجَعُ وَالْعَظِيمِ، وَخَطْبَ غَلِيظٍ

قوله: (قَالَ اللَّهُ مُعَلِّمِ مُسْلِمٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ) فِي وَجَبِ الكَفَّارَةِ وَالْذَّبَّةِ، وَلَعْلُ ذَلِكَ فِي
إِذَا كَانَ الْمَقْتُوْلُ مَعَاذَّرًا أَوْ كَانَ لَهُ وَارِثٌ مُسْلِمٌ، قَالَ اللَّهُ القَاضِيٌّ (1)، وَفِي نُزُولِ
قوله: (قَالَ اللَّهُ مُعَلِّمِ مُسْلِمٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ) فِي وَجَبِ الكَفَّارَةِ وَالْذَّبَّةِ، قَاَلَ اللَّهُ القَاضِيٌّ (2)
نُزُولُهُ، أَوْ عَلَى الْمُصَدِّرِ، أَيْ: رَأِيَ الْعَلَّةِ عَلَى تَوَسُّعٍ (2).

قوله: (وَإِلَى الْإِبْرَاقِ وَالْإِرَادَةِ) فِي حَدِيثِ إِبْنِ مَلِكَةَ، إِنَّهَا مَاتِيَتْ حِينَ رَعْدَةُ
الإِسْلَامِ وَبِرْقٍ (۳)، أَيْ: حِينَ جَاءَ بَوْعَيْدُهُ وَتَهْدِيَهُ، قَالَ: رَعْدٌ وَبِرْقٍ وَأَرْعَدٌ وَأَبْرَقٍ: إِذَا
تَوَسَّعَ وَتَهْدَدَ.

روي شارح "القصص" عن أبي عمرٍ أنه أُتَّمَّ بقوله الكُتابِ:
أَرْعَدٌ وَأَبْرَقٍ مَا تُرْبِدُ ۛ ذِلَاكُمُ (۴) فَا وَعَبَدُوا فِي بَيَاءِ (۵)

الراغب: البرق، لسُرَّتُ النَّكَبَاب، قَالَ: بِرْقٍ وَأَبْرَقٍ وَبَرْقٍ، قَالَ في كُلِّ مَا يَلْتَمَّ
كَسَيِّبُ: بَرْقٍ، وَبِرْقٍ يَقَالُ فِي الْعَيْنِ إِذَا اضْطَرَّتْ وَجَالَتْ مِن خَوْفٍ، قَالَ تَعَالَ: ۛ إِنَّا

(1) أَفْنَوَارُ النَّزِيلٍ (۲: ۲۰۶).
(2) المُصَدِّقُ السَّابِقُ.
(3) أَخْرِجَهُ إِبْراهِيمُ الْحَرْبُيُّ فِي "غَرِبَتِ الحَدِيثِ" (۲: ۶۸۸) وَأَبْنُ بَلْطَةِ الْخَبَلِيُّ فِي "الإِبْانَةِ" (۲: ۸۰).
(4) إِنَّا فِي (طَ): أَرْعَدٌ وَأَبْرَقٍ يَا بَيُّنُهُ.
(5) "شَعَرُ الْكُتُبِ" ص۲۲۵.

(القياسة: 7) وَمَتَخَضَّرُ مِنَ الْبَرْقِ مَا يَظْهَرُ مِن تَحْوِيْفِهِ فَقِيلُ: بَرْقُ فَلَانُ وَأَرْبَى: إِذَا 

قلوه: (عن ابن عباس: أن نوبة (1) قاتل المؤمن عمّدًا غير مقبولة) (2)، هو ما روي عن الترمذي وابن ماجة والسنائي. عن ابن عباس، أنه شمل عن من قُتِّل مُؤمِّنًا مَتَعَجَّمًا ثُمَّ تاب وآمن وعمل صالحا ثُمَّ اعترض، فقال ابن عباس: فأخليته التوبة والغدر، وقد سمعته نبيكم ﷺ يقول: «أتي رباً، سل هذا فيكم فكلن» (1) في قوله: «نبيكم» نزيح للسائل.

قوله: (الروائي الدنيا) الحديث زواه الترمذي وأبو داود، عن عبد الله بن عمر، عن النبي ﷺ.

قوله: (بشتور كلمة) الحديث أخرجه ابن ماجة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، (1).

(1) مفردات القرآن ص 118.
(2) كذا في الأصول الخطية، وفيه خلافة للفظة الكشاف، والظاهر أنه اختصار من المؤلف رحم الله.
(3) أخرج البخاري (4714) من حديث بني عبد بن جبير رضي الله عنه.
(4) أخرج الترمذي (309) والسنائي (98) وقال الترمذي: حسن صحيح.
(5) أخرج الترمذي (139) والسنائي (95) وابن ماجة (2119) ولم أجد في سنن أبي داود.
(6) سنن ابن ماجة (2260) وأخرجه أبو يعلى في المنسد (5900) والطبراني في المعجم الكبير (7) سنن ابن ماجة (2260) وأخرجه أبو يعلى في المنسد (5900) ووضعه البصيري في مصباح الزجاجة (6221:31).
(8) وأعله بزيادة أبي زيد الديلمي. ولام الفائدة، انظر: مجمع الروايات النهيسي (242:7).
القيامة مكتوب بين عينيه: أيس من رحمه الله. والعجب من قوم يقرعون هذه الآية، ويرون ما فيها، ويسعون هذه الأحاديث العظيمة، وقول ابن عباس بمنع النبوة: ثم لا تذعمهم أشيئهم وطاعتهم الفارغة، وأتباعهم هواهم، وما تخيل إليهم مثلاً؛ أن يطمعوا في العفو عن قاتل المؤمن يبغير توبة؟ فكل من يثبت أن ينكر الصبر على قلبه tatto أفعاله [محمد: 24]. ثم ذكر الله سبحانه النبوة في قلّ الحكمة لبساً عسي يعقل من

قيل: قال شفيق: هو أن يقول في إملاء، أي (1).

قوله: (أشعبيتهم وطاعيتهم) الثاني تفسيره للإملاء، قال المقدان: أشعبه رجُل من المدينة يقال له: أشعبه بن جحير، مولى عبد الله بن الزبرع، ومن أبي عبيدة أنه اجتمع عليه غلامة يعتني به، وكان مرازاً طريقًا فآداه العلماء، فقال لهم: إن في دار فلان غربنا فانطلقنا إليه كة فهوف أن ينفع لكم; فانطلقنا وتركوه فلما مضوا قال: لعل الذي قلت مقتني في أثريهم فلم يجعل شيتاً وظروا به فأذوه (2).

قوله: (ثم ذكر الله) قيل: هو عطف على الجملة المتقدمة من حيث المعنى، أي: ترك ذو النوبة في هذه الآية مع الاحتجاج إليها مانع عن الطعام، ثم ذكر النوبة في قلل الحكمة اية غير محتاج إليها خصم للطعام؛ لأن معنى قوله: والعجيب... إلى آخره: هو أن قوله تعالى: (وَمَن يُغْلِبُ مَوْعِدًا مَّثَّلًا) إلى آخره منانع عن الطعام. وقالت: هو عطف على قوله: "هذه الآية فيها من التهديد والإياء والإبراع والإعراد أمر عظيم" يعني: في هذه الآية من الدلالة على التهديد والوعيد ما بلغت غايتها حتى قال ابن عباس: إن توبة قاتل المؤمن عمداً غير مقبولة، وتعاصمت فيها بالأحاديث، ثم في مقارنتها مع الآية السابقة المشتيدة على النوبة مع أنها متسخنة عنها - خصم للأطيع وأي حسم، فعل هذا الآية الأولى كالتمهيد للثانية، ولفظة "ثم" في كلام المصائب مشجورة بأن دالالة الاقتران أبلغ من سائر ما ساعدت الآية من الأحاديث.

(1) ذكره الأصفهاني في "الرغيب والترهيب" (3: 189).
(2) جمع الأمثال، للمقدان (4: 439).
نوع تفرّط فيها يجرب من الاحتياط والتخطّف فيه؛ حسّم للأطّاع وأيّ حسّم؟ ولكن لا حياة لم تنادي! فإن قلت: هل فيها دليل على خلوه من لم يتب من أهلي الكبار؟ قلت: ما أبين الدليل فيها، وهو تناول قوله: [وَمَن يَقْسَمُ اِنْفَقْتُلِكَ أيّ قاتل كان من مسلمٍ أو كافر، تائبٌ أو غير تائب، إلا أن التائب أخرجه الدليل، فمن ادعى إخراج المسلم غير التائب فليس بدليل مثله.

قوله: (ولكن لا حياة لم تنادي) أورّه: لقد أستمتعت لو ناقشت حيّاً

قيل له: ونازل لمن نفخت بها أضاءت ولكن أنت تنفعك في رماد (1)

قال أهل السنة: الله أكرمه من أن يجمع من يوحيه ومن يحذقه في العذاب السرّم، وقد وعد بأنه يغفر ما دون الشرك، وإن رغم أنف من يتحجر الواسع!


وقال الفاضل: الجمهور أن هذه الآية مخصوّصة بعِنْم لم يثبت؛ لقوله تعالى: [وَقَالُوْنَ لَقَدْ نَفَقَّرُ لَيْكَانَ] (طه: 82) ونحوه، وهو عنده إما مخصوص بالمسجّل له كذا ذكره بخصوص وسائر، ووزو أنه نزل في مقتضي بن صيحة وجذد أخاء فيلاق في بنى النجار ولم يظهر قاتله، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يدفعوا إليه ديبه، فدعوا إليه، ثم حمل على مسلم فقتله ورجع إلى مكة.

(1) البيتان لعمرو بن معدب كريب في جموع شعره ص 99.
(2) مفاتيح الغيب (10:1) 171.
سورة النساء

"مرتداً" (1)، أو المرا بما خلود: المكت الطويل، فإن الدلائل متظاهرة على أن عصاة المسلمين لا يذومن عذابهم (2).

والذي يمكن أن يقال- والعلم عند الله - أن الذي يقتضيه تظم الآيات أن الآية من أسلوب التغلظ، كقوله تعالى: "وَقَالَ أَبَاهُ الْأَسْمُّ جَعَلَ البَيْتَ مِنْ أَسْتَخْطَابٍ إِلَيْهِ كِبْلَةً وَمِنْ كَفرٍ تَكَلَّمَ اللَّهُ عَنِ الْمُتَّقِينَ" (آل عمران: 67)، فإنّه قال: "وَمِن كَفَرٍ" أي: لم يَجْهَلْ، تغلظًا وتشديدًا على تأكيد. وقوله: "لِلَّهِ كَفَرَ» لابد من السؤال حين سأله عن قتل من أُسَلِّم من الكفار بعد أن قطع يده في الخرب: "لا تَقْتُلْهُ إِلَّا فَإِنَّئَبَنَـلَـكُمْ قَبْلَ أن تَقْتَلَهُ إِنَّكَ بَعْزَيْلَهَـنَّ كَبْـلَ أن يَقْتُلَهُ بِقَبْـلِ أن يَقْتُلَهُ الْخَلْوَةُ الَّـنَـالَةِ التَّـلَّـ" (3).

وبيانه: أن قوله تعالى: "فَمَّا كَافَرْنَّى مَنْ يُقْتَلُ مُؤْمِنًا" دُلّ على أن قتل المؤمن ليس من شأن المؤمن، ولا يستحق منه ولا يصبع له ذلك، فإنه إن فعل خرج عن أن يقال: إنه مؤمن، لم تستثنى من هذا العلم كتل الخطا تأكيدها وب风险: أي: لا يصح ولا يستحق إلا في هذه الحالة، وهذه الحالة منفية لقتل الفرد، فإذا لا يصح من قتل المؤمن البشري، ثم ذَلِلُ هذه المبالغة تغلظًا وتشديدًا بقوله: "وَمِنْ يُفْعَلُ مَوْعِدُهُ لَعَلَّهُ يَكُونُ هُدًىٓ إِلَيْهِ خَلْدًاً فَجَزَّاهُ خَيْرًآ أَجْهَدَهُ وَيَشْ� بِهَا وَتَعَلَّمَهَا عَلَيْهِ وَلَيْسَ بِهَا أُمَّهَةُ عَدُوٌّ أَلْلّهِ مِنْ بَعْدِهِ حَلَّىٓ" (البقرة: 254)، يعني: كيف يستحق من المؤمن قتل المؤمن عمداً وأنه من شأن الكفار الذين جرواهم الخلوة في النار وحلول عصبة الله وعذابه عليهم، وإن شئت أن تخلى هذا المعنى فإنْنظر إلى تفسيره لقوله تعالى: "أَلِيُّكَ أَ لَّا يَكُونُ إِلَّا رَبُّكَ أَوْ مُقْدِرُكَ" إلى قوله: "وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى الْمُؤْتَمِيِّنَ" (النور: 23) وله ما خصصه فيه، ثم إلى قوله في تفسيره قوله تعالى: "فَإِبْنَاهَا الَّذِينَ مَا أَفْرَأَيْنَا أَنْ يُؤْتُوهَا رَزُقَتَكُمْ" إلى قوله: "وَأَلْتَخِيرُونَ هُمْ أَلْتَخِيرُونَ" (البقرة: 254): كيف جعل ترسيك الزكاة من صفاته.

(1) أخرجه البهذي في "دليل النبوة" (5: 60) وفي "خيل الإيكان" (1: 468) من حديث ابن عباس رضي الله عنها.
(2) "أنوار التنزيل" (2: 237).
(3) أخرجه البخاري (9: 421) ومسلم (95) وغيرهما.
الكفار، أي: الكافرون هم الذين يتركون الزكاة(1)، فعلى المؤمن أن لا يتصف بصفتهم،
وكتابه مشحون من هذا الأسلوب.

والعجب أن حَلَّ قُرْآن ابن عباس في الآية على التشديد والتشديد وتنبيذ ذلك في الآية،
لكن شُعِبَ عليه بِمُجَّدَةٍ إلى التناسق، والحق أنه إن صدر عن المؤمن مثل هذا الذنب فلابد
ولم يُبْثِّ مَعْطَحةٍ إلى الله تعالى: إن شاء عفاه عهان وغاء عذبه يقدر ما يشاء ثم يُحرِّجه إلى
الجنة، رأى فِي «شَنَّ» (2) أبي داود، عن أبي مُحَلِّل: هم جماع، فإن شاء الله أن يتجارع عن
جرأتهم فعل(3)، قال الواجدي: والأصل في هذا أن الله تعالى يحظر أن يُحَلِّفُ الواجدي، وإن
كان لا يجوز أن يُحَلِّفُ الواجدي، وهذا وردت السنن(4)، وأخذت للأول:

وأنتي وإن أوعدت ووعدت، وَخَلَفْتُ إِبِيعَادي وَمَنْجِرُ مُوعِدي(5).

فإذن لا مُسْخَّل لذكري التوبة وشركاها(6) في الآية، ولا يُفُتِّر لإخراج المؤمن من النار إلى
دليل كأ قال، ولا إلى تخصيص العالم كأ ذهب إليه الإمام(7)، ولا إلى تفسير الحُدُود بالكتب
الطويل كأ قال الفاضلي(8)، والله يقول: أيَّها الكُلُّ وَهُوَ يَهْدِي إلَى أَشْكُلَتِ.

---
(1) تأويل: "الكُتُب" (3: 382 - 484).
(2) أخرج أبو داود (4768) والبيهقي في "السنن الكبرى" (8: 16) عن أبي مُحَلِّل، لاحق بن حمَّيد،
تتابع جليل.
(3) "الوسط" للواعدي (2: 100).
(4) البيت لعمر بن الطفل في "ديرما"، ص 58.
(5) في (ط): لا يدخل ذكره التوبة وتركها.
(6) "مفاتيح الغيب" (10: 171).
(7) "أُنوُر التزلج" (2: 237).
لا نؤمن بازاء من عظمي، أيلا

نزلت مكية، وقريء: (مؤمناً) ففتح اللومة، من أمته، أي: لا نؤمن بازاء من عظمي، أيلا

انعرا إلى لرسول الله، كان عليه عذب بن قطالة اللامي، فهرموا ويصينو مرسان نتاهيه بإسلامه، فلم ير إلى الخيل أ التى أننع إلى عقول من الجبل وصدفاً، فلم تلاحقوه وكتبوا كبيش، وقال: فهل إلا الله، فقال: يرسول الله، استغفر لي، قال: فكيف بل إلا الله؟

وقال: أعتي رقبة، فكتب عشرات الحمزة المكية: تطلبون العينية التي هي

قوله: (ولا تتهلكوا). النهاية: النهوك: التحري، وفي الحديث: (أتمهمكون أنتم كنا

هوكمن اليهود والنصارى).

قوله: (فقيتهم سرية... كان عليها عذب بن قطالة). وسيائم: أن يمردان
ابن هناك الفارئ كان يرقص على، فقحمته عليه سرية رسول الله، وهمه أسامة بن زياد
وأميرها سلمة بن الأكوش (2)، ثم ذكر ما ذكره المصنف مع تغيير فيه.


قوله: (فكيف بل إلا الله؟)! أي: كيف تصنع لو خاصصة هذه الكلمة؟

(1) أخرجه الإمام أحمد في المسند (15195) والبيهقي في شرح السنة (1: 270) والبيهقي في "شعب
الأيام" (1: 347) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.
(2) الاستيعاب (3: 1386).
(3) هو جزء من حديث أخرجه البخاري (4279). حديث أسامة بن زياد رضي الله عنها.
الجزء الخامس

خطام سريع النفاد، فهو الذي يدعوكم إلى ترك النتب وقلة البحث عن حال من تفتقؤه.

فوقنا الله مصائر مكتوبة يملؤكمها فتعنيكم عن قتلي رجل يظهر الإسلام، ويتعود
به من التعرض له؛ لتاخذوا ما له. قد أذلكت حكمة من بن قفل: أول ما دخلتم
في الإسلام سمعت من أفواهكم كلمة الشهادة، فعَصْنتم دماؤكم وأموالكم من غير
انتظار الإطلاع على مواطأ قلوبكم لأسبكتم. فقراء الله عليكم بستم بالاستقامة
والاستنكار للإيذاء والتقدير، وأن صبركم أعماما فيه، فعليكم أن تفعلوا بالداخلين في
الإسلام كما فعل بكم، وأن تعتبروا ظاهر الإسلام في المكارة، ولا تقولوا: إن طالِب
هذا؛ لانفائه罰ن ينсли نبيته، فتجعلوه سالا إلى استباحة دمه وماه، وقد حرمها الله
وقوله: (قد فتمناً) تكرير للذار بالنبين; ليؤكده عليهم. وإليك الله كاب يم توسع؟
حبسك ينهاكوه في القتل، وكوينوا محترزين محتاطين في ذلك.

لا يستوى الفيلدين من المؤمنين عبر أولي الصبر والملجأ في سبيل الله وآمنهم
والاتباع في فعل الله المتجهين بأموالهم ونزولهم على الفيلدين دينية ولا يعدل الله المهيمنين
ومثل العليا المتجهين على التفتيت أجرًا عظيما.* دينجت منه وعَرُف ورَحمة وكان الله عفوًا
رَجَمًا: ۹۶-۹۵]

غير ألوه الفنر، قرئ بالحركات الثلاث.

قوله: (فعلكم أن تفتقوا) تفسير لقوله تعالى: (كتبتوا)، أي: كذلك كنت فمن الله
 علينا، وإذا كان كذلك فعليكم أن تفتقوا بالداخلين في الإسلام كما فعل بكم، من عدم
تكشف حالكم وما تنجين بكم (1).

قوله: (غير أول الصير) قرئ بالحركات الثلاث بالنصب: نافع وابن عامر والكسائي،
والمالون بالرفع، وباجرة شاذ.

وما حدث زيد بن ثابت فقوه البخاري والترمذي وأبو داود والنسائي (2).

(1) في (غ) و(ص) و(س): (وما مهجرم) وفي (م): (سحون) والمنبت من (ط).
(2) أخرجه البخاري (۲۸۳۲) وأبو داود (۲۵۰) والترمذي (۳۲۳) والنسائي (۶: ۳۱۵).
قال الزجاج: "عبرت" صفات القاعدين، وإن كان أصلاً أن تكون صفات المُكنة، المعنى: لا يَتَسَهَّل القاعدون الذين هم غير أولي الصرر، أي: الأصحياء والمُجاهدون وإن كانوا كلههم مُؤمنين، والرفع أيضًا جيّر على الاستثناء، أي: لا يَتَسَهَّل القاعدون والمُجاهدون إلا أولى الصرر، فإنهم يُسعاون المُجاهدون لأن الذي أعدّهم عن الجهاد الصرر(1) وتبَعه الواجَذ في هذا الوجه(2).


(1) سبِق تَحْرِيَّه.
(2) معاني القرآن وإعرابه (21: 93).
(3) الوسيط لمしょうادي (2): 2 (104).
(4) معاني القرآن وإعرابه (21: 93).

وعن مقاتل: إن تبوك، فإن قلت: معلوم أن القاعد بغير عذر والمجاهد لا يستويان، فما قائد؟ نفي الاستواء؟ قلت: معناه الإذكار بها بينها من التفاوت العظيم، والبون البعيد؛ لينفعل القاعد ويتفرع بنفسه عن انحطاط منزلته، فينفر للجهاد ويرغب فيه.

وفي ارتفاع طبيعة: ونحوه: "قله لينفون الأذى لقله لا ينفر من ضعفة الجهاد إلى شرف العلم. فضل الله أن يثوبوه". جملة موضعية لي نفي من استواء القاعد والمجاهد؛ كأنه قيل: ما هم لا يستويان فكيف بذلك. والمعنى: على القاعد غير أولي الضرر، لكون الجملة بياناً للجملة الأولى المنضمة لهذا الوصف ...

قوله: "صدح في الكوف" يقال: صدح الزردة صدعاً، إذا شفقتة، والاسم: الصدح بالكسر، والصدح في الزجامة، والفتح. كانوا يكتبون في كتب الشئام للفراقwise عندتهم.


قوله: "عن ضعفة". النهاية: هي الدُم ووالزوان والذناء، وقد وضعت ضعفة فهو وضيء، والله عوامة من الواو المخزوفة.

سورة النساء

على القاعدتين، يعني: من أهل العذّر درجة، وقوله أيضاً: أما المفضلون درجة فهم الذين فُضّلوا على القاعدتين الأطراف.

والفصل أن المرأة بقوله تعالى: "لا يسوى القاعدتين بين المماثلين"، أن بين المجاهدين والفاعلين غير الأشراء وعسا بعدها، وأن ليس بين المجاهدين والفاعلين الأشراء هذا البون، لكن بينهم تفاوت فاحتاج هذا التفاوت إلى البيان، فبينما بقوله: "فَسَلَّمَنَّ الله" في الموضعين هذا التفاوت، وكتاب الجمليين بيان، لا الجملة الأولى كما يشير به كلام صاحب "الكشاف"، وفي كلاه اضطراب متنافي! وقال صاحب "التمكين" بعد ما حكى كلام المصنف: المفضلون درجة من فضلوا على القاعدتين الأطراف، ودرجات من فضلوا على المتخيرين، وأبان، وفيه نظر لأن الله قَضَى القاعدتين وغير أول الضرر، وإنها ليست إنساء من تفسيرها بالأطراف كما في "المعاني" و"اللباب".


وفي رواية الترمذي: "لَوْ نَزَّلَتْ غَزْوَةَ بَعْضُ قَالَ عَلَى اللَّهِ بِيَّ صَبْحٍ"، وابن عمّ مكرم: "إِنَّا أَعْتَمَّا بِيَا رَسُولَ اللَّهِ فَهَلْ لَنَا رُخْصَةٌ؟ نَزَّلَتْ "فَاتَّلِعَ اللَّاهُ مَجِيِّهِنَّ"، صلى الله عليه وسلم، ولأولى القدر، و"فَاتَّلِعَ اللَّاهُ مَجِيِّهِنَّ"، صلى الله عليه وسلم، و"فَاتَّلِعَ اللَّاهُ مَجِيِّهِنَّ"، صلى الله عليه وسلم، وأولى القدر، فضل الله المجاهدين على الفاعلين أجزاهم عظيمة درجات منه على الفاعلين من المؤمنين غير أولي القدر(2).

(1) أخرجه البخاري (654) والترمذي (323).
(2) كذا جاء في رواية الترمذي، والصواب: أبو أحمد بن جهش، وابن عمّ مكرم: "فَاتَّلِعَ اللَّاهُ مَجِيِّهِنَّ"، صلى الله عليه وسلم، وهو المشهور بكتبه، وهو الذي كان ضريرًا. انظر تفصيل ذلك في "فتح الباري" (8: 262) وتعليل الشيخ أحمد شاكر في تفسير الطبري (9: 92).
(3) أخرجه الترمذي (324) وقال: هذا حديث حسن غريب من حديث ابن عباس.
وقال القاضي: كُرَّ تفضيل المجاهدين والذين يختاروا الجهاد، وتعظيمهم للجهاد.

وقيل: الأول ما خُوِّلهم في الدنيا من الغنيمة والظفر، والذين ما جعلهم في الآخرة. وهذا يوافق ما ذكره الراغب، وهو قوله: إن قيل: لم يكون الفضل ووجب في الأولى درجة وفي الثاني درجات وقيدًا بما بقوله: {بِذَٰلِكَ قَدْ تَجَزَّا،} أفردًا بالغفرة والرحمة. قبل: عنى بالدرجة: ما يُؤتيه في الدنيا من الغنيمة ومن السُّرور بالظفر وجملة الذكر، والدرجات: ما يُؤتيه في الآخرة. وتبين بال ninguém في الأول والجميع في الثاني. لأنه ثواب الدنيا في جنوب ثواب الآخرة يسير، وقيدًا بما بقوله: {بِذَٰلِكَ قَدْ تَجَزَّا،} أفردًا بالغفرة والرحمة، إذًا بالوصول إلى الدرجات. بعد الخلاص من النعمة، وقيل: إن الغفرة تقال اعتبارًا بإزالة الذنب، والرحمة تقال اعتبارًا بإيجاب التوبة وإدخال الجنة، والدرجات هي المنازل المرتفعة بعد إدخال الجنة.

وقل: الذي تقتضي البلاغة وسداد النظم هذا، وبيانه: أن قوله: {بِذَٰلِكَ قَدْ تَجَزَّا،} جملة موضعية لما يأتي الاستواء فيه، والقائمون على التقليد السابق من أن المراد به غير الأشياء نفسها، وإنما كرر: {بِذَٰلِكَ قَدْ تَجَزَّا،} ليناظر به من الزيادة ما لم ينتبه به أولًا، فالفضل الأول: الغنيمة والظفر، والذكر الجميل في الدنيا، والذكر الجميل في الآخرة. والدرجات العالية والفور بالرضوان والعفرين في الغضب يبدل عليه قوله تعالى: {وَقَالَ أَيُّهَا الْجَهَّازِينَ} أي: وكل فريق من الفاعلين فضل أول الفضلين والمجاهدين {وَمَعَادَالَةَ اللَّهِ} في الجنة، يعني: هم الفضل في الدنيا ثم الجمع في الجنة، حسن عقيدتهم وخلاص نيةهم، وإنما التفاوت في الآخر الجذيب والدرجات العالية وفي الفوز بالرضوان، كما قال تعالى: {أَجْحَدُونَ} {١٢٨} {وَمَفْتَرِيَ ﷺ}، ويعتبر ما ورد في الحديث: بإنه أهل الجنة يتراءون أهل الغرب من فوقهم. كما يتراءون الكوكب الذهبي الغابر. رواه البخاري ومسلم عن أبي سعيد.

(1) {أنوار التنزيل} (2: 741).
(2) {تفسير الراغب الأصفهاني} (3: 140 و7).
(3) {أخرجه البخاري} (2: 358) ومسلم (1: 283).
لقد خلقتم بالدينة أقواماً ما يرثون مسيراً ولا قطعهم وأدبي إلا كانوا معكم. (1)
أقد خلفتم بالمدينة أقواماً ما يرثون مسيراً ولا قطعهم وأدبي إلا كانوا معكم.
والنزيك الذين صحت نيتها، وتصحت جيوسيهم، وكانت أفئدتهم نورى إلى الجهد، وهم
هذا تفسير مبين موفوق للنظم ولا تعقيبة. (2)
فيه، ولا يحتاج إلى جعل المجاهدين
سبق تفسير. (3)
أنا المجاهدين، وأنا المجاهدين، وأنا المجاهدين، وأنا المجاهدين، وأنا المجاهدين.
النزيك الذين صحت نيتها، وتصحت جيوسيهم، وكانت أفئدتهم نورى إلى الجهد، وهم
كما يبين عنه ظاهر كلامه: "أما المجاهدين، وأنا المجاهدين، وأنا المجاهدين، وأنا المجاهدين، وأنا المجاهدين.
منزول الذكور في الكتاب عن زيد بن ثابت، وأخبره أبو داود بنتهبه وذكر البخاري
فوقاً منه، وما لم تحدث الأضواء على ما زوينا عن البخاري وأبي داود وابن ماجة
عن أن، عن النبي: "ولقد خلقتم بالمدينة أقواماً ما يرثون مسيراً ولا قطعهم وأدبي إلا
كانوا معكم". (4) قاله حني رجع من غزوة تبوأ قدنا من المدينة، فالحذائتان يرجوعا ن بالمساءة
بين المجاهدين والأضراء، وعلى في لأنه معروف الصفة والاستثناء في "غير أولى القرير"،
وكلام الزجاج: "أولاً الضرر (5)، فإنهم يسارون المجاهدين (6)، كما في المعامل". (7)
وعلى الجواب الذي أجاب به المصون رجب إلى الواحد (8) لا يتزع المساءة، فيلزم خلاف ما
تختص الصفة أو الاستثناء. (8)
قوله: "صحت نيتها وتصحت جيوسيهم" هو من باب قولهم: "نهاة صائم وليلة قائم،
مبالغة في إخلاءهما ونفع سيرهما عن الدخال، ويجوز أن يكون كتابة، كقوله:
(1) في (ط): "ولا تعقيبة.
(2) سبب تفسيره.
(3) آخره البخاري (4423) وأبو داود (510) وابن ماجة (76).
(4) قوله: "كلام الزجاج: "أولاً الضرر" ساffective من (ط).
(5) معاني القرآن وإعرابه (13): 93.
(6) معالن التنبيل (27): 270.
(7) الوسيطة للواحدي (2): 101.
(8) في (ط): "والاستثناء".
ما يمنعهم من المسير من ضرر أو غرور، فإن قلت: قد ذكر الله سبحانه مفضلين درجة ومضلين درجات، فحنهم هم؟ قلت: أما المفضلون درجة واحدة فهم الذين فضلوا على القاعدين الأضراء، وأما المضلون درجات فذين فضلوا على القاعدين الذين
أذن لهم في التخلف؛ اكتفاء بغيرهم؛ لأن الغزو فرض كفاية.


(1) قولي: (الأضراء) جميع تصرير النهاية: في الحديث: جاء ابن أم مكتوم يشكو قصرته(1)، الصقرارة هاهنا: العمي، والرجل صدير، وهو من الضرب شوهد الحال. الراغب: الصقر: اسم عام لكل ما يضر الإنسان(2) في بينه نفسه، وعلى سبيل الكتابة عبر عن الأعمى بالصير(3). وقال ابن عباس: (أولى الصير) أهل الغدر، وقد ذكر عامة ما أجمله هاشما في قوله تعالى: (اتِّبَعْ قَرْنَةَ الْأَحْسَنِ حَرَّمَةٍ) الآية. [النور: 71].

(1) سبب تخريجه.
(2) أخرجه البخاري (2831) ومسلم (1898) وغيرهما من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.
(3) من قوله: (الأضراء) جميع ضربه إلى هنا سواء من (طرق).
(4) تفسير الراغب الأصفهاني (1401:23)، وانظر: مفردات القرآن، ص 503.
قوله: (إن الذين توقؤهم فتوقؤها، أي: يمكتن من استتبابها فيما وصيتمنها، أنه يوبثي الملائكة بين الأجل والإلهام، وياومن لا يستطاعون جيئة ولا يهتدون سبيلها، فأتونا) على الله أن يعفو عنهم، وكتب الله عفوًا عفوًا.


وقالت: إذا حيل قولهم، على المضارع يكون من باب حكايته الحال الماضية؛ ولذلك أوقع قالوا خبرًا لى التوبة. قال أبو البقاء: والعادت مذوحف، أي: قالوا لهم، ويجوز أن يكون قالوا حالًا من التوبة، وقد منعها مقداره، وخبر من: (أتونا)، ودخلت الفاء فيها في التوبة من الإمام المشاية للمرتبط، وأن لا يمنع ذلك؛ لأنها لا تغير معنى الابتداء.

قوله: (في حال طلبهم أنفسهم). قال الرجاح: والأصل: ظالم أنفسهم، فخذف?

النون استخفافًا، ومعنى: فيهم.)

(1) معاني القرآن وإعرابه (2: 94).
(2) ظالمان في إعراب القرآن (1: 384).
(3) معاني القرآن وإعرابه (2: 94).
 أمر دينكم؟ وهم ناس من أهل مكة أسلموا ولم يهاجروا حين كانت الهجرة فرضة.
فإن قلت: كيف صح وقوع قولهم: 
«أيها الذين آمنتم في الله ورسوله»، فقولهم: 
«فهابتم» وكان حسن الجواب أن يقولوا: كنا في ك ذا، أو لم نكن في شيء؟ قلت: معنى 
«فهابتم» للتوبيخ بأنهم لم يكونوا في شيء من الدين؛ حيث قدروا على المهاجرة.
والمهاجرون، فقالوا: 
«أيها الذين آمنتم في الله ورسوله»،)... اعتماداً من هذا، أو معناً، أو معناً.
وأمه لم يتمكنوا من الهجرة حتى يكونوا في شيء، فكتبهم الملائكة بقوله: 
«أنتم تكنُون أرض الله وبيت اللهم فيه»، أو أنهم قد قادرين على الخروج من مكة إلى بعض 
البلد التي لا تمنعون فيها من إظهار دينكم، ومن الهجرة إلى رسول الله ﷺ، كما فعل 
المهاجرون إلى أرض الحبشة، وهذا دليل على أن الرجل إذا كان في بلاد لا يمكنه فيه من 
إقليمة أمر دينه كأجب لبعض الأسباب، والعوائق عن إقامة الدين لا تنحصر، أو علمه

قوله: (حين كانت الهجرة فرضة)، عن البخاري عن مجاهد، قال: قلت لا ابن عمر:
أريد أن أهاجر إلى الشام، فقال: لا هجرة بعد الفتح، أو قال: بعد رسول الله ﷺ، ولكن 
جهادك ونبيك، فانطلق فأكيفر نفسك، فإن وجدت شيئا وإلا رجعتٍ.

قوله: (لم يكونوا في شيء من الدين)، أي (1) من أمير الدين لا من أمر الجهاد ولا من 
hجرة، ولا من نشر المؤمنين ولا من تزديهم الكفار إرغامًا لهم، كانه قيل: في أي أمر كنتم من 
أمر الدين؟ يعني: لو تركتم الجهاد والهجرة والنصرة، قالوا: تزركنا ذلك، لأننا لم نتمكن 
منها لضعفنا.

قوله: (والعوائق عن إقامة الدين لا تنحصر) جملة معتبرة بين المعروف والمعطوف 
عليه، وحُققت: جوابه إذا. وقوله: «بلد» مُظهر ووضع موضع المصير الراجع إلى 
«بلد».

---

(1) صحيح البخاري (420). (2) قوله: «كن الدين أي، سقط من (ص) و(ع)."
أنه في غير بلدته أقوم بِحَرَّم اللَّه، وأدوم على العبادة؛ حَقََّت على المهاجرة، وعن النبي ﷺ: 
"سُرتُ بْنِي بَعْضِي بُني أَرضي إلى أرضي وإن كان شـُهِبًا من الأرضي استَوْجِبْت لِلْجَنَّةَ، وَكَانَ رَفِيقَ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، وَنَبِيّ مُحَمَّدٍ. اللَّهُمَّ إِنْ كَتَبْتَ لِأَنْ هَجَرَيْنِي إِلَيْكَ لَمْ تَكْنِ إِلَّا لِلْغَرَارِ بِدُنِيَّي فَأُجِلِّلَهَا سِبَاً بِهِ خَايَتِي الْخَيرِ، وَذَكَّرَ المرِجَّوْنِ مِن فُضَلاً، والمبْنِيَّ مِن رَسِيمَ، وَصَبِرَ جَوَارِي لِكَ بَعْوَنِي عِندَ بِئْرَكَ بِجُوارِكَ فِي دَارِ كَرَامِيَكَ، يَا وَاسِعَ الْمَغْفُورِ.

ثم استُنِب مِن أَهْلِ الْوَعْيَ الْمُسْتَضْفِعِينَ الَّذِينَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حَيَّةٌ فِي الخَروجٍ لَفَقِيرِهِم وَعَجْرِهِمْ، وَلَا مَعْرَفَةً لَهُم بِالْمُسْتَلِكِ.

وَرَوْيَ: ۖ أَنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ بَعَتْ بِهِ ذَلِكَ الْآية إِلَى مُسْلِمِي مَكَّةَ، فَقَالَ جَنْدُبُ بْنُ صَيْبَرَة - أَوْ صَيْبَرَةَ بْنُ جَنْدُبَ - لَبِنَيَّهُ امْهَٰنِي؛ فَإِنَّ لَسْتَ مِنَ الْمُسْتَضْفِعِينَ، وَإِنَّ الْعَهْدِ الْطَّرِيقِ، وَاللَّهُ لَا يَبْتَلِيَ الْلِّبَأَةَ بِمَكَّةَ، فَحَمَّلَهُ عَلَى سَرِيرٍ مُتَوْجِحًا إِلَى الْمَدِينَةِ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا، فِئَاتٌ بِالْتَّنْعِيمِ.

قُولُهُ: (إِسْتَوْجِبْتِ) فِيْلُ: مَعْنَى: رَجَبُ، وَحَقِيقَةُ: طَلِبَ الْجَنَّةَ لَهُ الْوَجَبُ، وَيُرُوَى: إِسْتَوْجِبْتِ، يَجْهَلُ لَآً.

قُولُهُ: (جَنْدُبُ بْنُ صَيْبَرَةَ، أَوْ صَيْبَرَةَ بْنُ جَنْدُبَ) وَالصَّحِيحُ فِي (الْعَسِيْبَ) جَنْدُبَ بْنُ صَيْبَرَةَ امْهَٰنِي، لَيْنَزِلَتْ (الأَهُمُ) تَنْزِيلٌ لَّهُ وَالْعَسِيْبَ فِيْهَا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَلْبِغْتُ فِي الْمَعْدِرَةِ وَالْحَجْجَةِ وَلَا مَعْدِرَةً لِي وَلَا حَجْجَةً، لَّمْ خَرَجْ وْهُوَ شَيْخُ كَبِيرٌ فِي بَعْضِ الْطَّرِيقِ، فَقَالَ: الْحَجْجَةُ الْمَحْيَاءَةُ: مَاتُ بَيْنَ أَنْ يُهَاجِرُ، فَلَا نَدْرِي أَلْيَأْ وَهُوَ أَمْ لَآ فَزْنُلي الْآيَةِ (1).

قُولُهُ: (فِئَاتِ الْتَّنْعِيمِ). الْمُرْجِبُ: الْتَنْعِيمُ: مَوْضِعٌ فَرِيقٌ مِن مَكَّةَ عَنْدَ مَسْجِدٍ عَائِشَةَ ﷺ. (۲)}

(1) (الْعَسِيْبَ ۱: ۲۰۷).
(2) (الْمُرْجِبُ فِي تَرْتِيبِ الْمُرْجِبُ ۲: ۸۴).
فإن قلت: كيف أدخل اللأكدان في جماعة المستتينين من أهل الوعيد فكانوا
قوله: (كيف أدخل اللأكدان في جماعة المستتينين؟) تلخيصًا: كيف أدخل اللأكدان في
جماعة الذين استناعهم من أهل الوعيد المذكور في قوله تعالى: "إِنَّهُمْ تَوَلُّواٰ نَفۡسَكَ بِالْمَّشۡيِّكَةِ طَالِبِينَ أَن يَقُولُواٰ إِنَّهُمْ لَكُمْ مُعۡتَزِيمُونَ؟" فإن الاستناء بهم ان أدخلوا في الوعيد
دخول الرجال والنساء إذا استطاعوا وانتهوا؟ فأجاب عن السؤال بوجوه ثلاثة(1): أخذوها:
أن الاستطاعة والارتقاء إذا يُصَوَّر في الرجال والنساء؛ لأنهم قد يكونون مستطيعين
وممتنين، وقد لا يكونون وألا اللأكدان فلا يُصَوَّر فيه ذلك؛ إذ المنجر ممتنن فيهم لا
ينبغي عليه، فكانوا خارجين من جماعتهم في الوعيد ضرورة، فإذا لم يدخلوا فيه لم يخرجوا
بالاستثناء. ويتوجه على هذا التقرير سؤال وهو: أنهم إذا لم يخرجوا بالأستثناء كيف قررتهم في
جماعة المستتينين؟ قالوا في الجواب: إن قررتهم لهم ليبين أن الرجال والنساء الذين لا يستطيعون
جيلة ولا ينبغون سبيلًا صاروا في انتفاضة الذين بمثلة اللأكدان مبالغة؛ لأن المعروف
عليه يكتسب معنى المعروف مشاركتهما في الحكم، ويرفع منه ما ذكره في تفسير قوله:
"وَأَمۡسَكۡتُوهُمۡ وَأَنۡبِثَكۡمُوهُمۡ" [المائدة: 6] في قراءة الجرّ، قال: "تُعَمِّلَ الأرْجُلُ عَلَى
الرؤوس لا لتُمَشِّه، لكن لينبّه على وجوب الإقتصاد في صبّ المال عليها،(1) قال أيضًا
في قوله تعالى: "فَمَكَتُبۡتُمَا قَالُوٰا وَفَقَرُّۡتُمُوهُمَا فَرَضُۡتُمُوهُمَا" [ال عمران: 181]؛ "جعل
قلعتم الألباب قرينة لقولهم: "إِنَّ اللهَ فَيُرِيدُ وَحۡيَنَ أُحۡيَيۡهَا" [ال عمران: 181] إبّانًا بأبها في العظم
أخوان، وأنه هذا ليس بالإرجاع إلى العظام(2).

وثانيًا: أن اللأكدان وإن لم يكونوا داخلين حقيقة؛ فهم داخلون جزئًا، قال الفاضل: إنما
قررتهم لهم بالسماحة في الأمر والإشارة بأبهم على ضرورة وجوب الهجرة، فإنهم إذا بلغوا وقتسروا
على الهجرة فلا صحيح فهم عنها، وأن أقوالهم يجب عليهم أن يجابوا بهم حتى أمكن به(1).
يُستخفون الوعيد مع الرجال والنساء لو استطاعوا جائلا واهتدوا سبيلًا؟ قلت: الرجال والنساء قد يكونون مُطيعين مهتدين، وقد لا يكونون كذلك، وأما الوُلدان فلا يكونون إلا عاجزين عن ذلك، فلا يتوجه عليهم وتعبد لأن سبب خروج الرجال والنساء من جملة أهل الوعيد إنها هو كونهم عاجزين، فإذا كان العجز ممكنا في الولدان لا يتفكون عنه، كانوا خارجين من جملتهم ضرورة، هذا إذا أريد بالولدان الأطفال، ويجوز أن يُراد المراهقين منهم الذين عقلوا ما يعقل الرجال والنساء، فتلقوا بهم في التكليف، وإن أريد بهم العبيد والإماء البالغون فلا سؤال.

فإن قلت: الجملة التي هي (لا يُستخفون) ما موقعها؟ قلت: هي صفة لـ (المستطعينين)، أو (أصحاب العهد)، وإن كانت ذلك وإن لم تكن تكن تكن بحسب.

فإن المسود وإن كان في حرف التغريف فليس بشيء بعينه، قوله:

ولقد أمر على اللخيم بستبي

فإن قلت: لي قيل: (عسى الله أن يعفو عنهم) بكلمة الإطعاع؟ قلت: للدلالة على أن ترك الهجرة أمر مضيئ لا توسيعة فيه، على أن المضطر لابن الاضطرار من حقه أن يقول: عسى الله أن يعفو عني، فكيف في غيره؟

(ومحمد是多么) في سبيل الله، يهج في أرضه مرضاك كرا وكصمعة ومن جرح من بينهم، مهاجرًا إلى الله ورسوله، ثم مر يدرك الموت فقد وقع أمره على الله وكان الله غفورا رحيمًا.

(مهاجرًا) مهاجرًا وطرقًا يرجع يرجع يرجع، فقوله: أي تبقائكم على رغم أنفكم.

وقلت: فعل هذا المبالغة راجعة إلى وجه الهجرة، وأنها خارجة عن حكم سائر التكاليف، حيث أوجبت على من لم يجيب عليه شيء.

قوله: (مهاجرًا). قال الزجاج: معنى (مهاجرًا): مهاجرًا لأنه المهاجر لقومه والمراغم بمثلية واحدة، وإن اختفى الكلمتان، قال:
سورة النساء

والزَّرَّاعُ: الْذَّلِيلِ وَالْمُتَوَّانِ، وَأَصَلُّهُ لِضَوْقَ الأَنفِ بِالرَّغَامِ، وَهُوَ الْمُرَابُ، يَقُولُ: رَاغِمُ
الرَّجْلِ: إِذَا فَارَقَهُ وَهُوَ بَكِيرُ مَفَارَكَتُهُ لَمْ يَلْحَقَ بِهِ ذَلِكَ، قَالَ النَّابِيُّ عِنْدَهُ:
كَطَأَوْدُ بُوْلاَذُ بَارَكَانِهِ عَزِيزُ الْمِراَعِمُ وَالْمُخْبَرُ وَقُرَّيْهِ (مُرْغَبٍ َ). وَقَرَّيْهِ (ثَمَّ يُدْرِكَهُ الْمَوْتُ) بِالرَّجْلِ عَلَى أَنَّهُ خَيْرٌ مَنْ بَيْنَ مَهْدٍ مَّعْدُوفٍ،
وَقَرِبُ: رَفُعُ الْكَافِ من قُولٍ مِن الْهَاءِ، كَأَنَّهُ أَرَاىَ أَن يَبْقَى عَلَيْهَا ثُمَّ تَقَلَّ حُرْكَةُ الْهَاءِ إِلَى
الكَافِ، كَقُولِهِ:

مِنْ عَنْصِرٍ سَبْعَةِ لَا أَضْرِبَةٍ

إِلَى بَلَدٍ غَيْرَ دُنْيَةِ المَدْلِلِ بَعْدِ الْمِرَافَعَ والمُضْطَرْبَ
لِيْسَ الْمِراَعِمُ إِلَّا الْمُضْطَرَبُ فِي حَالِ الْمُهْجَرَةِ، وَإِن كَانَ مُشْتَقًا مِن الْرَّغَامِ: الْمُرَابُ،
فَمَعْنِي رَأَعْمَتُ فَلاْنَا: هُجْرَتُهُ وَعَادُتُهُ (1).
قُوْلُهُ: (كَطَأَوْدُ بُوْلاَذُ بَارَكَانِهِ) الْبَيْتُ (2)، الْطَّوْدُ: الْجَبَّالِ: يَلََّادُ: أي يَلْجَأُ، عَزِيزُ الْمِراَعِمُ:
صَعْبُ الْمُسَالَكِ.

قُوْلُهُ: (مِنْ عَنْصِرٍ سَبْعَةِ لَا أَضْرِبَةٍ) قَبْلَهُ:
عَجْبُهُ وَالْدَّهْرُ كَثِيرُ عَجْبَيْهِ (3).

وعَنْصِرٍ: مُنْسَبٌ إِلَى عَنْصِرَةٍ، وَهِيْ قِبْلَةٌ. قَالَ أَبِي جَيْفِي: أَرَاىَ «لَمْ يُدْرِكَهُ جُرَّمًا» غَيْرَ أَنَّهُ
قَوْى الْوَظَفُّ عَلَى الْكَلَّامِ فَقَلَلَ الحَرْكَةَ مِن الْهَاءِ إِلَى الْكَافِ؛ فَلَا يَلْجَأُ الْكَافِ عَلَى الْحَرْكَةِ صَارِ (يُدْرِكَهُ)
فَحَرْكَ الْهَاءِ بِالْضَّمٍّ عَلَى أَوْلِي الْحَالَةِ، ثُمَّ لَمْ يَدْعُ إِلَيْهَا الْضَّمَّةُ الَّتِي كَانَ نَقْلَهَا إِلَى الْكَافِ عَنْهَا بِل
أَوْرُ الْكَافِ عَلَى ضَمْهَا فَقَالَ: يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ. وَأَنْشَدَ مُحَمْدُ مِنْ الحَنْسِ:

(1) مَعَانَا الْقُرْآنِ وَإِعْرَابِهِ (٢٠٠٩).
(2) لَلْمَنْابِيِّ الْجَمَّادِ، فِي مَجْمَوْعَةِ شَمْرَةٍ صَٰ٢٣.
(3) لَزِيدِ الْأَعْمَامِ، أَنْظُرُ (الْمُفَلَّضِ) لِلْمَرْغَشْرِيِّ صَٰ١٣٩٩.
وَقَرَّأَ (يَدَّرُكَهُ) بِالنَّسْبِ عَلَى إِضَارَّ "أَنّ"، كَذِكُوهُ:
وَأَلْحَقَّ بِالْحَجَازِ فَأَسْتَرِيْلَا
فَقَدْ وَجَبَ ثَوَابِهِ عَلَيْهِ. وَحَقِيقَةُ الْوِجْهِ الْوَجْهُ:
وَفِيٌّ أَنَّ ابْنَ أُحْوَسْ مَعْرُوفًا فِي الْمََلَْعَبِ
أَي: فِي الْمََلَْعَبِ، ثُمّ نَقُلَّ الصَّمْيَةَ مِنَ الْهَاءِ إِلَى الْغَينِّ; فَصَارَ: فِي الْمََلَْعَبِ، ثُمّ حَرَكَ الْحَاءَ بِالضَّمّ وَأَقْرَ ضَمْنَةَ الْغَينِّ عَلَيْهَا بَعْلَاء، قَالَ: فِي الْمََلَْعَبِ، وَذَلِكَ أَنْهُمْ قَدْ أَكْرَرُوا نَقُلَّ هَذِهِ الصَّمْيَةَ عَنْ هَذِهِ الْهَاءِ،
فَإِذَا نَقَلْتُ إِلَى مَوْضِعٍ قُرِّتْ عَلَيْهِ وَقِتَبْ نِبَاتِ الْوَجْهِ الْوَجْهِ (١) فَاعْفَعَهُ. قُوْلُهُ: (يَدَّرُكَهُ) بِالنَّسْبِ. قَالَ ابْنُ جِنِّي: وَهِيَ قَرَاءَةُ الْخَسَنَ (٢)، وَهِيَ عَلَى إِضَارَّ "أَنّ"، وَمِنْ أَبْيَاتِ الْكِتَابِ:
سَأَتَرْكُ مُبَلَّثِي لَبِنِي قَيمٍ
وَأَلْحَقَّ بِالْحَجَازِ فَأَسْتَرِيْلَا (٣)
قَالَ ابْنُ جِنِّي: وَالآيَةُ عَلَى كُلِّ حَالٍ أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ لِتَقْدِيمِ النَّشَرِ فيْ مَعْطَوْهُ (٤).
فَقِيلُ: هُوَ مِثْلُ أَكْرَمِي وَأَكْرَمْكَ، أَي: لِيَكْنِي مَنْ كَإِكْرَمَ وَإِكْرَامَ مِنِّي. الْمَعْنِي: مَنْ يَكْنِي لَهُ خِروْجٌ مِنَ بُيْتِهِ وَأَدرْكَهُ الْمَرْت، وَالْتَقْدِيرُ لِبُيْتِهِ: سَيَكُونُ تَرْكُهُ وَإِلَّا تَقْسِمُ وَأَلْحَقَّ ضَعِيفٌ، لَّا يُسِيَّرُ لِجَوْبِ الْأَشْيَاءِ الْبَيْنَيَّةَ وَأَجْبَبُ: أَنْ فَعَّلَ المَضْرَعُ كَالْمَضْرَعِ،
وَالْرُّجُعِ (٥).
قُوْلُهُ: (فَقِيلُ وَجَبَ ثَوَابِهِ عَلَيْهِ) تَلْخِيصُ مَعْتَقِلِهِ، Q وَقِيلُهُ: (فَقِيلُ عَلَى الْلَّهِ كُفَّيْنِي وَذَلِكَ وَاجِبُ عَلَيْهِ) تَحْرِيرُ مَعْنَاهُ وَتَقْرِيرٌ ما يَوْدِي إِلَى الْتَرْكِبُ مِنْ الْبَالَغَةِ، لَكُنْ قُوْلُهُ:
(١) «الْمَحْسِبَ» (١٠٠٢، ٣٠).
(٢) انظر: «الْمَحْسِبَ» (١٢٩٩، ٤٥) وَالْبَحْرُ الْمَحيَّةٌ (٤٤).
(٣) وأَلْبِيْتُ نَسْبَهُ السُّوَيْتِيّ إِلَى الْمَغْرِبِ بِنَحْبَةَ الْخَنْدَلِ، انْظُرَ «خَرَائْتَ الْأَدْبُ» (٨، ٤٣٣).
(٤) «الْمَحْسِبَ» (١٩٢١، ٣٠).
(٥) هَذِهِ الْفَقرَةُ وَرَدَتْ فِي (ط) هَذَا، وَوُضِعَتْ فِي غَيْرَهَا مِنْ الأُصُولِ بَعْدَ الْفَقرَةِ الْتَالِيَةَ.
سورة النساء

والسقاط، فإذا وجبت جنُوبها (المحب: 31)، ووجب الشمس: سقط فرضها.

والمعنى: فقد علم الله كيف يبنيه، وذلك واجب عليه.

فقد أُقرَّر جَنُوبًا على الله مرفوع فوله: فقد علم الله كيف يبنيه، كما أن قوله تعالى: "وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّماوَاتِ وَالْأَرْضَ ۛ دُلُوْبًا إِنَّ اللهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيِّٰٰ" (النور: 6) مَقْبُولًا له، لأن معناه: ليحل به الجزاء، وهو أن يُحله موجوداً ثانياً، فأطلق العلم الخاص وأراد ثواب المعلوم الخاص وهو التمييز بين الثواب والناكس، وها هنا بالعكس، أطلق المعلوم الخاص وهو وفوق الأجر العظيم على العلم الخاص وهو العلم كبيفية الثواب، وهو من باب الكتبة التي اللازم فيها مسألة، لأن العلم تابع للمعلوم والمعلوم كذلك، ثم في انتصار إقامة المظهر موضع التفسير في الجزاء وهو قوله: "على الله" معه، لأن الأصل: "وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّماوَاتِ وَالْأَرْضَ ۛ دُلُوْبًا إِنَّ اللهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيِّٰٰ" (النور: 6) ليس دلالة على أنه وقع أجر عظيم لا يُقَيَّد قادره ولا يكتسبه كنهه، ولا يعلم كيفية إثباته إلا من هو مسقى بذلك الاسم الجامع، فدل ذلك على أن العمل الذي له ثوابه أمر عظيم وخطب جميل، وفي مقارنة هذا المطر مع الشرط السابق الدالة على أن من هاجر له إحدى الحكسيين: إنما أن بورث عدو الدين منملة وهو أن بسبب مفارقة إياها واتصاله إلى الخير والسعفة، وإما أن يدركه الموت ويصل إلى السعادة الحقيقية والنعم الدائم.

قال الإمام: كأنه قيل: إنها الإنسان، إن كنت إنها كحرة الهجرة عن وظيف خوفًا من أن تقع في المشقة فلا تخف، فإن الله تعالى يمتعك من النعم الجليلة والراتب العظيمة في مهما زرعت ما يصير سبيلاً لزعم أن توفى أعدائك وسلامة عينك، وإنما قلت "مرعى ما" على السمعة؛ لأن أنت على الإنسان برغم الأعداء أشد من إنهاءه بسمعة عينك، وفيه أن من فصلت طاعة ثم عجز عن إمامةك كتب الله له ثواب تلك الطاعة، كما يمرض يعجز عنها يفعله في حال صحته من الطاعة فيكتب له ثواب ذلك العلم (1). وأنا الكلام في إجابة الثواب.

(1) وشهد لذلك قوله買い物: إذا مرض العبد أو سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقياً صحيحاً أخرجه البخاري (2/964) وأحمد (1/794) عن أبي موسى الأشعري.
وروي في قصة جُلْدَب بن صمءة: لما أدرك الموت أخذ يصفق ببميه على شهاه، ثم قال: اللهم هذه لك، وهذه لسولك، أنا أعلم على ما أبكيك عليه رسولك، فإني جيد، فتبلغ خبره أصحاب رسول الله ﷺ، فقالوا: لتوافق بالدنيا لكان أنتم أجرًا.
وقال المشركون وهم يضحكون: ما أدرك هذا ما طلب; فنزلت.
وقالوا: كل هجرة لغرض ديني من طلب علمهم، أو حج، أو جهاد، أو فرار إلى بلد يزداها فيه طاعة أو قناعة وزيدًا في الدنيا، أو ابتعاد رزقي طيب، فهي هجرة إلى الله ورسوله، وإن أدرك الموت في طريقه فاجره الواقع على الله.
كفرُ أن الكفرين كانوا كفرًا عرفًا بنياً (101)

الضرب في الأرضي: هو السفر. وأتى مدأة السفر الذي يجوز فيه القصر عند أبي حنيفة: مسيرة ثلاثة أيام ولياليهن سبعة الإبل.

على الله تعالى فإننا لا ننزع في الوجوب؛ لكن بحكم الزعم والمعلم(1) والتفضيل والكرم، لا بحكم الاستحقاق(2).

وقال المصطفى: إنما قبل: "لا يشكي" لبيان أن الأجر إنما يستقي إذا لم يعيب العمل، حتى جاء الموت. وقال: ومن يشكي: وإن مقتلى الظاهر هو أن يقال: ومن يخرج من بيته مهاجوًا إلى الله ورسوله وما يشكي، فوضع موضوع مات: "جديدة النعوش" إشاعاً بمزيد الرضا عن الله تعالى; وأن الموت كالبداية من الله تعالى; لأن سبب الوصول إلى ذلك الأمر(3) العظيم الذي لا ينال إلا الموت؛ ثم عدل من الغطف بالواو إلى "فَمَّا" تدبيه هذه الدقيقة وأن مركبة الخروج دون هذه المرتبة.

(1) قوله: "العلم" سقط من غ.
(2) "مفاتيح" الغريب (11: 198).
(3) في (ط): "العمل إذا جاء".
وٱسْتِۡكَلِیۡلَیۡ الرّجۡعَةِ رَضۡیۡهُمۡ ﴿۱﴾ ۲۵۳۴، ۲۵۳۵.
وۡفَوۡلُهُ: \( \text{قَلِیۡسُ عَلَیۡکُمُ مَّنۡ ۡلَآۡ ۡتُقُصُّرُونَ مَمَّا ۡخِیَرُ ۡلَكُمُ \)}\، ظاهره التخيير بين القصر والإفطار. وإنما التخییر دُرْسُ الشافعیِ رضی الله عنه. ورُوِي عن النبي ﷺ أنه أنَّم في السَّنَر. وعن عائشة رضی الله عنها: اعتُمِرتُ مع رسول الله ﷺ في المسجد إلى مكة، حتى إذا قمست مكة قلعت: يا رسول الله، آيا أنت وأمي! قصرت واتمتعت وأفطرت. فقال: أحسنباً عائشة»، وما عاب على. وكان عثمان رضی الله عنه يقول ويقصر. وعند أبي خالیفة: القصر في السَّنَر عَزْیَةٌ غیر رخصة، لا

قوله: (وٱسْتِۡکَلِیۡلَیۡ الرّجۡعَةِ رَضۡیۡهُمۡ ﴿۱﴾ ۲۵۳۴، ۲۵۳۵).
فيه الحد ورضی الله بالتوسط لأنه في ذلك يقضى الأمه.

قوله: (أربعة بُعد)، النهاية: البريد۱۱، فرسخان، وقيل: أربعة. ومضی تقسیم مستقیم في أول البقرة.

قوله: (وعن عائشة رضی الله عنها) الحديث مذكور في «سنن النسائی»۳۳، قال القاضی: قول عمر رضی الله عنه: صلاة المسافر ركعتان تمام غير قصر على سهول نبیکم۳۳، إن صح مَّوَلُكِ بأن كالتام في الصحیة والإجازة. وقال عائشة: أول ما تُرِضَی الصلاة فوَقْضْتُ رکعتَان۳۳، لا ينفي جزاء الزیادة فلا حاجة إلى تأويل الآية، فإنهم الغوا الأربیع فكان مَّنظَّرةً أن يَجۡمَّر بِهِمْ أَنَّ رَکعتَي السَّنَر فيها قصر ونَفْصٌ۴۳.

۱۱) في الأصول الخطيئة: «البرد»، والتصور من «النهایة» (برد).
۲۳) أخریج النسائی (۳۱۳) عن عائشة رضی الله عنها.
۳۳) أخریج النسائی (۳۴۳) وابن ماجة (۱۲۸) عن عمر رضی الله عنه.
۴۳) أخریج البخاری (۱۹۰) ومسلم (۱۰۴) عن عائشة رضی الله عنها.
۵۳) أناوار التنزیل (۲) (۲۴۴: ۲).
بجور غيروه. وعن عمر رضي الله عنه: صلاة السفر ركعتان تأمَّم غير قطر على لسان نبيكم. وعن عائشة رضي الله عنها: أول من فرض الصلاة فرضت ركعتين، فأطلق في السفر وزيدت في الحصرا. فانقلت: فلا تصنن بقوله: "كليب عليك جامح أن تقصروا؟" قلت: كنا ألموا الإقامة، فكانوا نظرة، لأن يحرصوا بما أن عليهم فصان في القصر; فتبري عليهم الجناح، لطيب أنفسهم بالقصر ويطمئنوا إليه، وفرائ: (تُنصروا) من أفض، وفجاء في الحدث إقصار الخطب، بمعنى: تقصروا، وقرأ الزهرى (تُنصروا) بالتشديد. والقصر ثابت بنص الكتاب في حال الخوف خاصة، وهو قوله: "إن خافتم أن يبنكم اللدين كفروا، وأما في حال الأمن فبالسعنة.

وفي قراءة عبد الله: (إن الصلاة أن تُنصروا) ليس فيها "إن خافتم"، على أنه مفعول له بمعنى: كراهية أن تُنصروا، والمراد بالفتنة: القتال والتعرض بما يكره.

وإذا كنت فيهم فأمنت لهم الصلاة فلفتحم طلعة في زرعهم، وليصموا أصبهم إذا سبقونا من وزاره: خادموه وأولات طلعتهم. لا تتصموا فليصموا، وليصموا أصبهم، وليصموا. وليصموا بيدهم، وليصموا عبدهم إن كان بيدهم من مطر أو كتم سوءه أن تصحوا أصبهم، وليصموا جدرهم إن الله أعد للهريين عدة مهما إذا قصدوا السفرة كاذبوا الله فيما وما، وعلي جنبيهم، وأذانهم أذانهم: فألموا الصلاة إلَّا الصلاة كانت على الرفيؤين، كتبنا متوفرًا (102-103).

قوله: "والمصر ثابت بنص الكتاب في حال الخوف خاصة، وهو قوله تعالى: "إن خافتم أن يبنكم الله". قال القدسي: أن يبنكم شريعة باعتبار الغالب في ذلك الوقت، ولذلك لم يعتبر مفهومًا بما لم يبتر في قوله: "إن خافتم إلا فيهما حمده، ولا جناح عليهم فيما أذانتم". (البقرة: 229)، ونظائرهما السُّنُّ في جوازه أيضاً في حال الأمن (1).

(1) أنوار التنزيل (1، 245).
سورة النساء

فيما أُلْكَتْ فِيهِمْ فَأُقْصِمْتُ لَهُمْ المَسَكِّنَةُ، يَتَّلِعُونَ بِظَاهِرِهِ مِنْ لَا يُرِى صَلاَةِ الْحُرُف

بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حيَّاتُ شَرِّطَ كُونُهُ فِيهِمْ، وَقَالَ مِنْ رَأَاهُ بَعْدَهُ: إِنَّ الأَئْمَةَ تُوَّبَّ عَن

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي كُلِّ عَصْرٍ، فَوَقَّامَ بِهَا كَانَ يَقْمُ بِهَا، فَكَانَ الخَطَابُ لَهُ مُنَافِلًا لِكُلِّ

إِمَامٍ يَكُونُ حَاضِرٌ لِلْجَمَاعَةِ فِي حَالِ الْحُرُف، فَهُوَ أَن يَؤْمِنُ كَمَا أَمَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

لِلْجَاعَاتِ الَّتِي كَانَ بِحُجَّرَهَا، وَالْمَضْمُرُ فِي وَقُولُهُ ﷺ لِلْمُخَاطِفِينَ. "فَلَنَّمَّا إِنَّا أَلْحَقْنَاهُمْ

عِدَّةً مَعَ هُمْ فَأَجَابُنَّهُمْ طَافِئَتَينَ، فَلَتَقْفُنَّ إِذَا هَكَذَا مَعَكَ، فَنَصْلُ بَيْنَهُمْ. وَأَلْحَقْنَاهُمْ أَلْحَقَّنَاهُمْ

الْمَضْمُرُ إِنَّا إِلَى الْمُصَلِّينَ إِنَّا لَغَيْرِهِمْ، فَإِنَّ كَانَ لِلْمُصَلِّينَ، فَقُولُوا: بِخَذْوَانِ مِنَ السَّلَاحٍ

مَا لَا يَشْغَلُهُمْ عَنَّ الصَّلاةِ، كَالسَّبِيفَ وَالْخَنْجُرُ وَنَحْوَهُ; إِنَّ كَانَ لَغَيْرِهِمْ فَلا كَلَّامٌ

فِيهِ. "فَإِذَا سَجَدُوا قَلِيكُونَّا" بَعِيْنِ: غَيْرُ الْمُصَلِّينَ (يَنِسُ وَيَأْيقَاهُمْ) يَجْرِسُونَ تَكُونُ.

وَصَفَا صَلاَةَ الْحُرُفُ عِنْدَ أَيٍّ خُنْفِيَةٍ: أَنْ يُصْلِّيِّنَ إِمَامٌ إِبْنِ يَدِ الْطَّافِئَتِينَ رَكْعَةٌ إِن

كَانَتْ الصَّلاةُ رَكَعَتَينَ، وَالأُخْرَى بِإِزَاعَةِ العَدْوُ، ثُمَّ تَقَفَّنَ تَقَفَّنَ هذَهُ الطَّافِئَةُ إِزَاعَةَ العَدْوُ وَتَأْنِي

الأُخْرَى فِي صَلَاحِهَا بِرَكَعَةٌ وَيَتَّمُّ صَلاَتَهَا، ثُمَّ تَقَفَّنَ بِإِزَاعَةِ العَدْوُ وَتَأْنِي الأَوْلَى فَتَوْعِيدُ الْرَّكَعَةُ

بِغَيْرِ قَرَاءَةٍ وَتَتَّمُّ صَلاَتَهَا، ثُمَّ تَحْرُسُ وَتَأْنِي الأُخْرَى فَتَوْعِيدُ الْرَّكَعَةُ بِقَرَائَةٍ وَتَتَّمُّ صَلاَتَهَا.

فَوْلِهُ: "فَأَجِبَلُهُمْ طَافِئَتَيْنَ، فَلَتَقْفُنَّ إِذَا هَكَذَا مَعَكَ، فَنَصْلُ بَيْنَهُمْ. وَأَلْحَقْنَاهُمْ أَلْحَقَّنَاهُمْ

فَوْلِهُ: "فَلَنَّمَّا إِنَّا أَلْحَقْنَاهُمْ عِدَّةً مَعَ هُمْ فَأَجَابُنَّهُمْ طَافِئَتَيْنَ".

فَوْلِهُ: "يَعْنِي غَيْرُ الْمُصَلِّينَ، يَعْنِي: الفَارْغِينِ مِنَ السَّجَودَ الْذَّاهِبِينِ إِلَى العَدْوُ، مَعَ أَنْهُمْ فِي

الصَّلاةِ بَعْدُ.

فَوْلِهُ: "فَتَوْعِيدُ الْرَّكَعَةُ بِغَيْرِ قَرَائَةٍ وَذَلِكَ أَنَّ الإِمَامَ قَدْ قَرَأَ فِي الْرَّكَعَةِ الْثانيَّةَ وَهُمْ كَانُوا

فِي الصَّلاةِ إِنَّ كَانُوا فِي وَجْهِ العَدْوُ، بِخَلَافِ الطَّافِئَةِ الَآخَرَةِ لِأَنْهُمْ أَقْتَدُوا بِالإِمَامِ فِي

الرَّكَعَةِ الْثانيَّةَ وَآتَمُّ الأَيْمَامَ صَلاَتَهُ; فَلا بَدُ لَهُمْ مِنَ الْقَرَائَةِ فِي رَكَعَتِهِمْ الثانِيَةَ إِذَا لَمْ يَكُوْنُوا

مُقْتَدِينَ بِالإِمَامِ حَيْثُ يَقَدَّمُ.

قوله: (وعند مالك: بمعنى الصلاة) أي: السجود بمعنى الصلاة.

وكذا عند الشافعي، لقول أصحابه: والأولى بكل فائقة ركعة، لكن ينظر الفرقة الثانية في التشبيه ثم يسلم به كما فعله، وبنسج إذن يرقع بقوة، وطائفته صارت منه، وطائفته إلى العدو، فقلص بهم الركعة التي بقيت من صلاته ثم كتب جالسًا فأتسعوا لأنفسهم، ثم سلم به، أخذه البخاري ومسلم (1).

وأما صورة صلاة الحينفية فإن ابن عمر قال: صلى رسول الله صلاة الخوف بإحدى الطائفتين ركعة، والطائفة الأخرى مواجهة العدو، ثم انصرفوا وقاموا في مقام أصحابهم مقبلين على العدو وجواء أولئك ثم صلى بهم النبي صلى الله عليه وسلمه ركعة، ثم قضى هؤلاء ركعة وحولاء.

قوله: (وبعضهم) أي: وبعض قول مالك قول تعالى: ولتأت طائفةٌ أحرى أن تُ صلىْوا قُبْلًا: يعني نفسي في هذه الآية على الطائفة التي تقبل تلك الطائفة السابقة الصلاة; فبيني أن يُ صلى الله تعالى على صلاة: وفوجب أن نتقبل السجدة على الصلاة.

(1) أخرجه البخاري (4129) ومسلم (1985) عن صالح بن حذافة.
(2) أخرجه البخاري (4535) ومسلم (1979) عن ابن عمر رضي الله عنهما.
وجعلها مأخوذين، ونحوه قوله تعالى: {وَإِلَيْهِ يُؤْتُوهُ الْقَدْرَاءُ وَالْعَفَّاءُ} [الحشر:9].
جعل الإيام مستقرًا لهم ومنبألون تمكّنهم فيه، فلذلك مجمّع بينه وبين الدار في البوزو.
{فَقِيّبْنِ عَلَيْكُمُ الْقُرْآنَ}. ففيذادون عليكم شدة واحدة، ورخص لهم في وضع الأسلحة إن تقل عليهم حملها بسبب ما يلبهم في مطر، أو يضعفهم من مرض، وأمرهم مع ذلك بالحذر، لئلا يغفلوا فيه جم عليهم العدو. فإن قلت: كيف طابق الأمر بالحذر.
قوله: {وجعلهما مأخوذين}، يريد أنه تعالى نظم المعقول وله الحذر بعد الاستعارة في بيلك المحسوس، وهو الأسلحة في حكم الأئمة، بحالة في الحذر، كما نظم الإيام في بيلك الدار في حكم البوزو وتمكّنهم فيه تمكّنهم في الدار.
قوله: {فيذادون عليكم شدة} بالفتح: الحمالة الواحدة. الأساس: شدوا عليهم.
شدة صادفة.
قوله: {كيف طابق الأمر بالحذر}. يعني: مجيء قوله: {فِيُنَّ اللَّهُ أَنَّهُ الْكَفَّارِينَ عَذَابًا} مثناً بعد الأمر بالحذر. إذن بأن الأمر بالحذر متعلق بهذا العلة، وليس كذلك، بل الأمر بالحذر متعلق عن اعتزاز العدو وغلبه، وأجاب أنه تعالى لتا أمرهم بالحذر من العدو أو وهبهم به غلبة العدو، لأن الحذر غالبًا متعلق عن توقع مكره و من جانب العدو، فأراد أن يبين أن هذا الأمر على خلاف المعارف، فقال تعالى: {فِيُنَّ اللَّهُ أَنَّهُ الْكَفَّارِينَ عَذَابًا} مثناً.
نجمعوا أن ذلك الأمر غير متعلق عليهم، ونحوه قوله تعالى: {وَلَا تُقَلِّبُوا الْيَوْمَ الْكَبِيرَ} [البقرة:195] تجاههم أن يقلعوا أنفسهم إلى المهلكة، وهو في الظاهر أمر بالإحجام عن الحروب، لكن المراة عكس، لأن تريد إلى قول أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه: فكتب المهلكة الإقامة في الأهل والمال وترك الجهاد؟ فالامر بالحذر واستمر عن إلقاء في المهلكة إلى الحقيقة - راجعنا إلى التحفظ في الأمور، والتثبيط في نفسه، وهو تعالى رقيِّة بأمر الجهاد، فإذا امتثلوا هذا النهي والأمر بيبنهم الله بأن ينير عدوه ويخده ويطهه.

قوله: (وعازراؤه). الأساس: تعرّرّ لحم الناقة: اشتنّ وصلّب، وأنا معتر بيني فلان، ومستنصر بهم، وقوله تعالى: "فمنزلتُ على يحيى وأسنته" (ليس: 14) قويناه.

قوله: "إذا قضيت أمر الله" (النساء: 1) رفعه، فالقضاء إذن بمعنى الأداء لمجيء قوله: "إذا أطمنتم أنتم وآمنتم" (هود: 42) فقائمة ليس معنياً به في مذهب الشافعي رضي الله عنه، قال الفاسي: "إذا قضيت أمر الله" (النساء: 1) أي: إذا أردتم أداء الصلاة واشتياخفت الخوف فصلوا كما يمكّن، "إذا أطمنتم أنتم" (النساء: 1) أي: سكنت قلوبكم من الخوف وفقهم، أي: فقدوا وأحتقوا أركانها وشرائحها وأدوا بها تامة (1). وقال الأزهرى: القضاء: على وجه مؤرّجته إلى انقطاع الشيء وتمامه، وكل ما أحكم عليه وأتيني أو أدين أو أوجب أو أعلم أو أندى أو أضيى فقد قضى، فالقضاء:

موضوع للقدر المشتركون بين هذه المفهومات، وهو انقطاع الشيء في النهاية (2).

(1) "ثناوته" (2: 247).
(2) "ذهب إلى الله" (9: 179).
وقوله: (فِيُؤْمِرُونَ بِالجُراحِ). النهاية: الإنصُخُ في المشيء، المبالغة فيه والإكثار منه، يقول:

أٌختِيَهُ الرمِّضُ، أي: أنقله ورُهِّفه.

وقوله: (وَهَذَا ظاهرٌ عَلَى مذهب الشافعي). وذلك أن الاستناد بقوله: فإن الصلاة كائِنَا مَؤُوقَةً، كَالتعليل للأمر بإيابان الصلاة كيْفَا كان، فإنه تحدد لِلموقِتِ وِتعينهِ، ففيِّه أن يكون وقت وجوه حينته.

وقوله: (فِإِذَا اطمَّانٌ فِعْلِهِ الفَضْلَاءِ). هذا ليس بالمذهب لقوله: وقضى المختلة دون عذر.

أَخْلَصُ إلى قوله: أو مباح قتال.

وقوله: (وَقِيلَ: مَعْنِيَهُ: فِإِذَا قَضِيَّمُ صلاة الخُوَفِ فَأَذِينُوا عَطْفًا عَلَى قوله: فِإِذَا صَلَّيْتُمْ). فالفاعل الأول يّمَلِهُ في قوله: فَقَلِلْ إِلَى بَارِيْكَ كَأَقْطَأْتُ أَنْضَمْكُ (القرة: 44); لأنَّ الْذِّكْرُ حَيْتَنَّ ذِبْرُ الصلاة، كَأَنَّ الْقُتَّالِ غَيْرَ الْتَوْبَةِ لِقَولِهِ: فَصُلُّوهَا قَبَائِلًا مَستَفَاتِينَ (1) إلى آخره، وعلي هذا الذكر غير الصلاة، وهذا الوجه مُوافق لمذهب الشافعي رضي الله عنه، لقوله:

فِإِذَا اطِمَّنْتُمُ فَأَذِينُوا الصلاة فأذنوا.

(1) في (مวางแผน) و(ص) و(س): مستأمنين، وفي (ط): مستأمنين، والمثبت من الكشاف.
لا تُجُرُونَ من الله ما لا يُجِرُونَ، وكان الله علیمًا حكيمًا.

وَلا تَهْسَنَا فِي ابْتِغَاء الْقُوَّةِ إِن تَكُونُوا تأَلَّمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْتَمُونَ كَمَا تَأَتَّمُونَ

وَلا تَضْعُفَا وَلا تَتَنَوَّأَا فِي أَيْتَابَة الْقُوَّةِ، فِي طَلْبِ الْكُفَّارِ

بالقتال والتعرض بهم. فَإِن الرَّزْقِهِمَا الحَجِّاهُ بِقَوْلِهِمَا: إِنَّكُمْ تَأَلَّمُونَ، أَي: لِيَسَ ما تَكَابِدُونَ من الألم بالحرج والقتل خَصِّصًا بكم، إنما هو أمر مُشْتَرِك بينكم وبينهم، ويصيِّبُهم كِبْنَ بِصِيَبْعُهُم، فَإِنَّهُم يَضْطَرُّونَ عَلَى وَيْشَجْسُمًا، فَلا لَكُم مَا يَضْطَرُّونَ مِثْلًا صَيِّبَهُمْ مَعَ أَنْكُم أَوَّلًا مِنْهُم بِالْمُعْطَرِ، لَكُمْ تَجِرُونَ مِنْ آيَةٍ مَا لا يُجِرُونَ، مِن إُظْهَارِ دِينِكُم عَلَى سَائِرِ الْأَدِيَانِ، وَمِن النَّهَابِ العَظِيمِ فِي الْأَخْرَىٰ، وَقَرَا الأُمُرُ: أَنَّكُمْ تَكُونُونَ تَأَلَّمُونَ بِنَفْحِ المَهْمَةِ، بَعْنِي: وَلَا تَهْسَنَا إِنَّكُمْ تَأَلَّمُونَ، وَقَوْلُهُ: يَأْتَمُونَ كَمَا تَأَتَّمُونَ، وَقَرَا: فَإِنَّهُمْ يَلَمُونَ كَأَنَّهُمْ يَلَمُونَ، وَقَرَا: أَنَّ هَذَا فِي بِدِرِ الصَّغِيرِ، كَانَ بِهِمْ جَرَاءُ فَتَاكُلَا، فَوَكَّانَ الله عَلِيمًا حكيمًا، لَا يَكْلُفُكُمُ شَيْئًا وَلَا يَأْمُرُكُمُ وَلَا يَنْهَاكُم إِلَّا لِيَهَا هو عَالِمُهُ مَا يَضْلُوْعُهُم.}}

فَوَلَوْهُ: فَإِنَّ اللَّهُ يَأْتِمُونَ كَمَا تَأَتَّمُونَ، أَي: لِيَسَ، لَكُم مَا يَضْطَرُّونَ عَلَى وَيْشَجْسُمًا، فَلا لَكُم مَا يَضْطَرُّونَ مِثْلًا صَيِّبَهُمْ مَعَ أَنْكُم أَوَّلًا مِنْهُم بِالْمُعْطَرِ، مِن إُظْهَارِ دِينِكُم عَلَى سَائِرِ الْأَدِيَانِ، وَمِن النَّهَابِ العَظِيمِ فِي الْأَخْرَىٰ، وَقَرَا الأُمُرُ: أَنَّكُمْ تَكُونُونَ تَأَلَّمُونَ بِنَفْحِ المَهْمَةِ، بَعْنِي: وَلَا تَهْسَنَا إِنَّكُمْ تَأَلَّمُونَ، وَقَوْلُهُ: يَأْتَمُونَ كَمَا تَأَتَّمُونَ، وَقَرَا: فَإِنَّهُمْ يَلَمُونَ كَأَنَّهُمْ يَلَمُونَ، وَقَرَا: أَنَّ هَذَا فِي بِدِرِ الصَّغِيرِ، كَانَ بِهِمْ جَرَاءُ فَتَاكُلَا، فَوَكَّانَ الله عَلِيمًا حكيمًا، لَا يَكْلُفُكُمُ شَيْئًا وَلَا يَأْمُرُكُمُ وَلَا يَنْهَاكُم إِلَّا لِيَهَا هو عَالِمُهُ مَا يَضْلُوْعُهُم.}}

فَوَلَوْهُ: فَإِنَّهُمْ يَلَمُونَ كَأَنَّهُمْ يَلَمُونَ، وَقَرَا: أَفَإِنَّهُمْ يَلَمُونَ كَأَنَّهُمْ يَلَمُونَ، وَقَرَا: أَنَّ هَذَا فِي بِدِرِ الصَّغِيرِ، كَانَ بِهِمْ جَرَاءُ فَتَاكُلَا، فَوَكَّانَ الله عَلِيمًا حكيمًا، لَا يَكْلُفُكُمُ شَيْئًا وَلَا يَأْمُرُكُمُ وَلَا يَنْهَاكُم إِلَّا لِيَهَا هو عَالِمُهُ مَا يَضْلُوْعُهُم.}}

فَوَلَوْهُ: فَإِنَّهُمْ يَلَمُونَ كَأَنَّهُمْ يَلَمُونَ، وَقَرَا: أَفَإِنَّهُمْ يَلَمُونَ كَأَنَّهُمْ يَلَمُونَ، وَقَرَا: أَنَّ هَذَا فِي بِدِرِ الصَّغِيرِ، كَانَ بِهِمْ جَرَاءُ فَتَاكُلَا، فَوَكَّانَ الله عَلِيمًا حكيمًا، لَا يَكْلُفُكُمُ شَيْئًا وَلَا يَأْمُرُكُمُ وَلَا يَنْهَاكُم إِلَّا لِيَهَا هو عَالِمُهُ مَا يَضْلُوْعُهُم.}}

(1) المختصر (1/130).
[فإن أردنا إلَيْكَ الكِتَابُ الْبَلَاغِيَّ الْحَقِيقِيَّ، فَلْيَتَحْكَمْ بِهِمْ بَيْنَ النَّاسِ إِذَا أَرْكَبْتَ اللَّهَ وَلَا تَكُنْ لِلْخَلَقِينَ
{66} 05.10-11

فَرِّيَانِ: أنَّ طَعْمَةً بِنَ أَبِيْرُقٍ أَحَدُ بَنِي ֍زِيَرَةٍ، فَزَعُّلَ الْجَاثِيَّةُ. يَثْمُرُ مِنْ خَرْقٍ، فِيهِ، وَخَبِيَّةً عِندَ زِيَدٍ بْنِ السَّمِيمٍ، رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَالْمَهْمِسَةَ الْجَذْرُ غَلِيظُ عَلَى طَعْمَةٍ فَلَمْ تَوَجَّدَ، وَخَلَفَ مَا أَخْضَعَهَا، وَمَا لَهُ بِهَا عَلَمُهُ، فَقَرَمَهُ وَأَنْبَعَ أَثْرُ الْجَافَّةِ، حَتيَّ اتَّحَمَّ إِلَى مَنْزِلِ الْيَهِودِ، فَأَخْضَعَهَا، فَقَالَ: طَعْمَهَا إِلَى طَعْمَهَا! وَشَهِيدَ لَهُ نَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَتْ بَنُو ظَرْفٍ، اطْلَعُوا بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَرَحْمَتُهُ الْمَعْلُومُ، فَسَأَلَّهُمْ أَنَّ يَجِبَّلَ عَنْ صَاحِبِهِمْ، وَقَالَوا: إِنَّ لَمْ تَفْلُؤْ هَلْكَ وَافْتَضَحَّ وَرَئُي الْيَهِودِيَّ. فَهَمَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَرَحْمَتُهُ الْمَعْلُومُ، فَقَبَلَ هُمَّ أَنْ يَفْلُؤْ وَأَن يَعَاقِبَ الْيَهِودِيَّ. وَقَبَلَ هُمَّ أَنْ يَفْلُؤُ يَدُهُ، فَنَرَأَى: وَرَأَى أَنْ طَعْمَةٍ مَّرَبٌّ إِلَى مَكَّةِ وَارْتِدَّ، وَنَقْبَ حَائِطًا بِالْمَكَّةِ لِبِسْرَقَ أَهْلَهُ، فَفَضَّلَ الحَائِطَ عَلَيْهِ فَقَتَلَهُ. وَمَا أَرْكَبْتَ اللَّهَ: سَأَعْرِفُكَ وَأُرَحِّبُ بِهِ إِلَيْكُ أَوَّلُهُ، وَوَكَّلْتُهُ إِلَى اللَّهِ وَوَكَّلْتُهُ إِلَى النَّعَمَانِ، وَوَكَّلْتُهُ إِلَى الصَّفَّانِ، وَوَرَوَي بِكَسْرِهَا.

فَوُلَدَ: (رَوِيَ أَنْ طَعْمَةٍ بِنَ أَبِيْرُقٍ) الْقَصَةُ ذَكَرَهَا الْيَزِيَّدُ عَنْ قَتَادَةَ بْنِ النَّعَمَانِ، وَفِيْهَا اخْتِلَافٌ (1)، وَطَعْمَةٍ يَفْتَحُ الْعَطْرَاءَ عَنْ الصَّفَّانِ، وَرُوِي بِكَسْرِهَا.

فَوُلَدَ: (لِبِسْرَقَ أَهْلُهُ) أيَّ لِبِسْرَقَ مَتَاعَ أَهْلِهِ، وَفَوُلَدَ بعْدَهُ: (لِبِسْرَقَ) بِالْتَّشْدِيدِ، أيَّ: يُذْبِبُ إِلَى الْجَفَّةَ، وَنَحْوُهُ: حَنْطَتْهُ وَقُرِّجَتْهُ: إِذَا نَبَثَتْ إِلَى الْفِسْقَ وَالْفِجْرِ.

فَوُلَدَ: (يَمِينَ أَرْكَبَ اللَّهَ) يَمِيَّزُهُ أَرْكَبَ مِنِّ الْرَّأْيِ الَّذِي هُوَ الْعَايْدُ، إِلَّا مِنْ الْعَلَمَ؛ لِأَنَّهُ يَتَستَدِعُ ثلَاثَةٍ مَّفَاعِيلٍ، قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ: الْفَعْلُ، رَأِيَّتِ الشَّيْءِ: إِذَا ذُهِبَ إِلَيْهِ.

(1) أَخْرِجَهُ الْيَزِيَّدُ (3658) عَنْ قَتَادَةَ بْنِ النَّعَمَانِ، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِبٌ، وَأَخْرِجَهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَنَدَرِ (16) (818)، وَالْطِيْبِرِيُّ فِي الْمَعْجَمِ الْكْبَيْرِ (1658).
 وعن عمر رضي الله عنه: لا يقلون أحدكم: قصيت بيا آرأي الله، فإن الله لم يجعل ذلك إلا لبنيه، ولكن ليجتهد رأيه، لأن الرأي من رسول الله ﷺ كان مصيبًا، لأن الله كان يجري إياه، وهو منا الظن والتكفل. ولا تكون لِلَّهِ الدُّنِيَّةَ مَسِيحَةُ إِسْرَئِيلِ، ولا تكون لأجل الخائنين خاصًا للبراءة، يعني: لا نناصِي الّهُوَادِيَ بِنِي ظَفْرُ، وَإِن كَانَ الَّذِينَ يُكَفَّرُونَ عِنْدَ الْهَيْبِ، فَلَا تَشْفَعُوا مَنْ عَفَا نَفْسُهُ. 

[2:106-111]

فَجَّبَتْ مَعْصِيَةُ الْعَلَّاءِ، بِخُونِهَا بِالسَّمَاعِ بِسُبُخْهَا، كَفَرَهَا: {ْكِتَابُ اللَّهِ مُكَفَّرَ كَثِيرٌ} [البقرة: 187]. جعلت معصية العصاة خيانة منهم لأنفسهم، كما جعلت ظلًا لها، لأن الصَّرْر راجع إليهم. فإن قلت: لم يقبل: {الملائكة}.  

وهو من الرأي، وهو متعدد إلى مفعول واحد، ويعد الهمزة إلى مفعولين أثدهما الكاف، والآخر معدود، أي: أركانه، وقبل: المعنى علَّم، وهو متعدد إلى مفعولين أيضًا(1).  

قوله: {جَعَلَ مَعْصِيَةُ الْعَلَّاءِ خَيَانَةً مِنْهُمْ}. الراغب: الخيانة والتفاق واحد، إلا أن الخيانة تقال اعتبارًا بالعدوة والأمانة، والتفاق يقال اعتبارًا بالذين، ثم بتداخلان، فالخيانة: خلافة الحق ينقض العهد في السر، وتقضي الخيانة الأمانة، يقال: خُذت فلا تَّمْ خَيْرً. وحُكِمَ أمانة فلا، وعلمه قوله تعالى: {لا تَّحْوِّلُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَخُذُوا أَكْسَادَكُمْ}. [الألفال: 73].  

(1) {البيان في إعراب القرآن} (2: 387).  
(2) {معنادات القرآن} ص: 205.
 Sourat Al-Kahf (18): 118

وَمَا يَكُونُ أَنْفُسَهُمْ، وَكَانَ السَّارِقُ طَعِمَةٌ وَحْدَهُ، فَلَتْ لَوْ جَهَنَّمَ: أَحَدُهُمَا أَن يَنْفِقُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ طَعِمَةً وَكِلَّمَٰنَ حَيَاةٌ جَيْهَانِيَّةٌ، فَلا يُحَيَّيَّنَّهَا فَقْطًا، وَلا يَنْجَلُوا عَنْهُ.

فَإِنَّ قَلْتُ: لَمْ يَقِلَ: ۖ قَلْتُ: ۖ ۖ يَخْوَأَ أَيْسَكَأَ ۖ عَلَى الْبَالِغةِ؟ قَلْتُ: كَانَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِن طَعِيمَةٍ

بِالْإِفْرَادِ، فِي الْحَيَاةِ وَرَكْبَةِ الْمَآئِمِ، وَقَمْتَ مَثَلًا كَهْنَىٰهُ، وَقَمْتَ مَثَلًا كَهْنَىٰهُ.

وَقَلْتُ: إِذَا عَرَفَتُ مِنْ زَجْهِلٍ عَلَى سَيْتَةٍ فَاعْلَمْتُ أَنِّي أَخْوَاتِ. وَعِنْعِمْ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ، أَنَّهُ أَمَرَ بَقِيَّةَ يَدِ السَّارِقِ، فَجَاءَتُ أَنَّهُ بَتيُّ وَتَقَلُّ: هَذِهِ الْأَوْلَى سَرْقَةُ سَرْقَاهَا فَاعْلَمَ عَنْهُ. فَقَالَ كَذِبْتُ، إِنَّ اللَّهُ لَا يَوْهِجُ عَبْدَهُ عَلَى أَوْلِيَةِ مَرْأَةٍ. ۖ يَتَّقُونَ

قُولُهُ، (لَمْ يَقِلَ: ۖ يَخْوَأَ أَيْسَكَأَ)؟ بِعَنْهُ، أَنَّ طَعِيمَةً قَدْ سَرَقَهَا هَذِهِ السَّرْقَةُ الْوَاحِدَةُ، فَكَيْفَ

قِيلَهُ: ۖ يَخْوَأَ أَيْسَكَأَ عَلَى الْبَالِغَةِ؟ أَجَابَ: مِنْ كَانَتْ مَثَلًا حَيَاةٌ حَيَاةً، وَهُيَّةُ أَن يَسْرَقَ

هُمْ يَهْرُبُ وَيَرْجَعُ وَيَذْهَبُ حَانَطًا فَيَسْقُطُ عَلَيْهِ فَيَقْتُلُهُ، لَا يُشْتَكِّ فيَنَاظِرِهِ في الْحَيَاةِ؛ لَكِنَّ اللَّهَ

تَعَالَى لا يَوْهِجُ عَبْدًا فِي أَوْلِيَةِ مَا قَالَهُ، إِنَّهُ أَمَرَ بَقِيَّةَ يَدِ السَّارِقِ عَنْهُ، وَيُكَيْنَ أَنْ يَجْمَعُ عَلَى مَجْرَى

الْبَالِغَةِ وَأَنْ تَسْرُقَهَا كَانَتْ عَظِيمَةً بَالْغَةٌ جَدًّا حَتَّى خَوْطَبَ بِسَبِيلُ أَفْضُلُ الخَالِقِ يَقُولُهُ

تَعَالَى: ۖ وَلاَ تَكُنْ لِلنَّفْقِينَ حَصُصًا، فَتَحْوَى سَيْتَةٍ، فِي الْأَنْفَالِ. فَقَالَهُ، تَعَالَى: ۖ أَنْ لِلنَّفْقِينَ حَصُصًا

اللَّهُ لَا يَوْهِجُ عَبْدًا فِي الْأَنْفَالِ، ۖ قَالَ: ۖ الْبَالِغَةُ لِلْمَلِكِ لَأَجْلَلُ الْعَيْنَةَ، أَوْ لَأَنَّ الْعَذَابَ

مِنَ العَظِيمِ لَنْ يَقْتُلَهُ لوَلَا الْإِسْمَاحَ لِكَانَ المَلِكُ بِعَشِيرُهُ ظَالِمًا بَعْضًا بَعْضًا (۱۱۱).

فَقِيلُهُ: ۖ يَتَّقُونَ ۖ قِيلَ: ۖ فَقَلْتُ: ۖ فِي أَوْلِيَةِ، يَتَّقُونَ ۖ بِقِيلُهُ: ۖ يَتَّقُونَ

ۖ مِنَ الْأَقْصَى حَيَاةٌ، وَثَانِيَةً بِقِيلُهُ: ۖ فِي أَوْلِيَةِ يَتَّقُونَ مِنْهُ، فَهَلْ يَفْقَرُ قَلْتُ: لَا، أَنَّهُ جَعَلَ

الْبَالِغَةُ غَلَابَةً في الأَوْلِيَةِ، لَيَهَا عَلَى أنَّ يَتَّقُونَ ۖ فِي ثَانِيَةِ كَنَّىٰهُ عن الحَيَاةِ، فَكَانَ فِي النَّفْقِينَ حَصُصًا، وَلَا يَكُنْ أَنْ يَقْتُلَ: إِنَّ الْإِسْمَاحَ مِنْ النَّفْقِ لَعَلَّهُ مُتَّخِدًا لَا يَعْتَنِي بِالْحَيَاةِ

وَالْحَيَاةِ عَنْهُ، فَيَحْلُو مَجَازًا عَنِ الحَيَاةِ، وَأَمَّا النَّاسُ فَقُولُ خَلَافِهِ، فَبَعْضُ أَنْ يَجْمَعُ عَلَى الحَقِيقَةِ

تَآزَرَ وَعَلَى الكَنَايَةِ أُخْرِيٰ؛ فَلَذَلِكَ فَقْرُ بِمَعْنَى الْتَكْبِرِينَ. (۱۱۱)
شبه هذه الآية ناعية على الناس ما هم فيه من حب الخبيثة والخبيثة من ربه ولهم صارب، إن كانوا مؤمنين - أنهم في حضرته لا شفقة ولا قناعة ولا غيبة، وليس إلا الكشف الصريح والافضاح، فأنتم لا إله إلا الله، وما لا يرضون من قولك، وهو تدبير طمعة أن يرغب بالدنع في دار زيد ليسترق دونه وتحلف ببراءته.

فإن قلت: كيف يعني التدبير قولًا وأنا معي؟ في الناس؟ قلت: لا حقيقة بذلك تقسّم سعيك قولًا وأنا معي على المجاز، ويجب أن يقرأ بالقول الحلف الكاذب الذي حلف به بعد أن تبكي وتؤكّبين الذنّب على اليهودي. فهذا كلام للنبي في أنتم وأولاء، وهماذي، وحبيب، وجداله، جمهول مبينة لوقوع أولاء حبارا، كما تقول لبعض الأشخاص: أنت حامض تجود بالبلد وتثور على نفسك، ويجب أن يكون أولاء استا موصولا بمعنى الذين، وجداله، صيته،

قوله: (وكتّب بهذه الآية ناعية على الناس) يعني: أن هذه الآية وإن نزلت في شأن طمعة وعيبٍ ظفر، لكن البابرة بعثت الإبل، لا بخصوص البابرة، فعل العاقل أن يعتبر بمضمونها، لا أنها المؤمن يجب على قلّاء الجناة وقلّة خشية من عليه أن في خطر، فوافق قوله: (إن كانوا مؤمنين) اعتمادا بين الفعل ومعموله، تنديدا و magna.


قوله: (ويجب أن يكون أولاء) اسما موصولا. قال الزجاج: (هذا) للنبي في أنتم، وأعيد في أولاء، والمعنى: ما أنتم الذين جامشتم لأن هؤلاء وذالك يقولون في الإشارة للمخاطبين في أنفسهم بمنزلة الدين، وقد يكون لغير المخاطبين، كقوله:
والمعنى: همّوا أنكم خاصمتُم عن طعمَة وقومِه في الدنيا، فمّن تجاوزهم عنهم في الآخرة إذا أخذهم الله بعذابه، وقرأ عبد الله (عنه)، أي: عن طعمَة، قاكي‌کا. حافظًا ومحبًا من نبي الله وانتقامه.

..... وهذا تحملين طليقٌ (1)

أي: الذي تحملين (2).

قوله: (والمعنى: همّوا أنكم خاصمتُم عن طعمَة وقومِه). قال الواجدي: الخطاب مع جامعًا من الأنصار من قرباء طعمَة جاذبا عنه وعن قومه (3). وقيل: فعله هذا صبح قول الكواشي (4): الخطاب في قوله: (ولا يَجَّلَّ يَأْتِيَ لَكُمُ الْمِلَّةَ قَطَرًا بِقَطَرٍ) للرسول ومراده غيره، وذلك أن قوله: (فَكَأَنَّ هُوَ كَأَسْرَىٰ جَنَّاتُ الْمَيْمَانِ) خطاب للمجاعة عن加拿ُة سابقة عنهم وذكور من قبل (ولا يَجَّلَّ يَأْتِيَ لَكُمُ الْمِلَّةَ قَطَرًا بِقَطَرٍ) فيجب حمله على ذلك، وعلى هذا ورد (ولا يَجَّلَّ يَأْتِيَ لَكُمُ الْمِلَّةَ قَطَرًا بِقَطَرٍ) وجعله صلى الله عليه وسلم موضعًا يترتَّب بذلك لأن ما زجَرهم ولا عتقهم كأنه جاذب عنهم (4)، ويعضده قوله تعالى: (وَلَوْ كَانَ لِلْمَلَكِيَّةِ خَصِيصًا) والجواب عليه: (وَلَوْ كَانَ لِلْمَلَكِيَّةِ خَصِيصًا) وفي قوله تعالى: (وَأَنْزَلْنَاهُ عَلَىٰ فَتَحٍّ) إشارة إلى أن القرآن خُلق له صلوات الله عليه ونذيرَة من الله له.

قوله: (وَصَبَرُوا) حافظًا. الوكيل حقيقة هو من وكِل إلى الأمر ثم استمر للحافظ لأن الوكيل حافظ.

(1) البنت لبيب بن مفرخ الجموشي. انظر (الأغاني) (18: 279) والصحيح (3: 276) والمساند.
(2) معايي القرآن واعرباه (2: 39).
(3) الرسالة (2: 45).
(4) انظر تحقيق سوري آل عمران والنساء من كتاب (تفصيل تفسير المذكور وذكرى المبصر) (2: 439).
(5) قوله: (كأنه جاذب عنهم) سقط من (ص).
ومن يفعل سوءاً: ففيه مفعولًا يُ_marks به غيره كأ فعل طعمة بقنادة واليهودي،
أو يُظليف نفسه: بها يختص به، كاللهب الكاذب.
وقيل: ومن يفعل سوءًا: من ذنب دون الشرك، أو يُظليف نفسه: بالشرك.
وهذا بعث لطماعه على الاستغفار والثوبة؛ لتلقمه الحجَّة مع العلم بها يكون منه؛ أو لقومه لبلا في زور منهم من نصرته والذب عنه.
[ومن يكتب إما فإنما يكتسبه على نفسه وكن الله عليهما حكيمًا و من يكتب
خطيئة أو إنعامه بريمة. قعد أحماضه بها واعت ئيها ] 11-12
فإنما يكتسبه على نفسه أي: لا ي بعد صرره إلى غيره، بل يكون عليه من
كتب السوء. خطيئة صغيرة. أو إلمها: أو كبيرة، ثم يكتب
 قوله: وقيل: ومن يفعل سوءًا: من ذنب عطف على قوله: سوءًا: فيهما;
لأن السوء لعنة هو القبيح، قال في الأسس: هو اسم جامع لكل آفة وداء، بقول: ساء
عمله وساءت بيته، وأسأس ما وجد منه.
قوله: مع العلم بها يكون منه أي: مع أن الله تعالى علمها بها سيفع منه، وهو ما توقي
أنه حرب إلى مكة وراجد ونقب حاطب إلى آخر القصة. 1)
يعني أن الله تعالى كان علمًا بأن لا يتورب ولا يعين له ولا يرحمه، ومع ذلك قال في
حقه: فقد يستغفر الله يجيد الله عفواً ورايعًا، لبلا يكون له حجة، وهي أن الله تعالى
ما بعثي على الثواب حتى أثوب.
قوله: أو لقومه أي: بعث لهم على الاستغفار والثوبة، لا لإزار الحجَّة.
قوله: خطيئة صغيرة. قال أبو البقاء الهناء في فريق ويروي تعود على الإثم، وي
عُمرها عليه دليل على أن الخطيئة في حكم الإثم، وقيل: تعود على أحد الشييت المدالو عليه
بقول: ومن يكتب، وقيل: تعود على الكتب المدالو عليه بقول: ومن يكتب 2).
سورة النساء

طغئة زيداً، فقد أَحْمَثْ بِنِتَنَا وَبِإِنَّا، لأنَّ بِكَشْبَ الْإِنْصَامْ أَنَّمَ، وَبِرْقِيّ الْبَريء
باهبًا، فهو جامع بين الأُمَرَينَ، وَقَرَأَ مَعَاذٍ بِنَ جَبَّالِ رَضُوْيِّي الله عَلَيْهِ (وَمَنْ يَكِسِّبَ).

بِكَشْبِ الْكَافِرِ وَالسَّيِّيِّ المشَدَّةِ، وُصِلْهُ: يَكِسِّبُ،

(1) صُمَّمَ: هُمُ الأَرْضُ الصلبة التي تكون إلى جنب رمل. وانظر مزيدًا من التفاصيل فيها في «السُّنَّةَ العرب».
وقيل: الآية في المناققين.

"لا خير في صحبة من نجوىهم إلا من أمر بصدق أو معروف أو إصلاح نجوى" 14

الناس ومن يفعل ذلك أبنفأ عرضة للقاصطين أفرصاو تؤدي أجرًا عظيمًا إلـ.

"لا نجوى من أمة، على أنه مجرور بدل من "صلحير"، كما تقول: لا خير في قيامهم إلا

وتهمهم على الأول: بعضهم بني ظفر، وعلى هذا: كلهم لهم بعض الناس، والناس تحتمل

الجبن والعهد.

قوله: (وقيل: الآية في المناققين) عطف على قوله: "من بني ظفر" أيضاً، أي: نجوى

طائفة من المناققين. الراغب: إن قيل: قد كانوا جمعا بذلك كفيت قال: "ولو فضل الله

عليك وعزمت تقمط كليتك؟" كما قيل: في ذلك جواباً، أخبرها: أن القوم كانوا مسلمين،

ولم يشتموا بإضلاغ النبي رضي الله عنه، وكان ذلك عندهم جواباً، والثاني: أن القصد إلى

نبي تأثير ما حملها به كقولك: فلان شتمك وأهانك لولا أن تداركت، تنبيها على أن أثر فعله لم يظهر(1).

قوله: (لا نجوى من أمر بصدق) 2. الراغب: النجوى يقال للحديث الذي يتفرده به

اثنان فصاعدًا(3)؛ لقوله تعالى: "وإذ هم خروجك" (الإسراء: 47)، وإذا جعلت للقوم ف(من) يجري على البديل، أو منصوب على الاستعانة، وإن جعلتها للحديث تفديه: إلا نجوى من

أمر بصدق، وليما كان الناجي محروما في الأصل حتى قيل: "إذا النجوى من البتين" [المجاعة: 110] صار ذلك من الأفعال التي تقبل ما لم يقضى به وجبة عمود، كالموكب والمدينة؛

فبين تعالي أن النجوى لم تحص ما لم تخص بها هذه الوجه المستندة، وخص هذه الثلاثة

لأنها متضمنة للأفعال الحسنة كلهاء; وذلك أنه يعى بالصدق على الأفعال الواجبة، فخص

1. "تفسير الراغب الأصفهاني" (2: 1436).
2. "قوله: بصدق، تثبت في الأصول الخطيهة، وهو ثابت أيضاً في نص الكشاف من (ة)، لكن لم يرد

ذل ذلك في الأصل الخطي ولا في النسخ المطبوعة من الكشاف".
سورة النساء

قُيِّمْ رَهْبًا وَيَجْعَلُ الْمَعْرُوفَ عَلَى الْمَفْتَعَةَ بِمَعْنَى: وَلَكِنْ مِنْ أَمْرٍ بِصِدْقٍ فِي نَجَوَاهَا الْحَيْرَةُ وَقَيْلُ: الْمَعْرُوفُ: الْفَرْضٌ وَقَيْلُ: إِغْلَاةُ السَّمَّالِهُ وَقَيْلُ: هُوَ عَامٌ فِي كُلِّ جَيْلٍ.

ويجُبُّ أن يَرَاهُ بِالْصَّدِّيقَةِ الْوَاجِبَ وَبِالْمَعْرُوفِ مَا يُصَدِّقُ بِهِ عَلَى سَبِيلِ التَّطْبِعِْ

لِكُونِهَا أَكْثَرْ نَفُعًا فِي إِيَادِيِّ الْخَيرِ إِلَى الْغَيْرِ وَبِنَيَّةٍ بِالْمَعْرُوفِ عَلَى النَّوَافِلِ الَّتِي هِيِّ الإِهْسَانُ والْفَضْلُ وَبِالإِلْصَاحِ بَيْنَ النَّاسِ عْلَى سَبِيَّتيِّهَا وَمَا يُؤْدِي إِلَى نُظْمِّ شَمَالِهِمْ وَإِيقَاعِ الأَفْلَةِ بِنَيَّتهُمْ.

قُولُهُ: (مَنْصُوبًا عَلَى الْمَفْتَعَةِ) أي: عَلَى الْاِسْتِسْتَانِعِ الْمَفْتَعُ قَالَ أُبُو الْبَيْاءِ: (يَجْعَلُ الْمَعْرُوفَ عَلَى الْمَفْتَعَةِ) فَالْإِسْتِسْتَانِعُ مَتَسِلُّ إِذَا جَزَّا بِذَلِكَ مِنْ أَنْتَجُونِهِمْ وَإِذَا نُضِبَّاً عَلَى أَصْلِ الْاِسْتِسْتَانِعِ

قُولُهُ: (هُوَ عَامٌ فِي كُلِّ جَيْلٍ) الرَّاغِبُ: يُقَالُ لُكَلِّ مَا يُسَتَّحِبُّهُ الْعَقْلُ وَيَعْتَرَفُ بِهِ مَعْرُوفٌ وَلَكِنْ مَا يُسَتَّقِبِيْهُ وَيَنْتَكِهُ: مَنْكِرٌ وَرُوْجَةُ ذلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَ رَكُّرُكُ لِلْعَقُولِ مَعْرُوفٍ الخَيْرُ والشَّرُّ كَمَا رَكُّرُهُ إِلَى بَيْوَلَهُ: (فَفَظَّرَ اللَّهُ) [الرُّوم: 132] وَ(فَصَبَّ بِفُصُولِهِ) [البِرَاءةٍ: 138] وَعَلَى ذلِكَ الْمَعْرُوفِ مَا أطْمَنُأْ إِلَى الْقُلُوبِ وَأَطْمَنُأْ إِلَى النُّفْسِ وَأَطْمَنُنَا إِلَيْهِ مَعْرُوفُهُ بِهِ 3) وَقَلْبُ: وَأَلِيهِ يَنْظُرُ حَدِيثُ وَأَبْصَرُ بَيْنَ مَا مَعْبُودٌ حَيْثُ جَعَلَهُ اسْتَغْلِيَّةً وَصَبِرَ بَيْنَ بَيْنَ صَدَرِهِ فَقَالَ: أَسْتَعْمَلْيُ نُفُسِيْهَا وَإِبْنَيْهَا ثُلَّاثًا: الْبَيَائِنَةُ إِلَيْهِ الْقُلُوبِ وَالْإِنْثُمُ ما حَالُكَ فِي نَفْسِكَ وَتَرَدَّدَ الْبَيَائِنَةُ إِلَيْهِ الْقُلُوبِ فَأَنْتُكَ الْحَيْبَاءُ وَأَنْتُكَ أَخْرَجَهُ أَحْدَهُ بِحَبْلِ الدَّارِيِّمَ(4)

(1) من هنآ إلَى آخر الفقرة سقط من (طَ).
(2) قال البديع في إعراب القرآن (1:389).
(3) تَفْسِيرُ الرَّاغِبِ الأصْفهَانِيِّ (4:147) وانظر مفردات القرآن ص 65 وعباراته في المفردات.;
(4) أَخْرَجَهُ أَحْدَهُ (1403-1406) والدارمي (2536) وأبو يعلى (1586) والبيهقي في (43) (192:292) عن وابسة بن معيبد الأنصاري.
وعن النبي ﷺ: «كلام ابن آدم كله عليه لا له، إلا ما كان من أمر بمعروف أو نهي عن معروف، أو ذكر الله. وسمع سفيان رجلا يقول: ما أشد هذا الحديث، فقال: ألم تسمع الله يقول: {لا أحب في كثيرين تجوزهم} فهو هذا بعينه، أو ما سمعته
يقول: {والغصص} إن {الإنسن} {لي حسن} [العصر: 21]. فهذه هو بعينه. وشرط في استجابة الأجر العظيم أن ينوي فاعل الخبر عبادة الله، والتقرب به إليه، وأن يشغله به وجهه خالصة؛ لأن الأعيال بالنبيات. فإن قلت: كيف قال: {لا من أمر} {ثم قال:} {وممن يفعل ذلك} {قلت: قد ذكر الأمر بالخيار، ليدل به على فاعله}؛ لأن إذا دخل الأمر به في زمرة الخيرين كان الفاعل فيهم أدخل، قال: {وممن يفعل ذلك} فذكر الفاعل وقرن به الوعد بالأجر العظيم، ويجب أن يراعي: ومن يأمر بذلك، .........

قوله: (كلام ابن آدم كله عليه لا له) الحديث موجز في «نسن الترمذي» وابن ماجة.

قوله: (فهو هذا بعينه) أي: لا تناوت في، فيرجع إلى المعنى، ولكن هذه الآية أخص من الحديث، قوله: {الإنسن} {لي حسن} [العصر: 21]. وهو أعم من الكلام.

قوله: (كيف قال: {لا من أمر}) تلخيص السؤال: أن قوله: {وممن يفعل ذلك} ندب للقول: {لا من أمر} {وصدق أو معروف أو إصلاح تبين التائب}، في ينبغي أن يكون مطلقًا للمعنى، ولا مطابقة بين أمر الفعل وفاعله ظاهرًا، فاجاب بقوله: {قد ذكر الأمر بالخيار}، وخلصته: أنه لا بد من التأويل، إما أن يفعل الكنية الأولي كنية عن الفاعل ليحصل النطاق بالطرق الأولى، أو أن يعقل الكنية كنية عن الأمر لشموله وتناوله إياه.

والبيان الأول: أنه تعالى لها رتب على إفادة أمر الخير قوله: {فصلى} {وأجزاها} [النساء: 111] علٌم أن فأعل ذلك أولى بأن يوحي أجره، بل بأن يضاعف ويعظم نواهه.

(1) أخرجه الترمذي (2412) وابن ماجة (2394) والحاكم في المستدرك (3893) والبيهقي في اشطب والإب ank (212) والطبراني في المعجم الكبير (1896) عن أم حبيبة زوج النبي ﷺ.
فَعْبَرُ عن الْأَمْرِ بِالْفَعْلِ كَيْ بُعْرِى بِهِ عَنْ سَائِرِ الأَفْعَالِ. وَقُروًى: (بِيَوْتِهِ) بِالْبِيَاءِ.

قُولُهُ: (فَعْبَرُ عن الْأَمْرِ بِالْفَعْلِ) إِنَّ الْفَعْلَ قَدْ بَعْرُى بِهِ عَنْ جَمِيعِ الأَفْعَالِ، فَنَفْوَلُ: خَلَعَتْ عَلَى زَرْيِهِ وَمَيْتَهْتُهِ جَزَالَاً وَأَكْرَمَهُ وَعَزَزَهُ، فَقَالَ لَكُمْ: رَمِعْتِ مَا فَعَلْتِ فَكَانَ بَكُونَكَ نَعْمَ ما فَعَلْتِ عَنَّكُمْ الأَفْعَالِ الْمَذْكُوْرَةَ اَلْحَدِيثَ، وَالْجَوْبُ الْأَوْلِيَ أَقْرَبُ إِلَى مَعْنَايَ قُولُهُ: (وَالْعَصْرِ).

قُولُهُ: (وَقُروًى: (بِيَوْتِهِ) بِالْبِيَاءِ) حَمْرَةُ وأَبْوَ عُمْرو، وَالبَعْقَوَنُ: الْبَيْعَانُ الْقُوَّاقِيَّةُ(1)

قُولُهُ: (وَهُوَ دِلْلُ عَلَى أَنَّ الإِجْاَعَ حُجَةً) نَقَلَ الْإِبَامُ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ رَضِيْهُ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ فَتَلَّهُ عَلَى أَيُّ أَيُّهُ مِنْ كَتَابِ اللَّهِ نَتْزَعُ عَلَى أَنَّ الإِجْاَعَ حُجَةً(2) فَقَرَأَ الْقُرْآنَ ثُلَاثَ مِنْهَا مُرَةً حَتَّى وَجَدَ هَذِهِ الْآيَةَ(3) فَقَلَ: لَا يَسْلَمُ أَنَّ عَدَمَ أَتَابِعِ السَّبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ يَضْذَقُ عَلَيْهِ أَنْ أَتَابِعَ لِغَيرِ السَّبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ لَأَنَّهُ لا يَسْتَمِعُ أَنْ لا يَتَابِعَ السَّبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا غَيْرِ السَّبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ.

(1) «الشِّبَيْرُ في القرآن السبع» ص 73، «النشر في القراءات العشر» (2: 285).

(2) من قوله: "نقل الإمام" إلى هنا ساقط من (ط).

(3) "مفاتيح الغيب" (11: 211).
والجواب: أن المتذكرة عبارة عن الإثنيانرسمت في الغير؛ فإذا كان من شأن غير المؤمنين أن لا يقتدوا في أفعالهم بالمؤمنين، فكل من لم يتبين من المؤمنين سبيل المؤمنين فقد أتى به على غير المؤمنين واقتدى أثرهم؛ فوجب أن يكون متبعًا، فما قال القاضي: إذا كان أتباع غير سبيلهم مُتَحَرَّرُوا كان أتباع سبيلهم واجبًا؛ لأن ترك أتباع سبيلهم (1) من عرف سبئهم أتباع غير سبئهم. (1)


وقال الراغب: لا حجة في الآية على تبثت الإجماع؛ لأن المراة يقوله: {المؤمنين} الإثنيان لا ذووه. فكل موصوف علّى به حكيم، نحو أن يقال: اسلك سبئ الصائمين والمصلين، يعني بذلك الحث على الاتخاذ بهم في الصلاة والصيام، لا في فعل آخر، وكذا إذا قيل: {يكيل الناس المومياء} يعني به سبئهم في الإثنيان لا يردوه. وقلت: المراة من {مكيل} المؤمنين سبئ الجامعين لكل فضيلة ومنفعة؛ لأن ذكرها هاؤاً للمدخ لا للصلة، وموهيم مبتعين مقتديين بدليل قوله: {يزعج غرسي المومياء}، ويعصد قضية النظم؛ وذلك أن الطائفة الذين جاؤوا عن طمعة حُموُّا بأن يؤولوا رسول الله عن طريق الغذال مع علمهم بأن الجاني هو صاحبه، لولا أن تدركه فضل الله ورحمته بأن أُنزل عليه الكتاب والحكم.

(1) قوله: واجبًا لأن ترك أتباع سبئهم سقط من (ص).
(2) {أنوار التنزيل} (2: 253).
(3) {تفسير الراغب الاصفهاني} (4: 154).
لا تتجوز خالفتها كما لا تتجوز خلافة الكتاب والسنة؛ لأن الله عز وجل جمع بين أتباع سبيل غير المؤمنين وبين مشاقق الرسول في الشرط، وجعل جزاءه الوعيد الشديد.

فكان أتباعهم واجبًا كموالاة الرسول. "كل ما أولى، ما أولى، نجعله، واللي ليا تولى من الضلال، بأن يخلد، ونخلد بين ما اختاره، وقصيل الجحيم.

وهُفِي:

(وتصليه) يفتح النون من صلاته، وقيل: هي في طمعة وارتداءه وخروجه إلى مكة.

إِنَّ اللَّهَ لَا يَقِيمَ عَلَى مَّرْضِيَةِ يَوْمَ الْوَلَايَةِ يَوْمَ الْمَازِدِيَّةِ ۚ تَكْرِيرُ لِلْمَتَأكِدِ، وَقِيل: كُرُرَ لْقَصْتِيْةٌ طَعْمَةٌ، . . . . .

وعمله أمور الدين والشريعة، لو وقع في ورطة العنب والمشقة، وليس ما فعله مؤلماً بمعاني سبيل المؤمنين؛ فإن سبيلهم التفادي عن خلافة الرسول ومشاققته، والتذبب بئسماً، إياً يُصَادَ الحق والعدل، لكن سبيل غير المؤمنين متابعة الشيطان الذي يدعوه إلى عبادة الأوثان، ولذلك عقده يقول تعالى: "إِنَّ يَوْمَ الْمَذَّابِيْنَ هُوَ الْمُحْتَشَمْ نَاسِئًا" (العداد: 31)، يُمْلِيُهُ، أي ما يعدون بعبادة الأصنام، إلا أن يتضح، لأنهم الذي أغلبههم على عبادتها فأطاعوه، فعل هذا قوله تعالى: "وَمَنْ يَكْتِفَ بِالرُّسُولِ مِنْ بَعْدٍ مُّنِيبٍ لِّلْهَدِئِ" (المؤمنون: 70)، فتلك النهي لقصة طعامه، وقوميه، فيدخل في هذا المقام كل ما فيه مشاقق الرسول وخلافة سبيل المؤمنين بأي وجه كان.

روي عن الرضوان عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَجْمَعُ أَمْثِلًا علِّيَّةً، وَيُسْتَدِرَّ اللَّهُ عَلَى الْجِمَاعَةِ، تَفْتَرِقُهُ عَلَيْهَا، وَمِنْ شَدَّةً مَّذَكَّرٍ في النار.

وأما قوله: "إِنَّ اللَّهَ لَا يَقِيمَ عَلَى مَّرْضِيَةِ يَوْمَ الْوَلَايَةِ يَوْمَ الْمَازِدِيَّةِ ۚ تَكْرِيرُ لِلْمَتَأكِدِ، وَقِيل: كُرُرَ لْقَصْتِيْةٌ طَعْمَةٌ، . . . . .

الراهن في قوله تعالى: "بَعْدًا مَا تَمَتَّعَ بِالْهَدِئِ" (الإسراء: 19)، إشارة إلى أن صفات الأولياء أعظم.

(1) أخرجه الترمذي (2167) عن ابن عمر وقال: هذا حديث غريب من هذا الموضع، وأخرجحكام في المسند (392) وابن أبي عاصم في السنة (1: 399)، والداين في السنن الواردة في الفتن (3: 748).
وروى: أنَّ مات مِرَّكَة. وقال: جاء شيخ من العرب إلى رسول الله ﷺ فقال: إنَّ شيخًا من هناك في الذنب، إلا أنَّا لم نشرك بالله شياً منذ عرفته وآمن به، ولمكنه من دونه ولا بك، ولم أوقع المعاصي جرأة على الله، ولا مكابرة له، وما تبهت طرفة عين أن آمَن أُعِجِرَ الله هرباً، وإنِّي لنادرم نائب مستغفر، فما ترى حالي عند الله؟ فنزلت وهذا الحديث ينصر قول من فسر {من يُبَيِّن} بالشريعة من ذبه.

{إِلَّا أَنَّكَ أَنتَ} هي اللات والعزى وقناة. وعن الحسن: لم يكن حيًا من أحياء العرب إلا وهم صنعت يعبدونه يستشهده: أنتي بني فلان. وقال: كنا يقولون في أصنامهم: هن بنت الله. وقال: المراذ الملائكة؛ لقومهم: الملائكة بنت الله. وقوله: {انتا} جمع أنبي أو أنثى، و{أنتَا} بال書き الجمالي والتفقيج جمع ونَّ يُتقول كقوله:

من كبار العلماء؛ وذلك أنَّه لا يتعصر العالم فيها يرتبك كما يُعيده الجاهل؛ لأنَّ من لا يعرف الحق يُستحتِّق العقوبة بِترْكِه للعْرَفَة؛ لأنَّ العَمَلُ لا يُنْزَل حتَّى يُعرَفَه، والعُلَومُ يُتِحَضُّ العقوبة بِتَرْكِه معرفته وتركي استعماله(1)، وقصد تعالى بقوله: {فَوَلَّوْا مَا تَوَلَّوْا} و{تَصْلِيْمُهُمْ} أنّ من لم يَبْتَغِي له أهدى فقد يُحْلِمُ اللهله لُوُسِعَ يَهْدِيه، ومن صار مُعانَدًا قَفْعً عند التوقيف، وَمُرْكَبٌ هو وهو، وانقطاع التوقيف هو المَعْنَى باللَّعْنَة والطَّرَد، وإليه أشار الشاعر يقوله:

إذا لم يكن عَوْنٌ من الله للفتى فاؤل ما يَبْنِي عليه إجتهاده(2).

قوله: {وَقُولُهُ: {أَنتَا} جمع أنبي أو أنثى، و{أَنتَا} بالكتاب. قال أبو البقاء:

وعَرَا {أَنتَا} مثل: رسل؛ فيجوز أن تكون صفة مفردة مثل: أَرِأَيْتُ جُبُبَ، وأن يكون جمع {أَنتَا} كقوله: {وَقُولُهُ}، وقال الزجاح: {أَنتَا} جمع أنبي أو أنثى، مثل: مثال ومثل.}

(1) {تفسير الراغب الأصفهاني} (٤: ١٥٣).
(2) {البيت} (١: ٥).
(3) {المحسوب} (١: ٣) و{الجامع لأحكام القرآن} (٥: ٣٨٧).
(4) {النبيان في إعراب القرآن} (٢: ٣٩٠)
سورة النساء

آسِدُ وَأَسْدَ، وَقَلَبَ الْوَلَهَا نَحْوَهُ "أَجْوَهَ" فِي "رَجُوهَ". وَقَرَطَ عَائِشَةُ رضي الله عنها: (أَوَّلَانَا). "وَإِنَّكُمْ بَدْعُوْسَنُتْ"، إِن يَعْدُونَ عَبْدَيْنَا إِلَّآ مَكَرُوْنَا!"، لَانَهُ الَّذِي أُعَزَّرَهُم عَلَى عِبَادَتِهِ فَأَطْعَعُوهُ، فَجِلَّتْ طَاعُوهُ لَهِ عَبَادَة، وَفِى "أَيْنُهَا اللهُ وَقَالَ لَأَجْوَهُ": صَفِينَا بِمَعْنَى: شِيَطَانًا مَرِيدًا جَامِعًا بِنَيْنَ لَعْنَةُ الله، وَهَذَا القُوْلُ الْشَّنَعُ: "فَصِبْبَا مَفْرُوْصَا": مَقْطُوعًا وَاجْبًا فِرْضَهُ لَفَتْنِي، مِن قَوْمِهِم: فَرَضَ لِهِ فِي الْعَطَا، وَفَرَضَ الْجَنْدِ: رَزْقُهُ. قَالَ الْحَسَنُ: مِن كُلِّ أَلْفٍ تَسْعَى مَثَّةٌ وَتَسْعَى إِلَى النَّارِ. "وَلَاتَمِعْنِهِمْ" الْأَمْوَاتُ الْبَاطِلَةُ مِن طُولِّ الأُمَى، وَبِلَوْغِ الأَمَالِ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ لِلْمُجِرَمِينَ بِغَيْرِ تَوْبَةٍ، وَالخُروْجِ مِن النَّارِ بَعْدَ دَخُولِهِمْ بِالْشَّفَاعَةِ، وَنَحْوَ ذَلِكَ.

وَتَبِيَّنْهُمُ الْآدَانُ: فَعَلُوهُمْ

وَأَلْبِسَتْهُمُ: جَيْحُ وَزَنُّ، وَالَّذِينَ تَسْرِعُونَ، وَالْوَلَهَا إِذَا ضَمَحَتْ جَازَ إِيَّاهَا هَمْرَةً نَحْوَهُ: "رَأَيْنَا مِنْ ذِي الْأَرْجَعِ.

أَوْلَدَتْهُ (1) [المرسلات: 11].

قُولُهُ: (جاَعِمَا بِنِنَ لَعْنَةَ اللَّهِ وَهَذَا القُوْلُ الْشَّنَعُ): وَذَلِكَ أَنَّ الْوَلَهَا حِينَ دَخَلَتْ بِنَيْنَ الصَّفِينَا أَفَادَتْ مِجْرَةً جَمعَيْنِ درْوَ الْمُغَيْرِيَّة. قَالَ أَبُو الْبِقَاءَ: "يَجْرُّ أَنْ يَكُونَ (أَعْسَمَا اللَّهُ) مِسْتَتَّمَا عَلَى الْذِّكْرَاءِ (2)، أَيْ: فَعَلْ مَا أَسْتَحْقَّ بِهِ اللَّهُ مِنْ أَسْتِكْبَارٍ عَنِ السُّجُودِ وَالْعِبَادَةِ فَعَلَ هَذَا (وَقَالَ لَأَجْوَهُ) جَمِيلًا مُسْتَطَرَّدًا، وَ(أَعْسَمَا اللَّهُ) مُعْرِضًا، كَفْوِيْهِمْ لِلَّمَلُوكِ

فِي أَيْنَاءِ الْكَلَامِ: أَبْنَيَ الْلَّغْيْنَ.

قُولُهُ: (مَفْرُوْصَا): مَقْطُوعًا وَاجْبًا). قَالَ الْرَّجُلُ: أَسْلَمُ الْفَرْضُ: الْقَطْعُ، وَالْفَرْضُ: الْلَّكْمَةُ تَكُونُ فِي النَّهْرِ، وَالْفَرْضُ فِي الْقُورُسِ: الْحَرُّ الَّذِي يَنْضُرُ بِهِ الْوَتْرُ، وَفِرْضَةُ اللَّهِ: مَا جَعَلَ اللَّهُ عَلَى الْعَبْدِ أَمْرًا حَنَّنًا عَلَيْهِمْ قَاعِطًا (3).

(1) معاني القرآن وإعرابه (2: 118).
(2) البيان في إعراب القرآن (39: 1).
(3) معاني القرآن وإعرابه (2: 19).
بالباحرين؛ كانوا يشيرون أدنى التأفة إذا ولدت خسأً أبطئً وجاء الخامس ذكرًا، وكرموا على أنفسهم الانتفاع بها. وتغيرهم خلق الله: فَقَلْنَ عِينَ الحامي وإعفاوى عن الركوب.
وقيل: الحصاء، وهو في قول عامرة العلماء مباح في البهائم، وأما في يبي آدم فمحظور.
ووعند أبي كعب نفيه يذكر شراء الحصاء بإمساكهم واستخدامهم؛ لأن الرغبة فيها تدعو إلى خصائصهم. وقيل: فطرة الله التي هي ذين الإسلام. وقيل للحسن: إن عكرمة يقول: هو الحصاء، فقال: كاذب عكرمة، هو ذين الله. وعلي ابن مسعود: هو الوشم، وعنه:
قوله: (فَقَلْ عِينَ الحامي). الفَقْلُ: القُلْعُ، والحامي: هو الفَحْلُ الذي طال مكثَّه عندهم، فإذا لقي ولا يله سميّ ذو أرَّه فلما يركب ولا يتحر ولا يجلب ولا ي حقوق والمريعي.
قوله: (وقيل: فطرة الله التي هي ذين الإسلام). الراغب: في الآية إشارة إلى أن كل ما جعله الله كمالاً يبطله جعله الإنسان نافعاً بحسٍّ تدبيره، وتغيره خلقه هو: أن كل ما أوجب الله تعالى لفضلية فاستعان الإنسان به في رذيلة فقد غبر خلقه، وقد دخل في عمومه جعل الله للإنسان شهوة الجاذب ليكون سبيلاً للفاستان على وجوه متروص، فاستعان به في السفاج واللؤلؤ، وهذا المَنْتَحُ إذا نفث لحيته وتقن نفحته بالنساء والفتاة إذا نرجلت متشبههم بالنبي، ودخل في عمومه أبضا كل ما خلَّله الله فحَّرمَه أو حرمَه فحَّلَله، وإلى هذه الجملة: أشار المُشْرُونَ(1).

قوله: (فقال: كاذب عكرمة هو ذين الله) يعني قوله: (لا أتَعْدِيَنَّ نُورًا يَكَادُ أَتَيْبَيْبًا)

(1) تفسير الراغب الأصفهاني (٤: ١٦٣).
سورة النساء

العنون للواصلات والمنقسمات والمستوحيات المغربات خلق الله وقيل: التختُنُ

[وَأَلْدِيَتْ عَامِرَةٌ وَكَاِمَلَا أَلْدِيَتْ كَاِمِلَيْتْ سُكْدَتْ جَيْلُهُمْ بَشَرِيْتْ تَمَتَّعَتْ بِمَنَحَتْهَا

الأنبياء خلقيهم فيها أبداً وعِدَ الله حقاً وَمِنْ أَصْدَرْهُم بِالذَّيْنَْ

وَعِداً الله حقاً: مصدرون: الأول مؤكد نفيه، والثاني مؤكد ليغيره، وَمِنْ

مَعْوِضَةٍ يُفَضِّلُ أن يُقسم اللهُ خلقه بِهَا حَتَّى أَبْلَغَهُم مِنْ الْخَيْبَة، فَإِذَا الْوَلَادُ

تغيير الأحقاق ما أشار إليه الحديث النبوي: كُلٌ مَولَودٌ يَوَلُدُ عَلَى الْفِطْرَة، فَأَبْناءَ مُهَوْدَيْهِ

أو يَنْصَرَنَّهُ أو يَمْسَأَهُمْ(1). وَلِنَاحِيَة قَوْلٌ عَكْرَمَةَ أَن يَقُولُ: قَوْلُ الشِّيْطَانِ: وَلَأَضْلَّلْهُمْ

ولا يميتهمُ؛ ذَلِكَ عَلَى التغيير في الدُّنيا، وأَلْتِمَّهُ لِيَشْعُرُ كُلُّ مَا يَصْعُبُ فِهِ الْإِضْلَالُ وَالْأَمَانِ،

وقَوْلُهُ: أَلْمَرْكِمُهُمْ، إِلَى أَخْرَهُ؛ ذَلِكَ عَلَى التغيير في حُلَّاق الظاهر في الأعامِ تارَةً وَفِي الْإِنسَان

أَخْرَهُ، وَاللَّهِ الْأَعْلٌ.

قَوْلُهُ: (الواصلات). النهاية: الواصلة: المرأة التي تَعْدُ أَسْتَنَاثاً وَتَرْقِيق أَطْرَاقُها تَنْبَثُ

الشُعَرَابُ، كَانَ مِنْ رَكَّذَتِ الْخَيْبَة بِالْمِيْشَارُ، عِيْرٌ مُهْمَمٌ.

والْمَتَّقَشَةُ وَالْمَتَّقَشَةٌ: الَّذِيُ تَنْبَثُ مَعْلَوْرَ الْوَجُوهُ. قَالَ فِي النُّهَايَةِ: وَبَعْضُهُم بِرَوْيَةٍ

الْمَتَّقَشَةُ بِتَقْدِيمِ الْفُوْن عَلَى الْنَّاِي، وَالْمَتَّقَشَةُ: مِنْ الْوَسْمِ، وَهُوَ أَنْ يُخْرَزُ الجَلَدُ بِإِبْرَةٍ تُمْ

يُخْرَزُ بِكَيْخَالٍ أَوْ نَبْلِ فِيْرُقَّ أَثْرُهُ. وَالْمَتَّقَشَةُ: الَّذِيَ تَتَلَّبُ الْجَلَدُ.

قَوْلُهُ: (الأول مؤكد نفيه): لأَنَّ قَوْلُهُ: قَسْتَ جَيْلَهُمْ جَيْلٌ جَيْلٌ مِنْ تَجْهِيْلَهَا الأَكْثَرَ خَلَالٍ

فِيْهَا أَيْداً) يَدَلُّ عَلَى الْوَجُودُ إِذَا الرَّعْدُ هوَ الْإِخْبَارُ عَنْ إِيْسَالِ الْمَانِقِ بِقِيلٍ وَقُوْفِهِ، وَالثَّانِي: مَؤْكَدُ

لَجَهَرَهُ نَحْوَ قَوْلِكَ: مَوْعِدُ اللَّهِ حَقًا، فَقَوْلُهُ: حَقًا بَيْدُ مَعْتَيْنِي لَمْ يَذَّكِرَهُ(2) هَذَا عِدَّ اللَّهُ إِلَّا

لَغَظَا وَلا عَلَقًا، كَانَ الْحُرَّمِ مِنْ حُرَّمِهِ مَحْيَطَ الْعَلَّامَةُ وَالْكَذِبٌ، فَقَوْلُكَ: حَقًا يُقَضَّرُ

الْجُمْهْرُ عَلَى أَحِدَ الْعَلِمَيْنِ، أَيْ: أَقْحَطَ حَقًا؟ فَقَوْلُكَ: حَقًا تَأَكِيدُ لِلنَّمَذِكِرِ لَلْمَذْكُورِ.

(1) أَخْرِجَهُ الْبَخْرَيْيُ (١٣٥٨) وَمُسْلِمُ (١٩٢٦) عِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.
(2) في (ط): لَمْ يَذَّكِرَهُ.
أصدق من أن تقولا: أي: توكيد ثالث بليغ. فإن قال: ما فائدة هذه التوكيدات؟ قال:

معارضة موانع الشيطان الكاذبة وأمانة الباطلة لقرانه بوعده الصادق لأوليائه;

تَرَبِيَّة لِلمَعَارِضَةِ فِي إِيَّارٍ ما يَتَحَقَّقُونَ بِهِ تَنْجُرُ وَعْدُ اللهِ عَلَى ما يَتَجَرَّعونَ فِي عَادِيهِ غَصَصٌ

إِخْلاَف مُوَانِع الشِّيَاطِينِ.

لَئِنْ أَمَّانِيَتُكُمْ وَلَا أَمَّانِيَةَ أُهُلِ الْبَيْتِ أَهُلُ الْجَهَّازِ "مَا يَعْمَلُثُمَا يَجِرُّ ظُهْرُهَا وَلَا يُجِبُّ

اللهُ مِنْ دونِ اللَّهِ وَلَا نَفَيْضًا وَلَا نَصْبًا وَلَا يَعْمَلُنَّ مِنْ الصَّفْهِ يَتْطَلَّبُونَ نَفْعًا وَلَا يَرْجُونَ نُفْعًا (23-12)

فِي "لَئِنْ أَمَّانِيَتُكُمْ وَلَا أَمَّانِيَةَ أُهُلِ الْبَيْتِ وَلَا يَعْمَلُنَّ مِنْ الصَّفْهِ يَتْطَلَّبُونَ نَفْعًا وَلَا يَرْجُونَ نُفْعًا (23-12"

فَوَلَّهُ: "لَئِنْ أَمَّانِيَتُكُمْ وَلَا أَمَّانِيَةَ أُهُلِ الْبَيْتِ وَلَا يَعْمَلُنَّ مِنْ الصَّفْهِ يَتْطَلَّبُونَ نَفْعًا وَلَا يَرْجُونَ نُفْعًا (23-12"

بَعْضُهُ أُخْرَى أَحْقَّ مِنْهُ."
إلا من أمرٍ به، وكذلك ذكر أهل الكتاب معهم: لمشاركتهم لهم في الإيام يوعده الله. وعن منفروق والمستي: هي في المسلمين. وعن الحسن: ليس الإنسان بالتميمي، ولكن ما وقّع في القلب وصدقة العمل، إن قومًا أَلَهُم وهم أماني المغفرة حتى خرجوا


(1) أخرج أبو عمرو الأصبهاني في حكاية الأولاء: (63: 4) عن عبد بن عمر. وفي فيض القدير شرح الجامع الصغير: (5: 4) قال: رواه ابن الجزار والديلمي في الفردوس عن أنس (موفقًا). قال العلايلي: حدث منكر تفرد به عبد السلام بن صالح وهو مجمع على تضعيفه، وقد روى معاذ بن سعد جيد عن الحسن من قوله وهو الصحيح.

(2) من قوله: (أتيك الذي) إلى هذا ساقط من (ط).

(3) مفردات القرآن ص: 180، وقول عنوان أخرجه ابن ماجة (611) وأبو يعلى (395: 3) والطبري في المعجم الكبير (671).

(4) أنظر: معاني الأخبار، للكلابازى (ص: 278، 441)، وانظر: تخريج أحاديث إحياء علوم الدين (11: 102).
من الذُّنَبِيّة ولا حَسَنَةً فِيهِمْ، وَقَالَوْا: نَحْسِنُ الظَّنَّ بِاللهِ، وَكَذَٰلِكَ لَوْ أَخَضَنَّا الظَّنَّ بِاللَّهِ لَأَخْضَنَّا الْحُسْنَ. وَقَالُوا: إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ افْتَرَخَا، فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ: نَبِيُّنَا قَبْلَ نَبِيِّكُمْ، وَكَتَابًا قَبْلَ كَتَابِكُمْ. وَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: نَحْنُ أُولُو مَنْكِمْ؛ نَبِيُّنَا لَا ذِيَّنُونَ اللَّهِ، وَكَتَابًا لَا ذِيَّنُونَ اللَّهِ.

وَيَحْتَمَّ أَنْ يَكُونَ الْخَطَابُ لِلْمُشَرِّكِينَ، لِفُلُولِهِمْ: إِنَّ الْأَمْرَ كَمَا يُقَدَّرُ هُوَ، وَلَا يَكُونُ خِيرًا مِنْهُمْ وَأَحْسِنَ حَالًا، فَاخْتِبَأُوا مَا لَوْ نَفَّذُوهُ [الْحَسَنَةِ] [الْفَصْلُ: 301]، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقُولُونَ: ﴿لَكُمْ أَيْتَمُّوا اللَّهَ وَأَجْتَلُوهُ﴾ [الْيَسْرَةِ: 162]، وَيَعْضُدُّهُ تَقْدِيمُ ذِيْكَرٍ أَهْلِ الْشَّرَكِ ﷺ. وَعَنْ تَجَاهِدٍ إِنَّ الْخَطَابِ لِلْمُشَرِّكِينَ، قُوْلُهُ: اِنْ تَصِيمُ سُوَاءٌ ﴿بَحْرُ يَدٍ﴾، وَقُوْلُهُ: ﴿وَمَا يَصِيمُ مِنْ الْمَكَيْلِحِيّيِّنَ﴾ [الْفَرْجُ: 81]، وَقُوْلُهُ: ﴿وَاللَّيْكَ عَلَى وَكْلِمَتِ الْفَلَحِيِّيِّنَ﴾ [الْفَرْجُ: 82] ﴿عَقِيبًا قُوْلُهُ: وَقَالُوا أَنَّ مَسَّنَا﴾


سورة النساء

أُذنَّبُ إِلَّا أَنْ يَكُونُ الْأَمْرُ كُلُّهُ مَعْقُودٌ بِالْعَمَلِ، وَكَانَ مِنْ أُصْلَحَ عَمْلِهِ فِيهِ الفَائِزُ، وَمِنْ أَسْأَلَ عَمْلُهُ فِيهِ الْهَالِكُ، ثُمَّ أَنَّ الْأَمْرَ وَوَضَعَ، وَوَجَّهَ فَطْلُ الْأَمْرِ، وَخَسَّمَ المُطَامِعَ، وَالْإِقْلَامَ عَلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَلَكِنَّهُ نُصُوحٌ لَا تَيْبَهُ الآذانُ لَا تَنْقُلُ إِلَيْهِ الْأَذْهَانُ، فَإِنَّ قَلْتَ: مَا الْفَرْقُ بِهِمْ مِنْ اْلْأَوَّلِ الْأَوَّلِ؟ قَلْتُ: الْأَوَّلِ لِلْبَعِيضِ، أَرَاذِ: مَنْ يَعْمَلُ بَعْضُ الصَّالِحَاتِ لَاَنَّ كَلَّا لَا يَتَمَكَّنُ مِنْ كُلِّ الصَّالِحَاتِ، لَا خَلَافٌ لَهُمْ إِلَّا جَهَادُ وَلَا رَكَاهُ، وَتَسْقُطُ عَنْهَا الصَّلَاةُ بِخَلَافِ الأَخْوَانِ وَالثَّانِيَةُ لِتُبَيِّنَ الْإِبْلِيْمِ فِي مِنْ يَعْمَلُ، فَإِنَّا كَانَ لَكُolvُهُ يُّنَصِّحُ الصَّالِحَةَ بَعْضَهَا مِنْ أَيْضَنٍ وَلَا مُتَخَلَّصُونَ مَعْلَمَهُمْ فِي ذَلِكَ؟ قَلْتُ: فِي وَجْهِهِ: أَحْدَهُمَا: أَنَّهُ إِلَى الْرَّافِعِ فِي مَـلْكِ الْآخِرَةِ مُرْسَبُ الصَّالِحَةِ وَمُرْسَبُ السَّوَاءِ جَعْلًا، وَالثَّانِيُّ: أَنَّهُ ذُكُورَةً عَنْدَ أَحَدَ الْفَرَقَيْنِ دَلَّا عَلَى ذُكُورَةً عَنْدَ الْأَخَرِّ لَكَ، كَلَا الْفَرَقَيْنِ مِنْ ذَكَرٍ فَلَا سَيْلٌ بَعْضُهُمْ فَبَعْضًا مِنْ قَبْلِهِ عَلَى قَبْلِهِ وَأَرْحَامُ الْرَّاهِمِينَ مَعْلُومً

فَوَلْدُهُ: (وَلَكِنَّهُ نُصِيحُ لَا تَيْبَهُ الآذانُ) تَعَرِضْ بِأَهْلِ السَّلَةِ! لَكَنْهُ لا يَقُولُونَ بِوجوبِ الْجَزَاءِ عَلَى مَعْلُومٍ، فَكَيْفَ بَلَغَتْهُ إِلَى مَجْرَؤِ الْآمَنِيَّ؟ بِلْ يَرْجُونَ رَحْمَتَهُ فَضَلًا مِنْهُ؟ لَا بِالعَمَلِ كَيْا كَيْا جَاءَ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ.

فَوَلْدُهُ: (وَالثَّانِيَةُ لِتُبَيِّنَ الْإِبْلِيْمِ فِي مِنْ يَعْمَلُ). قَالَ أُبُو الْبَيْكَة: (فِي مَتَّى يَعْمَلُ هُدَايَاً، وَفِي مَتَّى مَتَّى تَعَلَّمَهُ، وَفِي مَتَّى مَتَّى يَعْمَلُ، وَفِي مَتَّى مَتَّى الْقَبْلَيْنِ، وَفِي مَتَّى يَعْمَلُ، وَفِي مَتَّى يَعْمَلُ). دَلَّا عَلَى ذُكُورَةٍ عَنْدَ الْأَخَرِّ لَكَ، كَلَا الْفَرَقَيْنِ مِنْ ذَكَرٍ فَلَا سَيْلٌ بَعْضُهُمْ فَبَعْضًا مِنْ قَبْلِهِ عَلَى قَبْلِهِ وَأَرْحَامُ الْرَّاهِمِينَ مَعْلُومً

فَوَلْدُهُ: (وَلَانَّ ذُكُورَةَ الْمُسِيِّبِ) عَطَفَ عَلَى فِوْلْدُهُ: (لَانَّ كَلَا الْفَرَقَيْنِ) وَالْفَاءَ فِي فِوْلْدُهُ:

فَكَانَ ذُكُورَةُ مَسْتَعِنَّهُ عَنْهَا لِلْحَتَّةِ، وَقِيلَ: دِلْلَ يَدُ ثَلَاثَ عَلَى التَّحْصِيصِ.

(1) "الْبَيْدَاءُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ" (1: 392).
أنه لا يزيد في عقاب المجرم، فكان ذكره مستنفئ عنه، وأما المحسن فله ثواب، وتواتب
الثواب من فضل الله في حكم الثواب، فجاز أن ينقص من الفضل، لأنه ليس
بواجب، فكان نفي الظلم دالة على أنه لا يبق نقصان في الفضل.

ومن أحسن ديننا يمين أسلم وجهه، وهو التشيع واسمه الله إبراهيم حنيفة
وائت الله بريدها جليماً} 125

{اسلم وجهه، بلغ: أخلص نفسك الله وجعلها سلمة لا يعرف لها رانا ولا مغودا
سيء، وهو محسن، وهو عامل للحسنات تارك للسيئات، حنيفة، حلال من المنبج,
أو ما نصره، كقوله: فإنه من إبراهيم حنيفة وما كان من المشروكين [البقرة: 135]
وهو الذي خصت، أي: مال عن الأديان كلها إلى دين الإسلام.

وائتي الله بريدها جليماً: جاز أن يضعفه ويعتبره بكرامة نسبته كرامة
الخليل عند خليله، والخليل: المخلص، وهو الذي خصاك، أي: يوافقك

 قوله: (فجاز أن ينقص من الفضل؛ لأنه ليس بواجب)، وفيه بحث، لأن زيادة الثواب
إذا لم يكن واجبة لم يبق في تخليفها الظلم.

والأجواب على مذهب أهل السنة: أن الثواب فضل، فهو كالواجب بسبب الوعد، ففي
تخليفه خلف في الوعد، فأطلق الظلم وأردد خلف الوعد، أي: ولا ينقصون ما وعدها به
شيء، وعلى مذهب: أن الفضل ليس جليل في حكم الثواب أجري عليه ما يجري على النوات,
مبالغة في الإلحاق، قوله: ولا يظلمونُ قيّراً تدبير للكلام السابق عندنا، وعطّر على
 قوله: وليثمن اللمجنة عندنا، أي: يدخلون اللمجنة جزاء لأعمالهم ولا يظلمون قيّراً من
فضل الله، الذي هو ثاب للجزاء.

 قوله: (نشبي كرامة الخليل) بعد قوله: (جاز عن اختصائه) إياناً بأن المجار من باب
الاستعارة التمثيلية.

في خِلالك، أو يُسايرك في طريقك، يُرى الحَلَلٌ؛ وهو الطريق في المَرَحِلٌ؛ أو يَبْعَثُ حَلَلَكَ كَمَا تُسْتَدِعْتُ حَلَلَهُ، أو يَعْيَشُكَ خِلالَ مَنْازِيكَ وَحُجْجُكَهُ. فإن قلت: ما موقع هذه الجملة؟ قلت: هي جملة اعتراضية لا مُنُصَّحَّ لها من الأعراب، كَتَحْوَىِ ما يَجْحِيُ في الشَّعْرِ من قولهم: «وَالخِوارَاتُ جَمِّهَا»، فائدةً تأكيد وجوِب أَنْبِعِ مَمَّـلِهِ؛ لأنَّ مِن

أي: أصبِح تُحَلِّلَهُ، فاستَعِيرَ من الخليل إِمَّا تَخْلِيلُك كُلٌّ واحِدٌ منها، كِلّ بَقَبِ الآخَرَ، كَمَا قيل: الحبيبِ لَو سُوَّىٰ كُلٌّ واحِدٌ منها إلى حَيْةِ بَقِبِ الآخَرَ، قال الشاعر:

قد خَلَلَت مَشَكِّلُ الزَّوْجِ مَثْلِي وَبِدَا شِمَـعُيُ الخليلُ خَالِلًا(1)

أو لَوْ أنَّا نَنَفَّذَ أَحَوَالَ الآخَرَ، وَرَفَّعْ سَرَارُهُ، أو لا اشتِيَّارُ افتِنَارُ كْلٌّ واحِدٌ منها. وقوله:

والِخَلِيَّةُ تُكْرَمْكَ لاَ عِلْمَكَ لِتَفْتَنَّهُ الْمَكَّةَ، وَهُوَ افتِنَارُهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي كُلِّ حَالٍ،

وهذا التفْنَّرُ أَشْرَفُ عَلَى بُلَ أَشْرِفُ فِضْيَتُهُ بَيْنَ يَدَيْهِنَّ الْإِنْسَانِ؛ وَهَذَا وَرْدُ: اللَّهُمَّ اغْنِيَ بِالافْتِنَارِ إِلَى، وَلَوْ تَفْتَرَكَ بالاسْتَعْتِرا، عَنْكُ(2).

قوله: (في خِلالك) أي: في خِلالك. الأساس: هذه خُلَّة صَالَة، وفيه خِلال حَسَنَة، يعني: هو مَنْ أَخْوَدَ مِن هَذَا اللَّهَ مِثْلُهُ، فمَنْ استَعَمَلَ فِي حَقِّ اللهِ تعالى عَلَى سَمَبِ الاستعارة، هذا وإذا جعل السبب في النسبية القصة الآتية فيكون من باب المُشاكلة؛ لأنْ جوَاهِه عليه الصلاة والسلام: بل من عند خليل الله، في مُقابلة قوله: من خليلك المصري كَمَا سَبِّقَ في قوله تعالى:

إِنَّ اللَّهَ لَا يُشْتَرِبُ مَشَكِّلًا (البقرة: 22).

قوله: (كنحوى ما يَجْحِيُ في الشَّعْرِ) إشارة إلى قوله: أمِرَ الْقَيِّمَ(3):

بِأَنْ أَهْلَ أَنَاهَا وَالخِوارَاتُ جَمِّهَا

بالْقِيسِ بِمَثَلٍ بِبَقْرٍ

(1) البيت لشُعَيْر بن برد. انظر: «ديوانه» ص 979.
(2) مفردات القرآن. ص 290.
(3) انظر: «ديوانه» ص 382.
الباء مزحة في الموضع، أي: هل أناها بقيرة أم أسئ القيس؟ أي: موضع أو انتقاله من بلد إلى بلد، وتملك: اسم أمته.

قوله: "لم يكن لها معنى" لأنها لا تخلو من أن يعطى على قوله: "ومَّرَّ أَحَمَّصَ دَينَا"
أو على صلة "من" أو على خبر الجملة الحالية "وَهُوَ مُحَجَّصَ"، لا يجوز الأول لأن قوله:
"وَمَرَّ أَحَمَّصَ دَينَا وَمَنْ أَسْلَمَ وَمَنْ جَهَّزَ بَيْتَهُ" اعتراض وتوعد لعنى قوله: "وَمَنْ يَعْمَل
من العقلين من ذَكَّارٍ أو نَّصَرٍ فهو مُؤمن"، ويبلغ أن الصالحين ما هي؟ وأن المؤمن
من هو؟ وليس في "وَأَحْكَمَ اللَّهُ الْإِخْلَاصَ" ذلك على أن عطف الإخبارية على الإنشائية
من غير جامع قوي يدعو إليه متعن، ولا يجوز الثاني والثالث من له أدنى سماحة.

فإن قلت: إلا لا تجوز أن تكون الجملة استطرادية كقوله تعالى: "وَمِنْ قَضَى أَلْبَحَرَانِ" إلى
قوله: "وَمِنْ كُلِّ مِقْرَةٍ أُحِبَّاً مُّطَيِّبَاً" [ناصر: 12] عطف "وَمِنْ كُلِّ مِقْرَةٍ" على أنه استطرادية?
قلت: لا يجوز لأن من شرط العطف في الاستطراد أن يكون للمعطوف نوع مناسبة بأصل
الكلام، وهو "وَمَنْ يَعْمَل" يعت稞 من "العقلين" الآية [النساء: 142]، وهي هاها متفقودة
كيا في قوله تعالى: "فَأَلْبَحَرَانِ كَأَيْ ضَرَّاءٍ سَوَاءٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينِ" [القمر: 16] على ما سُئِل، ولا
يُسْنَ أن يكون حالاً ليا ينفر من فائدة وضع المظهر موضع المضمر، وتعصبي ذكر
الخلية للتخصيص على أنه من يجب أن يرغب في اتباع مّثلي، فتعين أن يكون اعتراضًا وندبلاً;
ليها في اعتبارها مشيئة المهي، وبيان الموجب؛ أي: ومن أحصى دينًا تأتي ملة إبراهيم;
لاصفاء الله إياه وأنه المدعو المستعد خليته لله فيما عن أراجية الكوالات البشرية.

قوله: "في أزمة". الأساس: ومن المجاز: أَزَّم علَيهم الدهر فأمته أزمة، وسّنة أزوم;
وحقيقة من قوله: أَزَّم الفرْحُ على فأس اللجام: عَصَّ عليه وأمسكه، وأخذ مالي وأزوم
عليه، ثم قبل: سّنة أزمة: إذا أمسكت المطر.
كان إبراهيم عليه السلام يطلب السهوة لتفكيه لقُلُوبُه، ولكنَّه يريدها للأضياف، فغضب عليه بنو هود بن بطحاء لكيّة فملؤوا منها الغرابير حياة من الناس، فلما أخبروا إبراهيم عليه السلام، ساءه الحبار، فحملته عيناه، وعَمِدت امرأته إلى غرارة منها فأخرجت أحسن خوّارِيّها واخْتَبِرْتُها، واستحب إبراهيم عليه السلام، فاشتَمَرُ رائحة الخبر، فقال: من أين لكم؟ فقالت امرأة: من تحليلك المرضي، فقال: بل من عند خليبي اللبَّ عرَّ، وجلّ، فسُهّة الله خليلاً.

قُولُه: (بِبِطَحَةِ لَبْنَةٍ). التَهَيَا: البطحاء: الحَقَى الصغَّار.

قُولُه: (فِحْمَالِهِ عِينَهَا) أي: غلبه اليوم، من قولهم: حمل على قزنه حَمْلَة صادقة.

قُولُه: (خَوْالِي) بالضمّ وتشديد الواو والراء المفتوحة. التَهَيَا: وهو الحَيْرِي الذي يُحْلَ مَرَّة بعدَ مَرَّة من التحوير: التَبييض.

قُولُه: (وَقِيلُوا في السكوت وَمَا فِي الأَرْذِينَ) مَتَصِلّ بِذَكْر العَكَالٍ، السَّكَالِينَ، والطلَّالِينَ.

يغني بقوله: (وَمَعْنَى) يَعْمَلُون من الصَّبِيحَةِ الآية، على أن ذكر أحد الفريقين يدلَّ على ذكر الآخر؛ لأنهم غُزَيْوُنَ بأعماهم كما سبق، ويكون كالتعليم لوجوب العمل؛ وهذا جاء بهأنفه في قوله: "آن له ملك أهل السياوات والأرض، فطعنهم واجلة عليهم"؛ ويكون فقوله: (وَمَن أَحْسَنَ عِنْدَنَا) اعتراضًا بين الَّيْلَة والَّيْلَة حنًا على الترغيب في العمل الصالح، ورُدَّها ورَجَّرًا عن المعاصي والكاري على أبلغ الوجه.
في يسأله الذي لاأرثور به ما كتب له ونبي الله أن نكون نجومًا وعطرًا فنقول لنفسنا: 
ويستلعنون وأن تفهمونهم بالمستعدين.

127

ما يُثَّلِّي: في محل الرفع، أي: الله يُعينكم، والمتكلم في الكتاب في معنى النماذج، يعني قوله: "ولا يَعْلَمُونَ الْمَثَّلَ" [النساء: 13]، وهو من قولك: أعجبي زيد وكرمه، ويجوز أن يكون "ما يثلي عليكم" مبتدأً، و"في الكتاب" خبره، على أنها جملة معدودة. والمراد بالكتاب: اللوح المحفوظ؛ تعظيماً للمثل علىهم، وأن

قوله: "ما يثلي" في محل الرفع. قال أبو البقاء: هو معطوف على اسم الله، أو على ضمير الفاعل في "في الكتاب"، وجلى الجار والمحروج جرى التوبيذ.

وقال القاضي: وسُلم العطوف على الضمير المسكين للystack، وفيكون الإفتاء مسنا إلى الله تعالى وله ما في القرآن، نحو: أغاني زيد وعطاويه(1). وعليه قول المصنف: "أعجيبي
زيد وكرمه"؛ وذلك أن قوله: "الله يُعينكم، وفيه" بمنزلة: "أعجيبي زيد"؛ جيئة به المتوضئة والتمهيد، وقال: "ما يثلي عليكم" في الكتاب في نسخة النماذج
بمنزلة: "كرمه"؛ لأنه المصوصد بالذكر.

قوله: (معطوفًا للمثل عليهم) معروف له لقوله: "المراذ بالكتاب: اللوح المحفوظ"، وإنما فكاه في هذاوجه باللَوح المحفوظ لبِه لذاق مع معنى التعظيم حلاوة حسن النظام؛ إذ المتصرفة في أسلوب التحسين، ولو أريد به القرآن لعطاف من جلية التربين
والنحرة في سلك قول الشاعر:

ذكرت أخصي فعاذاً ديني
صداع الرأس والوضب(3)

(1) "البيان في إعراب القرآن" (1: 396).
(2) "آثار التنزيل" (2: 260).
(3) البيت لأبي العيال الهذلي كا في "ديوان الهذليين" (2: 242).
العدل والنصفة في حقوق البياتي من عظام الأمور المرفوعة الدرجات عند الله التي تجب رعايتها ومحافظتها عليها، والمثل بها ظالماً مستأناً بأعظم الله. وتحوّل في تعظيم القرآن: فإنَّ هذا الكتاب الذي يتعين عليه (الزخرف: 4). ويجب أن يكون مجزوراً على القسم، كأنه قوله: "قد: الله يفتنيكم فيهم، وأقسم بما يُنفّذ عليكم في الكتاب، والقسم أيضًا لمعنى التعظيم. وليس بسديدة أن يُعفَّ أ على المجرح في فهن ون؛ لاختلافه من حيثُ اللفظ والمعنى. فإن قلت: فُتى تع зн قوله: (فHEN) وبيان الاعتراض أن قوله: (فHEN) واعتراض بين البديل والبدل قوله: "وَمَا يُدْخَلُ عِلْمَكُمْ فِي الْكِتَابِ؟ أي: الوعي المحفظة ضع هذا قوله: "فِي كِتَابِ اللّهِ" "فيه، ومعناه: كلام الله - أي: القرآن - يُتَقَدَّمُ يَغِيبُ، ثُمَّ أُكْرِرُ هذا المعنى بأن قيل: ما يَّنفّذ عليكم ثابت مستقر في الوعي المحفظة عند مليك عظيم الشأن، كقوله تعالى: (وَمَا يُدْخَلُ عِلْمَكُمْ فِي الْكِتَابِ؟) (الزخرف: 4) في شائق في أمر يُفيده كتاب هذا شأنه، فيكون من عظام الأمور المرفوعة الدرجات، قوله: "وَإِنَّ الْعَدَلَ وَالْنَصَّةَ فِي حَقِيقَتِهَا من عظام الأمور" تفسير قوله: "تعظيماً للمتلود عليهم"، فَتَذَرَّمَ من هذا التعظيم إيجاب مراوعتها ومحافظتها عليها، ويفهم منه أن الإخلاص بها وضع للشيء في غير موضع، وفي هذا الوجه في أن يكون (ما يَّنفّذ) مجزوراً على القسم لا يكون في الآية ما يُومي إلى أن الفتوى في أي شيء هو.

قال الإمام الاستثناء لا يقع عن ذوات النساء؛ وإنما في حال من حالاتهم وصفة من صفاتهن، وكذلك الحالة غير مذكورة في هذه الآية: فكان الآية من تجاهل غالب على الأمر الذي وقع فيه الاستثناء (1) وقالت: ويكون التفصيل ما سبق في أول السورة من الآتيين كالأبيض.

لا تكون男子 الاسماء إلا صلة نباتًا، أي: مئتي علائم في مئات
ويجوز أن يكون في مئتي الاسماء بدلاً من مئتي، وأما في الوجهين الآخرتين
فبدلاً لا غير. فإن قلت: إضافة في مئتي الاسماء ما هي؟ قلت: إضافة بمعنى
من، كقولك: عندي سحاق عيامة. وفرّي: (في النّعاء النّسماء) ببايثين على قلب همزة
"أيام" ياء.
لا تكوننّ ما كتب الله من
وفرى: (ما كتب الله من)
أي: ما كتب الله من
الميراث، وكان الرجل منهم يضم الاسمية إلى نفسه وما لف، فإن كانت جملة تزوّجها
وأكل المال، وإن كانت دعامة عضلها عن التزوّج حتى غمّت فترتها. وترجّبون أن
نكحوهنّ: يحتمل: في أن ننكحوهنّ جملهن، وإن أن ننكحوهنّ للماليهن.
وروي: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، كان إذا جاء ولي الاسمية نظر، فإن كانت
جبلة غنية قال: زوجته غريبة، والتمس لها من هو خير منك، وإن كانت دعامة ولا مال
يَنَفَّضُ أَلْلَهُ أَلْلَهَ يَفْقَهُ مَا وَقَعَ فِيهَا [النساء: 33]؟ قلت: لا يجوز لأن معنى نباتن: في حقيق،
وشائيين تابعًا للأخلاق بين المعروف والمتعروف عليه. قال في المغرب: استغفال الفنوات
من الفتى; لأنها جواب في حادثة أو إحداث حكم أو تقويية ليبيان مشكلة، فالحادثة: هو
السؤال عن خوف حكم القسط في حق البكاء لقوله: "والمثل في الكتاب في معنى البكاء;
وبيانه قوله: "وزء جفّن ألا تفيضوا في الينين".
قوله: (إضافة بمعنى من، كقولك: عندي سحاق عيامة). قال الفاضي: هي
إضافة الشيء إلى جنickey(2). وقال أبو البقاء: قال الكوفيون: التقدير: في النسماء البكاء;
فاضف الصفة إلى الموصوف(4).

(1) المغرب في ترتيب المغرب (2: 122).
(2) أي: عامةً بالطبع، قال في "السيناء العرب" (سحاق): "السحاق: النحو المخلّق البالي.
(3) أبناو التزميل (2: 260).
(4) البينان في إعراب القرآن (1: 394).
سورة النساء

لها قال: تزوجها فأتت أحق بها. {والمستضعفين قيرور مطوف على يتشمٍ}، وكانوا في الجاهلية إذا يورثون الرجال القوم بالأمور دون الأطفال والنساء. ويجوز أن يكون خطابًا للأوصياء، كقوله: {ولستباً للقيِّم بالطُّيب} [النساء: 2].

قوله: {ويجوز أن يكون خطابًا للأوصياء} عطفًا على قوله: {أي: الله يُتَّبِعُكَ، والمثل في الكتاب في معرفة البئائم}، إذ المراد بهم الأولياء؛ بدليل قوله: {وإن خفتُم ألا تفسدوا في الْيَتيمْ} [النساء: 24]. وكان قوله: {وكنا الرجل منهم يقسم البيت إلى نفسيه} إلى آخر، مثيرًا على ذلك التقدير، فيعلم من أن الخطاب كان للأولياء والاستفادة في شأن زواج البئائم وتربيته. وهذا قال: {وإن خفتُم ألا تفسدوا في الْيَتيمْ}، وعلى هذا الوجه الكلام في شأن أمور البئائم: {فلا تصر فهم إلا في الأموال}، وهذا استشهد بقوله تعالى:

{ولستباً للقيِّم بالطُّيب} [النساء: 2].

فالحاصل أن الخطاب إذا جمل للأولياء كان المعنى به حكم الزواج والتربيث، فالناسب بالمتنه أن يكون قوله: {وإن خفتُم ألا تفسدوا} {وإن خفتُم ألا تفسدوا في الْيَتيمْ}، وإذا جمل للأوصياء؛ كان الكلام في الأموال، فالناسب بالمتنه أن يكون قوله: {ولستباً للقيِّم بالطُّيب}.

وتروى: أن هذه الآية واردة في بيان أنهم استفادة رسول الله ﷺ قوى مبهمة في شأن البئائم، لا ندرى أيها في شأن أزواجهن أو أمورهن؟ فذلك اختتم أمورهم.

وأما جواب الاستفادة فقد سبق في الآتيين من أول هذه السورة: إحداهما: قوله تعالى:

{إِذْ خَفْتُمْ ألا تُفسِّدُوا فِي الْيَتِيمِ} و{أَمْوَاتُهُمْ وَأَمْوَاتُ الْكَانِتِينَ}. وفي كلاه إشارة بأن هذه الآيات مرتبطة بالأيات الواردة في أول السورة، فهي سابقة عليها بالرتبة، لأن جواب الاستفادة قد أُحِل إلى تلك الآيات، والآيات المتخللة بين الكلامين للامتنان في البيان.

قال الإمام: {إِنَّ عَادَةَ اللَّهِ غَرَّةُ وَجَلَّ} في ترتيب هذا الكتاب الكريم واقعة على أحسن الوجه، وهو أنه تعالى يذكر شيئاً من الأحكام ثم يذكر عقية آيات كثيرة في الوعيد والوعيد

{1} في (م): {الأولى}. (1)
وأتَ تُؤْتِونَها مَجْرَمًا كَالْمُسْتَضْعَفِينَ، بَعْنِي: يُغْتَمِكُم في بِتَايَم النَّسَاء
و في المَسْتَضْعَفِين وِي فِي أَن تُؤْتُونَهُم وَيَجْزِئُ أَن يَكُونُ مَنْصُوبًا، بَعْنِي: وَيَأْمُرُكُم أَن
تُؤْتُوهُم وَهُوَ خَطَاطٌ لِلْلَّهِمَّةِ فِي أَن يُنْظُرُوا لَهُمْ، وَيَسْتَوْفُوا لَهُمْ حُقَوْقَهُم، وَلَا يَجْلَوْنَ
أَحَدًا بِهِ ضَمْعُهُمْ.

والترغيب والترهيب، وَيُجْزِئُ بها آبَات دَالَّةٍ عِلَى كِيرَاءِاللَّهِ وَجِلَالَ فَدَرِه وَعَظْمَ إِلَيْهِ، ثُمَّ
يَعْوَرُهُ إِلَى ما يَنْبَأُهُ بِعَمَالَه مِن بِيَانِ الأَحَكَامِ، وَهَذَا أَحْسَنُ أَنْوَاعَ التَّرْجِي وَأَقْرَبِهَا إِلَى التَّأثِيرٍ;
لَكُنَّ التَّكَلُّفِ لِلأَعْمَال السَّطِيقَة لَا يَقْعُ مَوْضَعُ الْقُبُولِ إِلَّا إِذَا كَانَ مَقْرُوًا بِالْوَعْدِ وَالْوَعْدِ، وَهَمَا
لا يَؤْثَرُانَا إِلَّا عَنْدَ الْقَطْعِ بِتَغْيِيرٍ كِيَامٍ مِنْ صَدْرَهُ مَعْنَى الْوَعْدِ وَالْوَعْدِ (1).

قوله: (وَأَتَ تُؤْتْوهُم مَجْرَمًا كَالْمُسْتَضْعَفِينَ). قال: أبو البقاء: (الْمُسْتَضْعَفِينَ)
عَطَقَ عَلَى الْمَجْرَمِ. تَحْكَمَ في (الْمُقْدِسَةَ)، وَكَذَا (وَأَتَ تُؤْتْوهُمَّ)، وَهَذَا أَيْضًا عَطَقَ
عَطَقًا عِلَى الْمَجْرَمِ مِنْ غَيْرِ إِعَادَةِ الْجَارِ، وَقَدْ ذَكَرَهُ الرَّكْفَ، وَيَجْزِئُ أَنْ يَكُونُ مَنْصُوبًا;
عَطَقًا عِلَى مَوْضُعِ (فَيْهِنَّ) أي: وَيَعْنِي لِكَمْ حَلَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ، وَهَذَا التَّفْكِيْرِ يَدْخُلُ فِي
مَذْهِبِ الْبَصَارَيْنِ، وَالجَيْبُ أَنْ يَكُونُ مَعْطَوًا عَلَى (فَيْهِنَّ) (2).

قوله: (وَأَتَ تُؤْتْوهُمَّ). (بَعْنِي: وَيَأْمُرُكُم أَنْ تَؤْتُوهُمَّ). وَهُوَ خَطَاطٌ لِلْلَّهِمَّةِ فِي وَكُنَّ عَطَقًا عَلَى قَوْلِهِ:
(فَيْهِنَّ). (بَعْنِي: يُعْنِي الْأَوْلِيَاءَ وَالْأُوْلَيَاءَ بِإِنْتَأَمِهِمَّ، وَيَأْمُرُ اللَّهِمْةَ أَنْ يُنْظِرُوا إِلَيْهِمْ
وَيَنْفَقُوا حَالَمَهُم وَيَسْتَوْفُوا حَقَوْقَهُم مِنْ الأَوْلِيَاءِ فِي الْمَيْرَاتِ، وَلَا يَجْلَوْنَ أَحَدًا بِهِ ضَمْعُهُمْ فِي
مَعْنَى الْزَّوْاجِ، فَقَوْلُهُ: (فَيْهِنَّ). أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا أي: مِنْصُوبًا بِالْلَّغْعِلِ وَنَزْعُ النَّخَافِضِ، وَالعَمْنَى
عِلَى الْأَوْلِيَاءَ: لِلَّهُ يُشْتَيِّمُ آمِنَةَ أَوْلِيَاءَهُ فِي بِتَايَمِ النَّسَاءَ أَنْ لَا تَضْمُهُمْ فِي الْنَّكَاحِ وَأَن
تُؤْتُوا هُنَّ بِالْعَدْلِ وَالْنَسْوِةَ، أَوْ: اللَّهُ يُشْتَيِّمُ آمِنَةَ أَوْلِيَاءَهُ فِي الْبِتَايَمِ بَأْنَ لَا تَتَبَذَّلُوا
مَا يِكْتِبُهُمُ اللَّهُ، وَهُوَ اعْتِزَالُ أَمْوَالٍ بِالْقِطْعِ، وَهُوَ حَفَظُهُمْ، وَأَنْ تُؤْتُموا هُمْ بِالْقِطْعِ، أَيْ: لَا
إِفْرَاطُ فِي الْقُطْعِ وَلَا تَفْرِيقٌ فِيهَا.

(1) دِفَائِيَةَ الْبَيْنِ (11: 232).
(2) أَبْيِنَةَ الْغَلْبِ (1: 394).
활동 من أبيها: تواقت منه ذلك ليا لاح لها من مخلبيه وأماريه.

والنشور: أن يتجافى عنها، لأن يمتعبها نفسها، وتفقها، والمودة والرحمة التي بين الرجل والمرأة، وأن يوذبها بسبب أو صرير. والإعراض: أن يعراض عنها، لأن يميل محاذيتها ومؤاساتها، وذلك لبعض الأسباب، من طعن في بين، أو دعامة، أو شيء في حلق أو حلق، أو ملال، أو طموح غني إلى أخرى، أو غير ذلك. فلا يأس بها في أن يتصلح بينها. وقرئ: (يصليحا) وبمعنى: يصليحا ويصطلحا، ونحوه: "اصلح" في "اصطرير". "صليحا" في معنى مصدر كل واحد من الأفعال الثلاثة. ومعنى الصلح: أن يتصلح على أن يطيب له نفسه عن القسمة أو عن بعضها، قوله: (وقرأ: "يصالحا"). قال صاحب التسير: (أو يصليحا)، بضم اليماء وإسكان الصاد وكسر اللام: الكوفيون، والباقيون: يفتح اليماء والصاد واللام مع تشديد الصاد وإثبات ألف بعدها). وقال أبو البقاء: (يصالحا) فعرض تشديد الصاد وألف بعدها، وأصله: "يصالحا" فأبدل اللهما صادا وأدغمت، و"صليحا" على هذا واقع موقع "صاصلح"، يقرأ تشديد الصاد من غير ألف، وأصله "يصلحا فأبدل اللهما صادا وأدغمت فيه الأولى، وقرئ: "يصلحا" بإبدال التاء، و"صلحا" عليها في موقع "اصحلحا".

المصدر لم ينفر على القراءة، وإليه الإشارة بقوله: "صلحا" في معنى مصدر كل واحد من الأفعال الثلاثة.

1) التفسير في القراءات السبع، ص 74، وانظر: النشر في القراءات العشر، 2: 285، وانظر.
2) في إعراب القرآن، 1: 395.
كما قلّت سُودة بنت زُمَّة حين كَرَّمت أن يُقَلِّبَها رسول الله ﷺ، وعَرَّف مَكَانَ عائشة من قبّلَهُ فَوَهَّبَها لهُ بُيُوتُهَا، وكَأَ يُرَيٌّ: أن أمَّ وُلْدَهَا رَوَّجَها أن يَقَلِّبَها لَرَغِيْهَا عنها، وكان لها وُلْدٌ، فقالت: لا تُتّبِعْني وَذِيني أَقْوَمٌ علَى وَلَّدِي وَتَقَسِيمُ لي في كُلّ شَهْرٍ يَن. فقال: إن كان هذا يَصِلِّحُ فهو أَحْبُب إِلَىّ فأَقْرَأْهَا - أو تَنْهَب لِه بَعْضٍ المُهّر، أو كَلْهُ، أو الْقَثْقَة، فإن لم تَفْعَلَ فيْهُ فلا أُقِيمَ إِلَّا أن يُمْسِكَها بِإِحْسَان، أو يُسَرْحُهَا.
وَالْصَّلُحُ خَيْرٌ دِينَهُ، أو الفَرْقَة، أو من النُّشُورِ والإِعْرَاضِ وسُوءِ العِبَرة، أو: هو خَيْرٌ من المُحَسَّنَةِ في كُلّ شَيْء، أو الصَّلُحُ خَيْرٌ من الحَبْوُرَ، كَا أنَّ المُحَسَّنَةَ شَرٌّ من الشُّرّ. وهذه الجَمِيلةُ اعْتِراف، وكذلك قوله: وأُحِبَّتْنا الأَنْفُسُ السَّبْحَةِ، وِمَعْنِى

قوله: (وَذِيني أَقْوَمٌ) أي: أنا أَقْوَمُ، عَلَى الْإِسْتِنَافِ.
قوله: (إن كان هذا يَصِلِّحُ) أي: هذا الذي أوَّلُت إِلّي إن كان ما يَصِلِّحُ بِيني وَبِنِيك وَيَقَوَّعُ الخَلَافُ الذي يَقِعُ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ إِلَّا فَيْقُدّهُ ما يَوْفِقُهَا مِنَ المِلْحَةِ وَالْمُبَاهِرةِ وَحُسُنِ المعَاضِرَةِ؛ فَهُوَ أَحْبُب إِلَيْهِ، وعلى هذا حَدِيثٌ سُوَّدَة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.
قوله: (خَيْرُ مِنَ الحَبْوُرَ). قال المعنِي: الخَبْوُرَ وَذَرَّةٌ في كَلَامٍ فَصِيحٍ فَاعْتِدْتُ بِهِ، وَهُوَ قِياسٌ وَإِسْتِعْمَالٌ. قال الفَاصِلُ: لا يَجِزُ أن يُرَأَدَ بِهِ النِّفَسُ، بل بِيَأْنَهُ مِنَ الحَبْوُرَ، كَا أنَّ المُحَسَّنَةَ شَرٌّ مِنَ الشُّرّ.

قوله: (أُحِبَّتْنا الأَنْفُسُ السَّبْحَةِ) قال الإمام المعنى: أنَّ السَّبْحَ جَيْلٌ كَأَلْمِرِ المِجَاوْرِ

(1) أَخْرِجَهُ الرَّمْدَيْنِ (8304) عَنْ عِبَاسٍ، وَاخْرِجَهُ أَيْضًا الطَّيْالِسِيَّ (2683) وَالبَيْتِيَّ فِي «السِّنَانَ الكِبْرَى» (67) وَالطَّيْالِسِيَّ فِي «الْمَعْجِمَ الكِبْرَى» (11981).
(2) أَنْواَرَ التَّنْزِيْلِ (62) 227.
سورة النساء

۱۷۹

إحضار الأنفس السُّلح: أن السُّلح جُعل حاضرًا لها لا يُيبث عنها أبدًا، ولا تنفك عنها

معنى: أن الحضور عليه، والإعراب: أن المرأة لا تكاد تسمح بقيمتها، والرجل لا تكاد نفسه تسمح بأن يقيمها، وإن شاء، وصحية، للاستفادة، واللامع والإعراش وما يؤدي إلى الأذى والخشوعة: فإن الله كاتب بما فضّلته من الإحسان والتقوى جلبًا، وهو يُيبث عنها. وكان عمران بن حطان الخارجي من أمّها بيتو، وأمرته من أجلهم،

لتنموي البلاذ لها، يعني أن النفس مطيعة على السُّلح، (1) وهذا يعني قول المصفق: إن السُّلح قد جُعل حاضرًا لها لا يُيبث عنها، واللام في هَذا لضعف عمل اسم الفاعل، قال أبو البقاء: حُضرُة متعدّة إلى منفوع واحد، نحو: حضر القاضي اليوم المرأة، واللامه إلى منفوعين: أحضرت زَدًا الطعام، والمنفوع الأول هائناً (الأَفْقَسُ)، أقيم مقام الفاعل (2).


قوله: (وغيره قيمتها) أي: أن تيبث له بعض المهر أو الله أو الفقحة، هذا ردًا إلى أول الكلام، وهو قوله: أن تطيب نفساً عن القسمة، أو تيبث له بعض المهر، أو الله.

قوله: (وهو يُيبث عنها) إشارة إلى أن قوله: فإن الله كاتب بما فضّلته جزاء لقوله: (وإن تخصَّصوا) وأن علم الله تعالى إذا تعلق بعمل البعيد لا بد أن ينجزه.

قال القاضي: أقام كتبه عالياً بأعماهم مقام إثابته إياهم عليها الذي هو في الحقيقة

(1) دماني الغيب (١١): ٢٣٧.

(2) دماني في إعراب القرآن (١): ٢٩٦.
فأجأبت في وجهه نظرها يومًا ثم نابعت الحمد، فقال: مالك؟ وقال: خدت الله على أتي وإياك من أهلي الجنة. قال: كيف؟ قال: لأنك رفعت يدي فشكور، ورفعت يدك فصبرت، وقد وعد الله الجنة عباده الشاكرين والصالحين.

وإن تستطيعوا أن تصدروا بين النسيم وتروضتم حضوركم فلا تيميوا صلى النسخة أو تثببوا وإنما لبكيت عما كان عفوًراً. (129)

وإن تستطيعوا: ومحال أن تستطيعوا العدل في النسيمة والنسوية حتى لا يقع مثل البينة ولا زيادة ولا نقصان فيها بسبب هؤلاء، فوفق لذلك عنكم ثم الأمانة وغايته، وما كفتم منه إلا ما تستطيعون بنذر أن تبواوا فيه وسأتمو واطلقكم؛ لأن تكلف ما لا يستطع داخلي في حذ الظلم، فربما تكذب رجل آخر لمساعدتك (نصت: 46).

وفي معاذ: أن تعبدوا في الحبى، وعن النبي ﷺ: أنه كان يقسم بين نسائه، فيجلد

جواب لقوله: وإن تستطيعوا أو كفتمو إقامة السبب مقدم المسبب (1).


قوله: إن تستطيع ما لا يستطع داخلي في حذ الظلم، فيه لطيف، وهي أن الأمر بالعدل.

هنا هو تكلف ما لا يستطيع؛ فكان الأمر بالعدلي بينهم ظالماً، وفيه إشارة إلى المذهبين.

قوله: أنه كان يقسم بين نسائه. الحديث أخرجه الترمذي وأبو داود والنسائي (2).

(1) فنواذ التنزيل (2: 262).
(2) أخرجه الترمذي (1140) والنسائي (75) وأبو داود (2136) واين ماجه (1971) وأحد —
ويقول: "هذه قسمتي فيها أمتك فلا تؤخذني فيها منك ولا أملك" يعني المجربة لآنة عائشة رضي الله عنها كانت أحب إليه. وقيل: إن العدل بينهن أمير صعب بالغ من الصعوبة حدا يوهيم أنه غير مستطاع؛ لأنه يبيث أن يسوى بينهن في القسمة والثقة، والتحية، والنظر، والإقبال، والمiałaة، والمتهاكمة، والمؤاسة، وغيرها ما لا يكاد الحضر يأتي من ورائه، فهو كالخارج من حذ الاستطاعة، هذا إذا نكر محوبات كلهم، فكيف إذا مال القلب مع بعضهم؟ فكما تيسروا السباعي، فلا تبروا على المرغوب عنها كل المجاز فالسماها قسمتهما من غير ضعف منها. يعني: إن اجتناب كل الميل ما هو في حد البيمار والسعيدة، فلا تبروا به فإنه وقع منكم التفرط في العدل كله، وفيه ضرب من التوثيق. فكتدروا كالمعلقة: وهي التي ليست بذات بعل ولا مطلقة، قال:

هل هي إلا حجة أو تنظيف أو صلى أو بين ذلك تعلين

قوله: (إن العدل بينهن) هو (1) عطف على قوله: (وعلان أن تستطيعوا، وحاسل أن) المراد بقوله: (ونحن نستعيتوها) إذا أنه حال، أو أنه صعب.

قوله: (ما لا يكاد الضر يأتي من ورائه) تمثيل، أي يحيط به إحاطة نامة كما يحيط المصح بالعدو، كقوله تعالى: (واللهم واستهب تحيطه) [البروج: 20].

قوله: (وفي ضرب من التوثيق)، أي في قوله: (قاتنا تيسروا سباعي)، لا يفهم منه أن بعض الميل غير متنيب عنده، وهو ما لم يدخل تحت الوسع، فإن ما لا يدركه لا يتركه، يعني: إذا كان اجتناب كل الميل في حد البيمار فلم تفرطون في ذلك، وحين رخص لكم بعض الميل فلم تنصرون من أنفسكم وتفصرون في الأمور.

قوله: (هل هي إلا حجة؟) (2) قبل الضمير للقصة، أي: لا تكون قصة هذه المرأة إلا

(1) قوله: (1) سواء مات من (ط).
(2) البيت لبيت الجزار، انظر: <<سمع العرب>> (105: 40) وتواتج العروء (104: 579).
وفي قراءة أبي بيض: (فَقُلْ رُواها كَالسَّجَونِ)، وفي الحديث: "من كانت له إمراتان
ينبئ مع إحداهما جاء يوم القيامة وأخذ شقيقتين مثله".

ووزن: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه يُبَتَّ إلى أزواج رسول الله ﷺ بالبل،
فقالت عائشة رضي الله عنها: إن كل أزواج رسول الله ﷺ يُبَتَّ عمر يُبَتَّ هذا؟
قالوا: لا، يُبَتَّ إلى الفُرِّيشِينَ بِيْنَ هذَا وَلِيْ غَيْرِهِنَّ بِغِيْرِهِ. فقالت: ارفع رأسك! فإن
رسول الله ﷺ كان يُبَثَّ بيننا في القِسْمَة بِيْنَهُ وَنُقْسِيهُ! فرجع الْزَّوْجَةَ فَأَخْبَرَهُ، فاتمُّ
فين جميعًا. وكان لمَّا كان أمَرَتُنَّ إذًا ما كان عند إحداهما لم يتوضأ في بيت الآخر، فما أن تماً
بالطاغون، فذكَّرْتُها في قرب واحد. فوَّالٌ صَيْحُهُما ما مضى بين مَّيْلَكَم وَتَنْتَارَكَوه
بالأخيرة، وَرُكْفَتْهُما فين يُسْتَبِقُ غَرْرُ اللَّهِ لِكُلِّ مَكْ.”

[130]
وَقَرِئَ: (وَإِنْ يُتُقِرِّرُ عَلِيَّ اللَّهُ صَلِّيُّهُ عَلَيْهِ) وَكَانَ اللَّهُ وَسَبِيعُ حُكْمَهُ.

والسعة: العَنُوَّةُ وَالنُّفُرُّ، والواسع: الغَنِيقُ، والثابت: الغَنِيقُ المُتَبَسِّطَ.

[131] وَرَأَى مَا كَانَ السَّمَكُ وَما كَانَ الأَرْجُنَ وَلَقَدْ رَأِيَ اللَّهُ وَقَدْ رَأْنَا اللَّهُ أُوْرَاهُ الْكَبْرِينَ مِنْ قِبْلَةَ مُّسْتَمِتْ وُيَأْتِيهِمْ إن أَنْعَمَ اللَّهُ وَإِنْ كَفَّرَهُمْ فإن لَّهُ ما في السَّمَكُ وَما كَانَ السَّمَكُ وَما كَانَ اللَّهُ غَيْرَهُ.

هذه الأشياء المذكورة، وقيل: التقدير: هُل حاملًا إلا هذه الأمور؟ الجُلَّةُ وَالحُظْوَةُ: أن تحتضن
المرأة عند زوجها وأخوتها، والصفُّ: ضد ذلك، وقَبِلِّيُهُ: تعقيد.

قوله: "من كانت له امراتان" الحديث مُخْرِجَ في "فُسُن" أبي داود والترمذي.

قوله: (ارفع رأسك) كتابة عن التنبيه والاستيقاء، أي: تفتَّنّ: لا تفعل.

(1) أخرج أبو داود (2135) والترمذي (141) عن أبي هريرة. وأخرج أيضًا ابن ماجه (1979).
والنسائي (2942) وأحمد (7923) وابن حبان (4207).
إنما في السموات وما في الأرضين، وحثنا الله ورسوله إلى أن يطعنوا في الدروس.

فإن كان ذلك حقًا، فعليكم تطعنوا، ولكن الله على ذلك وقيرًا.

قلتُ: وإن كنتم تطعنوا، فاعلقو عليكم، وإن كنتم أ_xyz...
والمعنى: إن الله الخلق كله، وهو خلقهم وما خلقهم وأبنائهم، أضف من النعم كلها.

سورة يونس: 105: «وقد سأولى بشيوع أن يوضَّل أنَّه بالآسر والآسر، ولله ذلك بقولهم: أنت الذي تفعل» (1).

قوله: (والمعنى: إن الله الخلق كله) هذا شروط في التفسير، في نظم التركيب، وخاصته.

أعلم أن في قوله تعالى: «وَلَبِسَ سَاْ آَمَنَانَى وَمَا آَمَنَانَى إِبْنَائِيِّ اللَّهُيْنَ» إشارة الصفة لله تعال المقتضية أن يُتَرَبَّى عليها حكيم له شأن، وقوله: «وَلَقَدْ وَضَبَّاً أَلْبِينَا أُوْلَى الْكَلَبَتْ» إلى آخره متضمن، للآسر بالنقوى، والآسر عن الكفر، وهو صارح بلَّان يُتَرَبَّى على الوصف، لأنه مناسب، لكن الياء التي في قوله: «وَلَقَدْ وَضَبَّاً» مائية من التركيب، والصفة داعية إلى أن المقتضي يجب أن يكون أكثرما ذكر: فوجب تقديم معطوف عليه مرفقًا على الوصف بالنفاه لِيُاطف «وَلَقَدْ وَضَبَّاً» عليه، فيهم به الغرض، ومتزامن مع هذا الاعتبار قوله تعالى: «وَلَقَدْ مُتَقَضِّبُ بِمَا آَمَنَانَى وَلَقَدْ وَضَبَّاً آَمَنَانَى» (النحل: 15); لأن شكر نعمة العلم المقتضي أكثر من القول اللسانى، ثم المناسب بعد ذلك أن يُنَّزل مطلورًا قوله: «وَلَبِسَ سَاْ آَمَنَانَى وَمَا آَمَنَانَى» عَلَى مَن فيه من معنى الاخصاص بقدوم الظرف وتكريمه. "ما والجار والتعزيم فيه على معنى يشتمل على المتقد، والذكر، والصون، اعتبار كل هذه المعاني في القصيدة: حيث قال: إن الله الخلق، وهو خلقهم وما خلقهم وأبنائهم باصناف النعم كلها، فبقدر أن يكون مطاعًا في خلقه غير معصي، يقتون عقابه ويبركون نواه، ثم قوله تعالى: "وَلَقَدْ مُتَقَضِّبُ بِمَا آَمَنَانَى وَلَقَدْ وَضَبَّاً آَمَنَانَى" وقع جوابًا لقوله: "وَإِنْ كَثَرَواْ" لبيان المبالغة في التوصية على ما يعطى المعطوف مع المعطوف عليه من المعنى السابق؛ فحسب لذلك قال: "وَإِنْ كَثَرَواْ" على الكفر بِالله الذي هو كفران لِتلك النعمة السائدة: فإن ترك توحيده وعبادته وإمامة تفوه وحمل جوابه على معنى يطيق، وذلك قوله: "فَإِنَّ اللَّهَ يُسْتَيْهِيْهُ وَأَرْضُهُ مِنْ وَهْدَةٍ وَبَعْدَهُ وَيَقِيهُ" أي: يشكره ويجمد، ثم جاء بقوله: "فَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ هَٰذَا نَزِيدًا لَّه" تذيكًا له. (1) زاد في (ص) و(ع) قوله: "قوله"
فَهَكَّا أن يكون مطيعًا في خُلُقِه غَيْر مُعْصِي، يَبْتَفَع عقابه ویَرْجِونَ تَوَابَه.

وَلَقَدْ وَصَبَّتْنَا آيَتَينَ آوِّهَا لِلْكِتَابَ مِنَ الْأَمْرِ السَّالِفَةِ، وَوَصَبْنا كَمْ أَنْ أَتَكُونَ أَلَهُ؟

يَعْنِي: أنهما وصيَّتَنَا قَديمًا ما زال يَوصِي الله بها عباده، لستُم بِهَا خَصْصُوهُم. لأنهم بالفتوى يَشُعّدون عنده، وَيَبْتَفُوا عَن النَّجاةَ في العاقبة وَقََّنَّا هَمَّ وَلَكُمْ: إن تَكَفَّرُوا فإن لله في سِياوته وَأَرَضَه من المَلائِكَةَ والقُبُولُ مَن يَحْرُه وَيَبْتَفُه وَيَبْعِه، وَكَانَ اللَّهُ مَعَ ذَلِكَ

فَعَن خُلُقِه وَعَن عِبَادِهِ جَمِيعًا مُسْتَجِحًا لِأَنْ يُحْمَدَ لَكُثْرَةُ يَعَيُهُ وإن لم يُحْمَدَ أحَدٌ

مِنْهُم. وَتَكَرِيرُ قولِهُ: ﴿ذَلِكَ مَا أَتَشْكِرُونَ وَمَا فِي الأَرْضِ﴾ تَقْرِيرٌ لَيْسَ هو مُوجَبُ تَفْرِيقُهُ;

لَيَقُوَّهُ فَيُطَيعُهُ وَلَا يَغْضُبُهُ؟

فُضُرَّ مِنْ هذَا اليبان تُقيد قَولُهُ: ﴿وَلَيْسَ مَا فِي الْكِتَابِ وَمَا فِي الأَرْضِ﴾ في الموضعين

بِحُسب المقاتلين، يَقْبِلُ الْثَّالِثُ فِيْحُمَل عَلَى الْقُدرة الكَاملة المختصَّة. بِهِ تعَالى لِكُونَ قَولَهُ: ﴿كَارَاهُ اللَّهُ وَرَكِبَهَا﴾ تَذَنُّبًا، وَالجُمُلَة كَالْتَكِمِلَ لِقَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ وإن لم بَدِبَّ

إِلَى فِيْنَمُ مَعَهُم صَفْهُ الْمَعْرَضِ وَكَانَ كَالتَّخْلِصُ مِنْهَا إِلَى قَوْلِهِ تعَالَى: ﴿إِنَّكَ وَجَدْنَاهُمْ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ أَيْنَ آكَسَ؟، فَإِنَّ كَأَا سَ: ﴿وَهَذَا غَضَبُ عَلَيْهِمْ وَعَفَّوْنَ عَلَيْهِمْ وَيَسِيرُ إِلَى امْتِداحُهُ إِن لم بَلْغَوا وَلَمْ يَبْشَرُوا. فَقَالَ صَاحِبُ النُّهَيْةِ: يَقُولُ: مَّلَكَ فَلَانَانَ قَالَ: إِذَا اسْتَكْفَاهُ أَمَّرَهُ ثَغَةً يُعْفَاءُهُ أو

عَجِرًا عَن الْقَيَامِ بِأَمْرِ نَفَسِهِ، وَالوَكِيلُ فِي أَسَابِيحِ اللَّهِ تَعَالَى: هُوَ الْقَيِّمُ وَالكَفِّيُّ بِأرْضَةِ الْعَبْدَ

وَحَقِيقَتُهُ أَنَّ يَسْتَقْلُّ بِالْأَمْرِ الْمَوْكُولِ إِلَيْهِ.

قَالَ الْفَلاْسِ: ﴿وَكَرَاهُ اللَّهُ وَرَكِبَهَا﴾ رَاجِعٌ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فِيَنَّ اللَّهُ سَمْعَتْنَى سَمْعَيْنَى﴾ [النساء: 13]. فإِنَّهُ تَعَالَى تَوَلَّى بِكُفَايَتِهِ، وَمَا بَيْنَهُ تَقْرِيرُ لِذَلِكَ.

وَقَلْتُ: لَيْسَ بِذَلِكَ؛ لَكَانَ الْآيَاتِ عَلَى مَا سِنَّ فِي بَيَانِ الْوَصِيَّةِ فِي الْقَتْوَةِ وَالْمُتَّمِك

بِالْتَوَحِيدِ، وَالْعَشُاغِ بِالْعَبْدَةِ وَكِتَابَهَا الَّذِي امْتَدَّ بِهِ وَالْعَزْوَفَ عَن دَارِ الغُرُورِ وَالْإِنْتِبَاهِ إِلَى دَارِ الخَلُوْدِ، وَغِير ذَلِكَ مِنَ الْفَنَونِ المَخْتَلِفَةِ إِلَى خَاتَمِ السُّوْرَةِ، وَكُلَّ مِنَ الْقَرَائِيْنَ تَذَنُّبُهُ بَلْ

ذَلِكَ بِكَا مَرَّ، نَعْمَ الَّذِي تَقْرِيرُ لَيْسَ بِسِنَّ مِنْ مُفْتَتِحِ السُّوْرَةِ.

(1) دَانُوْرُ النُزْيَلِ (2: 216).
لا أن الخشبة والتقوى أصل الخير كله، فإن بيناً يهيجكمِ: يُنحنكم ويعدكم كيا أخذكم وانتشاككم، ورغبكم تلذهم فيك: ويوجده إنسان آخر مكانتكم، أو خلقكم آخر غير الإنسان، فكاتبه على ذلك من الأعماق والإيجاد، فقديرا: بليغ القدر، لا يمكن عليه شيء أراده. وهذا غضب عليهم وتخوف يبيان لاقتداره.

وقيل: هو خطاب من كان يعادي رسول الله ﷺ من العرب، أي: إن يشأ يبتكم ويأتي الناس آخرين يوافقونه.

ويروى: أنها لست تزلف محرب رسول الله ﷺ، بيهدة على ظهر سلمان، وقال: «إنه قوم هذا يريد أن يدندد».

[[في من كان يزعمُ تواب الدينية قصد الله تواب الدينية والأجرة وكان الله سيفاعا – بديعاً]]

فإن كان يزعمُ تواب الدينية: كالمجاهر يريد بجهاد الغنيمة قصد الله تواب الدينية والأجرة: فما له يطلب أحدهما دون الآخر، والذى يطلب أحسنها!؟

قوله: (لا أن الخشبة والتقوى أصل الخير كله)، هذا تعليل للتقرير، أي: كرر موجب التقوى، وهو كونه مالكا للمساواة والأرض، يقرر موجب وهو التقوى.

قوله: (وقبل: هو خطاب لمن يعادي رسول الله ﷺ)، وعلى الأولى كان خطابًا عامًا تابعًا للكلام السابق، وتقرير المعنى التهيذي والوعيد كما من، وإني قال: «بليغ القدر» لا يمنع عليه شيء أراده لمجيء قدير على قبر، ولتخصيص الاسم الجامع وإتبان قدير والمشار إليه قريب، والجملة تدليل.

قوله: (فما له يطلب أحدهما دون الآخر، والذى يطلب أحسنها؟! هذا التوبيخ الإنتكاز بمستفان من إشراق قوله: قصد الله تواب الدينية والأجرة جزاء للمرتد، ولا يُستقي من يبقي جزاء إلا يتقدير الإخبار والإعلام المتضمن للتوبيخ والتقرير: لأن الجزاء ي ينبغي أن يكون معسوب عن الشرط، بأن يقال: إن من جاءه أو تعلم العلم أو أفقى ماله أو عَيَّن عملا
يريد به العينة أو الصيحة أو الزرياء بوجب أن يوحي ويتكرر عليه بأن يقال في حقه: ما هذه الدناة والضاعة؟ أرضيت بالخيسير الفاني وتركت الرفيع الباني؟ ما لك لا تريد بذلك وجه الله تعالى وطلب مرضاه ليستحكم ما تريد ويبقى هذا الخيسير أيضًا راغبًا أثناء؟


(1) آخرخة أحمد (٣١٦٣٠) عن زيد بن ثابت. وأخرجه أيضاً ابن أبي عاصم في الزهد (١٨٩) وIQUE. 
(2) آخرخة مسلم (٢٠٣٦) عن أبي هريرة.
لا أن من جاهد الله خالصًا لم تخطئه العقيدة. وله من ثواب الآخرة ما العقيدة إلى جنبه كلا شيء! والمعنى: فعد الله ثواب الدنيا والآخرة له إن أراده، حتى يتعلق الجزاء بالشرط.

[«إن النبي السامرة كرمنا كرمانًا بالطيب بشهدتنا لله علنا أنفسكم أو أهل البيت»]

أو تقولوا فإن الله كان يضمنون خيرًا؟

«قومين بالطيب»: مجهدين في إقامة العدل حتى لا تسجروا شهيدًا له.

لم يكونن شهدائيكم لوجه الله كنا أدرهم بالإشراف، وقوله تعالى: «والله إلهكم واحد»: ولو كانت الشهادتان على أنفسكم أو أبائكم أو أقاربكم. فإن قلت: الشهادتان على والدتي والائيين أن تقول: أشهد أن أفلاتان على وأيديكم كذا، أو على أقاربي، فما معنى الشهادتان على نفسه؟

قوله: (إن أراده، حتى يتعلق الجزاء بالشرط) يعني: لا بد من تقدير هذا لبيان الرتب.

وذلك بتقدير الضرير العائد من الجزاء إلى الشرط، وقوله تعالى: «وكان الله مسيمًا بصيرا» تذيل بمعنى النصيحة، يعني: كيف يراعي المرائي وإن الله سميع بما يسمع في خاطره ويسمع ما تأمره دواعيه، بصيراً بأحواله كلهما ظاهرها وباطنها فيجازيه على ذلك؟

قوله: («قومين بالطيب»: مجهدين في إقامة العدل حتى لا تسجروا) الراغب: أمّر الله تعالى كل إنسان بمرايا العدالة، ونثبت له مثليه (قومين) على أن ذلك لا يكفي مرة أو مرتين بل يجب أن يكون على الدوام، فأمّر الله الدنيا لا اعتبارها ما لم تكون على الدوام، ومن عدل مرة أو مرتين لا يكون في الحقيقة عادلاً، وجعلهم شهداء له: تعظيماً لمراعاة العدالة، وأهيم بالحفظ لها يصبرون من شهداء الله، وانتصاب (شهداء) على الحال لقوله:

(1) "تفسير الراوي الأصفهاني" (4: 190).
(2) المصدر السابق (4: 193).
قلت: هي الإقرار على نفسه، لأنه في معنى الشهادة عليه بالزام الحق لها. ويجوز أن يكون المعنى: وإن كانت الشهادة وبالا على أن ينكتم أو على أبيائكم وأقاربكم. وذلك أن يشهده من يتنزه صرره من سلطان ظالم أو غيره. وإن ينكتم: إن يكن المشهود عليهغيبيا فلا يمنع الشهادة عليه ليغنه طالبا لرضاه، أو يقيره فلا يمنعها ترحية عليه، فأي الله وأي يا بالغني والفقير، أي: بالنظر لها وإراده مصلحتها، ولا أن الشهادة عليها مصلحة لها لشيء شرعها، لأنه أظهر لعبده من كل ناظر. فإن قلت: ليس نسي الصميم في أولي بيتا؟ وكان حقه أن يوجده؛ لأن قوله فإن ينكتم غنيًا أو قريب، في معنى: إن يكن أحد هدى، قلت: قد رجع الصميم إلى ما دالت عليه قوله: وإن ينكتم غنيًا أو قريب، لا إلى الذي، وذلك أن ينكرغين، وهو جنس الغني وجنس الفقير، كأنه قال: فلله أول بنيتي الغني والفقير، أي: بالأغنياء والفقراء. وفي قراءة أبي: (فلا أول بنيتي)، وهي شاهدة على ذلك. وقرأ عبد الله: (إن يكن غنيًا أو قريب)


قوله: (وهي شاهدة على ذلك)، أي: قراءة أبى (2) شاهدة على أن المارد الحسن؛ لأن الجمع والمطلق يطلقان في العموم، وهذا فسر حسن الفقير والغني بالأغنياء والفقراء.

(1) التبيان في إعراب القرآن (١: ٣٩٧).
(2) انظر: البحر المحيط (٣: ٣٧٠).
على "كان النام". «الظاءة» يحمل العذل والعدو، كذلك قبل: فلا تنفعوا الهوى كراهة أن تعيدوا بين الناس، أو إرادة أن تعيدوا عن الحق. «الظاءة» أو "الظلم". وإن كلوا أو تعرضا»: وإن نُقِلُوا السناكم عن شهداء الحق أو مكية العذل، أو تعرضا عن الشهادة بأعذكم وتنفعوها. وفَرِئُوهُم: (ونِّنَّوْلوا أو تعرضا)، بمعنى: وإن وليتم إقامة الشهادة أو أعرضتم عن إقامتها، فإن الله كان يصمدون ذهاباً، وبِجَمَارِيكم عليه.

[ "كيِّف مَّا مَاتُوا tariffs" وَرَمَيْتُوهُم، وَالسَّبَعُ مَنْ نَزَّل عَلَى رَشْؤَلو، وَالسَّيِّبُ بَلْ أَنْزَلَ مِنْ فَلُؤُوب، وَمِنْ يَكُفُّها وَمِلَّيْكُها، وَكِتَابُهُ وَرُقْيُهُ، وَتَأَوَّرُ الْخَلْقِ فَقُدْ سَلَّمَ صَلِّيُّ بَعْيَادًا 136]

"كَيِّف مَّا مَاتُوا tariffs"، خطاب للمسلمين. ومنعنا "سِحْر"، التيماء على الإياباء، وداوموا عليه وإزدادوا. "والسَّيِّبُ بَلْ أَنْزَلَ مِنْ فَلُؤُوب": المراد به جنس ما أُنزل على الأنبياء قبله من الكتب. والدليل عليه قوله: "وتَأَوَّرُهُ". وفَرِئُوهُم: (وكتابه) على إرادة الجنس. وفَرِئُوهُام: "أَنْزَلَ" و"أَنْزَلَ" على البينة الفاعل. وقيل: الخطاب لأهل قولهم: (وَتَأَوَّرُهُ) الجَيَاةُ (1) إلا ابن عامر وحَمزة (2). قال أبو البقاء: "وَتَأَوَّرُهُ" يُقَرَّ بواوينُ الأولين منها مضومة، وهي من:
(3) "أَنْزَلَوْنَا tariffs" في الصواب، وفيه يَجِرْيُه، أَنْتُهُمَا: أَنْزَلَهُ "تَأَوَّرُهُ" كالقراءة الأولى، إلا أنه أَبْدَلَ الواق لمضمومة همزة ثم أَلَفَ حِرَاحاً على اللام، والثاني: أنَّ مين: في السمى، أي: وإن تَأَوَّرُوا الحكم أو تعرضا عنه، أو إن تَأَوَّرُوا الحق في الحكم (4).

"أَنْزَلَ" و"أَنْزَلَ" قرآهما نافع وعصمة وحمة والكسياني (5).

(1) كذا في الأصول الخطية، ولو عكس المؤلف رحمه الله تعالى، فقال: "أَنْزَلَوْنَا tariffs" لكان أحسن، بل هو الصواب، فمثلاً إذا هنا لا يتعلق عن قراءة الجَيَاة، وإنها يتكلم عن قراءة ابن عامر وحَمزة، كما يدل عليه تفسير هذه القراءة.
(2) انظر: "التيسير في القراءات السبع" ص 74، "النشر في القراءات العشر" (4: 286: 2).
(3) "التيت بن إعاب الفجر" (1: 298).
(4) "التيت بن إعاب الفجر" (2: 2).
(5) "التيت بن إعاب الفجر" (2: 286: 2).
الكتاب؛ لأنهم آمنوا ببعض الكتب والرسول وکفروا ببعض. وَرُوِيَ: أنَّ لِوَلِدَتُ اللَّهِ ابْنِ سَلَامٍ وَأَسْبِدَ أَبِيٌّ كَبْرٍ وَثَلََّبَةٌ بِنِي قَيْسٍ وَسَلَامٍ ابْنِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ بِنِي سَلَامٍ وَسَلَّمَةُ أَبِيٌّ أَخِه وَأَبِيٌّ بُنِيَاءٍ اتَّلَهَرَ رُسُلُ اللَّهِ وَقَالُوا: بِرُسُلٍ اللَّهِ إِنَّا نُؤُمِّنُ نَبِيٍّ وَكَبِيرٍ وَمَوْسِيَ وَالْعُلَويَة وَعَزْرَى وَنَكُونُ بِهِمْ بِبُعْضِ مِنَ الْكِتَابِ وَالرُّسُولِ فَقَالَ عَلِيِّ الْصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ: "يَلِيَّ آمِنِا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ مُحَمَّدٍ وَكِتَابِهِ الْقُرْآنُ وَبِكُلِّ كِتَابٍ كَانَ قَبْلَهُ، فَقَالُوا: لا نَفُعِّلُ، فَنزَلَت، فَآمَنَّا كَلِمَهُ. وَقَالَ: هُوَ لِلمُنَافِقِينَ كَانَ قَبْلَهُ، فَكَانَ أَيْ ضَلَّوا إِخْلاَصًا. فَإِنْ قُلْتُ: كَيْفَ قَبْلَ لِأَهْلِ الْكِتَابِ وَأَلَيْحَتُ الَّذِينَ أُزَلْنَ مِنْ قَبْلِهِنَّ، فَوَكَانُوا مُؤْمِنِينَ بِالْإِلْهِ وَالْإِنْجِيلِ؟ قُلْتُ: كَانُوا مُؤْمِنِينَ بِهَا فَخَسُطُوْ، وَمَا كَانُوا مُؤْمِنِينَ بَلٌّ مَا أُزَلُّ مِنْ الْكِتَابِ فَأَمَرُوا أَنْ يُؤْمِنُوا بِالجِنَّاتِ كَلَّهَا وَلَوْ أَزَادُوهُمْ بِبَعْضِ الْكِتَابِ لَيَصِلْ إِيَانُا إِبَاهُ بِهَا لَأَنَّ طِرِيقَ الإِلْيَانِ بِهِ الْمُعْجِرَةَ وَلا اعْتُصْمَامُ لَهَا بِبَعْضِ الْكِتَابِ دَوَنَ بَعْضٍ فَلَوْ كَانُ أَزَادُوهُمْ بِهَا آمَنُوا بِهَا الْمُعْجِرَةَ لَأَنَّهَا بِكُلِّهَا فَحِينَ آمَنُوا بِبَعْضِهَا عَلِيمُ أَنْ هُمْ لَا يَعْتَصِمُونَ الْمُعْجِرَةَ فَلَمْ يَكُنْ أَزَادُوهُمْ إِيَانُا وَهَذَا الَّذِي أَرَادُ عَزَّ وَجَلَّ فِي قُوَّةٍ: وَبَوَاتِرُهُمْ تُؤُمِّنُونَ بِعَيْضٍ وَلْتُكْنَفُ بِبَعْضٍ وَلْيُنْتَجِدُوا بَيْنَنَا ذَلِكَ سَبِيلًا. أَوْلَئِكَ اهْتَمَّ مُسْتَنَبِعًا مُعْجِرًةٌ (النساء: 150-151). فَإِنْ قُلْتُ: لَمْ يَقُلَ: "فَنُزِّلَ عَلَيْهِمْ" وَ"فَنُزِّلَ مِنْ قَبْلِهِ"؟ لَقَدْ لَقِئْتُ: لَكَانَ الْقُرْآنُ نُزَلَ مَفْرَوَقًا مُنْجِحًا فِي عَشْرِينَ سَنَاتٍ بَعْدَ زِيَادَةَ الْكِتَابِ قَبْلَهُ. وَمَعَنِي قُوَّةٍ: قُوَّةُ: (لَأَنَّ الْقُرْآنَ نُزَلَ مَفْرَوَقًا [مَنْجِحًا] فِي عَشْرِينَ سَنَةٍ)، وَالصَّحِيحُ: فِي ثَلاَثٍ وَعَشْرِينَ سَنَةٍ، وَرُوِيَ عَنِ البَخَارِي وَمُسْلِمٍ عِنَّ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: أُزَلَّ عَلَى الْبَيْتِ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ فَمَكَّنَتْ ثَلاَثُ عَشْرَةَ سَنَاتٍ، ثُمَّ أُمِّرَ بِالْمُعْجِرَةِ فَهَاجَرُ إِلَى الْمَدِينَةِ فَمَكَّنَّا بِهَا عَشْرَةَ، ثُمَّ تَوَلَّى صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَهُ. (1) أَخْرِجَ الْبَخَارِي (ر.ب. 285) وَمُسْلِمٍ (2242) عِنَّ ابْنِ عَبَّاسٍ.
الجزء الخامس

"وَمِنَ الْمَسْأَلَةِ الْآيَةِ: مَنْ يَكَفَّرُ بِشَيْءٍ مِّنْ ذَلِكَ "فَقَدْ ضَلَّ", لَانَ الْكَفْرُ بِعْضِهِ كَفْرُ بَكَلِّهِ", أَلَا تَرَى كَيْفَ قَدَّمَ الْآمَرُ بِالإِيَانِ بِهِ جَمِيعًا!

["إِنَّ الْمَلَائِكَةَ مَاتُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ مَاتُوا ثُمَّ كَفَرُوا لَاتَّفَقُوا كَفَرُوا أَلَّا يَكُونُ اللَّهُ يَكْفِرُ"]

ولَا يَكُونُ السَّيَاهَةُ أَلَّا يَكُونُ السَّيَاهَةُ ُسَيَاهَةً نِّعَمٌ لِّلْغَفْرَانِ وَالْهُدَايَةِ, وَهَيْ الْلُطْفُ عَلَى سَبِيلِ الْمَبْلَغَةِ الَّتِي تَعْطِيها اللَّهُ.

قوَلُوهُ: (وَمِنَ الْمَسْأَلَةِ الْآيَةِ") أَي: مِنَ الْمَذَكُورِ مِنْ قُولِهِ "وَمِنَ الْمَسْأَلَةِ الْآيَةِ") مُّكَرَّمًا، وَلِكِنَّهُ: وَرُسُلِهِ, وَالْبَيْنَىَّ الْأَلْفِيَّ", يُرِيدُ أنْ قُولُهُ: "وَمِنَ الْمَسْأَلَةِ") تَدِيلٌ لِلْكِتَابِ السَّابِقِ وَتَأكُّدُ مِنْهُ. فَهُمْ ۖ أَلََّا يَكُونُ جُمْهُرُ الْكَفْرِ مُنْتَفِقَ بِهِ وَمَنْهَا عَنْهُ, كَانَ الْآمَرُ بِالإِيَانِ بِهِ جَمِيعًا.

فَهُمُوْ: "أَلََّا يَكُونُ جُمْهُرُ الْكَفْرِ مُنْتَفِقَ بِهِ وَمَنْهَا عَنْهُ, كَانَ الْآمَرُ بِالإِيَانِ بِهِ جَمِيعًا.

وَأَجْبَرَ الْإِيَانَ بِالْكِتَابِ الْمَتَّى إِيَانُ بِالْمَلَائِكَةِ الَّذِينَ تَزَوَّجُوا بِهَا, وَلِذَّلِكَ ۗ كَرَّرُوا "تُورَى" إِيَانُ بِالْيَوْمِ الآخِرِ لَا يَشَاءُ الْكَرِّ عَلَى هَٰذَا.

قُولُوهُ: (عَلَى سَبِيلِ الْمَبْلَغَةِ الَّتِي تَعْطِيها اللَّهُ). هَذَا يَوْمًا أَنْ اللَّهُ زُيّدَتْ فِي خَرِيبِ "كَانَ", لِتَأكِيدُ الْمُنِّي عَلَى الْمَذَكُورِ, وَطَفَّى فِيهِ أَبِي الْبَقَاءِ وَقَالَ فِي إِعْرَابِ قُولِهِ "وَمِنَ الْمَسْأَلَةِ الْآيَةِ") لَا يُكَرَّرُ (الْعَمْرُ: 16): خَبَرُ "كَانَ" مِنْ مَعْرُوفٍ, أَي: مَا كَانَ اللَّهُ مُرِيدًا لَا يَذُرُّ, وَلَا يَجُرُّ أَنْ يَكُونَ الخَبَرُ "لَا يُكَرَّرُ"; لِانْفِضَّ عَنْهُ بَعْدَ الْلَّامِ يَنْصُبُ بِهَا "فِي" مُقَبَّلَةُ: مَا كَانَ اللَّهُ يُكَرَّرُ, مُؤَمِّنِينَ عَلَى مَا أَنْتَ عَلَى بِهَا, وَخَبَرُ "كَانَ" هُوَ اسْمُهَا فِي الْمَعْنِي, وَلِسَانُ الرَّكِيزُ هُوَ الْعَنْي.

فَقَالَ الْكُرُفُوْنِ: الْلَّامُ زَائِدًا وَالْخَبَرُ هُوَ الْفَعْلُ, وَهُوَ ضَعِيفُ; لَنَّ أَنْهَا مَعْنِي, فَأَنْتَ مُنْصِبُ وَاللَّاءُ هُوَ فَلِيْسُ بِرَاءَةٌ, وَإِنَّ كَانَ بِهَا "فَوْقَاسِدِ".

فَقَالَ صَاحِبُ "الْإِفْلِيْدَة" فِي جَوَابِ سَؤَالٍ مِّنْهُ مُشْتَهِيٌّ عَلَى هَذَا الْمَعْنِيّ: قُولُوهُ: لَمْ أَكُنْ

1) "الْقَرْآنِ" فِي إِعْرَابِ الْقَرْآنِ (١: ١٤).
لا يعقل، نفي لقولك: مستقل (1)، فيجب أن يصومر "أن" ليتمحَقَّق للاستقبال، وإنَّها النَّزَم إضيافته؛ لأنها قد زيدت لتأكيد النفي، فقولك: لم أنقل لأنه أدرك من: لم أنقل، فمعنى الأول: لم أنقل للفعل، وفيه نفي نفس الفعل، ومعنى الثاني: نفي إيجاد الفعل، ونفي إيجاد الفعل لا يلزم منه نفي الفعل ولا يعكس، فعلم أن اللام زائدة والزائدة مستمرة للمستقبل، فناشِب إضيافاه.

أنا قوله: المصدر لا يقع خبرًا عن الجملة، فجوابه: أن امتثال وقوع المصدر خبرًا عن الجملة لم يكن دالًا بصيغته على فعل وعلى زمن دون زمن. والفعل المصدر بـ"أن" يدل عليها، فيجوز الإجابة به وإن لم يحَر بال مصدر، ولا سيما وقد أنزل إضاافه (2) فضلة ومنتظرة في نمط الفعل المتعلق المتابئ باسم الفاعل. ويجعل ما ذكرت ذلك من الفارق في إطاباقهم عن آخريهم على الإجابة بالفعل المصدر (3) بدأ أن في خسر عُسِى، نحو: عسى زيد أن يخرج، وإنما جوزوا ذلك مع امتثال استعمال المصدر موضع الفعل المصدر بـ"أن" هنالك والإجابة إذن بالفعل ودخول "أن" ليكون على المستقبِل؛ لأن عسِى الإجابة بوقع حادث في الزمان المستقبِل مع رجاء، فلا بد أن يكون على الاستقبال.

وقلت: المبالغة على اختيار أبي البقاء (4) أيضًا حاصلة: لأن اللام تستدعى مصدرًا هو عامَلها، كما يقال: ما كان الله مردًا لأن يغفر لهم، فإذا نفيت إرادة الفعل ليسنَّي الفعل إضافة للسبب لإرادة البناء المبَّدئ؛ كان أبلغ من إنشاء الفعل إبتداء، كقوله تعالى: "أَنْ تَكُونَ الَّذِي يُقَدِّرُهُمْ "[يونس: 18].

اعلم أنه قد ورد في قوله تعالى: "وَمَا كَانَ يُؤْتِيُّ الْمُؤْتِيَّ الْمُؤْتِي" [النساء: 92] أن دخول كل للمبالغة في نفي الفعل الداخلة هي على تقدير جهة نفي عموماً باعتبار الكون، وخصوصاً باعتبار الفعل المخصوص، فهو نفي مرتين، وزيد ها هنا اللام لزيادة إرادة التأكيد.

(1) في (ص): مستقل.
(2) من قوله: "ولا سبب" إلى هنا ساقط من (ط).
(3) "التيان في إعراب القرآن" (1: 298).
والمراة بقُلنِها نفي ما يقتضيها؛ وهو الإيابان الخالص صائب الثابت، ومعنى: إن الذي تكرر منهم الارتداد وعهد منهم ازدكاد الكفر والإصرار عليه سيستبعد منهم أن يجدوا ما يستحقون به المغفرة ويستجيبون اللطف من إياكم صاحب ثابت يرضاه الله؛ لأن قلوب أولئك الذين هذا دينهم - قلوب قد ضربت بالكفر - ومرت على الرذئة، وكان الإيابان أهون شيء عندهم وأذنوهم؛ حيث يبدو لهم فيه كره بعد أخرى، وليس المعنى: أنهم لو أخلصوا الإيابان بعد تكرار الرذئة وطشحت توبتهم لم يقبل منهم ولم يغفر لهم؛ لأن ذلك مقبول، حيث هو دليل للطاقة واستفراغ للصاع، ولكن السنة استبعد له وأسغبراب، وأنا أمر لا يكاد يكون، وهكذا ترى الفاسق الذي ينوب ثم يرجع ثم يتوب ثم يرجع لا يكاد يجري منتهثات، والغالب أنه يتموت على غير حال وأصبح صورة. وقيل: هم اليهوديون أتمنوا بالتوراة وموسى، ثم كفرنا بالإنجيل وعيسى، ثم ازدادوا كفرًا بقُلتهم بمحقق.


قوله: (وقيل: هم اليهوديون) عطف على قوله: "المعنى: إن الذين تكرر منهم الارتداد، أي: داروا على ذلك الفعل؛ وهذا قال: "حيث يبدو لهم فيه كره بعد أخرى"، وعلى التواريخ للمقعد (1) وقد أثة بأنتي بالإنجيل وعيسى، والتروية وموسى،

(1) "الكشفة" (6: 38).
(2) في (ط): "المقعد".
سورة النساء

(1) أخرجه مالك في "الموطأ" (1571) والدارقطني (2487) والبيهقي في "السنن الكبرى" (8: 40).

(2) معناي القرآن وإعرابه (2: 121).

...
وإن كان للكلفين نصيب، قالوا أشرت تستحثكم عليهما، وستعمكم من الموتيين. قالوا: يا جبريل! يحكمُ.

(140-141)

فإن إذا سمعتم: هى "أن" المخفقة من القليلة، والمعنى: أنه إذا سمعتم، أي: نزل عليهم أن الشأن كذا، والشأن ما أفادته الجملة بذر طها وجزائها. و"أن" تمع ما في حريتها في موضع الرفع ب"نزل" أو في موضع النصب ب"نزل" فيمن قرأ به، و"النزل" علىهم في الكتاب: هو ما نزل عليهم بمكة، من قوله: "وأذا، رآيتُ الذين يحتضون في " القدم" أتأثين عدوكم خلفًا فتحوا في حديث عمان" [الأنعام: 18]. وذلك أن المشركين كانوا يحتضون في ذكر القرآن في جبالهم يستهزؤون به، فهؤلاء المسلمين عن الفعود معهم ما داموا خاضعين له، وكان أحبب اليهود بالمدينة يفعلون نحو فعلي المشركين، فنفهم أن يقتعدوا معهم كما نفهم عن مجالسة المشركين بمكانة، وكان الذين يقتعدون الخاضعين في القرآن من الأحبار هم المناقرون، فقيل لهم: إنكم إذا مثل الأخبار في

قوله: (والمنزل عليهم في الكتاب هو ما نزل عليهم بمكة) يعني: هذه الآية - وهي قوله: "وأذا، رآيت الذين يحتضون في "قدمكم أتأثين عدوكم خلفًا فتحوا في حديث عمان" [الأنعام: 18]، يعني: أنشئتم ما قد نزل عليهم (1) بمكة أن إذا سمعتم المستهزئين يستهزؤون بالقرآن فأعرضوا عنهم، فكيف تجالسون الأحبار والمنافقون وهم يستهزؤون بالقرآن؟!

أما قوله: "والمنزل عليهم في الكتاب هو ما نزل عليهم بمكة" فهو على خلاف ما يقتضيه ظاهر الآية، لأن الظاهر أن المنزل قولته: "إن إذا سمعتم" بعثيه، لكن لم لا يوجد بعثيته ووُجِّهت ما يناسبها في المعنى حمل عليه.

قوله: (وكان الذين يقتعدون الخاضعين في القرآن من الأحبار هم المناقرون) شُروع في تفسير قوله: "إن إذا سمعتم"، وقوله: "من الأحبار" بيان للخاضعين وهم المناقرون خبر.

(1) من قوله: "بمكة، يعني هذه الآية إلى هنا سلف من (ط)."
المُؤمِنُوُمُع۱۹۷


قوله: فَهِلَا كَانَ المُسْلِمُونَ بِمَكَّةَ إلى قوله: (منافقين) الظاهرة أن تفسيره لقوله: جَعَلَهُ(1) 129: 269.
(2) «السيف» (129: 269).
(2) «السيف» (129: 269).
الخليفي وخالفين في جهم: على أن أُرادة بالمنافقين المسلمون، وال الصحيح ما تقرَّر أنهم الخالفون بالمدينة من المنافقين، والكافرون خالفون بمنه، هذه الجملة كتعليمة للتوفيق السباق، أي: لا تقدروا مع الفريقين؛ لأنكم إن قلتم مع الفريقين تكونون من المنافقين كافرين مستحقين النار؛ لأن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جمعًا.

قوله: (أَذِينَ يَرَضَيْنَوْنَ) إذا بدَّل من (أَذَيَّنَيْنَ يَنَجُذُونَ)؛ وإنما صفة للمنافقين، والظاهر أن المراد بالمنافقين مما سبَّل في قوله: (وَبَيِّنَى النَّكِيَّةَ) لا في قوله: (فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ النَّكِيَّةَ)؛ لأنه ذهب إلى أنهم المسلمون، ولا في قوله: (يَكْمِلُونَ النَّكِيَّةَ) لأنه ذهب إلى أن المخاطرين بقوله: (يَكْمِلُونَ النَّكِيَّةَ) المنافقون، فلا يلبثون مع قوله: (أَذِينَ يَرَضَيْنَوْنَ) يكمل؛ لأن الخطاب حياتي مع المؤمنين، ولذلك جعله بدلاً من (أَذَيَّنَيْنَ يَنَجُذُونَ).

ووعلى المختار: المخاطرون المسلمون، فمصح الإيدال والوصف أو الذا من الفريق، وإلا ذهب أبو البقاء (1) تنبئهما للمسلمين على الاحترام من التعاون معهم، وأنها خصوصًا به دون الكافرين لأن أصل الكلام وارد فيهم، وذكر الكافرون يتبعون لذكريهم.

قوله: (أَوِ إِخْفَاقٌ) النهاية: الإخفاق: أن يغزو فلا يغُنَّم شيئًا، وكذلك كل طالب حاجة، من الحقائق، أي: التحرك؛ أي: صادقت الغزيمة حافظًا غير ثابتة مستفردة.

قوله: (وَمَرَضُوا) أي: قُرِطوا وقَصَروا وَجَبَروا.

(1) التبيان في إعراب القرآن (1): 399.
سورة النساء

عليكم، فهاتوا نصيبيا لنا ما أصبتكم. وقُرِئَ: (ومنحكم) بالنصب بإضمار (أن) قال الحقيقة:

أم أراك، ويكون يبني ويبنكم المودة والإخاء

فإن قلت: ليهم سعي ظفر المسلمين فتحا، وظفر الكافرين نصيباً قلت: تعظيمي لشأن المسلمين، وتعظيمي بحظ الكافرين; لأن ظفر المسلمين أمر عظيم تتفتح له أبواب السعي حتى ينزل على أولائه، وأنا ظفر الكافرين نيا هو إلا حظ دنيا، ولظفة من الدنيا يصيرونها.


قوله: (ووفقة) النهاية: اللَّهُ أَنَّى - بالضم: مثل النكتة من البياض.

---

قوله: (فيادون: (أنظرنا نقارنة من فؤادكم)) قال في نفسية: (أنظرن يا أي: (انظروا لنا، لأنهم يسرعون ليجدها كالثور في الحالفة) (1)، أو: انظروا إليها لنستفي بكم). (2)

قوله: (فقط) بالتشديد بمعنى: البة، وبالتحديد بمعنى: لا غير، قالة المطرزي.

(1) (الناظر) 503/5، عن أبي هريرة.
(2) (المطري) 269/140، عن أبي هريرة.
سورۃ النساء

عُقُوبًا النّاسِ إِلاّ ما يُمْهَرُونَ به، وما يجاهرون به قليلٌ أيضًا لأنهم ما وجدوا مندودًا من تكلف ما ليس في قلوبهم لم يتكلفوه. أو: ولا يذكرُون الله بالنسبيح والتسبيل إلا ذكرًا قليلًا في البدعة. وهكذا ترى كثيرًا من المنظهرين بالإسلام لو صحبتهم الأبام والبدالي لم تسع منه تهليلاً ولا تسبيحة ولا تحميداً، ولكن حديث الدنيا يستغُرف به أو قاته لا يغفر عنه، ويجُوز أن يرُدَّ بالقَلْب العدد، فإن قلت ما معنى المُرَأة وهي مفاعلةً من الرؤية؟ قلت فيها وجهان: أحدهما: أن المرائي يُرين عمَّه وهم يرُونه

استحسانه...

والثاني: أن يكون من المفاعلة بمَعنى التفعيل، فيقال: رأى الناس، بمعنى: رأىهم، كيف العقل: تُعَّمِّه وناعّمته، وقَسْمَته وفاتِقته، وعينَه مفتَقَه. روى أبو زيد: رأى المرأة الرجل، إذا أمسكتها ليبرى وجهه. ويدل عليه قراءة أبي إسحاق: يُرُوَّوْهُم، بحِمزَة: قولته: (إِلاّ ما يُمْهَرُونَ به) استثناء مُقطع، و(ما) في ( وما) و(جدوا): مضتَرَّبةً، يعني: ما دام يتعصُّل لهم شعُّةً في أن لا يذكروا لا يذكرون.

قوله: (ولكن حدث الدنيا) بالنصب على نوع الخافض وإضاحي العامل، المعنى: لكن يُسْتَغْرِق بحديث الدنيا أو قاته، أو لم يُسْمَع منه تهليلاً ولكن يُسْمَعُ حديث الدنيا، ويرُوَّى

فَتَمْحَرُوهُم، (كقوله: تَعَّمِّه). النعمة بالفتح، (1) التنزيم، وفيقال: تُعَّمِّه وناعّمته فتَمْحَرُوهُم وتَمْحَرُوهُم.

قَالُوا: دَعَوْنَا، ونَفَقّه غيره تنفيقًا وفائقًا.

قوله: (رأَى الرَّجُل) قال أبو زيد: رأى الرجل زُرِّيئًا: إذا أمسكت له المرأة ليُنظر فيها

ووجهه عن الجُزُرِي.

(1) قول: (بالفتح) سقط من (ع).
(2) انظر: (البحر المحيط) (1: 10).
مشددة مثل: يُرَوِّؤُهُم، أي: يَصْرُوْرُهُم أُعَابِيَّمَا وَيُرَأَوْرُهُم كذلك. [مَذْدِيَّيْنَ] إِنَّهُ حَالٌ نَحْرٌ فُوْلِه: َلَا يَذْكَرُونَ، عن وَأَبِي أَبْعَاسٍ، أي: يَرَوْرُهُم غَيْرُ ذَاكِرِيْنَ.

وَمَعْنَى [مَذْدِيَّيْنَ]: كَذَبَّهُمُ الشَّيْطَانُ، وَهُوَ بَيْنَ الْأَيْبَائِينَ، وَالْكَفْرِ، فِهِمْ مِتَرَدِّدوُنَّ بِبَيْنِهَا مَتَحْرِرٌ. وَحَقِيقَةُ المَذْدِيَّيْنَ: الَّذِي يُدَّبُّ عِنْدَ كَلاَ الْجَانِبِينَ، أي: يُذَاذُّ وَيَقْدِعُ فَلا يَقْتِنُ فِي جَانِبٍ وَاحِدٍ، كَمَا قَالَ: فَلَانُ يُرَى مِنْهُ الْرَّجُوْنَ، إِلَّا أَنَّ الدُّنْيَا يَكُ رَكِّبٌ لِيْسُ فِي الْذَّبَّ، كَانَ الْمَعْنَى: كَلِمَ مَالٌ إِلَى جَانِبٍ ذُبُّ عَنَّهُ. وَقَرَأَ أَبِي أَبْعَاسٍ: (مَذْدِيَّيْنَ) بِكَشْرِ الْذَّالِ الْمَعْنَى: يَدْبِرُونَ قَلوْبَهُمْ أَوْ ذِنْيَهُمْ أَوْ رَأْيَهُمْ، أَوْ بِمَعْنَى: يَذْدِبُونَ، كَأَنَّ جَعْفَرًا: (مَذْدِيَّيْنَ) بِالْذَّالِ غَيرِ المُعْجِمَةِ، وَكَانَ الْمَعْنَى: أَخْذُ بِهِمْ نَارَةٌ فِي ذِبَّةٍ وَتَارَةٌ فِي دَبْبَةٍ، فَلَيْسَوا بِيَاضِنَّ عَلَى ذِبَّةٍ وَاحِدَةٍ، وَالْدُّبْبَةِ: الْطِّريَّةٍ، وَمِنْهَا دَبْبَةٌ قَرِيشٍ، وَقَدْ أَكَلَ: 

قَوْلُهُ (يُرَوِّرُهُمْ) هُوَ مِنْ بَابِ التَّفْعِيلِ مِنَ الرُّكَعِي، وَالْعَرْضِ مِنْ إِبِرَادِ ذَكِرهُ تَبْيِينُ كِيفِيَّةٍ

التلفظ بقوله: [يُرَوِّرُهُمْ] لا مَرَاعَةُ المعْنَى.

قَوْلُهُ (يَصْرُوْرُهُم أُعَابِيَّمَا) تَفْسِيرُ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ.

قَوْلُهُ (يُرَوِّرُهُمْ) جَوْهِرُهُ: الْرَّجُوْنَ: حَافِظَةُ الْبُرْحِ، فَإِذَا قَالَهُم: رَجِبُ بِهِ الْرَّجُوْنَ أُرَاءَهُ أَنَّهُ طَرَحَ فِي الْمِهَالِكِ. الْتَّهَايِّةُ: الرُّجَا، مَقْصُورُ: نَاحِيَةُ المَوْضُوعِ، وَتَنْتَيْهُ: رَجُوْنَ، وَجَعْفَرَهُ: أَرْجَاهُ.

قَوْلُهُ (أَخْذُهُمْ) مُرْفوعُ المَحْلِ لِإِسْنَادُ أَجْذُهُ إِلَيْهِ، أي: وَجَدُوا تَارَةً فِي طَرِيَّةٍ، وَأَخْرَجُهُ فِي طَرِيَّةٍ، وَفِي إِبْنِ أَجْذُهُ إِيَّادَانَ بِالْمُشَارِفَةِ

قَوْلُهُ (دَبْبَةُ قَرِيشٍ) الْتَّهَايِّةُ: فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبْعَاسِ: "الْيَعْوَانَ دَبْبَةٌ قَرِيشٍ، وَلا تُفَارِقُوا

الجَامِعَةِ"، الْدُّبْبَةِ، بِالضْمِّ: الْطِّريَّةِ.

(1) انظر: غَرِيبُ الحَدِيثِ، لَابِنِ الجَوْزِيِّ (1: 320).
إشارة إلى الكفّار والإيام. لا إلى كفار، ولا منسوبين إلى هؤلاء فيكونون مؤمنين، ولا إلى كفار، ولا منسوبين إلى هؤلاء فيكونون مشركين.

فإن الذين لم نجدوا الكفّار أولياء من دون المؤمنين أوجبنا أن نجعلوا الله عليهم مسلمين.

لا نجدوا الكفّار أولياء، لا نشيعوا بالنافقين في اتخاذهم اليهود وغيرهم من أعداء الإسلام أولياء، سلطنا حجة بينه، يعني أن موالاة الكافرين بيته على الفلاق، وعن صعوبة من صوحان: أنه قال لابن أخ له: خالص المؤمن وخلاف الكافر والفاجر، فإن الفاجر برزت منه بالخلق الحسن، وإن يجيء عليه أن تخلص المؤمن.

إن النفوذ في الدرب الأسدي من الآثرك ولن يجد لهم نصيرًا إلا الذين كتب توبة الله المعصومين أجوا عظيمة (140-146).

قُوله: لا نجدوا الكفّار أولياء، لا نشيعوا، إنها ذهب إلى التشبيه؛ لأن الكلام السابق واللاحق في المناقين.

قُوله: سلطنا حجة، قال الزجاج: السلطان الحجة، وإنما يقال للأمير:
سلطان؛ لأنه ذو الحجة، والعرب تؤنت السلطان وذكره، ومن أنثى قال: إنها بمعنى الحجة، ومن ذكرها ذهب إلى معنى صاحب السلطان.

قُوله: صعوبة من صوحان، الجمع: هو نابع من أصحاب علي، رضي الله عنه شهد
معه مشاهدة، وروى عن النبي، هو صوحان بضم الصاد المهملة ولفة المهملة.

قُوله: وخالي الكافر، النهاية: من خلاف الناس، أي: تكلف أن يظهر من حاليه خلاف
ما ينطوي عليه.

(1) فنُظِمِّيُّ الْقُرْآنَ مُّؤَلَّى (2: 122).
(2) كِتَابُ الْأُسُولِ (12: 525).
الدَّرُّ الأَلْسَنِيُّ: الطَّبَقَةُ الَّذِي فِي قُرْنِ جِهَتِهِ، وَالْفَارَّ سِبْعُ دَرَكَاتٍ، سَمِيَّةً
بذلك، لأنها متداركة متتابعة بعضها فوق بعض، وَقُرِيبُ بِسَكَوْنِ الزِّرَاءَ، وَالْوَجْهُ
التحركيّ لِقَوْلِهِ: أَذْرِ أَنَّ جِهَتِهِ. إِنْ قُلْتَ: لَمْ كَانَ الْمَنِيْقُ أَشْدَدُ عَذَابًاً مِنَ الْكَافِرِ?
قَلْتُ: لَانَهُ مَثَلُهُ فِي الْكَفَّرِ، وَضَمَّ إِلَى كَفَّرِهِ الْإِسْتِهْراَةُ بِالإِسْلَامِ، وَأَهْلِهِ وَمَدَاجِهِمْ.
وَأَصْلَحُواْ مَا أَفْسَدَّهُمْ مِنْ أَسَارِيْرِهِمْ وَأَحْوَالِهِمْ فِي حَالِ الْتَفَاق.
وَأْخَصَصُواْ إِلَيْهِ، وَوَتَقُواُهُ، كَيْ يُضُعَّؤُ الْمُؤْمِنُوْنُ الْحَلْصِّ، وَأَخْلَصُواْ وَأَحْيَيْنُهُمْ لِلَّهِ
لا يَبْتَغُونَ بِطَاعَتِهِمْ إِلَّا وَجَهَهُ، نَفْرُ الْأَمْهَرَةَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ، فَهُمْ أَصْحَابُ الْمُؤْمِنِينَ
وَرَفَقَاهُمْ فِي الْذِّرَّةِ. وَإِنَّ وَكَفَّرَ يَوْمَ الْمَوْتِ أنْجَرُ عَزِيْزُكَا، وَفِي شَارِكَتُهُمْ فِيهِ
وَيَسَاءُهُمْ. فَإِنْ قُلْتَ: مَنْ الْمَنِيْقُ؟ قَلْتُ: هُوَ فِي الشَّريعة مِنْ أَطْهِرِ الْإِيَّاَنِ وَأَبْطَنَ
الْكَفَّرِ. وَأَمَا تَسْمِيَةُ مَنْ أَرْكَبَ مَا يَفَسُّوْهُ بِالْمَنِيْقِ فَلْتَغْلِبْهُ كَفْوَهُ: مِنْ تَرْكِ
الْصَّلَاةِ مَتَّعُهُ، فَقَدْ كَفَّرَ، وَمَنْ فُوْلَهُ مَعْنِيًّا.
فِوْلُهُ: (الْدَّرُّ الأَلْسَنِيُّ)، الطَّبَقَةُ الَّذِي فِي قُرْنِ جِهَتِهِ. الرَّاغِبُ: الدَّرُّ كَالْدَّرِ،
لِكَانَ الدَّرَّ يَقْنُولُ اعتبارًا بِالْصَّعُودَ، وَالْدَرَّ اعتبارًا بِالْحُدْوَرَ، وَهَذَا قَلِيلٌ، دَرِّجَتُهُ الْجَنَّةَ،
وَدُرِّجَاتُ الْيَدِ، وَتَصْرُبُ الْحُدْوَرَ فِي الْنَّارِ، سُمِّيَتُ هَادِئَةً، وَيَقُولُ مَلِكُ الْحَيَاةِ يَوْصُلُ بِهِ أَخْرَ
لِيُدَرِّجُ الْمَاتَ، كَرِكَّاً(1).
فِوْلُهُ: (وَالْوَجْهُ الْتَحْرِيَّ لِقَوْلِهِ: أَذْرِ، أنَّ جِهَتِهِ). قَالَ الْرَّجُلُ: الدَّرَّ بِالْحَرَكَةِ
وَالْشَّكُورُ، أَنْفَعَاْ أَحْلُ اللَّغَةِ; إِنْ أَلَّهُ ابْتَغَى الْقُتْلُ لِإِجْعَالِ النَّاسِ عَلَيْهِ، وَلَنْ
أَحْذِرَ مِنْ المَهِيَّرِينَ مَا رَواهُ إِلَّا بِالْقَتْبُ، وَلَنَ أَفْعَأَ، لَا تَكُونُ جَمَعُ قَعْلٍ بِالْسَكَوْنِ إِلَّا فِي
الْشَّكُورِ، وَإِنْ تَمَا جُمِعُ قَعْلٍ بِالْحَرَكَةِ.
فِوْلُهُ: (وَمَدَاجِهِمْ). الجُوْهَرِيِّ: الْمُدَادِجَةُ: الْمَدَارةُ.

(1) مُفْرَدَاتُ الْقُرْآنِ صُدُرُ. 311(2) مَعْنَى الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ. 144(2).
قوله: (ثلاث من كُنِّ فيه) الحديث خَرَجَ في (مسنن أحمد بن حنبل).  
قوله: (ثلاث) مبتداً، وقوله: (من كَنَّ فيه) إلى آخره: صفته، والخرّج: من إذا إلى آخره، والمضاف مهذوب، أي: خصص من إذا.
قوله: (على النفاق) أي: على أهله، ثم، أفرزت الصياح اعتبارًا باللفظ، نحو: في وَسَكِيَ الْقَرْبَةُ أَنَّى سَكَّتَ فِيهَا (يُوسُف: 27) وأَبْرَزَ النَّفَاقَ إِبِراْزًا لِلأَّلِهَةِ عَلَى المبالبة والاستعارة، المعنى: كان المنافقون في السالف مفهومين لذوي السهمين فصاروا ذوي أسس قايين قد استباحوا دمامة الناس، فكُنِّ نقوله: (عَمَّ وَقَلَدُ) عن التروي والتسلُط، لقولهم: العائمُ تيجان العرب. 

(1) أخرجه أحمد (1076) وابن حبان (257) عن الحسن رضي الله عنه.
(2) أخرجه القضاعي في (مسند الشهاب) (111) عن علي، وفي (فيض القدير) (4: 515) سنده ضعيف فيه حنظلة السدوسي.
على شيء من ذلك، وإنها هو أمر أوجبته الحكمة أن يعايق فسيء، فإن أقسم بكثير نعمته، وأنت به فقد أبتعث عن أنفسكم استحقاق العذاب. "وَكَانَ اللَّهُ سَاحِرًا مَّعَهُ". حتى شكركم ومفضلكم، ثمَّ شكركم وإيابكم.

فإن قلت: هل قدَّم الشكر على الإياب؟ قلت: لأن العاقل بنظر إلى ما عليه من النعمت العظيمة في خلقه وتعريضة للمنافع في شكره مثابًا، إذا انتهى به النظر إلى معرفة الم征信 أمان، فثمَّ شكرك مفصلاً، فكان الشكر متقدماً على الإياب، وتكون أصل التكليف ومداره.

قوله: "فإن يعايق المسيء" بدلاً من "هو"، أي: وإنها معاقبة المسيء أمر أوجبته الحكمة.

قوله: "وبعريضه للمنافع" يقال: عرضت فلا أنا لذا، أي: حذره، يعني: أن الله تعالى ما أراد إلا الحذر والأصلح فخلق العبادة ليعودهم لما أراده، وفيه إبيان إثبات رعائة الأصل على البالغة.

قوله: "فَيَشَّكَرُ سُكَرَّا مُّبِينًا"، فإذا انتهى به النظر إلى معرفة الم征信 أمان، فثمَّ شكرك مفصلاً، وحذره القاضي حيث قال: وإنها قدَّم الشكر لأن الناظرين يدرك النعمة آولاً، وفيه: "ولي شكر مومنين"، وكتبه على الإمام. وقال صاحب "التقريب"، وفيه: "نظر"، لأن الإياب لا يستدعى عرفان المؤمن عليه بإيابته، بل يعزاً، فكان حاصلًا حتي عرف الإياب، فاً أوجب الشكر إيجاب الإياب، فالجواب أن الواو لا توجب الترتيب.

وقلت: أما الكلام الأول فلا بأس به، وأنا الجواب فمناظر فيه، وحاشاً لمتفي علمي الفصاحية والبلاغة أن يرضى في كلام الله المجيد، يمثيل هذا الكلام في كل تقدير ما ترتيبه التأثيري، لله تعالى أسرارًا لا يعلم كنهها إلا هو، آلا ترى إلى قوله تعالى: "اللهم إنه".

(1) "أنوار التنزيل" (2: 272).
(2) "مفاتيح العين" (11: 252).
كون الشكر شكرًا مفصلًا، وحائصلًا: أن الكلام فيه إجازة، لأن الشكر المذكر في الثلاثة شكر منهم، وموجبة نعمته سابقة مسميتة معروفة مهيأة، والإياب المنقول يIan مفصل للشكور مفصل غير مذكور، هذا وإن الذي يقضي عليه النظم الفائق أن هذا الخطاب مع المناقين، وإن قوله: "فما يملك الله بعدي صحيح"، متصل بقوله: "إن النذور في الأذكى الأسمى من الناس، ونحن لهم صحيح*، إلا للذين كابوا وأسلموا واعتقاسوا بالله وأنصموا وبنباه الله فأولئك مع المؤمنين، وسواَ يُؤمَّن الله".

(1) هو الحافظ أبو بكر الله بن محمد الأنصاري، كان بكر الزمان في قرون الفضل ولأواع المحاسن، من أشهر نشأته: كتاب "الأربعين حديثا"، و"منازل السائرين" في التصوف، وتوفي سنة 481هـ.

ترجمته في "الوافي بالوفيات" (17: 307).
المؤمنين أجرا عظيما وتبنيه هم على أن الذي وزنهم في تلك الورطة كفرائهم نعم الله، وتهابهم في شكرما أوتوا، وتفويثهم على أنفسهم بتفاقم البشري ؛ العظمى وهي الإسعاد بصحة أفضل الخلق، والمنبر في زمرة الذين مثلهم في النوراً ومشكلهم في الإنجيل، فإذا كانوا وأصبحن وأعتصموا بالله والخصم وودهم الله فأولئك هم حكمهم أن ينتظروا في سلك أولئك المدعو من المؤمنين بعدما كانوا في عداد أخبار الكافرين، وسوف ينالون مع المؤمنين الدرجات العالية، ويفوزون بالرضوان بعدما كانوا مستأثرين الذرائب السفل من النيران.

ثم التفت تقريعًا لهم أن ذلك العذاب كان منهم وسبب تفعيلهم وكفرائهم تلك النعمة الرفيعة، وتفويثهم على أنفسهم تلك الفرضة العظيمة، وإلا فإن الله غني عن عناهم ففضلنا أن بوقعهم في تلك الورطة، فقوله: "إن الطائرين فذلک لعنى الرجوع من الإنسان" في الأرض إلى الإصلاح فيها، ومن اللبج إلى الحق إلى الإعتصام بالله، ومن الرباء في الدنيا إلى الإخلاص فيه، فقوله تعالى: "واماً امتكنكم تفسير له وتقرير لمعانه، أي: وأمام الإيان الذي هو حائر لتلك الجلالة الفواضل، جامع لتلك الجماع الباويل، تقديم المشرك على الإيان، وحقه التأثير في الأصل، إعلام بأي الكلام فيه، وأن الآية السابقة مستودة لبيان كفران نعمة الله العظمى والكفر تابع له، فإذ أُخْرَج المشرك أخلي هذه الأسرار واللطائف.


وقلته: واذا فرغ من إبراد بيان رحمته وتقديم إظهار رأيه، جاء بقوله: "لا يُحبب الله" (1) (عماج الطيب)، (11: 253).
لا يجيب الله الجهير بإنسوب من قوله إلا من طبر وقوله: "إن نبذوا حياء أو تعقولوا أو تعقولوا عن سوء فإن الله كان عفوًا قديرًا." 148-149

(لا من طبر إلا الجهير في عقوله) وهو الذي يدعو على الظلم ويذكر بها فيه من السوء. وهو أن يبدأ بالشامية فيرد على الشام، (وكل من أنصروا به طيبًا) [الشورى: 41] وقيل: ضاف رجل قومًا فلمأل الجهير بإنسوب تعميماً لذلك وتعليميًا للعباء بالتحلي بأخلاق الله تعالى من الإغضاء من الجاني وتعطباً فيها بين الأخوان وأوقع قوله: "فإن الله كان عفوًا قديرًا" جزاء للشرط مثمرًا للتميم، يعني أن الله تعالى مع كونه قادرًا على الانتقام فإن يغفر ويصفح، فأنتم أحسر وأحزر بِه؛ لأنكم غير قادرين، كما قال:

فوقعاتعني(1) عفوٗ معتدٗر
أحّلت له يعم(2) فافاه(3)

وإليه الإشارة بقوله: "بٌعفو عن الجنائم مع قدرته على الانتقام، فعليكم بْنبه الله".

انظر أبا المتأمل إلى عظيم جلّم الله تعالى في حق العباد. ولنختم الكلام بما رزينا عن البخاري ومسلم، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: "قُلْ على رسول الله صلى الله عليه وسلم"، فإذا امرأة من السليني نسعت، إذا وجدت صبيًا في السليني أخذته فأما زلفاً ببطنها فارضعه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أرأيت هذه المرأة طاردة ولدا في النار؟" قلت: لا والله، فقال: "لله أرحم بعباده من هذه المرأة بوليدة". 4) يا واسع الرحمة والمغفرة أضف علينا شالبب رحمك وغفرانك، وسماحب قبائلك ورضوانك.

قوله: "ولم أنصح بعدكم لعلكم ما تعلهِم بِن سيبيل" استشهدًا لقوله: "أن يبدأ بالشامية فيرد على الشام.

1) في (ط): "عفوت عنها".
2) في (ط): "حللت له نقم".
4) أخرجه البخاري (5999) ومسلم (7154) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.
يُطعَمْوَهُ، فأصبح شاكيًا، فعوَّبُ على الشِّكَاة؛ فنزلت. وقَرِئَ: (۱۰۶ من ظُلَمٍ) عن البناة للفاعِلِيَّة للانقطاع، أي: ولكن الظالمِ راكبٌ ما لا يحبِ الله فيجهر بالسوء.
وِيَجْزَوُنَّ أن يكونُ (۱۰۷ من ظُلَمٍ) مرفوعًا، كأنهٔ قيل: لا يحبُّ الجُهُور بالسوء إلا الظالمٌ، على لغةً من يقول: ما جاءني زيدٌ إلا عمروٌ، بمعنى: ما جاءني إلا عمرو، ومنه: (۱۰۸ لَا يَسَرُّ)

قوله: (وَيَجْزَوُنَّ أن يكونُ (۱۰۷ من ظُلَمٍ) مرفوعًا) عطفًا على قوله: "للانقطاع".

قوله: (على لغةٍ من يقول)، أي: لغةً بني تميم، وعلى قوله قول الشاعر:

"أيَّةما مَعَيْنُ الرماح مكانيَّا ولا النبل إلا المُشْرِقُ في المصمِّمٍ"

أي: لا يعنى إلا المشرق.

قوله: (ما جاءني زيدٌ إلا عمروٌ)، وَبَيْنَ عَن سَبِيبَةٍ، أنه قال: أصل قوله: ما جاءني زيدٌ إلا عمروٌ، فهو استثناءُ مفروضٌ يلزم بهُ نفيِّ المجري علَى كل من عدا عمروًا، ثم أدخل فيه زيدًا تأكيداً لنبيِّ المجري عن زيد، فقوله: (۱۰۵ لَا يَحْبُّ الَّذِي بِالسُّوءِ أَحَدٌ إِلَّا الظالِمُ)، فادخل للنقطة (۱۰۶ أنَّهُ) تأكيدًا لنبيِّ عمروه، يعني: الله سبحانه وتعالى اختصاصًا في عدم تحيِّبَه ليس لأحد غيره ذلك، وكذا قوله: (۱۰۶ لا يَعْلَمُ العَمَّاد أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ). ثم أدخل (۱۰۷ من في أَلْسِنَةَا وَالْأَرْضِ)، (النمل: ۱۰۵) تأكيدًا.

قال صاحب "الانصف": وجه تذكير المصفِّي بالآية أن الظالم لا يندرج في المستنهر منه كما أنَّ الله تعالى مقدَّس أن يكون في السياوات أو الأرض. وكلامه في هذا الفصل لا يظهر وَلا يحصل في منه ولا يَسْتَوِع مُجَآرته لانغالاق عباراته). وقُلْت: عليه أن يُنظر في خلَّ تركيه في سورة النمل (۵) لاتحقيق له.

(١) كذا في الأصول الخفيفة، وفي الكشاف: "من ظلم دون (۱۰۶)، (٢) البيت للحصين بن الحمام المُرِي، أنظر: "المذكرات الجامعية" (١٣٣) و"المفضليات" ص ٧، وقيل: لضرار بن الأزور، انظر: "خزانة الأدب" (٣): ۱٨٣. (٣) انظر: "كتاب سبِيبَة" (٣: ٢١٦). (٤) "الانصف بحاشية الكشاف" (١: ٥٤٢). (٥) في الآية ۲۵، وقد ذكرها الزمخشري هنا.
من في التَّسْمُوعِ والأَرْضِ اللَّهُ إِلَّا اللَّهُ [النُّسْل: 165]. ثمّ حَثّ على العفو، وأن لا يُجَرِّر أحدٌ لأي بَسْوَة، وإن كان على وجه الانتصاف، بعدما أَطْلَقَ الجَهَرَ بِه، وجَعَلَهُ مُحْبِبًا; حَتَّى على الأَحْبَابِ إليه، والأَفْضِلِ عَنْدَه، والأَذْخِلُ في الكَرْمَ والتَّحْمَيْعَةَ والصَّدِيقَةَ. وذَكَّرَ إِبَادَةُ الهِيْرِ وإِخْفَاءً، ثُمَّ عُطَّفَه على العفو، وعُطُّفَه على عِلْمِه؛ اعتَداًءَاهُ، وتبنياهُ على منزلِه، وقوله: (وَذِكَّرَ إِبَادَةُ الهِيْرِ) عُطَّفَ عَلَى قوله: "حَثّ على العفو"، وقوله: (فَّعَلَّهُمَا أَطْلَقَ) مُّعْرِفُ مُّحْبَبَةٌ، والمراَدُ بقوله: "أَطْلَقَ الجَهَرَ بِه" إِيَابَةُهُ على المَظْلُومِ، وبيقـِله: "جَعَلَ مُحْبِبًا" استنداًءاً مـِن قوله: "إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ"، يعني: "لَا أَرَادَ أن يُتَّبِعَ النَّاسُ على العفو"، بعد ما أَبَانَ الجَهَرَ جَعَلَهُ مُحْبِبًا ذَكَرَ إِبَادَةُ الهِيْرِ وإِخْفَاهُ، وجَعَلَهُ تَوَطِّنَةٍ وَقَيْدًا وَلُكْهُ العَفْوَ، ثُمَّ عُطَّفَ العفوَ عَلَى أَحْلِقَ الحَثَّ عَلَى الأَحْبَابِ والأَفْضِلِ عَنْدَه.

قوله: (تَشْبِيَّة) أي: تُوَطَّنَةَ وَقَيْدًا (1) من تَشْبِيَّةُ الجَصِيدَة، وَهُوَ تَزْييذُهَا بِمَا يَقْدِمُهُ عَلَى التَّخْلُصِ إلى المُدُن مـِن النَّفَرَة. الأَسَاسُ: جَصِيدَةَ حِسْنَةُ الْمُشْهَبِ، وَهُوَ تَشْبِيَّةُ، وَتَشْبِيَّةُ جَصِيدَةَ بْلَعَانَة. يرِيدُ أن إِيقَاعَ قوْله: "إِنَّهُمْ لَيَلُمُّوا أَعْظَمِهَا وَيُضَرِّعُوا" مُّوَطَّنَةً وَقَيْدًا لِذِكَّرِ العَفْوِ عَلَى طَرِيقَةَ قوْله: "وَاللَّهُ وَقَوْمِي، أَحْنَأَ لِي وَرَضْوُهُ" [التَّوَا: 22] بمعْنَى: رَسُوْلُهُ أَحْنَأَ لِي وَرَضْوُهُ، و ذَكَرَ اللَّهُ لِلَّدِّالَائِه عَلَى مَكَانِهِ الْرَّسُوْلِ، فَعَندَ اللَّهِ دَالَائِه عَلَى أَنَّهُ يَلْبِسَهُ مَكَانًا وَقَيْدًا فِي مَعْنَى الْعَفْوِ عَلَى الْحَيْرِ وَفُلُوْهِ، وَبَدْرُ عَلَى أَنَّ إِبَادَةَ الْحَيْرِ وَإِخْفَاهُ تَوَطِّنَةً، وَأَنَّ مَعْنَى العَفْوِ مُّقْضَيَةَ بِالْجَرِّي بِضَرِيحِ العَفْوِ فِي الْجَزَاء لِمَيْتَيْبَةَ الْجَزَاءَ بِالْقَرْطَبِ، وَفيهُ تَنَبِّيئُهُ عَلَى النَّخَلِي بِأَخْلاَقِهِ إِلَى الْعُلَّي وَالْبَرْجِي لِعَفْوِهِ اللَّهُ. يَجْعَلُ لَكُمْ العَفْوَ مِنْ الْمَقْدِرَةِ شِيْبًا لَّا يَنْتَجِهَا عَلَى أَنَّ اللَّهَ يَعْفُو عَنْ جَائِينِهِ مَعْ قُدْرَتِهِ عَلَى الْإِتِّحَامِ، فَيُعْفُو عَنْكُمْ مَا انْفَرَطَ مِنْكُمْ، فَحَتَّى جِنُودُهُ عَلَى عَفْوِهِ. وَلَقدْ أَلْقَاهُ قَوْلُهُ "صُلُوبُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيَاةً لَّا يَعْبُدُهَا مَالٌ وَأَبُو دَاوُدُ وَالْرُّمَّدِيُّ (2).
وأن له مكان في باب الخير وسبطاً. والدليل على أن العفو هو الغرضا المقصود بذكر إبادة الخير وإخفائه قوله: "فإلاَّ أنَّهُ أَنْعَمَ عَلَيْهِ"، أي: يعفو عن الجانيين مع قدرته على الانتقام، فعليكم أن تتقدن بسمة الله.

[إن الله يَكَفَّرُونَ بِآياتِ رَسُولِهِ وَيَغْفِرُونَ بِذَلِكَ كَسَبًا
ولا يَثْقَلُهُمُ الْكَفَّارَةُ حَسَبًا أَوْ أَحْسَنُ عِنْدَ اثْنَيْنِ هُمَا هَيَا (101-105)]

جعل الذين آمنوا بالله وكرموا رسوله، أمينوا بالله ورميت ورسله وكرموا بعضهم ببعض؛ كفارين بالله ورسله جمعاً، لما ذكرنا من العلة. ومعنى اتخاذهم بين ذلك.

قوله: (وسبطاً) يقال: فلان وسبط في قوله: إذ كان أوسطهم نسبياً وارتفعهم حسنًا.

قوله: (جعل الذين آمنوا بالله وكرموا بالله) يريد أن قوله: "وَيَغْفِرُونَ بِذَلِكَ كَسَبًا" عطفاً تفسيري على قوله: "يَكَفَّرُونَ"؛ لأن هذه الإرادة عين الكفار بالله، لأن من كفر برسول الله كفر بالله، كالبراهمة. وأما قوله: "وَيَغْفِرُونَ بِذَلِكَ كَسَبًا" فعطفاً على حيلة الموصل، والواف بمعنى "أو التوتيدة"، قال آتى بمن الإيمان بالله ورسوله، وآخرون فرجوا بين رسل الله فآمنوا ببعضي وكرموا بعضًا ببعضي كالبهود، ثم جمع بين كفر المشركين وكرم أهل الكتاب في قوله: "وَأُولِيَ الْكُرُونَ حَسَبًا"؛ وقد نزى في البقرة في قوله: "فَذَلِكَ عِنْصَرُ كَلِبَةٍ" [البقرة: 196] أن الواو قد نحى بمغنى "أو".

قوله: (كارفين بالله ورسوله جمعاً) هو ثانى مفعول "جَعَلَ"، وفي قوله: "فَذَلِكَ عِنْصَرُ كَلِبَةٍ" "جَعَلْ"، وفي قوله: "فَذَلِكَ عِنْصَرُ كَلِبَةٍ" (النساء: 136) "لأن إياهم بعض الكتب لِيَصْحَبِ إِبْرَاهِيمَ"، إلى قوله: "وَذَلِكَ الَّذِي أَرَادَ عَرُوجًا وَجَلَّ" في قوله: "وَيَغْفِرُونَ بِذَلِكَ كَسَبًا". وبيان التعديل أن قوله: (1) قوله: "جَعَلَ" سابقت من (ط).
سبيلاً: أن يتخذوا ديناً وسطاً بين الإيمان والكفر كقوله: «ولا تجهر بِسَكَلِيكَ وَلا تَغْيَبَ بِبَيْنَكَ وَبَيْنَ ذَلِكَ سَيْبَكَ» [الإسراء: 110]. أي: طريقاً وسطاً في القراءة، وهو ما بين الجهير والمخافة وقد أخطأوا، فإنه لا وسطة بين الكفر والإيمان، ولذلك قال: 
«أولئك هُمُ الكُفَّارُ حَقَّاً» أي: هم الكاملون في الكفر. و«حقاً»: تأكيد لمضمون الجملة، كقوله: هو عهد الله حقاً، أي: حق ذلك حقاً، وهو كونهم كاملين في الكفر، أو هو صفة ل مصدر الكافرين، أي: هم الذين كفروا حقاً كتايبًا بقيتًا لا شك فيه.

[واللّيّين كامِنُوا بأّنا وَرسِيلِيْناَ وَلَمْ يَقْطَعُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أَوْلَئكَ سَوْفَ يَؤْتِيهِمْ أَجْرُهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًا رَجِيمًا] ١٥٢

فإن قلت: كيف جاز دخول «بَيْنَ» على «أَحَدٍ» وهو يقتضي شيئين فصاعداً؟ قلت: إن أحداً عامٌ في الواحد المذكور والمؤتمن وتنبيه ذاتهما، يقول: ما رأيتُ

«أولئك هُمُ الكُفَّارُ حَقَّاً» واقع خبراً لا إن الله كفرهم بالله، وقد تقرر أن أولئك إذا وقع خبرًا موصوف سابقًا أن بان ما بعده جديد بمن قبله لا لاكاسبه تلك الحصيلة المحدودة، فقد ظهر أن قوله: إن الله كفرهم بالله ورسوله الآية، كالتعميم لقوله: يكَيْبُونَ اللَّهَ مَعْنَاهُ وَرُسُولَهُ الآية [النساء: ١٣٨]، وما توضّط بين العلامة والمعلول من الجملة والآيات فيما مفهومة أو مصطفة عند إمضاء النظر.

قوله: (هم الكاملون في الكفر) يدل عليه توضيح الفصل بين المتبتتا والخيار المعرف بلام الجنس، كقوله تعالى: آلذِّيَاتِ السَّبِيبِ [البقرة: ١-٢]، ففيه بقوله: حقًا لتأكيد مضمون الكبال، أي: قولًا بأن هذا كفر كامل حقًا لا باطل، وعلى تقدير أن يكون حقًا صفة للتوضيح الموضوع لمسند يكون بمعنى: ثابتًا، واللا محتذى للعهد، أي: هم الذين صدر منهم الكفر البتين، فقوله: «يَقِيتَا لَا تَكُونَ فَيْهِ» هو معنى المصدر المذكور (١)، وهذا

أبلغ من الأول بعكس تأكيد الاستناد، والأول أبلغ من جهة إثبات الكمال.

(١) من قوله: «فقوله: يقيتنا» إلى هنا ساقط من (ط).
أحدًا، فتقصد الفهم. إلا تراك تقول: إلاأ أن فلانًا وإلاأ بنات فلان؟ فمعنى: ولم يفروق بين البنين منهم أو بين جماعة، ومنه قوله تعالى: {لكنَّ عِبَادَتِي أُجُزَّى مَنْ يَعْمَلُ الصَّالِحَاتُ} [الأحزاب: 32]. {فَمَنْ بُيِّنَ لَهُمُ أُجُزَّى مَنْ} معناه: أن إتباعها كان لا محالة وإن تأخر، فالضرورة توكيد الوعيد وثبتته لا كونه متأخرًا.

فمن ذلك فقاؤا ألا أن الله جهدهما فأخذ كمينهم الصيد لهما. ثم أخذ عناهم جمعًا بن بعد ما جاهتهما الله في أهلهم أفقوهم على ذلك وأكلت موسى شنطة ميناء * ولفتتَ قوهم الأثر بيقينهم وقلكهم في أهلهم جمعًا وقلكهم لا تدعوا في الكتاب وأخذوا نتهم يستفتحا على * فيما نقضهم تبقيهم وركبهم يتابع الله وقليلهم الأقدام يكثر حيا وقوفهم قانونًا عفشا * جعل الله عليها يكرههم فلا يؤمنون إلا قليلا * وركبهم وقليلهم على مرير من سناتهم عظمة * وقليلهم إنا فقتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وما قالوه وما صبروا ولهون شهدهم فإن الذين أتتكم هذا لا يكفيه نذكاء لأن الله كاً ولهن قلبهم على * بل رفعت الله إليكم وأن الله غيورًا حكيمًا * وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به. فإن موءه. وقومه القديمة يكون عليهم * 153-159.

قوله: (أن إتباعها كان لا محالة)، روي عن المتصب(1) أنه قال: الفعل الذي هو للاستتايب معنى الاستقبال بصيغته، فإذا دخل عليه سوأَّف أَعَتَ ما هو موضوع له من إثبات الفعل في المستقبل لا أن يعطي ما ليس فيه من أصله، فهو في مقابلة (أن)، ومنزلة من يفعل كمنزلة (لن) في لا يفعل لنفي المستقبل. وإذا وقع (لن) توضع (لا) أ kuk المعنى الثاني وهو نفي المستقبل، فإذا كل واحد من (سوأ) و(لن) حققته التأكيد، وهذا قال سمويه(2): (لن تفعل) نفي (سوأ) تفعل.

(1) انظر: المفصل في علم الفهم. ص 317.
(2) انظر: المفصل في علم الفهم. ص 317.
سورة النساء

رُوِي: أنَّ كَعْبَ بنَ الأشَفِّر وفَنْحَاصَ بنَ عَازِز وعَدُّوهَا قَالَوْا الرَّسُولُ اللَّهُ ﷺ:

إِن كُنْتَ نِيَّةً صَادِقًّا فَأَنَا بِكَتَابٍ مِنَ السِّمَاءِ جَمْلَةً كَآتِي بِهِ مُوسِىٖ فَنُزِلَتْ. وَقَالَ: كُتَابًا إِلَى فَلَانٍ وَكُتَابًا إِلَى فَلَانٍ بَنَّكَ رَسُولُ اللَّهُ ﷺ. وَقَالَ: كُتَابًا نُعَلِّثُهُ حَيَّ بَنَزْلٍ، وَإِنَّا أَفْتَرَحْوَا ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ التَّعْنِبِ - قَالَ الحَسَنُ: وَلَوْ سَأَلَّهُ لَكِ يُنِيبُنَا الخَيْرَ لَا عَظَامُهُ - وَفِيهَا أَتَنَّهُم كَفَّارَةً. ۛفَقُدُّسَ سَأَلَّوْا مُوسَىٖ ۛجَوَابًا لِّشَرْطٍ مُقَدَّرٍ مَعْنَا: إِن اسْتَكْبَرَتْ مَا سَأَلَّوهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ سَأَلُوْا مُوسَىٖ أَكْبَرَيْنِ ذَلِكَ، وَإِنَّا أَسْتَنَدَ السَّوَاءَ إِلَيْهِمْ إِن وَجَّدَنَّ مِنَ أَبَاثَهُمْ: فَقُدُّسَ سَأَلَّوْا مُوسَىٖ ۛجَوَابًا لِّشَرْطٍ مُقَدَّرٍ مَعْنَا: إِن اسْتَكْبَرَتْ مَا سَأَلَّوهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ سَأَلُوْا مُوسَىٖ أَكْبَرَيْنِ ذَلِكَ، وَإِنَّا أَسْتَنَدَ السَّوَاءَ إِلَيْهِمْ إِن وَجَّدَنَّ مِنَ أَبَاثَهُمْ.

فَوْلِهْ (كُتَابًا نُعَلِّثُهُ حَيَّ بَنَزْلٍ) عَلَى الأُوْلٍٞ. ۛفَتَحُونَ فِي ۛمَيْرَ أَلْسِمَآ، ۛبِيَانٍ وَمُرَادَهُ: الْكِتَابُ السَّبِيعُ كَالْقُرْآنِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ، عَلَى الَّذِينَ ﴿تَحْذِرُونَ﴾: ۚ أَيْنَ أَنْ تَرْهَبُ جَهَّزَانِهِمْ قُلُوبَهَا بِمَعْرِضٍ عَلَى اِسْبَدٍۡ أَيْ: كَتَابًا يُبِينُ نَزْوَةَ مِنَ السِّمَاءِ.

فَوْلِهْ (وَإِنَّا أَفْتَرَحْوَا ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ التَّعْنِبِ). الْرَّاغِبِ: اقْتَرَحْتَ الجَمْلَتَ: اِبْتَدَعْتُ رَكْوَةَ، وَاقْتَرَحْتَ كَذَا عَلَى فَلَانٍ: اِبْتَدَعْتُ الْحَمْدِيَّ عَلَيْهِ، وَاقْتَرَحْتُ بَذْرًا: اِسْتَخْرِجُ مَآءً مَّرَارًاۡ:ۡ (١)

فَوْلِهْ (وَفِيهَا أَتَنَّهُم كَفَّارَةً) حَالٍ مِنْ فَاعِلٍ اِقْتَرَحْوَا، وَكَلَامُ الحَسَنِ اعْتِضَالمُ:

فَوْلِهْ (إِن اسْتَكْبَرَتْ مَا سَأَلَّوْا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ سَأَلُوْا مُوسَىٖ أَكْبَرَيْنِ ذَلِكَ، وَإِنَّا أَسْتَنَدَ السَّوَاءَ إِلَيْهِمْ إِن وَجَّدَنَّ مِنَ أَبَاثَهُمْ). كَذَٰلِكَ: إِنْ تَعْتَبَرْ مَا كَلَامُهُ بِإِكْرَامِ الْيَوْمِ الْآَخِرِ بِإِكْرَامِ يَاكُونَ أَسْمَى، وَإِنَّيْ لَا أَسْكَرُ مَا كَلَامُهُ بِإِكْرَامِ يَاكُونَ أَسْمَى، وَإِنَّيْ لَا أَسْكَرُ مَا كَلَامُهُ بِإِكْرَامِ يَاكُونَ أَسْمَى. ۛفَوْلِهْ (وَلَوْ طَلَبَبَا أُمَّرًا جَائِزًا لَّا سُمِّوْا فَالَمِينَ) جَواَبُهُ أَنْ مَعْنَى الْظَّلَمُ: وَضَعُّ السَّيِّدَيْنِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ، وَكَوْمُهُمْ طَالِبِينَ الْرَّؤَاةِ عَلَى التَّعْنِبِ يَكْفَنِي فِي إِطَالَةِ اسْمِ الْظَّلَمِ عَلَيْهِمْ.

(١) مَفْرَدَاتُ الْقُرْآنِ صِـٰحِبَةُ: ٦٦٦.
كيا سأل إبراهيم صلوات الله عليه أن يرحي إحبة الموتى، فلم يسمه ظالماً، ولا رميه بالصعقة، فذى للمشيبة ورمي بالصعقة. (وَكَانَتْ مَوْسِئَاتُ سَلْطَانٍ مُّبينٍ) تسلطاً واستياءً ظاهرًا عليهم حين أمرهم بأن يغلوا أنفسهم حتى يباث عليهم، فأطاعوها واختصروا بأيديهم، والسويح تساقطًا عليهم، فيا لك من سلطان مبين! (بيتكمهم) بسبب ميثاقهم، ليخافوا فلا يطمموه. (وَفَلَتَلَّهُمْ) والطور متعلق عليهم: (أُذُنَوْبُ ٱلْبَيْتِ جَعَلَ) ولها تعاون في البيت، وقد أخذ منهم الميثاق على ذلك، ووقفوا: سمعنا وأطعنا ومعاهم عليهم أن يعمروا عليه، ثم يقصفوه بعد، وبئر: (لا تعودوا) وإدغام الناء في الدهل. (وَكَمْ نَتَفَلَّهُمْ) فبئسهم، وما مزيده للتوكيد.

فإن قلت: زعمت مقتل الباء، وما يعني التوكيد؟ قلت: إذا انقطع بمهذوف، كأنه قيل: في با نفسيتهم ميثاقهم فعلنا به، ما فعلنا، وإنا أن يعتلون بقوله: (حَرَّمنَا عَلَيْهِمْ) ([النساء: 110]). على أن قوله: (فَوَلا تَتَفَلَّوا بِٱلْبَيْتِ هَاتَأَا) ([النساء: 110]) بدلاً من قوله: (وَكَمْ نَتَفَلَّهُمْ) وما التوكيد فمعناه: تحقيق أن العقاب أو تحريم الطبيبات.


وفي حديث معاوية: أن نعمت على ما تردد:

(2) قال: (وَلَا تَتَفَلَّوا) بإدغام الناء في الدهل) نافع.

قوله: (حَرَّمنَا عَلَيْهِمْ) يدكر بعد الآيات الثلاث.

قوله: (وَأَما التوكيذ) إلى آخره، أي: معنى (ما المزيدة للتوكيد مع تقدم المعمول على

(1) أخرج البهقي في السنن الكبرى: 308 (6:2) والحاكم في المستدرك: 187، وذكره ابن حجر.

(2) «التمييز في القراءات السبع» ص 34، النشر في القراءات العشر (2:286).
لم يكن إلا بنقض العهده وما عُطيته عليه من الكثر وقلت الأدباء وغير ذلك. فإن قلت: حلاً زعمت أن المحدود الذي تعلقت به البلاء ما دُل عليه قوله: "بُل طعٌ الله علِّيهم"؟ فيكون التقدير: فيها نقضهم مياثهم طع الله على قلوبهم "بُل طع الله علِّيهم" عليّة بِكُفرهم؟ قلت: لم يصَح هذا التقدير; لأن قوله: "بُل طع الله علِّيهم" علِّيهم بِكُفرهم؟

العامل هو هذا، ولهذا قال: "تحقيق أن العقاب لم يكن إلا بنقض العهده حيث جاء بأداء الحضرة الدال عليها التقدير، وبنبه على التوكيد بقوله: (تحقيق أن العقاب)."

قوله: "لم يَصْحِ هذا التقدير،" وقد ذكر هذا التقدير أبو البقاء، وفسر صاحب التقرب: "كلم المصنيف بقوله: أي لا يتعلق ب"طعن" مقترنًا، الدالة" ب"طعن" عليه. لأنه وارد لا إنكار قومه: "عُنَفًا عَنْهَا" أي: لا تصل إليها الموظفة، أي: لم يحلِّقها الله تعالى مبطوًّا عليها غير قابلًا للْمَوْظُفَة، فالتِّлег عنهم حقهم، فلا يُقْدِرُ الطِّبعُ سبيلاً مطلقًا بالنقض، وفيه نظر; لأن "بُل طع" دال على طع عارض بِكُفرهم، فجاز أن يُقْدِرُ طعَ عارض بِنَقْضِهم، فالطَّبعُان متوافقان في العروض.


هذا تطعُمٌ لطيف، ولكن لا رَجَة للتشعيب، ولقوله: "وكمذهب المُجَبِّرَة"؛ لأن لأهل السمَّة أن يقولوا: إنه تعالى إنَّه رَدُّ قولهم؛ لأنهم أذعوا أن قلوبهم في أوعيَّة وأعشية، وأنه ما يقوله صلوات الله وسلامه عليه لا ينفد فيها، فأنصر الله تعالى عن ذلك بقوله: "بُل طع الله علِّيهم" علِّيهم بِكُفرهم؟ أي: بله ذلك! بل هو شيء أعظم منه وهو الطعَّاع والاحتنم; لأنهم أبطوا (1) من قوله: "تحقيق أن العقاب" إلى هنا ساقط من (ط).

(2) عن ابن أبي الدنيا في إعراب القرآن: (1: 40).

(3) من قوله: "مقدراً للدلالة" إلى هذا ساقط من (ط).
الجزء السادس

٢١٨

ردًا وإنكارًا لقولهم: "فلو نَّعْلَمْتُمْ هؤلاء"، فكان معناؤنا به، وذلك أنهم أرادوا بقولهم:

استعدادهم بالكلية بالمغر بمهد بعد وضوح البيتان، وأيضاً، يجوز أن يراد: "بِلَّلَّهِ إِنْ لَيْسَ كَأَنْ قُلْوَاهُ أَوْعَيْعَ العَلِيمُ كَأَنَّهُ ذَكَرَ في البقرة. الانصاف: هؤلاء قوماً رفعوا أن لهم على الله حقيقة خلق قلوبهم غير قابلة للحق ولا متمكنة منه، فكذبهم بأنه تعالى خلق قلوبهم على الفطرة، والإيضا من جنس مقدرهم كما هو من جنس مقدر المؤمنين، وهو العذر عنة بالممكن، فقامت حقيقة الله عليهم، فالإنسان نفرق بين دخوله في الإيذان والطيران في الهواء بإمكان الأول دون الثاني فعُلم الله الحقيقة، فاتجه الرد عليهم لا من الوجه الذي زعمهم المتزلجون بما إثبات قدرة يخلقون بها وافق مسحة الله أم لا، ولذلك قال عفيفه: "فَقَدْ رَفَعَ اللَّهُ مَسَاحَةً لِثَلَاثِ الْجَهَّامِينَ" (الأنعام: ١٤٩) نترد عليهم ورد الأمور إلى المشيئة.

قوله: (ما معنى المجيء بالكفر معطوفًا؟) السؤال وارد على الجوانين، يعني: ذكرت أن قوله: "يا كفرهم" في قوله: "يا كفرهم وقوقعهم على مرتبة حبني" عطفًا على "بِمَا تَفْقِيسْهُمْ" أو عل ما يليه من قوله: "يا كفرهم"، وكلاهما قاسدان لا يلزم منها عطف الشيء.

(١) "الانصاف بحاشم الكشف" (١: ٥٨٥).
على نفسه، وأجاب: "أولًا بجواب مُحَجَّل صالح للموظف، ثم أثنى لكل بجواب منفصل، فقال:

"قد كتبنا، يعني: أن كل واحدية من الكُفْرِات الثلاث لا ينضبها إلى معيلاً آخرًا من مفهوم الأنا، فقوله: "وُكَفَّرْنِي بِكَبِيرٍ الله" لا يُقَلَّب قوله: "لا تَنْذِرُوا بالكَبِيرٍ" خصص بكبيرهم بموسى عليه الصلاة والسلام، و"كَفَّرْنِي" الثالث ما اقترن بقوله: "وَقُولُوا عَلَى مَرَّتَيْنِ هَذَا عَلَيْكَ" وَقُولُوا إِنَّا نَسِيْحُ عِبَّدٍ خصع بعسي عليه الصلاة وسلام، وكَفَّرْنِي الثاني ما وقع في حُبِّ الإضراب وكان جوابًا عن تعنيه وقولهم: "فُقُوْبًا عَلَّفَتْ" ومذكأة بقوله: "فَلا يُفَسِّرْنَا إِلاَّ قِبْلَةً" اختص برسول الله ﷺ، فلما خُولف في الجهات ضع العطى، وإله الإشارة يقوله: "قد كَفَّرْنِي منهم الكُفَّر لأؤمهم كفرنا بموسى ثم بعسي ثم بمحمد"، فعطف بعض كفرهم على بعض.

وأما الجواب عن السؤال على قوله: "والوجهة أن يعطف على قَوْمَيْنِ تَقْضَىْهُمْ"، فقوله:

"أَنَّكُلَّمْكُمْ" الثالث مع ما عطف عليه من قوله: "وَقُولُوهُمْ عَلَى مَرَّتَيْنِ" وقولهم: "إِنَّكُمْ تَقْضَيْنَ" عطفًا على قوله: "كِتَابَكُمْ تَقْضَيْنَ" مع ما عطف عليه من قوله: "وَقُولُوهُمْ إِنَّكُمْ تَقْضَيْنَ" عطفًا على قوله: "بِكَبِيرِ الْحَكِيمَةِ وَقُولُوهُمْ وَقُولُوهُمْ الْخَيْرَةِ" وقولهم: "فَلا يُبَلَّغُ إِبَّانَا المَهْدَرَ، لَانَ لِلْهُدْيَةِ الْجَمِيعِ اِبْنِاءُ الأَفَارِد"، وأمَّا على قوله: "فَيَمْوَعُ عَطْفَهُ عَلَى مَا يَلْبِيهَا فَهُوَ قُولُهُ: "أَوْ هُمْ يَلْبِيْنَ مَسَاكِنَ الْأَرْضِ وَمَسَاكِنَ الْأَرْضِ"، وجمعهم بين كفرهم، وهو من عطف المجموع على المفرد. 

هذا وإن اختياره أن يكون من عطف المجموع على المجموع قولهم: "والوجهة أن يعطف على قَوْمَيْنِ تَقْضَيْهُمْ" لأن مَرْيَمُ فيها سِبْبًا أن قوله: "فَلِيْلِلْعَبْدِ عَلَى مَرَّتَيْنِ" رَدًا وإنكار لقولهم: "فُقُوْبًا عَلَّفَتْ" أُفْقَارًا بين المعطوف ومعطوف عليه مستترًا اعتبارًا، وفيه أن قوْلُهم: "فُقُوْبًا عَلَّفَتْ" أم القائمة المذكورة، وعلى الوجه الأخير يجوز أن يكون التوالي كثَّها مستترًا، وفي هذا الوجه إِنَّذًا باستفالة المفرد استقلال المجموع، ولهري إنه كذلك: إذ كفرهم بمحمد صلى الله عليه وسلمه لا يозвاي ذكرًا.

وعلى الوجه الذيختار ال٣٠ُُوا ال٣٠ُُوا مصدقًا على قوله: "يُكَفَّرْنِي" الثالث غير ال٣٠ُُوا، السابقة واللاحة؛ لأن تلك لعطف المفرد على المفرد، وهذه لعطف المجموع على المجموع.

قوله: (هو النزينة) أي: النسبة إلى الزنانية. 


قوله: (تَخْلَقْنَاهُمْ أَلَّذِي جَعَلْ لَهُمُ الأَضْرَارَ مَهِيجًا) [الزخرف: 9] إلى آخر الآية، ووضع موضوع قوفهم:

الله فقط (1).

(1) هذه الفقرة ساقطة من (ط).
من اليهود: سيَّوَه وسِبْوا أَمَهُ، فَدُعَ عَلَيْهِمْ: الَّهُمَا أَنتُ رَبِّي، وِيَكِلَمُكَ خَلْقِي، الَّهُمَا
الْعُنْ: سُبْنِي وَسُبْنِي الدَّنْيَا، فَسَمِعَ اللَّهُ: مِن سَبْعِ قَرَاءَة وَهَذَا، فَجَعَلَ إِلَيْهَا الْيَهُودُ
عَلَى قُلْبِهِ، فَأَخْرَجْهُ اللَّهُ بَيْنَ يَدَيْهِ: إِلَى النَّارِ، وَيَظَهَّرُهُ مِن ضَحْيَةِ الْيَهُود، فَقَالَ لأَحَدِهِمْ:
أَيُّهُمَا يَرَضِي أَن يَلْقَى عَلَيْهِ مَثَلًا وَيَصْلُبَ وَيَدْخُلَ الجَنَّةَ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ:
أَنَا، فَأَلْقَى اللَّهُ عَلَيْهِ مُثَلًا وَيَصْلُبَ وَيَدْخُلَ الجَنَّةَ، وَقَالَ: كَانَ رَجُلًا يُفْتَنُ عَيْسِي فَلَمْ أَرَادَا
قُلْتُهُ، قَالَ: أَنَا أَدْكِلُ عَلَيْهِ، فَدُخِلَ بِتَنْ عَيْسِي، فَرَفَعَ عَيْسِي وَأَنْقَلَبَ عَيْسِي عَلَى الْمَانِقَفٍ،
فَدْخَلَ عَلَيْهِ فَقُتِلَ وَوُلَدَ، وَهَمْ يُظْنُونَ أَنَّ عَيْسِي، ثُمَّ اخْتَلَفُوا، فَقَالُوا بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ إِلَّاهٌ لَا
يَصِبُ عَلَيْهِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ قَتِلَ وَوُلَدَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ كَانَ هَذَا عَيْسِي
فَأَيْنَ صَاحِبُهُ؟ وَإِن كَانَ هَذَا صَاحِبًُا فَأَيْنَ عَيْسِي؟ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: رَفَعَ إِلَى النَّارِ،
وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْوُجُوهُ وَجَهْ عَيْسِى، وَالْبَدْنُ بَنْدُ صَاحِبِهِ، فَقَلَتْ: "شَيْئَةٌ" مَسَنَّدٌ إِلَى مَاذَا، فَإِن جَعَلَهُ مَسَنَّدًا إِلَى النَّارِ، فَالسَّبِيعُ مَشْبَعَةٌ بِهِ، وَلِيَسْبُبَهُ، وَإِن
أَسْنَدَهُ إِلَى الْمَقْتُولِ، فَالسَّبِيعُ لَمْ يَجُرَّ لَهُ ذَكَرْ. لَقَدْ: هُوَ مَسَنَّدٌ إِلَى الْجَارِ وَالْمَجُورِ،
وَهُوَ "كَمْ" كَفْوَكَ: خَلْتُ إِلَيْهِ، كَانَهُ قِيلُ: وَكَانَ وَقَعَ لَهُمْ التَّشْبِيْهُ، وَيَجِزُوُنَّ آن
يُسَنَّدُ إِلَى ضِمْرِ الْمَقْتُولِ، لَكَنْ قَوْلُهُ: "إِنَّ قَيْلًا" يُدِلُّ عَلَيْهِ، كَانَهُ قِيلُ: وَلَكِنْ شُيُبَهُ
لَمْ مِن قَتَلُوا. "إِنَّا لَيَتَّبِعُونَ اللَّهَ": أَسْتَنْدَعَهُ نَفْسُهُ: لَانْ أَتَبَاعُ اللَّهُ لِبَسَسْ مِن جَنِس
الْعَلَمِ، يَعْنِي، وَلَكِنْهُمْ يَتَبَاعُونَ الْظنَّ، فَإِنْ قَلَتُ: قَدْ وَسَعُوا فِي الْبَشْرِ، وَالْشَّكُّ: أَن
لا يَتَرَجَّحُ أَحَدُ الْجَانِبِينَ، ثُمَّ وَسَعُوا فِي الْبَشْرِ، وَالْوُجُوهُ: أَن يَتَرَجَّحُ أَحَدُهُمَا، فَكَيْفَ
يَكْونُنَّ شَأَكِينَ ظَانِينَ؟ قَلْتُ: أَرْبَيْتُ أَنَّهُمْ شَأَكُونَ مَا هُمْ مِنْ عَلَمِ قَطَ، وَلَكِنْ إِن
قَوْلُهُ: "وَقَبِيلٌ: كَانَ رَجُلٌ يَتَثَنَّفُ عَيْسِي"، وَفِي أَكْثَرِهَا النَّسْخُ: "كَانَ رَجُلًا" بِالْتَّضْبُرَ،
وَالْأَوَّلُ هُوَ الْوُجُوحُ، يُعْرَفُ بِالْتَّشْبِيْهِ.
قَوْلُهُ: "وَالْوُجُوحُ" لَأَن لا يَتَرَجَّحُ... وَالْوُجُوحُ لَأَن يَتَرَجَّحُ، تَفْسِيرٌ لِلْسَيْرِ بَلَاءِهِ؛ لَأَنَّ الْشَّكَّ
هُوَ الْاعْتِقَادُ الَّذِي لَا يَتَرَجَّحُ مَعَهُ أَحَدُ الْجَانِبِينَ.
لاحت ثم أمارة فظتو، فذاك.

قوله: (فظتو فذاك) وهو عطف على (إن لاحث) فذاك: جواب للشرط، أي: فذاك هو الظن، يريد أنه من الشاكيين الذين لا يرجح لهم أحد الجائزتين قط، لكن يحصل لهم أحياناً يا يلوح لهم من الأمارة والرجح يزعجهم، ثم إذا خفيف الأمارة عادوا إلى الترجح، وهذه الحالة أبلغ في الترجح من مجرد الشك، وإليه الإشارة بقوله: (فذاك) الرجحان، أي: ليس يرجحان لأنه لا يقيدهم من وزرة الشك إلا مزيد الترجح، فقوله: (ين ضرره) مبتدأ و(من) زائدة لتؤكد التقي، والظرف المقدم خبر، و(و) ميد: حال من الصميم المستكين في الظرف.

وقبل: يتمثل أن يكون التقدير: إنهم أو شكل في جميع الأوقات إلا وقت أتباع الظن، لظهور الأمارة إن لاحث لهم، وما هو من علم قط، ويكون الاستثناء متصلاً مفرغًا، وقد قال قوله: (ما أكم رحم من علي) على الاستثناء لأن المقصود من هذا الكلام نعى العلم عنهم.

وقبله: هذا مبني على جوائز الاستثناء المفرغ في الكلام الموجب، نحو: قرأت إلا يوم كذا، ومنه المصدر في سورة الأنبياء حيث قال: (إن أعمر العام يصح نفيه ولا يصح إيجابه) وقولوا: يجوز أن يقول ما في الدار أحد إلا ربي، ولا يصح: كان في الدار إلا زيده(2)، أي: في الدار جميع الأشياء إلا زيده، وقال في النبوة: (لئن أجاب أن نون) (النبوة: 22) كيف جاز أنبي الله إلا كذا، ولا يقال: كرهت أو أحببت إلا زيده(3) وأجاب: قد أجزي (أبي) مجري لم يגעת لكونه مقبولاً قوله: (ليزورك) (4) على أن المقام لا يقتضي إلا ما ذهب إليه مصدره كما شرحناه كلامه من إثبات الشك في التحقيق والمبالغة فيه، وذلك لمجيء الظان، ومخصوص ذكر الإتباع، فإذا لم يرد بقوله: (إن الأتباع ألم يellite) المبالغة، فلم يقتصر على الظن ولم يقُل: وما لهم بذلك من علم إلا الظن ولم يكن في التفسير بقوله: (إن لاحث لهم أمارة فظتو) وأطلق بقوله: (فذاك)؟

(1) (الكشف) (10: 320).
(2) من قوله: ولا يصح إلى هنا ساق من (ط).
(3) (الكشف) (220 - 231).
سورة النساء

وما قتلتموه ؟ وما قتلتموه تقليلاً. أو ما قتلتموه بتقيين، أي ما قتلتموه أولاً تميداً لقوله: وما قتلتموه، كقولك: ما قتلتموه حلقًا، أي: حقّ الحلق حلقًا. وقيل: هو من قولهم: قتلتم الشره علماً، ونحراً، وعليًا، إذا تلبث في علمكم، وفيه تهكم؛ لأنه إذا تقي عندهم العلم نفيًا نفيًا، بحرف الاستغفار، ثم قيل: وما علموه علم عندهم تقيين وإحاطة، لم يكن إلا تهكيه عنهم.

اتّهَمْنِإ أَيُّهُمُّ بِهِمْ: جملة قسمية وافية صفة لموصوف مخصوص تقديره:

قوله: (أو يجعل بنيَّتها) وحلفه على قوله: (ما قتلتموه تقليلاً)، يعني:


قوله: (لاقتلت الشره علماً). قال الزجاج: تقول: أنا أقتلت الشره علماً، أي: أعلمه


(1) قوله: (دينيَّتها) أثبته من (م)، ولم يرد في غيرها من الأصول.
(2) (مناقن الغرب) (2: 222).
(3) المصدر السابق.
(4) (معاني القرآن وإعرابه) (2: 119).

قوله: (وإن من أهل الكتاب أحد إلا ليؤمنن به) أي: ليس من أهل الكتاب أحد يتصف بصفة ما إلا باللهفي حقه: والله ليؤمن به: لأن الجملة التسمية كالإيضاحية لا تقع صفة إلا بالتأويل.

قوله: (ما أردت إلى أن تقوم) أي: ما أنهى إرادتك إلى قولك، كما يقول: أرغب إلى الله.

قوله: (وبذل عليه قراءة أبي) على أن المعنى: وما من اليهود والنصارى أحد إلا ليؤمنن به.
موتهم) بضمّ النون على معنى: وإن منهم أحدٌ إلا سبئون به قبل موته؛ لأن أحدًا يصلح للجَمْع. فإن قلت: ما فائدة الإخبار بإيامهم بعيسى قبل موته؟ قلت: فائدة الهول الوعيد، وليكون علمهم بأنهم لا بَدَّ لهم من الإيام عليه عن قريب عند المعاينة، وإن ذلك لا يقطعهم؛ بل كَأَنهم وتبينها على معاينة الإيام عليه في أوان الانتفاع به، وليكون إلزامًا للحيحهم.مثلك قوله: وَبَيْنَمُّ الْيَوْمِ الْآخِرِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ سُحُبٌ، يَشْهَدُ عَلَى الْيَهُودِ بِأَنَّهُمْ كُذِّبُوهُ، وعلى النصارى بأنهم دعووه ابن الله. وفيه: الضرميران لعيسى، بمعنى: وإن منهم أحدٌ إلا ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى، وهم أهل الكتاب الذين يكونون في زمان نزوله.

ويلي: أنه ينزل من السماء في آخر الزمان، فلا يبقى أحدٌ من أهل الكتاب إلا يؤمن به حتى تكون الملة واحدة، وهي ملة الإسلام، ويبلغ الله في زمانه المسيح النجل، وتفع الأمنة حتى ترتع الأسد مع الإبل، والنمور مع البقر، والذئاب مع الغنم، ويلعب الصبيان بالحيات، ويلبس في الأرض أربعين سنة، ثم يتوقف ويعمل عليه المسلمون ويدفنوه. ويجزى أن يردد أنه لا يبقى أحد من جميع أهل الكتاب إلا يؤمن به على أن الله يحبهم في قبرهم في ذلك الزمان، ويعلمهم نزوله، وما أنزل به، ويؤمنن به حين لا يقطعهم إيامهم. وفيه: الضمير في قوله: يرجع إلى الله تعالى، وقيل: إلى م المعارف.

بِهِ قَبْلِ مَوْتِهِ بِعَيسى؛ لأن هذا القارئ صرح بأن الضمير في موتة للقوم، وفائدة ترجيح هذا القول على القول الآخر.


(1) «الاتتصاف بحاشية الكشاف» (1: 588).
فَقُولُهُ: (ما حَرَّمَهُ عَلَيْهِمُ الطَّيِّبَاتِ إِلَّا لَظَلْمِ عَظِيمٍ).
الحَصَرُ مُستَقَدَّمٌ مِن تَقْدِيمِ الْجَارِيَّةِ.
والمَجَورُ عَلَى الْعَالَمِ، والتَّعْصِيمِ مِنَ الْبَنْكِ.
فَقُولُهُ: (وَهُوَ مَا عَدّّهُ مَنْ مِنَ الْكَفَّارِ والكَبِيْرِ العَظِيمَةِ).
فَقِيلَ: (وَهُوَ مَا عَدّهُ مَنْ مِنَ الْكَفَّارِ والكَبِيْرِ إِشْرَاءً إِلَّا أَنْ يَبْدُو مَنْ كَفَّرَهُ بِمَحْمُودٍ وِيْبِسَ عَلَى الْصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ أَيْضاً مُرِيجَاتٌ لِتَحْرِيمِ الطَّيِّبَاتِ، وقَدْ صَرِّحَ الْوَاجِدُ بِهِ حَيْثُ قَالَ: وَصَّدُوا عَنْ دِينِ الْلَّهِ وَعِنْ الإِيَانِ بِمَحْمُودٍ).
حيث أرادوا براءة ساحينهم ما ذُعِي عليهم في قوله تعالى: (٥٦٤) في نزلة زيد بن ثابت رضي الله عنهما، على أنهم أُلْلَهُوا أَجْزَائُهُم إلى قوله: (٥٦٥) في نزلة أبي سفيان، وقوله تعالى: (٥٦٦) في نزلة هناددا، حَرَّمَهُمَا عَلَى عَاذَتَهُمَا الآية (الأعمام: ١٢٢)، فإنهم جُرِّحوا ما نُطِلَّ به القرآن من تحريم الطيّبات على بُقيهم وظلّى عليهم، وقولوا: لنستن باول من حرّمت عليكم، وما هو إلا تحريم قديم، فحرّمت علينا كما حرّمت على بُقيهم، ونزلت هذه الآية على بِقِّيهم، فيما نزلت عليهم بالباقي والمظالم، فأراد أن يُحِجُّهم على هذا، قال: (٥٦٧) في نزلة عائشة، قال: أراد أن يُحِجُّهم بكتابهم من أن تحريم ما حرّم عليه حادث بسبب بُقيهم وظلّى عليهم لا تحريم قديم). وقوله تعالى حكايته عن عيسى عليه السلام والصلاة والسلام: (٥٦٨) لأجل لختصِّص بعض أنبياء الله، حُريَّمُ على عيسى عليه السلام في شريعة موسى من الشُجُوب والنار والبُحور والألغام وكلّ ذي ظفر، فأخيل لم يعيسى بعض ذلك،) وإذا ظلّ أحد ذلك، فإنه لا يُقْرَر من يكون متعلقًا فيما تلقينهم، يكون عيسى بهما فعلنا لنتخلص من هذه الوُطْئِة، وكذلك متعلقٌ فيمسِّهِمْ، ويكون قوله: (٥٦٩) لأجل لختصِّص بعض أنبياء الله، عطفًا على ذلك المفهوم لاقتصاده معطوفًا عليه، وأقيم (٥٧٠) لختصِّص بعض أنبياء الله، للإشعار بالعلبة، والمشار من نحو النَّعْمَة وضرب النُّذمة والمكتبة واستحاقَّ عَقْبَهِ الله وما أشباه ذلك لم يجعلهم كمال الدارين، وإنها تكون معلولاً الوُسطى، وهو (٥٧١) لختصِّص بعض أنبياء الله، أخفُّ من الآخرين، وأما الغاء في (٥٧٢) في*'فَغَيِّرَ الفَتَايَ فِي فِيْلَمْ') فيُفْقِهَهُم في فُتِّقِهِمْ؛ لأنها فصيحة، أي: وأخذنا منهم ميثاقًا عقليًا، فإن لم نَفْضِ عاميَّة الناس على الهدى، فتُضَمَّهم وكذالك فعلنا بهم ما فعلنا، وهذا مُنْتَجٌ لأنه لَن أَنْفِم قَصَة عِيسى علَى الصُّلَاةُ والسَلامُ وهم منها ظلّواً. في حقيقة قال: (٥٧٣) في نزلة زيد بن ثابت رضي الله عنهما، أي: لا عُرِّفَ في ذلك من هؤلاء; لأنَّ ذَٰلِكَ من هُوَّ مُتَّسَّم بقوله: (٥٧٤) في نزلة عَمْرِ بن مَعْزِيَة، وسُمِّيتهم (٥٧٥) في نزلة عَمْرِ بن مَعْزِيَة.

وكتبهم طيبات الأطعمة لسُؤُوم طلِمهم؟ ثمَّ كُرِّر عطف معاملتهم مع رسول الله ﷺ من الصد عن دينه وكتب ذكراه وذكر كتابه إلى آخرهّ حتى ما سبق عطف جملة على جملة، وبهذا يتخلص من القول بتكرير الغاء في البند.

ومعْنَّح صاحب {الكتَّابُ} في قوله تعالى: {أَلَيْنَآ إِلَيْهِ بَشَرَّاءَانِ} (الحج: 4). قول من قال: إنّ الجهل بعد الفاء بلدن من الأول، وقال: إنه قول فاسد؛ لأنه لا يدخل الفاء بِهِ البند. ولم يدخله منه؛ وهذا أفسدنا قول من قال فيها تقدم: إنّ قوله: {يَظْلِمُنَّ بِالْيَتِّيَّةِ كَادَوْا} (الأنعام: 141) بلدن من قوله: {فَقِّيمُوا تَقْصِيمَهُ} (النساء: 177) والله أعلم (1).

قوله: {وَإِلَّا ذِي الْقُلُوبِ} (الأنعام: 141). بالمَرْحَمَة التي كانوا يأخذونها من سيفلتهم في تحريف الكتاب، قال الواجدي: يعني ما أخذوه من الرشي في الحكم وغير ذلك (1). وقيل: هذا أولى؛ لأنه مطلوب في كل بابل، وتقيدب من غير دليل لا يوجوه على أن القلم يقضي الإطلاق لأن الاستدراك بقوله: {أَلْكِنَّ آتِيَتِينَ} (الأنعام: 141) إلى آخره، يقضي المبالغة والعموم في مقابلته (2).

وأيضاً، قوله: {وَيَصِدُّهُم عَن سَبَيلِ اللَّهِ} معناه: منعوا الناس من الإبقاء بمحمد ﷺ، فدخل فيه التحريف دخولاً أليشاً.

قوله: {وَآتِيْتُونَ} (الأنعام: 141). الراغب: الراسخ في العلم: هو الذي لا

---

(1) {الكتَّابُ} لـ المباني (1: 320).
(2) {الوسطية} (2: 139).
(3) {وفيها} (3: 13).
فوله: (وَلَقَدْ نَصَبَ الْمَتنَّ) وَهُوَ بَابٌ واسع، أي: نصب على الاختصاص. قال الزجاج: هذا باب يسمّوه باب المتن، وقد بَيْنَوْا فيه صحته وجوده، فإذا قلت: مَرَّتْ بِرَبِّي الكريم، وانت تريد أن تُنْصَصَ زيداً من غيره، فافتهضَّ حتى بتنير، وإذا أردت المتن والثناء فإن شئت نصب الكريم، وإن شئت رفعته، وأنشدوا:
لا يعدهن قومي الذين هم
السالمين بكل معترك
والطيبين معاقذ الأرث
فوله: (فَبِنَ أَن يَتَرَكُوا فِي كِتَابِ اللَّهِ لَمْ يَلْبِسْهَا بَعْدَهُم) لا يريد أنهم وَجَدُوا ثَلَّةً

(1) تَفَيْسِيرَ الرَّاغِبِ الأَصْفَاهَيِّ (٢٦٥)، وَانظِرْ: مَفَارِضَاتِ القرآن ص٤٢.
(2) انظِرْ: مَعَانِيِ القرآن وإنِعَابُه (١٣١٠). وذكر البينين، ونبيها للثنايا بنت بدر. وانظِرْ: كَتَاب
سيويا، (٢٤: ٤٥)، والأُمَانِيّ للمقال (١٦٠).
وإذا أوحِي إلى الله كَانَ أَوْحَيْتُ إِلَى نُوحٍ وَالْمَيْلِيَنَّ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْتُ إِلَى إِيَوبٍ وَأَوْحَيْتُ إِلَى مُوسَى وَأَوْحَيْتُ إِلَى مُوسَى رَبِّ أَنتَ مَلَكٌ عَلَى بَعْضٍ مَّنْ خَلْقِكَ رَبِّ أَنتَ مَلَكٌ عَلَى بَعْضٍ مَّنْ خَلْقِكَ رَبِّ أَنتَ مَلَكٌ عَلَى بَعْضٍ مَّنْ خَلْقِكَ}

غُرُئَ (زَيْبُوْرًا) بِضَمٍّ الْرَّاءِ جُمُعُ زِيْبُرَ وَهُوَ الْكِتَابُ

فَأَسْلَحْوهَا (1) إِلا هَذِهَ، بَلْ لَمْ تُجِدْهَا أَصْلًا فِي هَذِهِ كَأَنْ وَقَفَ مَسْجِلُ رُسُولِ اللَّهِ ﷺ

(2) أَخْرَجَهُ البَيْهْقِيُّ فِي "دِلَائِلِ النَّبوَة" (1: 290) وَشَهَّبَ الْبَيْهْقِيُّ (1: 24) وَالْبَيْهْقِيُّ (1: 178) عِنْدَ هَمَّدَبِنِيْبَيْهْقِيُّ.

(3) الْبَيْتُ سِبْقُ تَحْرِيْجِهِ.
"أوَحْيَنَا" لا يجوز أن يعمل في "رسِلَة"؛ لأنك تُعَدِّي بـ "إلى"، ويمكن أن يقال: بالحذف والاتصال؛ لأن الكلام في الإجابة لا في الإرسال، فعل هذا "قصصتُهم"، و"لم تقصصتُهم"؛ صفتاً لـ "رسِلَة"، وعلى أن يكون "قصصتُهم" مستوراً للعامل تيقن "رسِلَة" مطلقًا، وهو الوجه، مثله في قوله تعالى: و"إن يكونوك فمكتوب فقد كنتي رسل من خليقك" (فصلة 4). قال صاحب "المفتاح": رسل وأي رسل؟ ذو عدد كثير، وأولو آيات وندر، وأهل أعماه طوٍّال، وأصحاب ضياء وزعم، وما أشبه ذلك.(1)

ومقام الحضرة والنظر المُعَجِّب بفضائل ذلك، ويقال: إن قوله تعالى: "مستنكر أهل الكتاب أن تُؤذن عليهم كلمتهم من النجوم" يؤمن بأن طلبهم هذا ما اغتيم به حبيب الله صلى الله عليه وسلم عليه السلام عليه وسلم، ولذلك أوقع قوله: "فقد سأولوا أمورهم أكبر من ذلك" جوابًا لشروط الحذف يدل على سياق الكلام، قال: وهو من أحيان الحذف، ونحوه قول الشاعر:

قالوا: خُرسُان أقصى مَن يُدا بنا، ثم القفل، فقد جفتنا خُرسُان(2).

أي: إن صُعِّب ما قُلْتِم: إن خُرسُان المقصد فقد جئته وأبين لنا الخلاص؟ ومن ثم قُدِّر: "إِن اسْكُنْتُمْ ما سَأَلُوهُ فَقَدْ سَأَلَوْا مُوسَى أَكْبَرُ مِن ذَلِكَ"، ثم عدت فيمهم، وقُل: علىهم خُيْلَهم وعَنادِهم، وَلَمْ أَقْرِعُ مِن ذَلِكَ أَحِيُّ بِتَوْعَى أَحِيُّ مِن النَّسْلِ مَتَضَمِّنًا لِلِّحَاجِجِ، خاطِيِّا بِحِبْيَةِ صُلُواتِ الله عَلَيْهِ وَسَلَّامُهُ، وَأَثَّرَ صِيَامُهُ التَّعِظَمِيَّة تَعْطِيًا لِلْوَحِيِّ وَالمُوَحِّي، إِلَيْهِ قَالَتِ: "إِنِّي أُوْمِيُّهُ إِلَيْكَ، كَأَنْ آوِيَتِكَ إِلَيْكَ، إِنِّي أُوْمِيُّهُ إِلَيْكَ" أي: لك أَسْوِأُ الْأَبْيَاءِ السَّالِفَةِ فَأَتْسِ مِنْهُم، فَوَقَدْ كُصِّيَتِهِ مِن أَنْبَأُ الرَّسُلِ مَا أَتَتْ يِبْدَاءً. وَأَرْدُدُ (210): لَانْ شَأْنَ وَحِيْكَ كُشَانُ وَجِهَمْ، فَبَذْيَ بَذَكِّرْ تُوحِّي عَلَى الْحُسَّاَنِ وَالسَّلَامَ؛ لَانَ أَوَّلَ نَبِيٍّ قَّاِسِيُّ الشَّدَادِمَ مِن الأَمْرِ، وَعَطَفَ عَلَى النَّبِيَّمِ مِن بَعْدهِ وَحَصُّ مِنْهُمِ إِبْرَاهِيمُ إِلَى دَاوُدَ عَلَى السَّلَامَ تَشْرِيقُهُم وَتَعْظِيمُ نَشَأَيْهِ، وَتُوَلَّمَ ذُكَّرُ مَوْسِي عَلَى الْحُسَّاَنِ وَالسَّلَامَ يَبْرُرُهُ مَعَ ذُكَّرُهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: وَكُلَّمَ اللهُ مُوسَى تَسْجِيلًا عَلَى سَمْعِ أَمَامُ مَنْ أَوْلَىٰ; لَانَ قَوْلُهُ: وَرُسِلَ فَدَقُصَصَتُهمَّ عَلَىٰٓذُكَّرٌ(3).

(1) "مفتاح العلوم" ص 93.
(2) البيت للعباس بن الأحنف، سبق تخرِيجه.
ونبنانَا وما أشبه ذلك؛ أو بما يعنى في (قصصهم) في قراءة أبي: (وكرلم الفصل من قبل ورسلٍ) على من بدع التفسير أن بعض الكلمة، وأن مسأله: وجَهَرَ الله ، متى بالفضولِ المحسن، والخالق الفبين. رَسَلَ مَتَنَّينِينَ، وثالثِينَهَا. أو لأنه على تنصيبٍ على الله، وجَهَرُ انسحابه على التكرير. فإن قلت: كيف يكون للناس على الله حجةٍ قيل الرسل، وهم متحجرون بما يعنى الله من الأدلة التي النظر فيها موصول إلى المعرفة، والرسول من قبل ورسِّلَنا لم نقصصهم: من التقسيم الحاضر مُنذًا لشرحه وخصاصه بوصف التكلم دونهم، أي: رَسَلَنا فصصهم واختازهم وآتتهم الآيات البينات والمعلقات البهارات إلى ما لا يجع، وحص موسي بالتكليم؛ ولذلك اختبر في مَرَسلْنا أن يكون مطلقاً، وذلَك ذكرهم على أسلوب جمعهم في وصف عام على وجه المذبح، والتعظيم سار في غيرهم، وهو كونهم مبرنين ومذينين، وجعلهم حجة الله على خليفة طورا لقطع المعذرينهم، فبذَل في هذا القسم كل من ذكره إلى هذا وثرب وانتشر كالعلماء؛ فظهر من هذا التقدير طبقات الدعاة إلى الله بآلههم، فالأية بدلالة عبارتها صريحة في النسيلة؛ لأن الخطاب يقول: فإنما أُوحِّيَتْ إِلَيْهِ مُطَابِقًا لقوله: (وَقَالُوا لا تَعْظَمُوا اللَّهَ كَمَا تَعْظُمُونَ) [النساء: 153] وقد سبق أن وروده للناسيلية، وبدلالة إشارة مبنية على الاحتجاج، ولذلك قال: (واحتجاج عليهم بأن شأته في الوعي كسائر الأنباء).

قوله: (ومن يدع التفسير)، وإنما كان بدعا لأن الكلام على ما تثبت واردًا في شأن الوعي والكتاب المذكور، فلا يدخل فيه هذا المعنى.

قوله: (الأوجى أن ينصب على المدح)، يعني: في نصبُ (سترلا) وُجِهانٌ; أخذهما: التكرير، وهو أن يعلق به ثانياً ما لم يعلق به أولاً من المعنى، وثالثهما: التنصيب على المدح، وأن تعلم أن الشرط فيه أن يكون المدح مشهورًا معروفاً، فبهما، ويكون هذا الوصف المذكور منتقلًا في بابه، فكم بين اعتبارات؟

قوله: (وهما متحجرون بما يعنى الله من الأدلة التي النظر فيها موصول إلى المعرفة).

الانصاف: مذهبهم في التحصين والتقسيم تجيءهم إلى إثبات أحكام الله تعالى بمجرد العقل من غير نعمة ورسول، فوجبون وبهجون ويبهجون، وما أوجبوا النظر في أدلّة التوحيد قبل الشرع، ومن تركه ترك واجبًا واستحالة العقاب وقامت عليه الحكمة، فإذا تلبت عليهم هذه الآية وشهدت عليهم أن الحكمة إثبات على الحقائق في الأحكام الشرعية خرجوا من النفّ وقولوا: الرسول مُنتَجُون حُكُم الله واتبع على ما يوجيهه العلم قبل بعثته، وكذلك قوله تعالى: «وَمَا كَأَنَّا مَعَدْنِي نُحْيِي مَعَ يُوسُف رَسُولًا» (الإسراء:15). وربما أشكلا هذا الفصل على من طالعه من كلام الزمخشري، لأن المعرفة والتوحيد طريقها العقل ولا التقل، لكن المعرفة متلاقٍة من العقل والوجوب متلاقٍ من الشرع والنقلي المخال (1).

قوله: (مع تبليغ ما حملوه) حال من فاعل «مُنتَجُون» أي: الرسول مُنتَجون على دليل العقل حال كونهم مصاحبين دليل النقل.

---
(1) "الانصاف بحاشية الكشاف" (1: 591).

قوله: (معناه: أنزله ملتستًا بعلمه الخاصّ). أعلم أن هذه المقارنة ما يتجلى فيها إلى تدقيق النظر لتغصين الوجوه وامتياز بعضها عن بعض. فقوله: "يَصِيبُهُ" إذا أن يُجري على المجاز، أو على الحقيقة، والجائز والمجرور على الأولي حائل من الفعل، ويحتضن أمرٍ في الثاني: أما المعنى على الوجه الأول فهو ما ذكره "أنزله يصيبه" بعلمه الخاصّ الذي لا يعلم عن غيره، فالعلم على هذا مجاز من التأليف على نظم وأسلوب يعجو عنه كل برغ، والعلاقة هي النسبة التي بين الفاعل والفعل؛ لأن الفاعل المقيق الحكيم لا ينصهر منه إلا الفعل المحكم البدعي، ولا ارتباط في أن يشتمل هذا العلم الخاصّ في صلاحيته أن يشهد الله تعالى به على صحتها الدعوى؛ وهذا كان قوله: "أَنْزَلَهُ يَصِيبُهُ" بيانًا للشهاده؛ حيث قال: "وأَنْذَكَرْتُهُ شَهَادَتَهُ" في ريب فهما زائرًا على عينكما فأنت لا يشتهى من يشتهى (القرآن: 22: أي: فأنوا بسورة من مثل القرآن في البيان الغريب، وعلّو الطاقة في حُسّ النظم).

وعلى الوجه الثاني: الجائز والمجرور: إذاً حاً من الفاعل فمعنى "أنزله وهو علمه" أاهل إنشادته إليه لا أنك من أهل الفاعل لا أنك جاهز في تبليغه، وإليه الإشارة بقوله: "وأَنْذَكَرْتُهُ"، ويمكن أن يقول: أنزله وهو علمه أهل لا أن يُنظر عليك وأن يتحدد بما يكون رجلًا أثيمًا لم تقرأ الكتاب وما بادرت العلماء على سوء "قَاتِلُوٍّ يَشْهُرُونَ" (القرآن: 23: 1) من مثل محمد، أياً منهم هو على حاله من كونه بخيرًا عربيًا أمًا (2)، أو من المفعول، فالمعنى "أنزله ملتستًا بما علّم من المصالح مشتملاً عليه"، قوله: "مشتملاً عليه" (3) بدليل.

(1) أكتشاف: (2: 244).
(2) المصدر السابق.
(3) قوله: "فقوله: مشتملاً عليه" سقط من (صف).
 وهو تأليفه على نظام وأسلوب يعبر عنه كُلُّ بليل وصاحبٍ بجان. وموقعةٌ ما قبله موقع الجملة المفسرة؛ لأنه بجان للشهادة، وأن شهادته بصحبته أنه أنزله بالنظام المعجز الفائز للقدرة. وقيل: أنزله وهو عالٍ بأني： أنزله أهل لإناه إليه وأن يكون ملغيه. وقيل: أنزله بما عَلِم من مصالح العبادات مستمثلاً عليه. ويعتبر أن أنزله وهو عالِم به، رقيُّ عليه، حافظ له من الشياطين برضاه من الملائكة، والملائكة يشهدون بذلك كما قال في آخر سورة الجن، إلا ترى إلى قوله: {وَأَحَاطَّ يَمَا لَدَيْهِمْ} [الجِنِّ: 28] وإلَّا الإِحياطة بمعنى العلم. {وَكَفَّرُ بِاللَّهِ} [إن لم يشهد غيره؛ لأن التصديق بالمعجزة هو الشهادة حقاً {فَأَمَّا أَنَّ أَمْرَهُ} [الأَنْعَام: 19].

{إِنَّ الْمُلْكَ كَفَرُوا وَسَّدَوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ نَهْنُ كُفَّرْنْ وَكُلُّ مَا كَفَّرْنَا صَيْحَتِا} [إن الدين كَفرُوا وَكُلُّ مَا كَفَّرْنَا} [الجِنِّ: 179 - 177]

{كَفَرُوا وَسَّدْنَآ أَلْلَهَ} {جمعوا بين الكفر والمعاصي، أو كان بعضهم كافرين وبعضهم ظالِمُين أصْحَابُ كَبَائِرٍ،

من الحال، والضمير المجري لـ ما. مثله قوله تعالى: {أَنْتُمْ سَيَكْبِتُونَ أَنْزِلْنَآ إِلَيْكُمْ} [إِبْرَاهِيم: 11] {الإِنْتِلَةَ} 11.}

قوله: {وَيَجَنَّهُ أنه أنزله وهو عالم به} تفسير آخر، وهو أنه ضَمَّن العلم من نوع القريب والحافظ وجعل الجَزَر والمجرور حاولاً من الفاعل، وقرنها التَّتَّبُعِيْن فَرَّقَ أنّه بِشِهادة المَلائِكَة؛ لأنه حينئذ على وَرَأَن قوله، في سورة الجَنِّ: {فَإِنَّهُمْ يَشْهَدُونَ مَنْ بِيَدِيْهِمْ مَلَائِكَةٌ وَرَفِيعٌ} إلى قوله: {وَأَنَاُ لَا مَثْلِي وَأَحْصِنَ كُلُّ شَيْءٍ وَعَدَّاؤُمَا} [الجِنِّ: 27] {وَإِنْ مَّنْ كَفَرَ}. وقيل: {رَقِيقٌ عليه} بَرْضَاه من المَلائِكَة، والمَلائِكَة يَشْهَدُونَ، وعلى هذين الوجهين {أنزله} لَا بِكُلِّ يَدَانَا كَأَنَّ كَفَرَ. فمن كان بعضهم كافرين وبعضهم ظالِمُين}.

قوله: {أو كان بعضهم كافرين وبعضهم ظالِمُين} يريد أنه من باب قول حُسَان:

بِمَعَامِلَة فِيَاذِهٓ بُهِبَاهُ {في أذِهٓ بُهِبَاهُ} حيث ذكرها في إعراب النصب حالاً من الفاعل أو من المفعول.
لا إنه لا فرق بين الفريقين في أنه لا يعترف لها إلا بالنويرة، {وَلَيْسَ بِهِمْ طَرِيقٌ}، لا يبلطف بهم.

فمن يهجى رسول الله ﷺ منكم ومدحه وينصره سواء

أي: ومن يمدحه فخذ الموصل.

قوله: {لا إنه لا فرق بين الفريقين}. الإنصاف: عدل عن الظاهر لعقيدته، والأية تنبو عنه؛ لأنه جعل الكفر والظلم كلهما صلة هَلْبَم وقوع الفيدين جميعا من كل واحد من أفراده، فإذا قلد: الزيدون قاموا فقد استبِنَت القياس لكل واحد، وكذلك إذا أعطت عليه، وقيل: لو كان المراد ما قال لقيل: الذين كفروا والذين ظلموا كنا في قوله تعالى: {إن الدين} {أمَّنَوا وَأَلْبِئْنَى} [البقرة: 12].

وقلت: وأنا قصيدة النَّظْمُ فإن الاستدراك في قوله: {لَكِنَّ اللَّهُ يُسْتَهْدِدُ بِمَا أَنزَلَ إِلَيْهِ} [النساء: 166].) منادٍ بأن الخطب قد بلغ الغاية وأن المنكرين قد جاؤوا خِدَتُ العيناء، ويوده قول المصنف: {واللَّهُ نَصِيبُهُمَا إِنَّكَا} الكاب دون الكتاب عن الكنيشة من السياحة وتعتني بذلك واحتف بالهم بقوله: {إِنَّ اللَّهَ يُشَهِّدُ} [النساء: 112]. قال: {لَكِنَّ اللَّهُ يُشَهِّدُ} يعني أنهم لا يشهدون لكن الله يشهد، فقد هذا على أن الهجية أُمْكِنْتُم، ولم يبق في أيديهم سوى العيناء وليس طريق الحق والصبر عن سبيل الله، لعلهم أُمْكِنْتُم الكتاب، فحيث أن رحى لسانه أن يقول: فاَحْكِمُوا الله على أولئك البعداء؟ فقيل: {إِنَّ اللَّهَ كَأَنتُمْ لَا تُرِيدُونَ صَادِقَتَهُ}، وكرر ذلك ليَنتِبِأ به قوله: {فَمَيِّضَيْنَ اللَّهُ لِعَجْبِهِمْ} [النساء: 170]. }{تنبيه} هم على الحُزْب في النظر وتعريضًا بأنهم الكتاب ما تابعوا الحق وما التمسوا إلى الدنيا وركبوا من الباطل والمُتَّجَّاج، فإذا لا مدُخل في حكاية أصحاب الكتاب في هذا النص.

(1) البيت لحسن بن ثابت في ديوانه، ص. 9.
فِي سُلُكِ الْطُّرِيقِ الْمُوْصِلِ إِلَى الْجَهَنَّمَ. أَوْ لَا يَهُدِيهِمْ يُومُ الْقِيَامَةَ طَرِيقًا إِلاَّ طَرِيقَهَا.

فَيُبِّرُهاٰ، أي: لَا صَارِفُ لَهُ عَنْهَا.


[۱۷۰-۱۷۱] قَالُواۡ: يَضَعُّكُمْ إِلَى رَسُولِ الْأَمْرِ الْأَكْبَرِ وَالرَّحْمَٰنِ وَاللَّهُ عَلَيْهِ السَّلَّامُ. أَفْتُوهُ إِلَى الْعَدْلِ تَضِيعًاٰ فَيُحْبِبُونَهُ وَيَتَغْلَبُونَ عَلَى مَنْ أَتَتْهُ بِفَضْلِهِ.

وَقَالُواۡ: فَأُقِيمُواۡ عَلَى رَكَابِكُمْ حَتَّى آتَى الْمَلَأِ السَّمِيعِ ۖ إِنَّا لَمَسْجِدُونَ إِلَى الرَّحْمَٰنِ الْأَكْبَرِ وَمَلَأِ الْعَزَّةِ مَلَأٰهُ.

وَقَالُواۡ: أَنَيتمُوا أَمَّرًا خَبَرًا لَّكُمْ مَا أَتَنِمُّ، فَيَضَعُّكُمْ إِلَى رَسُولِ الْأَمْرِ الْأَكْبَرِ وَالرَّحْمَٰنِ وَاللَّهُ عَلَيْهِ السَّلَّامُ. أَفْتُوهُ إِلَى الْعَدْلِ تَضِيعًاٰ فَيُحْبِبُونَهُ وَيَتَغْلَبُونَ عَلَى مَنْ أَتَتْهُ بِفَضْلِهِ.

فُؤَلُهُ: (فِي سُلُكِ الْطُّرِيقِ الْمُوْصِلِ إِلَى الْجَهَنَّمَ) هَذَا عَلَى أَنَّ الْمُلَّهَّ ذِي الْدُّلَّانَاءِ الْمُوْصِلُ إِلَى الْبُرَّةِ، وَهِيَ عَلَى سَبِيلِ الْعَفْوِ مِنْ بَابِ قُوَّهُ:

فُؤَلُهُ: (أَوْ لَا يَهُدِيهِمْ يُومُ الْقِيَامَةَ) عَلَى أَنَّ الْبُرَّةَ جَزِئُ الدُّلَّانَاءِ.

فُؤَلُهُ: (لاَ صَارِفُ لَهُ عَنْهَا) أي: لَا يَعْلَمُ عَنْ ذَلِكَ، أي: عَنْ عَدَّمِ الْعَفْوِ وَعَنِ الْبُرَّةِ إِلَى طَرِيقِ جَهَنَّمَ.

فُؤَلُهُ: (أَيِّ اقْضِدُوا أَوْ اتَّبِعُوا أَمَّرًا خَبِيرًا لَّكُمْ) قَالَ الْزَّجَاجُ: اخْتِلَفُوا فِي تَصْبِّي فَحَكِيرًا، قَالَ الْكَسَابِيُّ: اتْصَبَّبُوا خَزْوَجَهُ مِنَ الْكَلاَمِ، بِيِنَالٍ فِي الْكَلاَمِ النَّافِعِ: لَتَفْؤُمُونَ خَبِيرًا لَّكَ، وَاذْلِكَ مَرًَّا، فَيَقُولُهُ: إِنَّمَا خَبِيرًا لَّكُمْ إِلَى الرَّفُوعِ. وَقَالَ الْفَرَّاءُ: اتْصَبَّبُوا:

(1) سِبيْلُ تَفْريْحِهِ.
والثليث، وهو الإيان والتوحيد. ﴿لا تُجَيَّلوا في دينكم﴾: غلبَ اليهود في حُتَّ
المسيح عن منزله، حيث جعلته مولودًا لغير رشدة، وغلبت النصارى في رفاهه عن
مقداره؛ حيث جعلوه إلقاء. ﴿ولا تَكَلَّبوا على الله إلّا للحَق﴾: وهو تنزيله عن الشريك
والموث. وقراً جعفر بن محمد (إنها المسيح) بوزر السكبت. وقيل لعيسى: كلمة الله
كلمةً منه؛ لأنه وُجِّدَ بكلميتهِ وأمره لا غير، من غير واسطة آب ولا نطفة. وقيل: له
روح الله وروح منه لذلك؛ لأنه ذو روح وُجِّدَ من غير جزء من ذي روح، كالنطفة
المفصلة من الأب الحي، وإذنها احترازاً احترازاً عن عبد الله وقدرته خالصة. ومعنى
﴾أُلَقِينَاهَا إِلَى مَرَّمٍ﴾ أوصلها إليها وحصلها فيها. ﴿ثُلَّتْهَا﴾: خيرٌ بهدف حذف،
فإن صحت الحكاية عنهم أنهم يقولون: هو جوهر واحد ثلاثة أقليق: أقنوم الأب،
وأقنوم الابن، وأقنوم روح القدس، وأهم يريدون باقنوم الأب الذات، وباقيهم
الابن العلم، وباقنوم روح القدس الحياة، فتتقديره: الله ثلاثة، وإلا فتتقديره: الآلهة ثلاثة،

بﬁاَانَتُهُمَا خَيْرًا لَّدُمْكَ ﴿فَلَيْنَ أَسْقَطَّهُمْ﴾: لأنه متصل بالأمر وهو من صفته، إلا ترى إلى قولك: إنَّهُ خيرٌ
لك، فإنَّهُ أسقطهُ هو أصلُ بها قوله(1) قال الرجاح: لم يِّبْنَ الْقَرَأَةَ ولا الكَتَابَ أنه
من أيّ التصرفات هو، وقال الخليل: جميع البصريين: هذا مصول على المعنى، لأنك إذا
قلت: إنهُ خير لك، فإنَّك تدقُّعه عن أمر وتدلِّيه في غيره، كذلك قلت: إنَّهُ وَأَبُلْ خِيرًا لِكَ
أو: دخلَ فيها خيرٌ لك(2).

قلت: كلام المصطفى مبني على هذا المذهب! وقال: التقدير: إنهُما يُجِيرُهُما لِكَمِ.
قوله: ﴿احْتَرَأَتْهَا﴾. الأسس: احتَرَأَتْهَا الله الأحياءى: ابتعدَها من غير سبب، كانَهُ لم
يَجِيِّلَ الْأَمَرَ سَبَبًا في الوجود، وهذا أَكَثَّرُهُ بقوله: ﴿وَقدْرَتُهُ خالصةً﴾، وهي حالةً من قدرته.
قوله: ﴿وَلا فَتَقَدِيرُهُ﴾ الآلهة ثلاثة أي: إن لم تَصْغَ الرويات فتتقديره: الآلهة ثلاثة: الله،

---
(1) ﴿овойَلَّإِ اللهٌ﴾ (2: 134).
(2) المصدر السابق.
والذي يدل عليه القرآن التصريح منهم بأن الله والمسيح ومريم ثلاثةٌ آلهة، وأن المسيح وُلِدَ الله من مريم. إلا ترى إلى قوله: (أَنَّا قَلُلْتُ لِلَّدِينِ اِلخُوَّادِيْنَ وَإِلَى إِلَهٍ مِّن دُونِ اللَّهِ (المائدة: 116)، وَكَانَ مِلُوْسَّيَا المُسِيمُ بِنِيَ مَيْمُومٍ (التكبّرة)) [التيو١: ٣٠].

والمشهور المستفيض عنهم أنهم يقولون: في المسيح لاوهوية وناسوتيّة من جهة الأب والآم، ويُدل عليه قوله: (إِنَّمَا النَّسُوُّيَّةُ يَسِيحِيُّ بِنِيَ مَيْمُومٍ)، فألبَت أنَّهُ وليّ لم يُلَعِبْ أَنَّهُ بِأَنْتَهَى الأَمَامُ بِأَمَامِهِمْ، وأنه تعالى بالله عزّ وجلّ عن ما كان في حديث إبنه رسوله وأشعر به، وجعله مصدرًا بارمًا وابتداء جسديًا حيًا من غير أبي، فهى أن يُتَصَلَّى بهم أَنْتَهَى الأَمَامُ وأُخِّرٌ، وقوله: (كَيْنَ مُكَرُّرَ للهُ وَلَدً)، وَحَكَابَةُ اللَّهِ أَوْثَقُ مِن حَكَابَةٍ غَيْرِهَا.

وعيسى، وروح القدس. تعال اللهم يا يقول الظالمون علواً كبيرًا، كقوله تعالى: (فَلَنَّذِكَّرَ أَلِينَّ قَالُوا إِنَّكَ تَلَادِي اللَّهُ (المائدة: ٢٣)، يعني: أنه هو مَستَوْنَ في الإِلَيهَة، ويقال في الغرب عند الإلحاق الثاني بواحد في وصفًا: هم ثلاثةٌ، أي: إبناه شبهان له. قوله: (والذي يُدل عليه) يعني: حكایة عن التصاريذ المذهب، والذي يدل عليه القرآن المذهب الثاني.

قوله: (ويَدُّل عليه قوله) أي: على أنهم يقولون في المسيح لنوهوية والناسوتيّة، زّعما لله بـ (إِنَّمَا) فإنه من القصر الإفرادي. نهى بقوله: (إِنَّمَا النَّسُوُّيَّةُ يَسِيحِيُّ بِنِيَ مَيْمُومٍ) أحد ما أَنْتَهَى، وهو المًسوئيّة، وقَسَرَ الحَمْلُ عَلَى الأَخْرَ وَهُوَ النَّاسُوتيّة بقوله: (بِنِيَ مَيْمُومٍ) وقوله: (كَيْنَ مُكَرُّرَ للهُ وَلَدً) عطفًا على قوله: (إِنَّمَا النَّسُوُّيَّةُ).

قوله: (وحكایة الله أوثق) متعلق بقوله: (والذي يُدل عليه القرآن) أي: والمَحَال أنّ حكایة الله أوثق من حكایة غيره، أي: ما حكایة الله عنهم من القول بالذوّات دون الأفائمين، والاجتمَّع التي توسعت بين الحلال وعامة معترضة.

أعلمن أن الحكایة الفاضل مِجْي بن عيسى بن مَجَّلة صاحب «المنهج في الطب» كان تضرابيًا، وبدعه أسلم وحسن إسلامه صُفْف رُسَالة قِدَّى على التصاريذ، وقال فيها: زعمت التصاريذ أن الله تعالى جوهر واحد، ثلاثة أقائيم: أَقْتوُمَ الأب، وَأَقْتوُمَ الابن، وَأَقْتوُمَ رَوْح
ومعنى *منْ تَسْتَخْفِيفُ اللّهُ وَلَدُهُ*: مسْبِحُه تسيّحاً من أن يكون له ولد، 
وقرأ الحسن: (إن يكون) بِكَـَـُـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَ~
على أن الكلام جملتان. (أَلَّمْ يَكُونَ فِي الْكَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَ~
يُبْسِثُ إليه، يعني أن كل ما فيها خلقه وملكه، كيف يكون بعض ملكه جزأ منه؟ على أن
الجزء إنها يصبح في الأجسام، وهو متعلق عن صفات الأجسام والأعراض. (وَكَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَـَ~
يُفْرُجُونَ وَيَتَْيَّسَّرُونَ) يَكَـَـَـَـَـَـَـَ~
كله الخلق كلههم أمرورهم، فهو الغني عنهم وهم الفقراء إليه.

[أن يَسْتَخْفِيفُ النَـَى بِيُكُونُ عَنْهَا اللَـَّهُ وَلَا المَلِكَةُ لِلْقُرْنِ وَمِن
َّمُسْتَخْفِيفٍ عَنْ يَبِيّنَهُ، وَيَسْتَخْفِيفُ فِيّشَمَرُهُ إِلَى جَمِيعٍ] ١٧٢

القدّس، فإنه واحد في الجوهر مختلف بالاقسام، وقال بعضهم: إنها أشخاص وذوات، 
وقال بعضهم: إنها خواص، فإن أقوم الأب الذات، وأقوم الآب هو الكلمة، وهي العلم، 
وإنها لم تزل مولودة من الأب لا على سبيل التنازل، بل كتوبيخ ضياء الشمس عن الشمس، 
وأقوم روح القدس هو الحياة، وإنها لم تزل فائضة من الأب والابن، واختلفوا في الأتماد، 
فقالوا البعوقية: إنها بمعنى المارجة، كمارجة النار بالقهمة، فالمجردة ليست نارا خالصة 
ولا فخمة، وهذا مخالف للفهم: إن الله تعالى تلزم من السياج وتجعد من روح القدس وصار 
إنسانا، ولذلك قالوا: المسيح جوهر من جوهرين، وأقوم من أقومين. وقيل: هذا هو 
القول باللافزوت والناشوت. وقال الحكيم: فظاهر قول نسطور: أن الأتماد على مبني 
المضافة، وإن الكلام جعله مثالاً، ولذلك قالوا: جوهران، أقومان، إلى غير ذلك من 
الأقول، وإذا كان هذا الاختلاف ثابتًا في قرى النصارى متوقَّفًا عليهم يصوح حكيم أن يرادا 
من قوله: (ولا تقولوا: اقتفل_bytes) أي: ولا تقولوا: هو جوهر واحد، ثلاثة أقائيم، وأن يراد من 
قوله: (وَالَّذِينَ أَمَلَوْا إِلَيْهِ عَنْدَ دُونَ اللَّهِ) (المائدة: ١١٦) الدواoit الثلاث، وأن يراد من 
قوله: (أَنْ يَكُونَ اللَّهُ عَالِمِينَ وَمَسْتَخْفِيفٍ) وقوله سبحانه: (وَكَـَـَـَـَـَـَ~
كله الخلق كلههم أمرورهم، وهو الغني عنهم وهم الفقراء إليه.

[الصافات: ١٨٠]
{١٨٠} أن تستنكرف: لن يأتي ولن يذهب بنفسه عزة، من نكرت الدمع: إذا نحية عن خذلك بأصبعك. ٤، {١٨١} {ولا المللكة للقرْوُون}: ولا من هو أعلم منه قدر،

قوله: (ولن يذهب بنفسه عزة) كتابة عن عدم التكبير؛ لأن التكبير هو الذي يضع نفسه فوق منزلاتها وينتهب بها عن طورها فلا يبقان لأحد. الراغب: العبودية مضمونة للمذدلة إذا اعتبرت غير الله، وإذا اعتبرت به الله كانت مقر الشرف، فلهذا لا استنكار منها، والاستكبار طلب التكبير غير استحقاق، والتكرير قد يكون باستحقاق: وذلك إذا كان طلبًا لعزة النفس والتلتلب عن الأعراض الذنبية (١)، والفرقة بينه: أن الاستنكار تكير في تزكي أئمة، وليس في الاستكبار ذلك.


وقال القاضي: الآية رد على عبادة المسيح والمللكة فلا يتوجه ذلك وإن سلهم اختصاصها بالنصاري؛ لأن الكلام فيها، فعله أراد بالعطيف المبالغة باعتبار الكبيرة دون الكبير، كقوله: ناصح الآمر لا يجالساءه رئيس ولا مؤرخ، وإن أراد به الكبير فغايته تفضيل المقرئين من المللكة - وهم الكروبيون - على المسيح من الأنبياء، وذلك لا يستلزم فضل أحد الجنسيين على الآخر مطلقًا والنزاع فيه (٣).

وقال صاحب التقرير: المثال لا يصحبه به الكلي، لأنه إنها يدل لسبي العلم بزيادة البحر على حاتم، أما إذا قلت: لا يفعله زيد ولا عمرو، لم يفهم التفاسيل؛ فلا لأنها على

(1)تفسير الراغب الأصفهاني (٤: ٢٤٠).
(2) معالم التنزيل (٢: ٢٣٢).
(3) أنوار التنزيل (٢: ٢٨٥).
وأعظم من هم خطرًا، وهم الملائكة الكروبيون الذين حول العرش، كجبريل وميكانيل وإسرائيل، ومن في طبيعتهم. فإن قلت: من أين ذَلِك قولُه: "ولا الملائكة المقربون"، على ما المعنى ولا من قوله؟ قلت: من حيث إن علم المعاني لا يقضي غير ذلك...

تقضي الملائكة تَوَتَّفَق على معرفة أفضلِهم ويليهم في الجهد، ولأن الواو لا توجب الترتيب، ولأنه يدل على أن جميع الملائكة أفضل لأنها جمع مُعَرَف فينفي الهموم لا أن كل واحد أفضل وهو المطلوب، وإن الذي أن دُوَّن في إحدى قلائد حديثٍ لا يُستدَّل بها على الحضور.

وقلت: الجواب الصحيح أن يقول: إن قَوْلُه: "أَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَيَلَدُونَ لَدَى مَهْدِ الْمُسْلِمِينَ" فَوَجِبَ أن يُقَال لَهُم: لَن يُرْفَعَ عِسِي عَنَّهُمْ وَلَا مَنْ عَرَفَهُ عَنَّهُمْ بِمَا رَجَحَهُمْ إِذَا سَلَّمَوا أنَّ الملائكة أَنَّ فَأَلِمَ مِن عِسِي عَلَى الصَّلَاة والسلام، ودونه خُصْت القُدُّاد فكيف ولِلنصاري يرفقوه درجه إلى الإلهية؟

قوله: (وهم الملائكة الكروبيون). قال في الفائض: الكروبيون سادس الملائكة، منهم جبريل وميكانيل وإسرائيل، هم المقربون، وكَرِبَ إذا قَرِب قَال أَمْيَة بَن أَبِي الصَّلَت: كروبيون منهم كروبيون وسُكَنِ (1)

قوله: (إن علم المعاني لا يقضي غير ذلك)، هذا الحصر ممَّتنع، وغاب عنه باب الترتيب.

وقصرَه ما ذكره الإمام، قال: رَوَى أَنَّ هَذِه النُّجَرَان، وسَارَ الأَفْثَنَة بَنِي هِلَا (1) في الكتاب، وقال نعماً: أنكم إن استخفتم من أن يكون عسي عبد الله، وترضونه أن أَبِي الله أو كنا قالوا: بسبيبة أنه كان يَبرَع على المَعَابِدات، وليستَه في العادات من إحياء المنى. فإن اطلاع الملائكة على المَعَابِدات أكثر، وقدراتهم على التصرف في هذا العالم أَبَش، وكيف لا وَجَرِيَ عليه الصلاة والسلام قَلْع مَدِينَة لَو لَو بريِّة واحدة من جَنَّاه؟ وآينَاء إنكم (2)

(1) ديوان أمية بن أبي الصلات، ص 370
(2) انظر: "مفاتيح الغيب" (11: 93)، وقصة وقد نجرا أن أخرجها الحاكم في "المستدرك" (4157)، والبيهقي في "دلائل النبوة" (5: 282) عن جابر رضي الله عنه.
(3) "مفاتيح الغيب" (11: 93).
إني تجدون عيسى رباً وإليه؛ لأنه وجد بغير أبي، فالملاكتة أولى لأنهم وجدوا بغير أبي وأم، وإذا كانوا مع هذا لا يستنكرعون فالمسيح أولى.

وقلت: والذي يقضيه النظم (1) أن يكون الأسلوب من باب التحريم والمالحة لا الترقي؛ وذلك أن قوله تعالى: "إنا الله وإليه راجعون" إثبات للتوحيد على القصر، وتقرير لصفة الفردانية على الوجه الابليغ؛ لأن المعنى: ما الله إلا وحيد فردة في الأبليغ لا شريك له فيها، ولا يصح أن يسمى غبرة إلها، وأن قوله: "абدمنا في التكوين وما في الأرض" إثبات لصفة الملكية والمخلوقية على الاختصاص أيضاً، وذلك بتقدير الظرف على المبدأ، وفيه أن ما يحماية مملوكه تحتصرفه وتدبيره ومن جملته المسيح والملاكتة وكل ما عبد من دون الله، وأن قوله: "وكفى الله بالغواصة" إثبات لكيال قدرته على الاختصاص أيضاً، وبيان أن غيره غير مستقل عن نفسه وأن أمره موكول إلى ربه لا إلى غيره، ثم إنه تعالى أن يَقرر الفردانية والملكية والقدرة النافعة، كل ذلك على الاختصاص، أتبعه قوله: "أن يَستنكر المسيح أن يكون عبداً لله صلى الله عليه وسلم إلى آخر الأيام، بياناً وتدبلاً وتقريراً لاستحكاف العبودية وإنكار أن أحداً يَستنكر عن عبادته، المعنى: لا يَستنكر بعد هذا التقرير أن يَصوَر أن أحداً يَستنكر على الله ويستنكر عن عبادته، لا الذي تَجدوه أنهما الصارئ إليها لكيال فيه ولا من أخذه غيرهم من الملاكتة لقره من الله، وإنما تقول: لكيال فيه لأن في تصريح ذكر المسيح بعد سباق ذкроه من قوله: "إنه المسيح عيسى ابن مريم رضي الله عنه والصوم وصلاة الله ألقته إلى سرهم وروح منه وإشاعز بالليل، وأيضاً، قد تقرر أن المروف إذا أعد كان الثاني عين الأول؛ وإذا كان كذلك يحصل بين شخصين ذكر الروح وذكر المَرقَب فرق، وهذا هو الجواب عن قوله الآتي: "ويعلم عليه دلالات ظاهرة بينة شخصين المُرقَبين"، وهذا البيان ظهر أن ذكر الملاكتة المُرقَبين لا استطاد - قال مُجيب السِّنة (2) - لم يهلك رفعاً لقاصهم على مقام البشري بل رَبَّه على الذين يقولون: الملكية آلهة، كما رَبَّه على

(1) قوله: "النظام" ص 64 (ع).
(2) "معالم التنزيل" (2: 2315).
وذلك أن الكلام إنا بيق لرود مذهب التصاري وغلوهم في رفع المنلوس عن منزلة العبودية، فوجب أن يقال لهم: لن يترفع عيسى عن العبودية ولا من هو أرفع منه درجة، كأنه قيل: لن يستنكف الملائكة المقربون من العبودية، فكيف بالUSES في المسح؟ ويدل عليه دالة ظاهرة بيئة تخصيص المقرروين: يكونهم أرفع الملائكة درجة وأعلاهم منزلة ومتلله قول القائل:

وأما مثليه من يجاوت حانم ولا البحر ذو الأمواج ينتج زاجرة
لا شبهة في أنه قدس بالبحر ذي الأمواج ما هو فوق حانم في الجود، ومن كان له ذوق فليذق مع هذه الآية قوله: 
ولن ترمى عنك واليهود ولا أنصرى (البقرة: 120) النصارى، وتبين بقوله: 
ومن يستنكف عن يسائديه الآية، أن الكلام في العبودية وتقي الاستكفاك لا الأفضلية؛ لكونه تذيلا للكلام السابق.

قوله: (وما مثليه من يجاوت) البيت (1)، أي: وما مثلي حانم ما يجاوت، وقيل: الصواب:
وأما مثليه من يجاوت حانم، أي: لا يقدر حانم على مجاورة مثل المدعو، وجاهد الرجل
من الجود، مثل: ماجده من الجد، النج البحر: ارفع.

قوله: (فليذق مع هذه الآية) أي: ليجرب الفكر ليعلم أن الفرق بينها في معنى الأفضلية.
أما الموازنة بين الاثنين فهي أن قوله: 
ولن ترمي عنك واليهود ولا أنصرى (البقرة: 120) الكلام
وارد في إنفاء الرواية عن القريين على المبالغة: نفى الرواية أو لا عنهم هو أبعد في الرضا، وهم اليهود، ثم عم، هو أقرب إليه، وهم النصارى، على معنى: لا يرضي عنك من هو أقرب إلى الرواية، وهم النصارى، فكيف بهم أبعد منه؟ لقوله تعالى: 
أنت جد الأسدات، أي: عداوة قلبيه، أي الآية (المائدة: 82). فلمعنى على رغمهم: لن يستنكف الملائكة المقربون
بجانبهم وقرب منزؤتهم من أن يكونوا عباد الله، فكيف بالمسح الذي هو دونهم؟ وقال:
قد مار من بين التصميم لا الترقى.

(1) ذكره أبو حيان في بالبحر المحيط (4:4) من غير عزو لأحد.
سورة النساء

حتى يعترف بالفرق الله. وقراً على رضي الله عنه: (عَبْدِيُ اللَّهِ) على التصغير.


قوله: (فلا تستنكفوا الله) أي: لعيسى عليه الصلاة والسلام.

قوله: (منه) أي: من أن يكون عبدًا.

قوله: (لا ينافك أن يكون هو ولا من قوته) هذا على أن يكون عطفاً على اسم ﷺ، ﷺ، وإنما كان منحضاً لأن إستناجغ عدم الاستنكاف حين ذكر منه على الملائكة، والذي يبدئ له الكلام عن عدم الاستنكاف الملائكة أيضاً، قال صاحب『التقريب』: وجهة ﷺ، في المعروف يستدعي العطف على السبب؛ لأنه المنفيٌّ أولًا.

قوله: (طاح) أي: سقط هذا السؤال; لأن ﷺ يدل على معنى العبادة، كأنه قبل:

أن تعبث الله؛ لأن فعل الجماعة يوجد متفقًا عليها.
فِرُّئٍ (فَسَتَّحَّرُوهُم) بضم الشين وكسرها وبالنون.

فَأَمَّا الَّذِينَ أَباَمَةُ وَعَصَيْلَ وَعَمَلُوا الْقَدْرُ اتّقُونَهُمْ أَجُورُهُمْ وَزِيدُهُمْ فِي فَضْلِهِ.

وَأَمَّا الَّذِينَ أَسْتَكْفَفُوا وَأَسْتَكْبَرُوا قَبْعُهُمْ عَدِيدًا أَلَّا يَفْتَنُوهُمْ وَلَا يَخْتَنُوهُمْ أَنّكَنَّهُمْ بِاللَّهِ وَلَسْتُكُمُ أَتْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مِّنْ فِضْلِي،

فَأَمَّا الَّذِينَ هَيَّتُوا بِاللَّهِ وَأَعْصَمُوا بِهِ فَسَيَدْعُونَهُمْ فِي رَحْمَتِي وَفَضْلِي وَيَدَّهُمُ.

إِلَّا أَنْ قَتَلَ هُمْ بَنِي يَسَاعٍ وَأَشْتَبَّهُمْ بِهِ فِي سَلْطَانِهِمْ ۖ (170 - 173)

إِنَّ قَلْبَ الْتَفْصِيلِ غَيْرَ مَطَابِقٍ لِلنَّفْسِ؛ لَكِنَّهُ اسْتَمِلَّ عَلَى الْفِرْقَتِينَ، وَالْفَضَّلُ عَلَى فِرْقَتِينَ واحِدَةٍ؟ قَلْتُ: حَسُنَّ فِي لَوْكَ: جَمْعُ الْإِمَامَةِ العَوَارِجَ، فَمَن لَّـمْ يُقِرِّرْ عَلَيْهِ كَشَاءِ وَحِمْلَةٌ، وَمَنْ يُقِرِّرْ عَلَيْهِ كَشَاءِ. وَصَحَّةٌ ذَلِكَ لَوْجِهِنَّ: أَحْدَهُمَا: أَن يُقِرِّرْ ذَكْرٌ أَحَدِ الْفِرْقَتِينَ؛ لِدِلَالَّةِ الْتَفْصِيلِ عَلَيْهِ، وَلَوْنَ ذَكْرٌ أَحَدِهِمَا بَيْدٌ عَلَى ذَكْرِ الْثَانِي، كَيْ حَدِّفَ أَحْدَهُمَا فِي الْتَفْصِيلِ فِي قُوْلِهِ عَلَيْهِ هَذَا: فَأَمَّا الَّذِينَ هَيَّتُوا بِاللَّهِ وَأَعْصَمُوا بِهِ يَدَّهُمُ.

وَالثَّانِي: وَهُوَ أَنِّ الإِحسَانَ إِلَى غَرِيمَهُمَا يَغْفَرُهُمْ، فَكَانُ دَاخِلًا فِي جَلِّةٍ التَّنَكِّيِلِ فِيهِمْ فَكَأَنَّهُ قَبْلًا: مِنْ بِيِسْتَنْكِفُ عَنْ عَبَادِي وَيَسْتَنْكِفُ فَسِيَّعَابٌ بِالْحَمْسَةِ إِذَا رَأِي أَجُورُ الْعَامِلِينَ، وَبِهَا يَصِيُّهُ عَنْ عَذَابِ اللَّهِ. الْبَرَاءَةُ وَالْبَرَاءَةُ: الْفَرَقُ، أَوْ آرَى الْبَرَاءَةُ: دِينَ الْحَقِّ، أَوْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالْبَرَاءَةُ: أَيْنَ يَبْيَعُهُ وَيَصِدَّقُهُ مِنْ الكِتَابِ الْمَعْلُورِ، فَيَلْقَا رَحْمَتِي وَفَضْلِيٍّ فِي ثَوَابِ مَسْتَحِقٍّ وَفَضْلِي٥. فَسَيَهْدِهِمُ إِلَيْهِ مِنْ عَبَادِيَّهُمْ، وَوَسْطِ الْإِسْلَامِ، وَالْمَعْنِىَ: تَوَفَّيْهِمْ وَتَبْنِيَهُمْ.
سورة النساء

[...] فلما نصف ما ترك وهم يرثؤونه إن الله يبني ما كونه وإن كنتم تثيرون تهذيباً لله تعالى وصلى الله علیه وسلم.

روي: أنه آخر ما نزل من الأحكام. كان رسول الله ﷺ في طريق مكة عام حجة

الوداع فأتاه جابر بن عبد الله فقال: إن لي أخنا فحكم الأخذ من موالاتها إن ماتت؟ وقيل:

كان مريضا، فعاده رسول الله ﷺ فقال: إن كلالا، فكيف أصبح في مالي؟ فنزلت.

{إِن أَرَضِيَ اللَّهُ} ارتفع {أَنَّهُ} بمضمار يفصّل ظاهر، وعلّم {لَاتَّبَعُ} الرفع

على الصفة، لا النصب على الحال، أي: إن هلك أمرُ غُرِيَّ دِي وِلد، والمراة بالولد

قوله: (روي أنه آخر ما نزل من الأحكام) زرَّينا عن البخاري ومسلم والترمذي، عن

الجراح قال: آخر أُيُّنَت آية الكلالِة، آخر سُورة نزلت سورة براءة(1).

وقوله: ((rooi آية تُرِينَت آية الكلالِة، آخر سورة نزلت سورة براءة) 2).

وأما حدثنا جابر فرواه الشيخان وغيرهما، قال: مرَّضت فأتاني رسول الله ﷺ، يعودني

أبو بكير رضي الله عنه وهما ماشيان، وفي رواية: وعندئذ سمع أحواط، فاقتئفت، فقلت: يا

رسول الله ﷺ، ألا أوصي لأحواط بين الثلاثين؟ قال: (أحسن)، قلت: بال شغر؟ قال: (آحسن)،

ثم خرج، وقال: يا جابر، قد أرسل فين الذي لا أحوالك فجعل هن الثلاثين، وكان جابر

يقول: (ذكرت في هذه الآية(3)).

قوله: (لا النصب على الحال)؛ لأن هذا الحال نكرة غير موصوفة، فإن الهلك مفروض

للفعّ السائر في صفة.

قوله: (والمراة بالولد البطن) إلى آخره، قيل: الأول أن يجري الوَلد على عمومه ليشمل

الابن والبنت؛ فإن الأخت مع وجود البنت الواحدة تتر بالخصوبة لا في خصوصية كون

(1) آخرجه البخاري (4364) ومسلم (1198) والترمذي (214) عن البراء بن عازب رضي الله عنه.

(2) آخرجه البخاري (7428) ومسلم (1116) عن جابر رضي الله عنه.
الابن وهو اسم مشترك يجوز إيقاعه على الذكر وعلى الأنثى، لأنَّ الإبن يسقط الأخب ولا تسقطها البنت إلا فيذهب ابن عباس، وبالاخت يهي لأب وأم أو لأب دون التي لأم؛ لأنَّ الله تعالى قرَّض لها النصف، وجعل أخاه عصبة وقال: «الذّكَرُ يَفْتَحُ حَيَّةً وَالْأُنثِيَّةَ» [ النساء: 110 ]، وأما الأب أو لأم فللما السدس في آية المواريث، وسسوة بينهما وبين أخيها. وَهُوَ يَرْتِبُهَا، وأخوها يربوه إن قدر الأمر على العكس من ميتهم وبقائه بعدما. إن لم يكن له ولد، أي: ابن؛ لأن الإبن يسقط الأخ دون البيت. فإن قلت: الإبن لا يسقط الأخ وحده، فإن الأب نظيره في الإسقاء، فلم يقتصر على في البيت؟ قلت: يبين حكم انفواء الولد، و وكب حكم انفاؤ الولد إلى باب السنة.

النصيب نصًا، ويوضح ذلك قوله تعالى: فإن كانا ناسرين فإن الثلثين إذا تجوزان بشرط عقد الوالد لا بشرط عقد الأب فقط، والحاصل أنه تعالى قرَّض للأخت النصف عند عقد الوالد، وهو مفرمة لا إشكال في منطوقه، وأما إذا انتهى قيد عقد الوالد فحكم أيضًا ظاهر؛ لأنه إن كان له ابن وبنت فليس للأخت شيء وإن كان له بنتان فليس لها النصف، وكذا إن كان له بنت أينما حتب تتز بغير ضرية كما قرَّرت.

قوله: وبالاخت الهي لأب وأم أو لأب دون التي لم، عطف على قوله: بالولد الإبن يزيد أن قوله: كوكب أخته وإن كان مطلقًا لكنه مضت، قال الإمام في الآية: تقيدات ثلاثة: أخذها: أن ظاهره يقضي أن الأخب تأخذ النصف عند عقد الوالد، فاما عند وجود الوالد فلا، وليس كذلك، بل شرط كون الأخب بحيث تأخذ النصف، أن يكون للمعلم ابن، فإن كان له بنت، فالأخب تأخذ النصف أيضًا وثانياً: أن ظاهره يقضي أنه إذا لم يكن للمعلم ولد فإن للأخب أن تأخذ النصف، وليس كذلك؛ بل الشرط أن لا يكون للمعلم ولد ووالد فإن الأخب لا تتر كم الوالد بالإجماع، وثانياً: أن قوله: وكوكب أخته يقضي إطلاقها، وليس كذلك، بل الشرط إن لا تكون الأخب من الأموى والأخ من الأم، لأن الله تعالى قد بين حكم كله وحيد منها. (1) مفاتيح الغيب (95).
وهو قوله: 

«أَلَيْحَقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا عُلَمًا ذَكْرُهُ وَالأَبُ أُولَىٰ مِنَ الْأَخُ، وَلِبَاسًا بَأْيُلَ مَكَرَّمِينَ بِنَفْعٍ أُحْدَامًا بِالْكُتُبِِ وَالْأَخَافَ مَعَهَا، وَيَعْرُجُونَ بِبَالٍ حَكِيمٍ أَن نَذَلِ الْحَكِيمَةُ انتِفَاء الْوَلَدَ عَلَى حَكِيمَةِ انتِفَاء الْوَلَدَ لَنَّ الْوَلِيدَ أَقْرَبِ إِلَى الْمَيِّتِ مِنَ الْوَلَدَ إِذَا قُوِيتَ انتِفَاءَ الْأَبُ أُولَىٰ، فَلَا يَقْرَ عَنْدَ انتِفَاءَ الْأَبُ إِلَّا َوَالْوَلِيدَ وَلَدَتْ جَمِيعًا، فَكُلُّ ذَكْر انتِفَاءِ أَحْدَهَا دَأْلًا عَلَى انتِفَاءٍ اَلْآخِرَ فَإِنْ قُلْتَ إِلَى مِنْ يَعْرُجُ ضَمْرَةَ الْثَلَاثِيَةِ وَالْجَمِيعِ إِلَى قُولَهُ: "فَإِن كَانَتْ أَشْتَيْبُيَّيْنِ"، "وَلَمْ يَقْرَ عَنْدَ انتِفَاءَ الْأَبُ إِلَّا َوَالْوَلِيدَ وَلَدَتْ جَمِيعًا، فَكُلُّ ذَكْر انتِفَاءِ أَحْدَهَا دَأْلًا عَلَى انتِفَاءٍ اَلْآخِرَ فَإِنْ قُلْتَ إِلَى مِنْ يَعْرُجُ ضَمْرَةَ الْثَلَاثِيَةِ وَالْجَمِيعِ إِلَى قُولَهُ: "فَإِن كَانَتْ أَشْتَيْبُيَّيْنِ"، "وَلَمْ يَقْرَ عَنْدَ انتِفَاءَ الْأَبُ إِلَّا َوَالْوَلِيدَ وَلَدَتْ جَمِيعًا، فَكُلُّ ذَكْر انتِفَاءِ أَحْدَهَا دَأْلًا عَلَى انتِفَاءٍ اَلْآخِرَ فَإِنْ قُلْتَ إِلَى مِنْ يَعْرُجُ ضَمْرَةَ الْثَلَاثِيَةِ وَالْجَمِيعِ إِلَى قُولَهُ: "فَإِن كَانَتْ أَشْتَيْبُيَّيْنِ"، "وَلَمْ يَقْرَ عَنْدَ انتِفَاءَ الْأَبُ إِلَّا َوَالْوَلِيدَ وَلَدَتْ جَمِيعًا، فَكُلُّ ذَكْر انتِفَاءِ أَحْدَهَا دَأْلًا عَلَى انتِفَاءٍ اَلْآخِرَ فَإِنْ قُلْتَ إِلَى مِنْ يَعْرُجُ ضَمْرَةَ الْثَلَاثِيَةِ وَالْجَمِيعِ إِلَى قُولَهُ: "فَإِن كَانَتْ أَشْتَيْبُيَّيْنِ"، "وَلَمْ يَقْرَ عَنْدَ انتِفَاءَ الْأَبُ إِلَّا َوَالْوَلِيدَ وَلَدَتْ جَمِيعًا، فَكُلُّ ذَكْر انتِفَاءِ أَحْدَهَا دَأْلًا عَلَى انتِفَاءٍ اَلْآخِرَ.»

قوله: «إِذَا قُوِّيَ أَثْنَىٰ َوَالْوَلِيدَ وَلَدَتْ جَمِيعًا، فَكُلُّ ذَكْر انتِفَاءٍ أَحْدَهَا دَأْلًا عَلَى انتِفَاءٍ اَلْآخِرَ.» قالت: فَإِن كَانَتْ أَشْتَيْبُيَّيْنِ"، "وَلَمْ يَقْرَ عَنْدَ انتِفَاءَ الْأَبُ إِلَّا َوَالْوَلِيدَ وَلَدَتْ جَمِيعًا، فَكُلُّ ذَكْر انتِفَاءٍ أَحْدَهَا دَأْلًا عَلَى انتِفَاءٍ اَلْآخِرَ.» 

قوله: «إِذَا قُوِّيَ أَثْنَىٰ َوَالْوَلِيدَ وَلَدَتْ جَمِيعًا، فَكُلُّ ذَكْر انتِفَاءٍ أَحْدَهَا دَأْلًا عَلَى انتِفَاءٍ اَلْآخِرَ.» قالت: فَإِن كَانَتْ أَشْتَيْبُيَّيْنِ"، "وَلَمْ يَقْرَ عَنْدَ انتِفَاءَ الْأَبُ إِلَّا َوَالْوَلِيدَ وَلَدَتْ جَمِيعًا، فَكُلُّ ذَكْر انتِفَاءٍ أَحْدَهَا دَأْلًا عَلَى انتِفَاءٍ اَلْآخِرَ.» 

قوله: «إِذَا قُوِّيَ أَثْنَىٰ َوَالْوَلِيدَ وَلَدَتْ جَمِيعًا، فَكُلُّ ذَكْر انتِفَاءٍ أَحْدَهَا دَأْلًا عَلَى انتِفَاءٍ اَلْآخِرَ.» قالت: فَإِن كَانَتْ أَشْتَيْبُيَّيْنِ"، "وَلَمْ يَقْرَ عَنْدَ انتِفَاءَ الْأَبُ إِلَّا َوَالْوَلِيدَ وَلَدَتْ جَمِيعًا، فَكُلُّ ذَكْر انتِفَاءٍ أَحْدَهَا دَأْلًا عَلَى انتِفَاءٍ اَلْآخِرَ.» 

قوله: «إِذَا قُوِّيَ أَثْنَىٰ َوَالْوَلِيدَ وَلَدَتْ جَمِيعًا، فَكُلُّ ذَكْر انتِفَاءٍ أَحْدَهَا دَأْلًا عَلَى انتِفَاءٍ اَلْآخِرَ.» قالت: فَإِن كَانَتْ أَشْتَيْبُيَّيْنِ"، "وَلَمْ يَقْرَ عَنْدَ انتِفَاءَ الْأَبُ إِلَّا َوَالْوَلِيدَ وَلَدَتْ جَمِيعًا، فَكُلُّ ذَكْر انتِفَاءٍ أَحْدَهَا دَأْلًا عَلَى انتِفَاءٍ اَلْآخِرَ.» 

قوله: «إِذَا قُوِّيَ أَثْنَىٰ َوَالْوَلِيدَ وَلَدَتْ جَمِيعًا، فَكُلُّ ذَكْر انتِفَاءٍ أَحْدَهَا دَأْلًا عَلَى انتِفَاءٍ اَلْآخِرَ.» قالت: فَإِن كَانَتْ أَشْتَيْبُيَّيْنِ"، "وَلَمْ يَقْرَ عَنْدَ انتِفَاءَ الْأَبُ إِلَّا َوَالْوَلِيدَ وَلَدَتْ جَمِيعًا، فَكُلُّ ذَكْر انتِفَاءٍ أَحْدَهَا دَأْلًا عَلَى انتِفَاءٍ اَلْآخِرَ.»
فوله: (ومعنى كراهة أن تفصلوا)، قال الإمام: قال البصريون: المضاف مذود.
أي: يُبين الله كراهة أن تفصلوا، كقوله تعالى: ﴿وَرَكَّضَ الْمَرْضَىَاتِ﴾ (يوسف: 82). وقال الكوفيون: حرف النفي مذود; أي: يُبين الله لكم لذا تفصلوا، كقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يُبَيِّنُ أَخْبَارَ الْكَٰفِرِينَ وَالأُرْضَ أَنْ تَوَلَّى﴾ (فاطر: 41); أي: لذا تزالوا (1). وقال الزجاج: إن لا تضمر; لأن حذف حرف النفي لا يجوز ولكن يراذل التوكل، ويجب حذف المضاف، وهو كثير (2). وقال الجرجاني صاحب النظم: يُبين الله لكم فصلالة تعلموا أنها ضلالات فتجبنوه (3).

الراحب: ﴿يَبِينَ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَفَصَّلُوا﴾ أي: لتزجعوا إلى كتابه إذا جهلتم ففعلتموا منه، أي: يَبِينَ اللَّهُ لَكُمْ فِصَالَةَ الْكَذِبِّيَّةِ الَّذِي مِنْ شَأْنِهِمْ أن يَنْتِجُوهُ (4). إذا كثرتم وسئتم، ومن تبيب له الفصلالة تبين له الحق; فإن معرفة أحدهم مضمون لمعرفة الآخر، ولا ينتم من دونه. وقل وقال تعالى: ﴿فَمَا كَانَ أَحَدًا مِّن قَوْمِهِ أَن يُؤْمِنَ صَدَقَةً مِّنَ النَّارِ﴾، بل هذا أبلغ من قولهم: يَبِينَ اللَّهُ لَكُمْ أَن لا تفصلوا؛ لأن في معرفة الشر معرفة الحري، وليس في معرفة الخير المعرفتان جميعا، فالإنسان إذا ورث عن الراجح والناهي، لم يأخذ بمقتفي العقل صار بالطبع جميلة.

وقدْ النظم مع صاحب النظم; لأن هذه الخاتمة ناظرة إلى الفاتحة، وهي قوله تعالى: ﴿كِتَابٍ أَنْفُسُ الْكُفَّارِ إِلَّا عَبَـيْضَةٌ﴾ (النساء: 1). فإن براعة الاستحلال ذلت إجمالا على أنهم كانوا على أمر يجب اجتثاثها وفصلالة ينبغي أن يقع منها، وإن تم تنصّلها أولها بقوله: ﴿وَمَا أَنْتُمْ مِّنَ الْمُجِيبِينَ إِلَّا أَنْتُمْ تَذْكَرُونَ﴾ (النساء: 2) قال المصفّ: كنا نستغنى عن أموال اليتامى بما رزقهم الله تعالى. ومع ذلك يطعنون فيها، وثانيًا: بقوله: ﴿وَمَا أَنْتُمْ مِّنَ الْمُجِيبِينَ إِلَّا أَنْتُمْ تَذْكَرُونَ﴾ (النساء: 4).

(1) ﴿مَفَاتِيحِ الْغَيْبِ﴾ (11: 96).
(2) ﴿مَعَانِي الْقُرآنِ وَإِعْرَابِهِ﴾ (2: 137).
(3) ﴿أَنظُرِ: مَفَاتِيحِ الْغَيْبِ﴾ (11: 96) ذكر فيه كلام الجرجاني صاحب النظم.
(4) ﴿فِي (ط): تَذْكَرُونَ﴾.
(5) ﴿تَسْـيِـرُ الرَّجَحِ الأَصْـهَـفِ﴾ (4: 244).
عن النبي ﷺ: "من قرأ سورة النساء فكأنها تصدق على كل مؤمن ومؤمنة ورتلها، وأعطى من الأجر كمن اشترى حجرًا، وبرئ من الشرك، وكان في مشيئته الله من الذين يتجاوزون عنهم".

قال: "في الآية دليل على ضيقات المسلك ووجود الاحتباط"، وثانياً: بقوله: "ولكن لا تأكلوا من الفواكه الحلوة" ( النساء: 6)؛ قال: "هو أمر لكل أحد لا يخرج منه إلى أحد من السفهاء"، ورابعاً: بقوله: "ألا تأكلوا من طعام النار" ( النساء: 7)؛ قال: "كان أهل الجاهلية لا يرون النساء والأطفال ويقولون: لا تأكلوا إلا من طعان بالرماء" (1)؛ وخامساً: بقوله تعالى: "فإن النذيرين يأتينكم أن تأكلوا من الفواكه الحلوة" ( النساء: 10); وسادساً: بقوله: "وأجيبنا النذيرين أن تأكلوا من الفواكه الحلوة" ( النساء: 15); وسابعاً: بقوله: "إذا كانت النار حرجة ويشبه لآخر النعيم" ( النساء: 19); الآيات، قال: "كانوا يأكلون النساء بضربين من البلايا وظلمونهن بأنواع من الظلم... إلى آخره، وثانياً: بقوله: "فأعطوا نذيرين أن تأكلوا من الفواكه الحلوة" ( النساء: 22); وثالثا: بقوله تعالى: "إن النذيرين من الله مولاكم لا تأكلوا من الفواكه الحلوة" ( النساء: 29); وعاشرًا: بقوله: "ولكن كنتم م tako y f " فضلاً الله يغفر عباده طيب الصيام على نفسه ( النساء: 32); وثانيًا: "هو الآخر على هذه الغالبة، ومن ثم رجح يعود إلى بدء من حديث المهارث بقوله تعالى: "فإن النذيرين من الله مولاكم لا تأكلوا من الفواكه الحلوة" ( النساء: 32); لينص عليه على خلاف تقدير الجمهور، والله أعلم.

تمت السورة بحمد الله

* * *

(1) انظر: "مفاتيح الغيب لخزيمة العمري" (9:502) و "تفسير السنامي" (1:399) و "الكشاف" (4:444).
سورة المائدة
مدينة، وهي مئة وثلاث وعشرون آية

قوله: (فَوَمَّا إِذَا عَقَّدَهُمَا عَقْدًا جَارِهُمْ) (البقرة: 176). والعقد:
العهد الموقت، شبه بعد عقد الخيل ونهو. قال الخطبة:
فَقُومَ إِذَا عَقَّدْتُمَا عَقْدًا جَارِهُمْ، وَدُفِّعْتُمَا فَوْقَهَا الْكَرْبَاء

سورة المائدة
مئة وثلاث وعشرون آية

قوله: (فَوَمَّا إِذَا عَقَّدَهُمَا عَقْدًا) (البيت: 1)، العناج في الدلٍ العظيمة: خيلٌ أو بطن ينهب
في أسفلها، ثم ينفد بالعراقي فيكون عزناً لها والآوذي، فإذا انقطعت الأذام أمستها
العناج، فإذا كان الدلٌ خفيفةً فعناجها حيّة ينهب في إحدى آذامها إلى العرفوة، والكرع:

(1) البيت للخطبة في (ديوانه)، ص 16.
(2) قوله: (فَإِذَا) سقط من (ص).
وهى عقود الله التي عقدها على عباده وألزمها إياهم من موالب التكليف. وقيل:

هي ما يعتقدون بينهم من عقود الأمانات ويتالفون عليه ويتواصلون من المباعات ونحوها، والظاهر أنها عقود الله عليهم في دينهم من تحليل حاله، وتحريم حرامه. وأنه كلام قد نُصِّحَ، ثم عُقِب باتباعه، وهو قوله: أَجَلْتُ لَكُمْ وَمَا بعده.

الحبل الذي يشتد في وسط العراقي ثم ينسى ثم يبتلع ليكون هذا ليلى الماء فلا يعقم الحبل الكبير، والزمرد: السيور التي بين أذان الدلو وأطراف العراقي، والعراقي: يُفتح العين والراء والقاف مقصورة، والعرقُوْتَانَ: الحشمان اللتان تُعرضان على الدلو كالصلب، يصفُ قومه بوفاء الهد، استنادًا للعهد عقد الحبل على الدلو، ثم رشح الاستعارة مرة بصد اليناج وأخرى بصد الكرب: لأنها للتوضييق الاحتياط، وبعده:

فَوْمَ هُمُ الآمنُ والأذناب غيَّرُهمْ 
ومن يسوؤ بأنف الناقة الذُنُب

قوله: في موالب التكليف، الأساس: وجب البيع وأوجبته: ألزمه، وفعلت ذلك إيجابًا للحق، وهذا أقل موالب الأخوة، فعل هذا المراذ بوفاء العهود جميع ما ألزمه الله تعالى من التكليف، ولا يختص بتحليل الحال والتحريم الحرام.

قوله: (والظاهر أنها عقود الله عليها) في دينه من تحليل حاله وتحريم حرامه. قال الكواشي: ذكر هذه المقدمة ثم عقبها بالأحكام لينتهموا العمل بها، كقوله للمرجل: أفعَّل ما آمرُك به، ثم تذكر له ما تليده منه (58)، وذلك أنه تعالى أمر التكليف بوفاء العقود وأتى بقوله: أَجَلْتُ لَكُمْ بِهِمَا أَلْمَكَمْ مَفْصُولًا عنه على سبيل البيان، وعَقِبَهُ بِهَا هو مُشتمل على تحريم الحرام وتحليل الحال.

(1) للمحيطية في ديوانه ص 17
(2) تفسير الكواشي (2: 506)
وقدُلنا: الظاهر هو الأول، لأنّ "العقود" جميع ملَّى باللام مُستقرّ على قوله تعالى: ﴿وَمَا يُقَدِّمُ مِن فَتْحٍ وَمَا يُقِلُّ مِن نَّجْحٍ﴾ (المائدة: 2) وقوله تعالى: ﴿وَكُنْتُمْ قَوْمٌ يُؤْمَنُ عَلَيْهِمْ أَنَّهُمْ أُمَّةٌ فِي السِّلَّمِ﴾ (المائدة: 8) وقوله: ﴿عَزَّلْنَا هَؤُلَاءِ الْقُوَّٰةِ وَمَنْ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِمْ مِن سُرُرٍ لَّكُمْ لَا يَتَّخِذُونَ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن نَّفْسِهِمْ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ﴾ (المائدة: 26).

أما الآيات من الجواهر التي تحتوي على جميع المسائل التي هي مفتوحة إليها من الجهمية: العلمية والعملية، الفرعية والأصولية، فليعبادات فاضر إلى عمودها وأسها، وهي الصلاة، ثم هي متوافقة على الطهارة، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَنَّنَا لِلنَّاسِ فَخَضَبَلْهُ﴾ (المائدة: 2) ثمّ كرّر إلى ذكر الصلاة وعلّق به قرهبتي التي هي الركأة في قوله تعالى: ﴿وَفَاسَكَنَّ اللَّهُ بِالْكِتَابِ ذُرَّةً يَكْفُرُونَ إِلَّا ابْنَانَ عَيْسَٰٓا﴾ (المائدة: 124)، وأوّلها إلى الحج بتعبير شعائر الله في قوله: ﴿أَجْعَلْ اللَّهَ الْكِتَابَ الْمُبَيِّنَ الْكِتَابَ الْأَصِيلَ الْرَّحِيمَ﴾ (المائدة: 97)، وأوّل معاملات فقد أتمّ في قوله: ﴿فَمَنْ مَسَّهُ بِالْعُقَّةِ إِذَا حَصَرَ أَذْهَبْهُ﴾ (المائدة: 107) ما يمكن أن يُستَبِّبَ منه بعض أحكامها، وكذا الملاحظات في قوله: ﴿وَأَلْحَصَّصُتْ مِنْ نِّصْبِهِۦ وَأَلْحَصَّصُتْ مِنْ أَلْبَيْنِ أُوْلَيْ الْأَلْبَاءِ مِنْ فَيْضِهِۦ إِذَا حَصَرُّهُمْ أَجْرُهُمْ﴾ (المائدة: 5).

هذا، وان قسم الجراحات والخدور والجهاد والطيعية والأشربة والحكومات وغيرها، السورة مملوءة منها مشحونة بها، ومن أراد أن يستوعب جميع ما تعلق بريع الجراح فلا يَعُودُ ذلك نصاً وإشارة، ولأمر ما أُحْرِزَ هذه السورة وفُذّلَت بقوله تعالى: ﴿مَا ضَمَّتْ لَكَ نَارٌ وَأَمَضَتْ عَلَيْكَ ﻣُضْنكَةً وَضَمْنُكَ لِلْعَلَّمِ الإِسْلَامِيِّ وَبِذَٰلِكَ﴾ (المائدة: 130).

5) أخرجه الترمذي (3260) عن عبد الله بن عمرو وقال: هذا حديث حسن غريب.
البهيمة: كل ذات أربع في البر والبحر، وإضافتها إلى الأعاصم للبيان، وهي الإضافة التي بمعنى (بين) كخاتم فضي وتمعناء: البهيمة من الأعاصم.

وعنه، عن ابن عباس أنه قرأ: "قلت لكمpieces ACA FA نصحتكما الكافرون" الآية، وعنده يهودي، فقال:

لو أنتزلت علينا هذه الآية لاقتذاناها عبداً، فقال ابن عباس: فإنها نزلت في يوم عيدٍ، في يوم جمعة، وفي يوم عرقه (1). وتحوه عند البخاري ومسلم، عن عمر رضي الله عنه (2).

الراغب: العقود باعتبار المعقود والعاقيد ثلاثة أضراب: عقد بين الله وبين العباد، وعقد بين العب ونفسه، وعقد بينه وبين غيره من البشر، وكل واحد باعتبار الموعد له ضربان: صغرب أوجه العقل، وهو ما ذكره الله معرفته في الإنسان فيوصفّ إياه بديموع العقل وإما بدليل نظر، دال عليه قوله تعالى: "فإذ أخذ ربك من بني مادم مآذ الآية (172)، وضرب أوجه البشرين، وهو ما دال عليه كتاب الله وسنة نبيه، فذلك ستة أضراب، وكل واحد من ذلك إذا أن يلزم إباداته، أو يلزم بالتزام الإنسان إياه، والثاني أربعة أضراب، فالأول: واجب الوفاء: كالذور المعلقة بالقرب، نحو أن يقول: عليّ أن أصوم إن عافاني الله، والثاني: مُستحب الوفاء به وبجزاء ترهُه، كمن حلف على ترك بعض مباح فإن له أن يكفر عن تيعيه ويفعل ذلك، والثالث: مُستحب ترك الوفاء به، وهو ما قال الله تعالى: "إذا حلف أحدكم على شيء فرأى غباره خيراً من فليات الذي هو خير منه وليكفّر عن تيعيه" (3)، والرابع: واجب ترك الوفاء به نحو أن يقول: علي أن أقبل فلاناً المسلم، فيحصل من ضرب ستة في أربعة أربعة وعشرون فصرياً، وظهر الأية يقتضي كل عقد سوى ما كان تركه قرية أو واجبًا.

قوله: (ومعناه: البهيمة من الأعاصم). قال الزجاج: كل حي لا يميز فهمه فهيبة، لأنه أهيم عن (1) أخرجه البخاري (45) ومسلم (77) عن عمر رضي الله عنه.
(2) أخرجه البخاري (45) ومسلم (77) عن عمر رضي الله عنه.
(3) أخرجه مسلم (160) والبيهقي في (السنن الكبرى) (10:32) عن عدي بن حاتم رضي الله عنه.
(4) تفسير الراغب (4:247).
وَلَا مَيْتًا أَلْيَتْكُمُ: إِلاٰ مَجَازَةٌ مَا بَيْنَكُمَا مِنَ الْقُرآنِ، مِنْ نَحْوِ قُوْلِهِ: ﴿فَعَرَّجْتُ عَلَيْكُمْ الْمَيَّتَةَ﴾ (النَّافَاذَةِ: 13)، أَوْ ﴿وَلَا مَيْتًا أَلْيَتْكُمُ: آيَةٌ نَّعْرِيَهُ. وَالْعَصْرَاءُ: الأُرواحُ الْثَلَاثَةِ﴾.

أن يُمِّرَ، فَأَعْلَمُ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ أَنَّ الَّذِي أَجِلْ لَنَا مَا أَبَيْنُ هَذِهِ الْأَشْهَانِ.

الراهن: البهيمة: ما لا تُطْلُقُهِ مِنَ الْحِيْوَانِ، فَمَا أَخْتَصَّ فِي الْعَارِفِ بِمَا عَدَّ الْجَمِيعِ، وَالَّذِي يَدْخُلُ فِي ذلِكَ الْجَمِيعِ، وَالْئِبَاءُ وَالْجَمِيعِ، وَوَجَدَهُ إِضْافُهَا إِلَى الْعَصْرَاءِ كَقُولِهِ تَعَالَ: ﴿فَكَأَنَّكُمْ بَرَاءُوهَا أَلْيَسْكُمْ مِنَ الْأَلْوَانِ﴾ (الْمُجَيَّرَةِ: 30).

قوله: ﴿وَلَا مَيْتًا أَلْيَتْكُمُ: آيَةٌ نَّعْرِيَهُ﴾ عَظَفَهُ عَلَى قُوْلِهِ: ﴿إِلاٰ مَجَازَةٌ مَا بَيْنَكُمَا مِنَ الْقُرآنِ،» وَأَيْنَ ذَلَّتْ ذلِكَ لَنَا لَا بَدَّ مِنَ الْعَارِفِ بِمَا عَدَّ الْجَمِيعِ، فَمَا أَخْتَصَّ فِي الْعَارِفِ بِمَا عَدَّ الْجَمِيعِ، وَالَّذِي يَدْخُلُ فِي ذلِكَ الْجَمِيعِ، وَأَيْنَ ذَلَّتْ ذلِكَ لَنَا لَا بَدَّ مِنَ الْعَارِفِ بِمَا عَدَّ الْجَمِيعِ، فَمَا أَخْتَصَّ فِي الْعَارِفِ بِمَا عَدَّ الْجَمِيعِ، وَأَيْنَ ذَلَّتْ ذلِكَ لَنَا لَا بَدَّ مِنَ الْعَارِفِ بِمَا عَدَّ الْجَمِيعِ، وَأَيْنَ ذَلَّتْ ذلِكَ لَنَا لَا بَدَّ مِنَ الْعَارِفِ بِمَا عَدَّ الْجَمِيعِ، فَمَا أَخْتَصَّ فِي الْعَارِفِ بِمَا عَدَّ الْجَمِيعِ، وَأَيْنَ ذَلَّتْ ذلِكَ لَنَا لَا بَدَّ مِنَ الْعَارِفِ بِمَا عَدَّ الْجَمِيعِ، وَأَيْنَ ذَلَّتْ ذلِكَ لَنَا لَا بَدَّ مِنَ الْعَارِفِ بِمَا عَدَّ الْجَمِيعِ، وَأَيْنَ ذَلَّتْ ذلِكَ لَنَا لَا بَدَّ مِنَ الْعَارِفِ بِمَا عَدَّ الْجَمِيعِ، وَأَيْنَ ذَلَّتْ ذلِكَ لَنَا لَا بَدَّ مِنَ الْعَارِفِ بِمَا عَدَّ الْجَمِيعِ، وَأَيْنَ ذَلَّتْ ذلِكَ لَنَا لَا بَدَّ مِنَ الْعَارِفِ بِمَا عَدَّ الْجَمِيعِ، وَأَيْنَ ذَلَّتْ ذلِكَ لَنَا لَا بَدَّ مِنَ الْعَارِفِ بِمَا عَدَّ الْجَمِيعِ، وَأَيْنَ ذَلَّتْ ذلِكَ لَنَا لَا بَدَّ مِنَ الْعَارِفِ بِمَا عَدَّ الْجَمِيعِ، وَأَيْنَ ذَلَّتْ ذلِكَ لَنَا لَا بَدَّ مِنَ الْعَارِفِ بِمَا عَدَّ الْجَمِيعِ، وَأَيْنَ ذَلَّتْ ذلِكَ لَنَا لَا بَدَّ مِنَ الْعَارِفِ بِمَا عَدَّ الْجَمِيعِ، وَأَيْنَ ذَلَّتْ ذلِكَ لَنَا لَا بَدَّ مِنَ الْعَارِفِ بِمَا عَدَّ الْجَمِيعِ، وَأَيْنَ ذَلَّتْ ذلِكَ لَنَا لَا بَدَّ مِنَ الْعَارِفِ بِمَا عَدَّ الْجَمِيعِ، وَأَيْنَ ذَلَّتْ ذلِكَ لَنَا لَا بَدَّ مِنَ الْعَارِفِ بِمَا عَدَّ الْجَمِيعِ، وَأَيْنَ ذَلَّتْ ذلِكَ لَنَا لَا بَدَّ مِنَ الْعَارِفِ بِمَا عَدَّ الْجَمِيعِ، وَأَيْنَ ذَلَّتْ ذلِكَ لَنَا لَا بَدَّ مِنَ الْعَارِفِ بِمَا عَدَّ الْجَمِيعِ، وَأَيْنَ ذَلَّتْ ذلِكَ لَنَا لَا بَدَّ مِنَ الْعَارِفِ بِمَا عَدَّ الْجَمِيعِ، وَأَيْنَ ذَلَّتْ ذلِكَ لَنَا لَا بَدَّ مِنَ الْعَارِفِ بِمَا عَدَّ الْجَمِيعِ، وَأَيْنَ ذَلَّتْ ذلِكَ لَنَا لَا بَدَّ مِنَ الْعَارِفِ بِمَا عَدَّ الْجَمِيعِ، وَأَيْنَ ذَلَّتْ ذلِكَ لَنَا لَا بَدَّ مِنَ الْعَارِفِ بِمَا عَدَّ الْجَمِيعِ، وَأَيْنَ ذَلَّتْ ذلِكَ لَنَا لَا بَدَّ مِنَ الْعَارِفِ بِمَا عَدَّ الْجَمِيعِ، وَأَيْنَ ذَلَّتْ ذلِكَ لَنَا لَا بَدَّ مِنَ الْعَارِفِ بِمَا عَدَّ الْجَمِيعِ، وَأَيْنَ ذَلَّتْ ذلِكَ لَنَا لَا بَدَّ مِنَ الْعَارِفِ بِمَا عَدَّ الْجَمِيعِ، وَأَيْنَ ذَلَّتْ ذلِكَ لَنَا لَا بَدَ**
وقال النبي ﷺ: "إلا ما يتبنى علّيهمك؟ أي ما ذكر في قوله: "حمَّة علّيكم" إلى قوله: "وما دُنِعَ على التصُّبُ (المائدة: 3)"، وهذا هو المارد من قوله المصفف: "إلا محرَّم ما مات على علّيكم من القرآن من نحو قوله: "حمَّة علّيكم ألبنت".

انظر أن بها المتأمل في تفهم هذه الآيات، فإنها مدعى بعضها في بعض وارداً على أسولب عجيب وتخطيط يبدع، وذلك أنه تعالى لنا أراد أن يشرع في عقد من العقود المعبثة في الدين، وهو شرعية مسئلك الحج، ومعظم شعاعي الله، على وجه يجنبه أي احكاماً جنها، ذكر تحليل لبيعة الأئمة تنوعاً وتسمياء لذكر تعظيم شعاعي، واستناد منه ما جرى محرماً على الإباح المستضيء للتأويل والبيان، وجعل قوله: "حمَّة علّيكم ألبنت وألبنت حرَّم (المائدة: 3)" قيداً للنوطبة يتوصل منها إلى الفضح بهبه مشتملاً على معنى رفع الحرماً امتناناً، كما قال تعالى: "أحللنا لكم بعض الآيات في حال امتناعكم من الصياد وانتم محرمي dla لعليكم، ثم أيها يا أجريي للكلام معتناً مفخراً، فذكر النداء والنينبه، وذكر المؤمنين بعد استهلاك النصرة به اعتناء بشأن المثل بعده، وتعم النهي في تحليل شعاعي الله، واستطارة قصة حجاج العباءة، ليشير به إلى أن الحيلولة بين الشعراء وبين المتستكين بها وإن كانوا مخلوفين بل محرمي: تحليل لشعاعي الله المتهي ب عنها، وآثر ما كان موافقاً لمعلن الفقيد والتنخل من قوله: "وإذا حللتم فاصظعوا" (المائدة: 2) اعتراضاً بين القصة ليكون إشارة وإبدياً إلى أن الفاسدين ما داموا محرمي متبغين فضلًا من رحم كنايك الصدوي عند الحرم فلنا تعترضوا لهم، وإذا حللتم أنتم وهم فشأنكم وإياهم! لأنهم صاروا كالقيد المباح أبح للك تصرفهم حيند.

ولنا قوله: "حمَّة علّيكم ألبنت (المائدة: 3)"، وكما أورد ما كان متصل بالنوطبة في
المعنى اعتراضًا في الحصة: أورة ما هو منفصل بالقصود معنى اعتراضًا في التفصيل ليصير الأصل والفرع شيئًا واحدًا، وذلك قوله: {ليتم يس آلدين كفرن من يديكم فلا تمحوا هم} وقاله: {ليتم أكملت لكم يديكم} (المادة: 3)، وإذا قلنا: إنه منفصل بالقصود لأن التعريف في {ليتم} إشارة إلى ذلك اليوم الذي نود فيه عن تحليم شعائر الله وتعريض القاصرين، وأشار بالاعتراض الأول، وهو قوله: {وإذا استلمت أصطلاوا} (المادة: 2) إلى معنى دقيق، وهو أن هذا يوم لكم اليد والسلطان على الناس فلا تمحى وهم وإن كانوا مجرمين؛ واله الإشارة بقوله: {وعمّن الاعتداء: الانتقام منهم بالحاقا مكرور بهم، وتعاونوا على العفو والإغضاء ولا تعاونوا على الانتقام والتنقيم}، وبالاعتراض الثاني، وهو قوله: {ليتم يس آلدين كفرن من يديكم فلا تمحوا هم} إلى قوله: {وينا} (المادة: 3) إلى أن لا تحاولوا الناس أيضًا واشروا بأعمال الدين الحنيفي، وهذه مناقيد الجاهلية كلهًا، ومنها إبطال منايسهم.

ومن نصيحة السيدة، عن سعيد بن جبير وقادة: {أكملت لكم يديكم} فلم يجمع مكتم شركن، وإليه أشار المصفح بقوله: {وهكذا منائر الجاهلية ومنايسكم} وأن لم يجمع مكتم شركن. وأبرز هذا الاعتراض في معرض الإتجار الجامع، لأنه من ضمن الجماعة متنقش إليه من أمور الدين من الأصول والفروع، وأمور الدنيا من الفتح والطفر والأمن من الأعيان على سبيل الإダメج، فاحتمل في هذا المقام سلبية جمهور، فذكر بعض ما يحببنا الآن، منها:

{حسن} المطلب، صنف قوله: {كأتاه ألبين مأمونا} أوقفوا {على الغضور} معنى براءة الاستهلال لاستعمال السورة مفتنعة وتعتباً على العقود.

ومنها: {حسن} المطلب حيث جيء بفيا الدالى على نداء البعيد وقررت بحرف التنبيه

{تنبيهاً على أن المطلب بعدها متعلق به جداً}.

(1) {معالم التنزل} (3: 13).
سورة المائدة

ومنها: أنه أوقع الموصولة متصلة بصلة تحت على الوفاء بالועד وإن من حق من أن يصف
بوضيف الإبل والوفاء بالوعد، ومنها: أنه خص العقد بالذكر ليؤذن بالالتزام النام، ثم دليل
الكلام بما يشذ من عضد الطلب وهو قوله: «إذا نلقيت ما جئت، فإن النعمة: نحن نعمنا». لأنه عزله بآمر العقل
وداعي الهوى، ورفق به منصب النص ومتابعة الهدى.

ومنها: التكرير، وهو: إعادة: "تكبى الذين كبى عامروا" [الآية: 2] تأكيداً وتشديداً لتعظيم
شعائر الله.

ومنها: حسن المخلص المتسبيب والإيمان والتفصيل، والاعتراف، والإمء،
والإيجاب الجامع، والاستندر على ما سبق بيانها.

ومنها: التشبيه، وهو: توثيق المبالغة في النهي عن تعزز الفاصلين مع كونهم
مشتركون وإن كانوا متفرقين.

ومنها: عكس التفليش، وهو وصف الكافرين بصفة المؤمنين من الوصف بابغاء
الفضل والرضوان وإن حصل في العدل المتأملي.

ومنها: التكميل، وهو تعقيب: "أكثروا في أنتم"، وسمي: بيان ثلاثيتها.

ومنها: التذكير، وهو قوله: "وركَّبكمكم للإنسام رقا" [الآية: 3] لأن من أنغم الله
عليه بسمة الإسلام لم تبق نعمة إلا أصابته، كما ذكره في سورة الفاتحة.

والذبابة تارة، وبينه وبين "وكتمت" [الآية: 3] بحسب التضاد أخر.

ومنها: المقابلة المعنية، وهي في قوله: "وستواهم على أعي وآلف، وسواهم على
وال mundial" [الآية: 2].
وقيل: "فيما للانعام" في الظرفاء وبقر الوحدة ونحوها، كأنهم أرادوا ما يlesai الأفعال ويبدأها من جنس البهائم في الاجتهاد، وعند الأئمة، فأضيفت إلى الأفعال لعل ولاية البيت.

"وأقلص علي الصياد" نصب على الحال من الضمير في كمن أي: أحلّت لكم.

هذه الأشياء لا ملحن الصيد.

ومن الأخفش أن انصهابه عن قوله: "أوقوا بالعفو". وقوله: "وأقلص علي" حالت عن "وأقلص علي" كان قيل: أحلّنا لكم بعض الأفعال في حال احتسابكم من الصيد وأنتم لم تجتمعون؛ لتأنّ عذر عليكم.

ومنها: عطفت الخاص على العامة، عطف "القلائد" على "المدى"، ثم "المدى".

قال في سورة الحج: "الشاعر، وهي الهدية، لأنها من مطلع الجر".

وقوله: "وفيما للانعام" في الظرفاء وبقر الوحدة، والراجل: لنبا علمنا. في سورة الأفعال تابه بقوله: "وفيما للانعام" (1) على تحليل البهيمة الجزءية جزء الأفعال، فيكون هذه الآية دالات على تحليل البهيمة وتحليل الأفعال؛ لأن المخاطبة للمستعارين إذا كانوا خالقًا، وعلى ذلك قول من قال: "فيما للانعام" هي بقر الوحدة وطلبة (2).

وقوله: "وأقلص علي" حال عن "وأقلص علي"، ويجلي: اسم فاعل مضفٌّ إلى المفعول، وحذف النون للإضافة، والحالان متداخلاً.

وقوله: "أحلّنا لكم بعض الأفعال" وإنما صرح بالبعض نظرًا إلى المعنى، وإلي ما الاستثناء.

إبقاء.

قوله: "وأقلص علي" أي: داخلون في الإحرام أو في الحرم.

(1) انظر: (10:101،4).
(2) كذا في الأصول الخمسية، وضبطها يتشديد اللام من (ط)، وفي تفسير الراغب: "قدم".
(3) قوله: "تحليل الأفعال الم رغب" فيه: "وفيما للانعام"، سقط من (ع) و(ص).
(4) تفسير الراغب (4:252-26)
سورة المائدة

{إِذَا حَكَمَ اللهُ مَارِيًّا مِنَ الأَهْلِ يُصِيبُهُ جَمِيعُ حَكَمَةَ وَمُصَلَّحَةَ وَ(الْحُرُمَ): جَمِيعُ حَرَامٍ وَهُوَ الْمُحْرِمُ.}

٢٦١

{إِنَّمَا الشَّعَرَاءُ: هُوَ اسْمُ مَا أُشَارِى إِنْ جَعَلَ شَعَرًا وَعَلَى النَّسِكٍ مِن مَّوَاقِفِ الْحَجِّ وَتَرَمَّيْمَيْنِ الْجَهَازِي وَالْمَطَافِ وَالْمَسْكِي، وَالْعَفَّٰمِيَاتِيْنِ الْجَمِيعُ ۖ يُعْرَفُ بِهَا مِنَ الْحَرَامِ وَالْطَّوَاوِينِ وَالْمَسْكِيِّي، وَالْخَلْقِيَّيْنِ وَالْبَيْنِيَّيْنِ وَالْحَرَامِيَّيْنِ وَالْبَيْنِيَّيْنِ ۖ عَلَى اللهِ يَلَى اللهُ عَلَى اللهِ يَلَى اللهِ}

الشاعر: جمع شعيرة، وهي اسم ما أشار: أي جعل شعرا وعلي النسك من مواقف الحج وترامي الجهاز والمطاف والمسكي والأعمال التي هي علامات الحج، يعرف بها من الحرام والأوان والمسكي والحليق والأنهار. والشهر الحرام: شهر الحج.

قوله: (ويعلم أنه حكمة ومصلحة) يرى أن قوله: {إِنَّما تَحَكَّمُ ما يَرْبِدُ} تديل للكلام السابق وتعليل لشرعية العقود والأحكام كلها، وفيه دلالة على أن إرادة العموم من قوله: {أَقِمْنَا قَالَهُ الْمُتَعَدِّم} وهي عقد الله الذي عقدها على العباد وأجرتها لياهم من مواجهم التكليف هي الوجه وأن أحكام الله تعالى تبديها لا مجال للعقل فيها، ومن ثم عقبها بها تعلق بمناسك الحج من تواقيمه وترامي الجهاز، والمطاف والمسمى والأعمال التي نفعت عندها العقول، وتم تعبر دونها الواهام.

الرافعة: الحكم والحكمة من أصل واحد، إلا أنه إذا كان فيقول قبله: حكم وقد حكم، وإذا كان فيفعل قبل له: حكماً وحكم ولم يحدث فإما قلت: حكمت بذلك فيما: قضيت فيه هو حكمة، وإن كان يقول: حكم بالباطل، بمعنى أجرى الباطل جرى الحكمة، فحكم الله تعالى مئلص للحكمة لا مث المثابة، فإنه بقوله: {إِنَّمَا تَحَكَّمُ ما يَرْبِدُ} على أن

(1) في {تفسيره} (4: 264).
والذي: ما أهدى إلى البيت ونادى به إلى الله من الأشخاص، وهو جمع هديَّة كِي
يقال: جَدَّي فِي جَبَّة السُّرح. والقلائد: جمع قلادة، وهي ما قُلَّد به السُّرحُ من
تعلُّ أو عَروَة مَرَادِّه، أو جَناء شجَّر أو غيره.
وأتى المسجد الحرام: فاصداوه وهم الحجاج والعُدار. وإحلال هذه الأشياء أن
يتهاون بحُرمة الشعائر، وأن يظل بينها وبين المُنسكين بها، وأن يُ든지وا في أشهر الحج ما
يصلون به الناس عن الحج، وأن يُعرَض للهدى بالعُصِّب أو بالنَّص من بُلوغ بحَل.
وأما (القلائد)، فهي وجهان:
احدها: أن يرد بها ذوات الفئادات من الهدي، وهي البَدِن، وتعتَّف على (القلائد)
لللاختصاص، وزيادة النوصية بها لأنها أشرف الهدي، كقوله: {وَجِينَبَلْ وَمِنكَدَلَلِ [البقرة: 29} كأنه قيل: والقلائد منها خصوصا.

ما يزيد به يجعله حكمة حقًا للعباد على الرضا به، فالله تعالى يحكم ما يريد، وحكمه ماضي، ومن
رضي بحكمه استراح في نفسه وهمي لُعْشده، ومن سُجَّط نقد حكمه واكتسب بخطه
سجَّط الله وآمانته، كا ورد: {مَن لم يَرض بقضيتي ولم يصر على بلائي ولم يشَّك لمهاني
فليطلِب ربيَّاً سواي} (1).

 قوله: (جدية السرح)، النهاية: الجدية: بسكون الدال: شيء يُجمع ثم يُربط تحت ذغَي
السرح والرخل، ويجمع على جذبات وجدية بالكسر (2).

(1) أخرجه الطبراني في (المعجم الكبير) (182554) عن أبي هند الداري، وقال العراقي في (تفريج أحاديث
الإحياء) (4:165): وهو ضعيف، وقال الحاشمي في (جمع الزوائد) (7:130): رواه الطبراني، وفيه
سعيد بن زيد بن هند، وهو متروك، وأوضحه البيهقي في (دلائل النبوءة) (1:777) عن أنس.
(2) كذا في (النهائي)، وفي (الصح/**ل الجوهر)، جدا، وتعقبه ابن بري بأن السوط: جَدَّي، انظر: (السان
العرب) (جدية).
الثاني: أن ينهي عن التَّعْرُض لقائِئِد الاهْدِي مبَالَغَةً في النَّهَي عن التَّعْرُض للهِدِي، على معنى: ولا تَخْلُو قائِئِدَةِ فَضَّلُ أَنْ يَتَّخِذُوهَا كَمَا قَال: ﴿وَلَا يَنْتَبِئُكَ زِينَبَةُ ﴾ (النور: 31) فَنَهِيٌ عن إبِدَاء الرَّيْنَة مبَالَغَةً في النَّهَي عن إبِدَاء مَواقيِعِهَا.

﴿وَلَا تَجَلِّعُوا قُومًا فَآصِدَّ مَسِجِّدَ الْحَرَامِ ﴾ (زينب١) ﴿وَرَضُوْنَا ﴾: وهو التَّوَابَ ﴿وَرَضُوْنَا ﴾: وأن يَرَضَيَ عَنْهُمْ، أي: لا تَتَعْرُضُوا لقُوَّمَ هَذِهِ صُفُتَهُمْ، تعظيماً لهُمْ وَاسْتَنْكَارًا أن يَتَعْرُضُوا لِثَلَاثِهَا. قَبْلَ: هِي مُحَكَّمَةٌ. وعن النَّبِيِّ ﴿الْمَائِدَةُ ﴾: مُحَكَّمَةٌ. وَقَالُ الحَسَنُ: لِيسَ فِيَّ مَسْأَوَةٍ، وَعَنْ أَبِي مُسَيْرَةٍ: فِيَّ مَوْلَا عَرْضَة، وَلِسْبَهَا مَسْأَوَهُ. وَقَلِيلٌ: هُوَ مَسْأَوَهُ. وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ وَالْمَشَرَكُونَ يَجَابُونَ جَمِيعًا،...

الله [النحوة: 41].

وقال مجاهد والشعبي: لا تجعلوا سلسلة بل قائله: فليس لهم فيه، وключа لبئسهم [النحوة: 5]. وفسر ابن اللفضي: النجارة، وابتعاث الرضوان: بأن المشركين كانوا ينظرون في أنفسهم أنهم على صدا من دينهم، وأن الحج يقربهم إلى الله، فرضفهم الله بظللهم.

وقرأ عبد الله: ولا آسيي البيت الحرام على الإضافة.

قوله: (وابتعاث الرضوان: بأن المشركين كانوا ينظرون بأنفسهم) (1) أنهم على صدا من دينهم. وقائل: القائد في الذكر المبالغة في عدم التعرض، وفي تعظيم الوضوء. كأ قال: لا تتعرضوا لقوم بهذه صفاتهم. يعني: انظروا إلى هذا الوضوء ولا تنظروا إلى من انصرف به، فعظموا ابن وجدموه وإن كان في عدو منا، فإنه حقين بالتعظيم، وهذا أيضًا التغلب في قوله تعالى: فوَقَّطُوهُ عَلَى الْمَيْتَ وَجَعَلَهُ صَرْفاً إِلَيْهِ سَيْلَا وَدُمَّارً (74) [آل عمران: 74] حثًا للمسلمين على الاصطفاء به، وتأليفًا لقلوب المخالفين، وفيه إشارة إلى أن الرغبة في الحج هي علاوة الإباحة، وعنة أمارة الكفر.

قوله: (ولا آسيي البيت الحرام). قال أبو البقاء: ولا قتال آتين أو أذى آمنين، وقوي في الشؤوا: (ولا آسيي البيت) (2) بحذف النون والإضافة، (بينفو) في موضع الحال من الضمير في (آتين) ولا يجوز أن تكون صفة ل (آتين) لأن اسم الفاعل إذا وصف لم يعقل في الاختيار.

(1) كذا في الأصول الحقبية، وفي نص الكشاف من (ط)، لكن في الأصل القطي من (الكشاف)، وفي النسخ المطبوعة منه: (في أنفسهم).

(2) انظر: "إحاط فضل الله البشر" (1: 250) و"الجامع لأحكام القرآن" (6: 44).

(3) التبيان في إعراب القرآن (1: 416).
وقرأ أحمد بن قيس والأعرج {تبغون} بالباء على خطاب المؤمنين.  
{إيامة للاصطياد بعد حظره عليهم، كانه قال: وإذا خلطتم فلا جناح عليكم أن تصدوا.}
وقري بكسر الفاء. وقال: هو بدل من كسر الهمزة عند الابتداء. وقري: (إذا أخلطتم) يقال: خل المحرم وأخل.  
{جرم يجري جري {كتب} في تعديه إلى مفعول واحد واثنين، تقول: جرم ذتين، نحو: كتبته إليه، وقال: أخرجته ذتين.}
قوله: {نتبعون بالباء على خطاب المؤمنين} وله نسخة: {الأعرج ألا ولا، وهو الأصح. في جامع الأصول قال: أبو صفوان حنيف بن قيس الأعرج المكي مولى للزبير، وقيل: مولى لبني قزارة، سمع ماجها وعطاه وروى عنه مالك والثوري(1).}
قوله: (نتبعون بالباء على خطاب المؤمنين) وهذا أبلغ من الأول في الإكثار، لأنه تعالى أثبت للكلف الفضل الكائن من خالقهم ورازقهم، ثم أنكر على المسلمين إتباع ذلك، وفيه شمجة من معنى الحدود، كما تقول: تعارضتي فيها زلفمي ربي، ويشير على الخطاب فائدة
{تعصب الرب بالذكر.}
حتى تؤدي شمتها، فإذا أدبت فادخلنها، أي: إذا أدبت أدي بهك دخولها(2).
قوله: (وقري بكسر الفاء) أي: فاصطادوا، وقيل: كسر الفاء إمالاً لمالة ما بعده، نحو:
{عبادة على مذهب من يميل(3).}

(1) جامع الأصول لابن الأثير (12: 321).
(2) معاني القرآن واعرأب(143: 2).
(3) البصائر (11: 316) والبحر المحيط (118: 4).
(4) المحسن(11: 110)
على نقل المعتدي إلى مفعوله بالهمزة إلى مفعولين، كقولهم: أكبَّتهُ ذَنبًا، وعله قراءة عبد الله: (ولَو لَّجَهَ مَكَّةً) بضم الياء، وأول المفعولين على القراءتين ضمير المخاطبين، والثاني: (فَأَنْ تَصَدَّقوُاٰ). و(وَأَنَّ صَدْوَكَمْ) يفتح الهمه متعلقًا بالشَّانُ بمعنى العيلة، والشَّانُ: شدة البغض. وقُرِئَ: بِسَكَنُ النُّون، والمعنى: ولا يُكِيبَنّكم بِغَضٍّ فَوْمَ أَنَّ صَدْوَكَمْ الاعتداء، ولا يُجَلِّلُنَّكم عليه. وقُرِئَ: (إِنَّ صَدْوَكَمْ) على (إِنَّ يَضَدُّنَّكم).

قوله: (وَقُرِئَ بِسَكَنِ النُّون) أي: (شَانُ: أبو بكر وابن عامر في الوُضَعِين، والباقون: بفتحها).

قوله: (ولأَنَّ صَدْوَكَمْ) هو متعلق بقوله: (بِغَضٍّ فَوْمَ) على التعليق (والاعتداء مفعول يُكِيبَنّكم). تلخيص المعنى: لا يُجَلِّلُنَّكم على الاعتداء بِغَضٍّ فَوْمَ أَنَّ صَدْوَكَمْ على المسجد الحرام، قال الواجدي: لا يُجَلِّلُنَّكم بِغَضٍّ كَفَّارٍ مَّكَّةَ أنَّ صَدْوَكَمْ يومٌ الحَدِيثَة على المسجد الحرام أن تُعَدَّوا على حُجَّاج اليمامة فَتستجِلَوُّهم مُحَرَّمًا.

قوله: (على (إِنَّ يَضَدُّنَّكم) ابن كثير وابن عَمِرو، والباقون: بفتحها)، وقيل: فيه ضعف من حيث إنهم لا يقترون على الصد بعد فتح مكة، ويُمكن أن يُحمل على الفرض والقدير للمبالغة، وبياته: أن فرشًا وصددهم إياكم يوم الحدثية كان عائداً وأبعادًا. لأن من شأن البيت الحرام وتعظيم شعائر الله وحرامها أن لا يُضَد من بقصده، فضدهم ذلك في عقد الاعتداء كلا صدًا فَنَّهَقَ أن يُفرض كما يُفرض المحالات، قال صاحب المفتاح، في قوله تعالى: (أَفْنِصَبْتُمُ عَنْكُمُ الْجَارِيَّةَ صَمَّحَاهَا صَمَّحَهَا قَوْمًا نَّسِيفًا؟) (الزخرف: 5). فيمن قرأ: (إِنَّ)

(1) انظر: «التيسير في القراءات السبع» ص 87، و«النشر في القراءات العشر» (2: 287).
(2) «الوسطاء» (2: 150).
(3) انظر: «التيسير في القراءات السبع» ص 87، و«النشر في القراءات العشر» (2: 287).
ومعنى صدّهم إياهم عن المسجد الحرام: منع أهل مكة رسول الله ﷺ والمؤمنين.

يوم الخمسية عن العمرة، ومنع الاعتداء: الانتقام منهم بإلحاق مكرور بهم.

"ولا تقوؤوا على الإنصر والوقاية، وقل: ان شاء الله فهذا هو حكمه.

وعالمين: على الانضمام والتشفي، ويجوز أن يُراد العموم لكل بُر وتقوى، وكل إثم.

وعدوان، فتناول بعمومه العفو والانتصار.

[ـ خرجت عليكم المساكين والمأموم، ولم ترجوا أن تجتازوا فTrademark، والمتخفيين والمؤتمن، والمتغيرة والمطاف، ومن أكل السمك إلا ما ذهبت وما أخذت عن النضج، وإن كسبتموا بالإضرار ذكتم فيكم شريّم الله كفرنا من سببكم، فلا تحسبوا والذين كفروا اليوم، أملك لكم ذكتم وأمنتم عليكم، فأمهي ورضيت لكم الإسلام، ونكا فتى أضطر في تحقصك على متجاننف لئن يف الله عناور رجعة.]

كتبه، بالكسر لقضية التوبين والتحجيل في ارتكاب الإسراف والنصوص أن الإسراف من العقلي في مثل هذا المقام واجب الانتفاء حقيق أن لا يكون نهجه إلا على مجرم الفرض.)

قوله: (ويجوز أن يُراد العموم لكل بُر وتقوى)، وهذا أولى لتصير الآية من جوامع الكلم، تولدانًا للكلام السابق، فدخل في اسمين والوقاية جميع مناسبة الحج، قال الله تعالى: «فإنما تقوؤين الفرش» [الحج: 33] والعفو والإغضاء أيضًا، وفي النهي عن الإثم والعدوان عند التعزير لقاصدي البيت الحرام دخولاً أو أولاً، وعلى وجه الأول يكون عظماً على «ولا تفرّتمكم» من حيث المعنى، لأنه من باب لا أزِيلك ها هذا، كأنه قبل: لا تعودوا على قاصدي البيت الحرام لأجل أن صدكم فريش عن البيت الحرام، وتعانون على العفو والإغفاء، ومن ثم قيل: الوقف على «أن تُعدوا» لا زال الاعتداء منهي عنده التعاون.

(1) مفتاح العلوم ص 116.
كان أهل الجاهلية يأكلون هذه المحرمات； التهيئة التي تقوم حَتِّى أن يثبتها، والقصيدة:

وهو الدّم في المباعر، ينفّذها ويقولون: يُحْرَم من فُرُدّ لـه.

ولمّا أُهِلَّ لِثِيَانَ الْكَوْيَةِ، أي: رفع الصّوت به لغير الله، وهو قولهم: باسم اللّه.
والغّرَى عند دُبُّجِه.


على الْيَبِّ مَأْمُوَّر بـه، (وَالْقَرْءَاءُ) أصلها (وَيْنَفِي) من وَقِبْتِه، فقبلت بأمره وَأَوَا عَلَى قياس باب قُعَّل
من الْبَيْاءَ الاسْتِرَا، ثمّ فَلْبِتَ وَأَوَّلِه نَأْ تَأْ في قولك: تَقْيِي وَيْهُ غير منصرفة.

قوله: (ثُمَّ حَقَّنَ أَنفِهَا)، التَّهِيَة: السّحَنَف: المّلاك، كانوا يتخَّبِّلُونَ أن رُوف المريض
تَخْرُجُ مِن أَنفِه، فإنيجَّر تَخْرُج مِن جرَاحِه.

قوله: (في البَمَاعر) هي تَمْوَعُ البَمَع، وهي الأمَّام.

قوله: (من فُرَدَّ لـه) قال الابْدْانِي: الفَقْصِي. دمّ كان يُحْرَمْ في شعِيـمَي: فْقَصِّدُ عَرَقَ البَمَعـ.
ثمّ يَسْتَرْوُى ويضفّد الصّيف (١)، التَّهِيَة: أصلّه قُصِّدُ له، فصارَ فْقَصِّدُ لهّ بِالزَّأـي، ثمّ حَقَّن بالزَّأـي (٢) على لغة طيّب، وأوْلِه مِن تَكـَلُّمَه بحائز، معناه: لم يُحْرَم مِن الصّيافَة مِن عِيْلٍ لـه
الفَقْصِي (٣)، وهذا مثّل، ومعناه: لم يُحْرَم مِن نال بعض حاجيّه وإن لم ينلها كلهِها.

(١) مجمل الأمثال (٢: ٧١٧).
(٢) قول: تَمَّ حَقَّن بالزَّأـي، سقط من (غ).
(٣) انظر: المفصل في صناعة الأعراب، ص ٥١٩ وجمهرة الأمثال لأبي هلال العسكري (٢: ١٩٣).
سورة المائدة

(وَمَا أَكْلَ السُّبْحَانِ بِعَضْهَةٍ إِلاَّ مَا ذَكَّرَهُمُ الْعِبَادُ) 1

إِلاَّ مَا أَدْرَكَتْ ذُكَاهُ وَهُوَ يُضْطَرِّبُ

اضطراب المذبح، وتشخص أوداه. وقرأ عبد الله: (وتلململحة). وفي رواية عن أبي

عمرو: (السُّبْحَانِ) بِعَضْهَةٍ بِالبَّاء. وقرأ ابن عباس: (وأَكْبَرُ السُّبْحَانِ).

(وَمَا دَيْحٌ عَلَى الْقُبُرِ) كانت لهم حجارة منصوبة حول البيب يذبحون عليها

ويشرحو النَّحْم عليها، ويُظْمَهُونَها بذلك ويتَقَرِّبونَ به إليها تُسَمَّى الأنصاب.

والنصب واحد. قال الأعشى:

قوله: (وَمَا أَكْلَ السُّبْحَانِ بِعَضْهَةٍ) أي: وما أكل من السُّبْحَان فات، قال الفاضلي: هذا

بدل على أن جواهر الصيد إذا أكلت فيما اصطادته لم يُقدِّر.

قوله: (إِلاَّ مَا أَدْرَكَتْ ذُكَاهُ) قال الزجاج: الذكربة: أن يدرك ما يباح أكثره من الحيوان

وفي بقية تشخص مهما الأزداج وتضتراب اضطراب المذبح الذي أدرك ذكاه، وأصل

الذكاء في اللغة: تمام شيء، فمهذذكاه في السن، والذكاء في الفهم، وهو أن يكون ممااما

سريع الفُؤُول، وذُكِّيَة الناز: تستَمَّت اشتعالاً، فمعنى: (مَا ذَكَّرَهُمُ): أدركهم ذَبحه على النَّياح.

وقال الفاضلي: ومعني: (مَا ذَكَّرَهُمُ): ما أدركهم ذكاه وكله حياة مستقرة، والذكاء شرعاء: قطع

القلوم والمرى بمحدَّد.

قوله: (وَتَشَخِّصَ أُودَاهُ) النهاية: الشخص السبلان، وأصل الشخص: ما يخرج من

تحت يد الخالل عند كل غمرة وعصرة لضرع الشاة، الأزداج: هي ما أحاط بالفنن من

المرؤو الذي يقطعها الذائح، واحدها: وذبح بالتحريك.

(1) فنَّور التنزيل: (292)، وانظر: «أحكام القرآن» للجصاص (3: 299) والجامع لأحكام القرآن
(2) فنَّور التنزيل: (140).
(3) معايير القرآن وإعرابه: (2: 262).
(4) معايير القرآن وإعرابه: (2: 262).
وهذا النص المنصوب لا يعبدها لعاقبة وطائر ربنا فاعبذا

وقيل: هو جمع، والواحد: نصائب. وقرئ: (النصب) بسكر الصاد.

وَأَنَّكُمْ مِنْ قَبْلِ الْأَزْلَاءِ ۛ وَحَرَّمَ عَلَيْكُم الْعِبَادَةَ الْأَزْلَامَ (أَي: بِالْقِداحِ) كَانَ أَحْدَهُم إِذَا أَرَادُ سُفَرًا، أَو غُزُوًا، أَو تَجَارَةَ، أَو نَكَايَةَ، أَو أَمْرًا مِنْ مَعَاطِمِ الأَمْوَى صَرَحَ بالقِداحِ، وَهُوَ مَكْتُوبٌ عَلَى بَعْضِهَا: نَهَانٍ رَبِّي، وَعَلَى بَعْضِهَا: أَمْرُ نَزِيِّهِ، وَبَعْضُهَا غُفُّلَ، فَإِنَّ خَرْجَ الْأَمْرِ مَضَى لِطِيْبَيْنِهِ، وَإِنَّ خَرْجَ النَّاهِي أَمْسَكَ، وَإِنَّ خَرْجَ الغُفُّل أَجَافْهَا غَوْرًا، فَمَعْنِي الْعِبَادَةَ الْأَزْلَامِ: طَلِبُ مَعْرِفَةَ مَا قَيْسَهُ لَمْ يُقَيِّسَ لَهُ الْأَزْلَامِ. وَقَالَ: هُوَ الْمُكَّيِّرُ وَقِسُّمُهُمَّ الْجَرَّوُ عَلَى الْأَنْصَابِ الْمَعْلُومَةِ.

قُولُهُ: (وهذا النص الموصوب لا يعبدها) البيت. فمثه:

لَعَاقِبَةَ وَلَهَّرَ رَبِّكَ فَاعِبِداً

وَلَوْ لَمْ يَكِن النَّصَبُ وَاحِداً لَفَقَ: المَنْصُوبَاتَ أو المَنْصُوبَةَ، وَلَفَقَ: ذِي مَكَانٍ ذَا، وَلَفَقَ:

لا يُعْبِدَنَّهَا.

قُولُهُ: (فاعِبِداً) أَصَلَهُ فَاعِبِداً فَابْدِلْ النُّونُ أَلْفَا.

قُولُهُ: (غَفِّلَ) أَي: لَا بِسَمَةٍ عَلَيْهَا، النُّهَاءَةُ: الأَعْفَالُ: الأَرْضُ المَجْهُوْلَةُ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا أَثْرُ عَرْفُ بِهِ.

قُولُهُ: (مَضَى لِطِيْبَيْنِهِ) النُّهَاءَةُ: الطَّيْبَةُ: غَفِّلَةُ مِنْ طَوْرِ، وَفِي الْحَدِيْثِ لَها عَرْضٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ عَلَى بَيَانِ الْعَرَبِ، قَالَوا: يَا مُحَمَّدُ، اعْتَمِدُ لِطِيْبَيْكَ، أَي: امْضِي لِوجَهَكَ وَقَصَّدِكَ (2).

قُولُهُ: (أَجَافَا غُوَّدَا) أَي: عَادِلَا، أَو: عَادُوا غَوَّدَا.

1) البيت للإياس في ديوانه: ص 137.
2) ذكره الخطابي في غريب الحديث (1: 459).
سورة المائدة

(1) دلّكم في نصيحة: إشارة إلى الاستقامة، أو إلى تناول ما حرم عليهم؛ لأن المعنى:
حَرَّم عليكم تناول الميتة، وكذا.

فإن قلت: لم كان استقامة المسافر وغيره بالأذال - يعترف الحال - فسئ؟ قلت:
لأنه دخول في علم الغيب الذي استثمر به علام الغريب وقال: «لا يَعْلَم مَنْ فِي السَّكْرَةْ»
والآية تدل على الله [الนม: 65] واعتقاد أن إليه طريقاً ولي استباعه، وقوله: أمرني
رببي، ونهائي ربب، افتراء على الله، وما يُدرك أنه أمره أو تباهي؟ والكَفِّة مَنْ يَفْتَجُّون بهذه
المتابة، وإن كان أراد بالرب الصم، فقد روي أنهم كانوا يُجْلَوُّون عند أصنامهم,
فأُمَّرَ ظاهر.

(2) أيَّمَم لم تُرُد به يومًا بعبيه، وإنها أراد بالزمان الحاضر وما يتصل به وبدنيه
من الأزمنة الماضية والآتية، يقولك: كنت بالأسسس شاب، وأنت اليوم أشبع، فلا
تُريد بالأمس اليوم الذي قبل يومك، ولا باليوم يومك، ولا بالآن في قوله:
قُولَهُ (والفَهْجَة والبَجَمُوَّن بهذا المتابة). قال الزجاج: لا تفرق بين ذلك وبين البجُمن
فلا يقال: لا أخرج من أجل نجم كذا، وأخرج من أجل طلوع نجم كذا، لأنه دخول في
علم الله تعالى الذي هو غيب، وهو حرام كالاذال والاستقامة بالأذال فسن، والفسق:
اسم لكل ما أعلمه عز وجل أنه تخرج عن الحلول إلى الحرام (1) ، نقل الشيخ معي الدين
النروي رحمه الله تعالى في تَقْرِيب مسلم عن الفاسي (2) : كانت الكَفِّة (3) في العرب ثلاثة
أضمر: أخذوها: أن يكون للإنسان ولي من الجين يخشره بما يُنطِقَه من السمع من السوء، وهذا

(1) دعائي القرآن وعِراباته (2) : 147
(2) يعني الفاسي عياس الذي استمد النروي كثيرًا من شرحه (إيال المعليم بفوانيد مسلم)، وهو شرح بديع
(3) في (م) واعداً و(ص) (واس): الكَفِّة، والبجوم من (ط)، وهو المواقي في تَقْرِيب صحيح مسلم.
الآن لـّمّا ابتغيتّ مرزقي، وعفّضت مـن نابي على جـِّنّـم
وقيل: أريدّ يوم نروّيها، وقد نزلت يوم الجمعة - وكان يوم عرفـة - بعد العصر
في حجـىّة الوداع.

القسم بطل من حين بعث الله نبيًا، والثاني: أن يـََّرَّهـَا بيطرأ، ويكون في أطراف الأرض
وما حـَّـيـن عنـْهـَا قـَرْب أو بعـْد، وهذا لا يـَعْـدُ وجوده، وقيل: المعتزلة، وبعض المتقدمين هذين
الثرتين وأحدهم، لا استحالة في ذلك ولا بعـد في وجوده، ولكنهم يصدقون وي肯ذبون،
والنهي من تصديقهم والسعي منهم عام، والثاني: المنجمون، وهذا الصـََّرـُب يقبل الله في بعض
الناس قوة ما تكون الكبـَّـب فيه أصعب، ومن هذا الفـَّـن العرفـة، وصاحبه عرفـة، وهو الذي
يستـَـيـَـم على الأمور بأسباب ومقدمات يدعي معرفته بها كالرجل بالطير والطرق بالمحصـَّـا،
وهذه الأضرـُب كـَّـلـٌّ سـَّمـٌّـب كهانة، وقد أكذبـَّـهم الشـَّرـِّع وتلـِـى عن تصديقهم وإثباتهم.

قوله: (الآن لـّمّا ابتغيتّ مرزقي، وعفّضت مـن نابي على جـِّنّـم)، المسـِّرعة، بضمّ
الواء: الشعر المـَّـسـِّرـِـع الذي يأخذ من الصـَّـدر إلى النـَّـرة، والـِّــبـّـغـَـم: الأصل، ويردُّ هنا أصل
الأنسان، يقول: تحقّت أسنان من الكبير حتى عضّـت على أصـٌّهـ، قال المبَّـدِـع: يـََـّـرَّب
للـَّــفـَّـّـغـَـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰـٰ~

قوله: (وـمـَّ جـَّـرـْـت يوم الجـمـعة وـكـان يوم عرـفـة)، زوينا عن النـَّـر المـَّـشـَّـب، عن عـُـرـُم رضي الله
 عنه: أـَّـرـْـت يوم عرـفـة، وفي رواية: بـَّـعـْـفـَـات في يوم الجمعـة. رواه أحمد بن حنبـْـل في "مـَّــبنـَّـ".

أيضاً.

(1) في (م) و (ع) و (س): أرـكـانه، والثبوت من (ط)، وهو الموافق لما في فـَّــرخ صحيح مسلم.
(2) صحيح مسلم: بشرح النوري (14: 223).
(3) البيت للمحارب بن علـي الدحلي، انظر: "المصاحـح" (147) و "المـنـار العرب" (1: 422).
(4) دمج الأمثال (2: 27).
(5) الحديث سبب تجريبه.
لا يُفْتُرُ عَلَى الَّذِينَ كَفَّرُوا مِنْ دَيْنِكُمْ: يَكُونُ مَنْ يُطِلِّعُهُ وَأُنْتُراُجُ عَلَى مَلَكِهِ، فَيُحْرِمَ عَلَيْكُمْ خَبَابٍ بَعْدُ ما حَرَّمَهُ عَلَيْكُمْ.

وقيل: يَنْتَهُو مِنْ دِينَكُمْ أَنْ يَغْلِبُكُمْ، لَانَ اللَّهُ عُزُوْجَ وَجُلُوْلَ قَبْلَهُ بِعَدْ لُهُهُ مِنْ إِظِهَارِهِ عَلَى الَّذِينَ كَلِمْنَاهُمْ. فَأَتَيْهَا عَلَيْهِمْ بَعْدُ إِظِهَارِ الْأَيْدِي وَرَوَاءَ الْحُرَفِ مِنْ الكِفَايَةِ وَبِإِذْهَابٍ مِّمَّا عَبْرَهَا مِنْ فِقهِ. فَأَخْلَصَا لِهِمْ مِنْ الحَشْرِيَّةِ. فَأَكْتُبْ لِكُلِّ دِينٍ دِينَكُمْ: كَفَّرْتُمْ أَمَرَ عَدَوَّكُم وَجَعَلْتُ الْيَدَ الْعَلْيَّةَ لِكُلِّ مَا تَقُولُ الْمَلْكُ: الْيَوْمُ كَمْ لَا النَّارَ كَمْ لَا النَّارَ كَمْ لَا النَّارَ. إِنَّا كُنَا مَا نُرِيدُ إِنَّا كُنَا مَا نُرِيدُ إِنَّا كُنَا مَا نُرِيدُ. وَأَكْتُبْ لِكُلِّ مَا مَتَجَّهُ إِلَى نُكْلَيْفِكُمْ مِنْ تَعْلِيْمِ الْحَلَالِ وَاِلْحَرَامِ وَالْوَتْفِيقِ عَلَى الْشَّرَائِعِ وَقَوْانِينَ الْقِيَاسِ وأَوْصُولِ الْإِجْتِهَادِ.

وَأَمُضَّ عَلَيْكُمْ يَمْتَنُّهُ بِفَتْحِ مَكَّةِ وَفُخُولِهَا أَمْنِ فَأَظَاهِرِهِنَّ، ...
وقدrm مبادر الجاهلية ومناسكهم، وأن لم rهم معكم مشرك، ولم يطُف بالبيت عرابة.
or أتمت نعمة عليكم بإكمال أمر الدين والشرايع، كأنه قال: "أتمت نعمة عليكم".
لكم وليكم وأتمت نعمة عليكم بذلك، لأنها لا نعمة أنَم من نعمة الإسلام.

التكمل: فيما تعلمنا من الأول: روأ الحروف وحصول الأموي، ومن ذلك: الغلبة، وقهر الأعداء، فإنهم لم يفلسهم بحصول الأموي، وكفاية غير الأعداء، رأى الوُهفُ غير نام، فكُفُّ بالفتاح، والنصرة وقهر الأعداء.

قوله: (أو أتمت نعمة عليكم "(1) بإكان الله أمر الدين والشرايع) متفرغ على قوله: "أو أتمت نعمة عليكم "(2) بإكان الله أمر الدين والشرايع) المتفرغ على قوله: "أتمت نعمة عليكم "(3) فإنه لا نعمة أنَم من نعمة الإسلام). روأ الإمام عن الفعل أنه قال: الشروع أبداً كأن كاملاً وإن الشرايع في كل وقت كانت كافية يحبس أشياء ذلك الوقت، لكن يحبس النسبة إلى بعضها كانت كاملة وأتمت، وهذا كان يزادر في كل وقت وينسي، وأما في آخر زمن

المبعث فإنه تعالى أرسل شريعة كاملة وحكم ببناها إلى يوم القيامة، ولذلك قال تعالى: "أتمت نعمة عليكم "(4) ويمكن أن يقال: إن الشرايع كانت كاملة في كل زمن بال نسبة إلى أهلنا، وكل من كان مكملًا فيها، لكن كيالي بالنسبة إلى جميع المكملين إلى آخر الزمان إنا حصل في ذلك اليوم.

الرغبب: فإن الأديان الحق كله جارية أجرى دين واحد، وكان قبل الإسلام في النقص.

---

(1) كذا في الأصول الخاطئة، وفي "الكشف": "أو أتمت نعمة عليكم".
(2) كذا في (ط)، وفي غيرها من الأصول الخاطئة: "على نعمة خطيئة، فابحث وتنميه".
(3) "مفاتيح الغيب" (11: 287).
بين إفراد وتفريق بالإضافة إلى شرعيتا، وذلك على حسب ما كانت تقضي حکمة الله تعالى في كل زمان، فکمله الله تعالى بالنبي [البقرة: 139]، وجعله وسطًا منصونًا علن الإفراد والتفريق، كما قال تعالى: "وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِلنَّاسِ مِثْلًا مِّنَ النَّاسِ [البقرة: 123]", وكما قال تعالى: "مَثَلَ الْأَنْبِيَاءِ كَرَجْجٍ بَيَنَّهَا دَارًا فَأَكْلُوهَا وأحْسُنُوهَا لَا مِيْنَةً لَّيْنَهَا، وَجَعَلَ النَّاسَ يَدْخُلُونَهَا وَيَبْعَجُونَ وَيُقِيمُونَ لَوْ رَسَولُ اللَّهِ ﷺ: "فَأَنَا مِيْنَةً لَّيْنَهَا جَعَلْتُ فَخْتَمَتُ الْأَنْبِيَاءَ "(طه: 123)". فالناظر: هذا هو الذي يقتضى أن تكون شريعة مؤيدة ولا تستثن و، فلا يلزم في التغيير والتقلّب ما لم تكمل، فإذا

فقد قال: كيف يقال: إن الأديان كلها نافقة قبل المبعث وأن يكون دينه قبل ذلك?

فإن قيل: كيف يقال: "أَلْيَوْمَ أُكْتِبَتْ [الحج: 286]"؟

فإن قيل: كيف يقال: "أَلْيَوْمَ أُكْتِبَتْ [الحج: 286]"، ودينه دين إبراهيم عليه السلام، والسلام.

(1) الاحرج البخاري (1862) والترمذي (2287) عن جابر.
(2) الاحرج مسلم (2287) عن جابر.
(3) تفسير الراغب الأصفهاني (267).
(4) إذا لم يكن مؤقبًا: أي: به آفة.
وزريتكم لكم الإسلام وياكم يعني: اخترُنكم لكم من بين الأديان، وأذنتمكم بأنه هو الدين السمعي ورده، وهو بنينج عبر الإسلام دينًا قل يقبل بينه [ال عمران: 85]، و إن هذين أكثركم أسه وواجهة [الأيام: 92]. فإن قلت: بما أنصل قوله: قدّم أخطار؟ قلت: بذكر المحرمات، وقوله:

هو دين إبراهيم من حيث إنها داعية إلى الحق ومشتركان في الأصول، لكن الذي شرع على لسان إبراهيم كان مبدأ الإسلام، وما شرع على لسان محمد كان خاتمة الإسلام، وهذا كان مؤيداً نابعاً لفروع ما تقدم، وإليه أشار بقوله: [ظلمه على الذين حملوا] [التوبة: 33].

وهذه ظاهرة أن عرف قولان الكلام.

 قوله: (اختره لكم من بين سائر الأديان) يعني قسم رضي معنا اختار لتعليمه باللقاء دون عن، وذل الاختيار على المختار منه، وهو سائر الأديان.

 قوله: (وأذنتمكم) عطت على قوله: اخترته، وفيه إدانة إلى معنى الإدمان وإشارة النص، يعني: إنما خصصت الإسلام بالذكر وأوقفت الدين تسمية أنه لا وذككم بأنه هو الدين المرتفع دون غيره لما عرفتم من قوله: وَمَنْ يَبْتَغِ الْإِسْلَامَ فَلَن يَجْعَلْ يَدَنَّى [ال عمران: 85]، وليا أوردت لفظ كلكم لأعلكم أن ما اخترت لغيركم هذا الدين، كقوله تعالى: وَلَكُم مِّنَ الْأَمْثَالِ [البقرة: 176]، وذلك لعرفتم من قوله تعالى: إن ذلك على إشارة إلّى بلّة الإسلام، أي أن بلّة الإسلام هي يذككم التي يجب أن تكونوا عليها لا تتحرفون عنها، يشتر إليها بلّة واحدة غير مختلفة، ومثل واثقة قوله تعالى: وزريتكم لكم الإسلام وياكم على قوله: إنه

(1) كذا في الأصول الخطية، وكذا هو أيضاً في نص الكشف عن الطائفة من بين الأديان.
(2) انظر: 10 (986-300).
(1) الحديث سبق تخرجه.
(2) تفسير الراغب الأصفهاني (4: 267-268).
في السؤال معنى القول؛ فلم ذلك وقعت بعده (ماذا أجمل فلت kiếm)، كأنه يقول: يقللون
لك: ماذا أجمل لهم؟ وإنها لم تقل: ماذا أجمل لنا: حكايته لما قالوه، لأن (ويسقلونه)
بلفظ العيبه، كما تقول: أقسم زيد ليعلمن، ولو قيل: لأعلمن، وأجمل لنا، لكان صواباً.
و (ماذا) مبتدأ، و (أجمل فلت) خبره، تقول: أي شيء أجمل لهم؟ ومعناه: ماذا
أجمل لهم من الطاعم؟ كأنهم حين تلا عليهم ما حرم عليهم من خيبات المأكلي سألوا
علياً أجمل لهم منها، فقيل: (أجمل لكم الطيبان) أي: ما ليس بطيب منها: وهو كل
ما لم يأتي محيربه في كتاب أو شيوخ أو قياس مجتهيد.

وأساس الدين متبوع عليه، لأن به (1) يتمكن الكلف من العبادة، وويؤدى ما رُوِيَ عن مسلم
والترميذي، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: "إنه الله طيب لا يقل إلا طيباً، وإن الله
أمر المؤمنين بها أمر به المرضلين، فقال: (فِيَأْيُوبَ الْرَّسُولُ ﷺ) كله من الطيبين واحْصِنِتمْ عِلْمَهُ (المؤمنين: 41)، وقال تعالى: (فِي يَأْتِيَ الْرَّسُولُ ﷺ مَآمَرَهُمْ مَآمَرَهُمْ مَآمَرَهُمْ) (البقرة: 172)، ثم ذكر الرجل يطيل المشتر أشعث أبغر يلبس جلبي إلى السياء: يا ربنا رب،
ومعمره حرام ومشرئه حرام وملبسه حرام وغُفْرُي بالحرام، فأتى يستجاب لذلك؟(2)،
ومسلم لم يذكَر الملبس (3)، انظر إلى الحديث أيضاً كيف كر إلى قوله: (وعُفِي بالحرام) بعده
قوله: (ومعمره حرام).

قوله: (ولو كل ما لم يأتي محيربه في كتاب أو شيوخ)، الراوي: الطيبان النام هو الذي
يُستَلَّذ عاجلاً وآجلاً، وذلك هو الخلافون الذي لا يعقب مائياً(4).

(1) زاد في (ص) قوله: فوام العين الذي به.
(2) آخر عيسى مسلم (1015) والترميذي (2989)، عن أبي هريرة.
(3) بل ذكر مسلم الملبس في الحديث.
(4) تفسير الراغب الأصفهاني (4): 270، وانظر: مفردات القرآن، ص 527.
أما علامة عُمَّمَتْنِيَّانَ الجُرَّاجَينَ عطّفَ علَى (الْبَيْنَيْنِ) أي: آخِلٌ لكم الطيّبات وصيّد ما علّمتم، فعذَّب المضاف، أو تجعل (سُرُطٍ) شرطٍ وجوابها «فَكُلَّوا».
والجوارح: الكوايسٌ من يساع الدهائم والطير، كالكلب والثعلب والفهد والنمر والعقاب، والصقر والبازي والشاهين.

قوله: (أو تجعل وما شرطية) عطّف على قوله: (وصيد ما علّمتم فعذب المضاف). فعل الأول: (هذا) موضعه، و(يَنْ أَنَّ أَجْمَارَ) بيانية، وعلى هذا: (ما) شرطية على تقدير المضاف أيضاً، وُروِى عن المصنف أنه صَلَّى منه وقيل: فإذا يبطل قولها شرطية؟ فقل: لا، لأن المضاف إلى الاسم الحامل لمعنى الشرط في حكم المضاف إليه، تقول: غلام من تصرب أضرَب.

وقال صاحب «اللباب»: فإن تقدم أمية الشرط الجائز فمعنى الموجب لها التشدد، فقد قيل له: لا تخجل، فعلى أن يكون تقدير غلام من تصرب أضرُب: إن تصرب غلام زيد أضرَب، وفيه بحث: لأنه ليس من مواضع وضع المظهر موضع المفرط في الجزاء، يعني قوله: (فَمَا أَمْسِكْنَكَ عِلْيَكَ) وضع موضوع ضمير (صَبِيحَةً ما علّمتم) لما دُل ذلك على التعظيم والفحامة - لكنّ هي من التكرير الذي لا يناظر به حكيم آخر من قوله: (وَأَذْكُرُوا أَسْمَاءَ اللَّهِ الْحَسَنَةَ) الآية.

ويُمكن أن يقال: إن السائل كان مترددًا في حلق ما أمسته الضواري، فقتدي في الجواب (أَجْلَ لَكُمْ آتِيَتِكُمْ) وعطف عليه (صَبِيحَةً ما علّمتم) اختصاصاً له، ثم تزيد في المبالغة بأن جعل الجزاء عين الشرط، ويجزى أن لا يقترب المضاف فتكون الحملة الشرطية معطوفة على جملة قوله: (أَجْلَ لَكُمْ) فعل هذا (أو تجعل) في الكتاب (1) عطّف على قوله:

(1) أي: في كتاب الزمخشري هذا، وهو الكشاف؟
والكلب: موثوق الجوارح ومقررها بالصيد لصاحبها، ورأستها لذلك بها علم من الجيل وطرق التأدب والتقيف. وشافته من الكلب، لأن التأدب أكبر ما يكون في الكلاب، فاشتكى من فظته له كُرهه في جنبه، أو لأن السئ يسعى كله. ومنه قوله: "المهم سُلِّط عليه كلًا من كلا بك، فأيده الأسد.

أو من الكلب الذي هو بمعنى الضاراة، يقال: هو كلب يكد: إذا كان ضارًا به. والاصبع "كميلي" على الحال من "علمُ".

فإن قلت: ما فائدته هذه الحَالي وقد استغني عنها ب"علمَ" قلت: فائدة أن يكون من يعلم الجوارح يعبر فيها علمه.

قوله: (ومقررها بالصيد) النصية: الإبراء، الأساس: سبب صار، وقد ضرر بالصيد ضرارة، فأضرى الصاعد الكلب والجوارح، ومن المجاز: صار فلان بكذا وعلى كذا: إذا قُصى به، وأضرَّته وضرَّته وضرَّته عليه.

قوله: (والتقيف) الأساس: ومن المجاز: أدّبه وثقته، ولولا تثقيفك وتوفيقك لمكن تشييتاً، وهل تهدب وتتقف؟

النهائية: غلامي تقف، أي ذو فطنة وذكاء.

قوله: (اللههم سلُّط عليه كلًا من كلا بك) (11)، الحديث موضوع، وسيجيء الكلام عليه في سورة النجم.

(1) أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (211) وابن قانع في "معجم الصحابة" (3:207) عن هبة بن الأسود. وفي "الفتح الساري بتحريج أحاديث القاضي البخاري" (3:548): قال الطيبي: الحديث موضوع، ورد بأن الحاكم أخرجه في "المستدرك" (3384) من حديث أبي نوفل عن أبيه، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وواجهة الدهلي.
سورة المائدة

مَدْرَّبًا فيه، مَوْضُوْعًا بالتكليف، وَتَعْلُمُونَهُ، حَالٌ ثانِيةً، أوِ إسْتِنَافُهَا، وفيه فائدة جميلة.

وَهِي أَنّهُ عَلَى كُلِّ آخِذٍ عَلَى أَنْ لا يَبْعُدَهُ إِلَّا مِنْ أَفْقِهِ أَهْلِهِ عَلَى أَنْ يَأْخُذُهُم مَّرَاحِيِّهِمِ لِلرَّحْمَةِ، وَأَعْمَلُهُمْ عَلَى لِطَائِفَهُ وَحَقَّانَهُ، إِنْ احْتَاجَ إِلَى أَنْ يَبْصَرَهُ إِلَى أَكْبَادِ الْإِبِيلِ، فَكَمْ مِنْ آخِذٍ عَلَى عِيْنِ مُتَيَّنَ قَدْ ضَغَبَ أَيَّامَهُ، وَعَقَبْتَهُ عَنْ لُفَاءِ التَّحَارِيرِ أَنَا لَهُ.

وَمَا عَرَفُكُمْ ﴿٥٥﴾ مِنْ عِلْمِ التَّكِلِيفِ، لِأَنَّهُ إِلَهَمُ مِنَ اللَّهِ، وَمُكَتَّسِبُ بالعِقْلِ، أَوِ مَوْضُوْعًا بالعِقْلِ.

قوَلُهُ (مَدْرَّبًا) مِنْ الدُّرَّةِ الْحِجْرِيَّةِ، الأَسْاسِ ذَوَّابٌ بِالْأَمْرِ الدُّرَّةِ، وَتَدْرُبُّ، وَهُوَ ذِرَّ بَهَ عَلَى عِلْمِهِ، وَهُوَ مُجْرِبُ مَدْرَبًا.

قوَلُهُ (الْأَفْقِ أَهْلِهِ عَلَى) أيًّا: أَلْفَهُمْ، يَقَالُ: فَقَلِ أَرْضًا عَالِهَا، أيًّا: ذَلِّلَهَا بِالْعِلْمِ، وَرْجَلُ مُقَتْلِ مَجْرَب.

الأَسْاسِ مِنْ النَّجْرِ: ذَيَّةُ مَقْتُلَةً مِدَارْلَةُ قدْ مُرَنَّت عَلَى الْعَمْلِ وَقَتَّلَهُ خَبْرًا عَلَى.

قوَلُهُ: (أَنْ يَبْصَرَ إِلَى أَكْبَادِ الْإِبِيلِ) أيًّا: تَرْكَبُ الْإِبِيلِ وَيَبْصَرُ عَلَى أَكْبَادِهَا بِالْمَقْطُوفِ مَقْطُوفًا مِنْ قَوْلِهِ صَلَواتِ اللَّهِ عَلَى عِلْمِهِ، يُوْحَشَ عَلَى أَنْ يَبْصَرُ النَّاسِ أَكْبَادًا الْإِبِيلِ يَطِلْبُونِ اللَّهُ عِلْمًا فَلَا يَجْدُدُنَّ أَحَدًا عَلَى عِلْمِ عَالِمِ المَدِينَةِ، أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي هِرَبَةَ، قَالَ عَنْ أَبِي هِرَبَةَ: شَهَرُ النَّارَقَ: هُوَ مَالِكُ بَنُ أَنَسِ، وَكَذَا قَاذَلُ ابنُ سُهِيْنَةِ.

قوَلُهُ: (٥٦) عَلَّمَكُمُ اللَّهُ مِنْ عِلْمِ التَّكِلِيفِ، لِأَنَّهُ إِلَهَمُ مِنَ اللَّهِ، وَمُكَتَّسِبُ بالعِقْلِ، أَوِ مَا عَرَفُكُمْ اللَّهُ مِنْ عِلْمِ التَّكِلِيفِ إِلَى أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي هِرَبَةَ، وَقَالَ: هُنَا حَدِيثٌ حَسِنٌ، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٧٩٧٧) وَالبَيْهَقِيَّ في سَنَانَ الْكَبْرِيَّ (١٠٠٣٨٦) .

(١) أَخْرِيجُ التَّرْمِذِيُّ (٢٧٨٠) عَنْ أَبِي هِرَبَةَ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسِينٌ، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٧٩٧٧) وَالبَيْهَقِيَّ في سَنَانَ الْكَبْرِيَّ (١٠٠٣٨٦) .
أن تعلموه من أتباع الصيد بإرسال صاحبه، وانظر إليه بمرجه، وانصرافه بذعانه، واسأل الصيد عليه، وأن لا يأكل منه. وقل: (تكلم بينو) بالتحريف، وقلت وقيل يشترا كثيرة، والإمساك على صاحبه: أن لا يأكل منه، وقل: (ptune) يعني بحاتم، فإن أكل منه، فلا تأكل، فإن أمسك عليه تفسيك. وقيل على رضا الله عنه: إذا أكل الباز فألا تأكل.

على أنه ينبغي أن يكون فقهاً عالياً بالشرائط المعترفة في النحو من أتباع الصيد بإرسال صاحبه، وانظر إليه بمرجه، وانصرافه بذعانه، وإسماع الصيد عليه، وأن لا يأكل منه، وفيه إدراج للكافئة الجليلة التي ذكرها في الإشارة إلى أن العالم، وإن كان أفخاذًا موجودًا في العلم، ينبغي أن يكون محدقاً ملهمًا من عند الله تعالى، جائياً مشارب عليه عن كُلَّ دورة الهوى ولؤف النفوس.

الأمراء، مستفادًا من فضائل العلماء الذين (1) مختصراً من مشاكل الأنوار النبوية، والذين يوحي هذا التأويل ما زودنا عن البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي، عن عدي:

سألت رسول الله ﷺ: قلت: أنا قوم تنصيبته هذه الكلاب، فقال: إذا أرسلت كلاً كلاً سمعته، وذكرت اسم الله فقلت: ما أستك، عليه إلا أن يأكل الكلب فلا تأكل، فإني أخوف أن يكون إذا أمسك على نفسه، وإن خلقه كله من غيرها فلا تأكل؟(2).

قوله: (آن تعلموه) هو مفصولتان لقوله: (ما عرفكم)... والضمير المنصب في تعلمهم عائلاً إلى ما، والمفصول الثاني محدوف، أي: ما عرفكم الله أن تعلموه الكلب، قوله: (من) أتباعه بيتان حاماً.

قوله: (على نفسه) حاله، أي: مستقلًا ومستقلًا عليها كما تقضيه طبيعته وجباله، لا على

(1) في غ (مس) الدينية، والمنبه من (ط) و(ع)
(2) أخرجه البخاري (440) ومسلم (1249) وأبو داود (260) والترمذي (1470) وأحمد (1828) وأحمد (1824) والبانيز (688) عن عدي بن حاتم رضي الله عنه.
وَفَرَقَ العَلَاءَ فَاغْشَرَطْوَا فِي سَبَاعِ الْبِهَارِمْ تَرْكَ الأَكْلِ، لَكَنَّهَا تَوْزَعُ بِالْضَّرْب، وَلَمْ يَشْرَطُوهُ فِي سَبَاعِ الْطِّيْر. وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَعْتِرُ تَرْكَ الأَكْلِ أَسْلَامًا، وَلَمْ يَقْرَؤُ بِهِنَّ إِسْمَالِيْنِ الْكَلْبِ، وَالْبَعْضِيِّ. وَعِنْ سَلِبَ، وَسَلِبَ ِبَنُ عِبَادُ بَنُ عُيُوب، وَبَنُو هَرْبِيْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، إِذَا أَكْلُوا الْكَلْبِ ثَلَّيِّينِ، وَبِقِيَ ثُلُّيَّةٍ وَذَكَّرَتْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَكَلَّ.

فَإِنَّ قَلَبَ: إِلَّا مَرْجِعُ الْقَمْيِرِ خِطْبَةً فِي فَوْلِهِ: "وَذَكَّرْنَا نَعْمًا مَّلْكَ عَلَيْهِ"؟ قَلِبَ: إِنَّ مَرْجِعَ إِلَّا مَبَاحَرَةٌ مُّقَبَّةً عَلَى مَعْنَى وَذَكَّرْنَاهُ إِذَا أَدرَكْنَاهُ ذِكَارَهُ، أَوْ إِلَّا "وَذَكَّرْنَا عَلَى مَعْنَى" مَرْجِعَ بُنَأْجِرَ، أي: شَغَفْنَاهُ عَلَيْهِ إِذَا فَرَضْتِ إِنْسَانَ.

أَي: هَذَا يَوْمُ الْكِتَابِ، فَإِنَّمَا أُولِي الْكِتَابِ يَسْتَغْلِبُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَيَعْتَرَفُ بِهَا أَنَّهُ يَوْمُ الْكِتَابِ، فَإِنَّمَا أُولِي الْكِتَابِ يَسْتَغْلِبُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَيَعْتَرَفُ بِهَا أَنَّهُ يَوْمُ الْكِتَابِ، وَيَعْتَرَفُ بِهَا أَنَّهُ يَوْمُ الْكِتَابِ، وَيَعْتَرَفُ بِهَا أَنَّهُ يَوْمُ الْكِتَابِ، مِنْ أَجْرَهُمْ تَحْسَبُهُمُ الْمُسْلِمِينَ، وَلَا مُتَجَذَّرَ أَخْذَهُ، وَمِنْ يَكْفُرُ بِهَا اللَّهُ، فَأُقْدِحْ عَلَى مَعْنَى، وَهُوَ فِي الْأَخْرَى مَنَادِيًا.

فَإِنَّمَا أُولِي الْكِتَابِ يَسْتَغْلِبُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِنَّمَا أُولِي الْكِتَابِ يَسْتَغْلِبُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِنَّمَا أُولِي الْكِتَابِ يَسْتَغْلِبُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِنَّمَا أُولِي الْكِتَابِ يَسْتَغْلِبُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِنَّمَا أُولِي الْكِتَابِ يَسْتَغْلِبُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِنَّمَا أُولِي الْكِتَابِ يَسْتَغْلِبُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ.
فهؤلاء ليسوا من أهل الكتاب. وأما المُجُوس فقد سنَّ بِهِم سِنَةَ أهْلِ الكِتابِ في أَخْذِ الجزءِ منهم دون أَنْ تَذَاكَّرَ هُم وَتَناكَّهُم نَسَائِهِم وَقَدْ رَوِيَ عَنْ أَبِي السَّبِيبِ أنَّهُ قَالَ: إِذَا كان المُسلمِ مريضًا فَأَمْرَ المُجُوسِ أن يَذَّكَّرُ اسْمَ الله وَيَذْبِحَ، فَلا بَأْسٌ. وَقَالَ أَبُو ثُورٍ: إِنَّ أَمْرَهُ بِذَلِكَ الصَّحَّة، فَلا بَأْسٌ، وَقَدْ أَسَأَأَتْهُ.

(وَمَا كَانَ جَلَّ لَهُمْ) فَلا عَلِيَّمِمٌ أَنْ تَتَّقُؤُمُوهُمُ. (وَكُلُّ خَصَصُنَّئِ) الحِجَارَةُ، أو العَفَافُ، وَخَصَصُهُنَّ بَعْثَ على تَحْيِيَّةٍ اللَّهِنَّ يَلْتِفُهُمُ. وَأَمَّا الْإِمَامُ الْكِتَابَيْنِ فَفَعَّلَ أَيُّهَا النَّافِعُ: هُمُ كَالمُسَلِّمِينَ، وَخَلَائِلُهُنَّ السَّفِحَيْنِ. وَكَانَ أَبُو عُمَرٍ لَا يَرْجِى نَكَاحَ الْكِتَابَيْنِ وَيَبْقَى بِقَوْلِهِ: (وَلَا تَذَّكَّرُوا الْمُشْرِكِيّنَ حَتَّى يُؤْتِىَ) [سُورَةُ البَرَاءةِ: 221] وَيَقُولُ: لَا أَعْلَمُ شَرَكًا أَعْظَمَ مِنْ قُوُّهَا: إِنَّ رَبِّي عِيسَى. وَعَنْ عِيْسِىٍ: قَدْ أَكَثَرَ اللهُ المُسَلِّمِينَ، قَوْلُهُ: (وَكَانَ أَبُو عُمَرٍ لَا يَرْجِى نَكَاحَ الْكِتَابَيْنِ) الْرَّافِعِ: وَإِذَا كَانَ مِنْ أَذْقَانِ أَوْثَانِ الْكِتَابِ لَبَيْنَ قِيلَامِهِ أَيُّهَا مِنْ الَّذِينَ كَانَ مِنْهُمْ وَأَسْلَمَوْا، كَفَّرَهُ عَلَى هُمْ أَلْهَيْنِ الْكِتَابِ أَنْ تَقَلَّمُهُمْ) [سُورَةُ الْعَلَّا: 113] وَعَلِيَّمِمٌ قَوْلُهُ: (وَلَا تَذَّكَّرُوا الْمُشْرِكِيّنَ حَتَّى يُؤْتِىَ) «[سُورَةُ البَرَاءةِ: 221] عَلَى أَهْلِ الْأَذْقَانِ وَالْمُجُوسِ» (1)، وَاكَتَبَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: (لَا تَقُدَّمُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ) وَأَلْبَأَهُ (الْإِخْرَاجِ) أَمَّا رَبُّكَ تَمْكِيَّةً لَّهُمْ) [سُورَةُ الْعَلَّا: 22] وَالْكَحَالَ يَقْطَنُونَ الْمُوَدَّةَ، كَقَوْلُهُ: (يَطْلُبُ لَفْرَحٍ مِّنْ أَمْسِكِيِّ أَرْذَاعًا لِّيْسَ كَأَنَّهُ وَعَلِيَّمِمُ) [سُورَةُ الرَّمْوَةِ: 21] وَقَالَ مِنْ جُوُرِّ الْعِلْمِ بِهِ: إِنَّ المُوَدَّةَ مُنْتَقِيَّةً عَنْهَا هِيَ الْمُوَدَّةُ الْمُبَيْنَةُ، وأَنَا الْمُوَدَّةُ الْرَّوْجُيَّةُ فَهَيْ ضَحَكِّرَةً

(1) أَخْرَجَهُ البَخَارِيُّ (385).
(2) أَرْشِدُ الرَّافِعِ الْأَصْفَهَانِيُّ (4: 279).
وأتبا رحص لهم يومئذ: (خزازود): أعفاء. (ولأ محتاج صلاة: صدق: والخنود
تقع على الذكر والأنثى. (ومن يكافئ بالإنين: يشريع الإسلام وما أحل الله وحزم).
[تفاهمها: الإذكاء: ما علوا إذا فصنت إلى السكونة فاغيروا ويجعلوهما وأيديكم إلى
المراقي وأنصحوا بوركم وانجلحوكم إلى الكعبة فإن كنتم بهما فأظهروا وإن
كنتم مثلًا أو على سفر أوجبة احدكم من الفائدة والتمس النساية فقلن تجدوا ما صدى
فهموا صيدنا دحبا ممتعًا بوجوهتكم وأيديكم مثله مايريد الله يجعل تعالىكم بين
الشفائة ولكن بريد ليظهركم ولييمن يضعهما عليهكم لما ألقاكم تفكرونت
[إذا فصنت إلى السكونة: كقوله: )إذا قرأ الفوْكَانُ قاستيدَ يَأْللَّهُ (الحل: 8) وكدفكوك: إذا ضربت علامةك فهوون عليه، في أن المراد إرادته الفعل.
فإن قلت: لم يجز أن يعير عن إرادة الفعل بالفعل؟ قلت: لأن الفعل يوجد بقدرة
الفعل عليه وإرادته له، وهي قصدته إليه وميَّزُه وخصوص دايعه، فكا يعير عن القدرة
على الفعل بالفعل في قولهم: الإنسان لا يطير، والأمّي لا يصير؛ أي: لا يُفديًا على
الطيران والإبحار: ومنه قوله تعالى: (فَمَعَدَّةٌ رَّبُّكَ التَّمَلَّكَانِ كَأَفْجَعَيْنِ (الأنبياء: 11) قوله: (وصم يكافئ بالإنين: يشريع الإسلام وما أحل الله وحزم) يريد أن قوله:
(وصم يكافئ) إلى آخره كالتدليل والتأكيد لقوله: (أَلْبَسْتُ لَكَ الْكِتَابُ) تعظيما لشأن ما
أحل الله وما حرم، وتفعيا على مم خالف ذلك(1).
قوله: (الإنسان لا يطير) وضع لطير، الذي هو السبب عن القدرة، موضوع السبب
الذي هو القدرة عليه، وهو الذي عناه بقوله: (فِي كَا عَبْرَ عَن الْقُدْرَةِ عَلَى الفَعْلِ بالفَعْلِ).

(1) قوله: (وتعليضا على من خالف ذلك) سقط من (ط).
يعني: إذا كنا قادرين على الإعادة، كذلك عبر عن إرادة الفعل بالفعل، وذلك أن الفعل متسبب عن القدرة والإرادة، فأقيم السبب مقام السبب للملامسة بينه، وإيجاز الكلام، ونحوه من إقامة السبب مقام السبب قومهم كما يدينن، عبر عن الفعل المبتدأ الذي هو سبب الجزء بلفظ الجزء الذي هو متسبب عنه.

قوله: معنى (قدرني إلى الصلاة) : قصدوها؛ لأن من توجه إلى شيء وقام إليه كان فتائدا له متعاليا، فعثر عن القصد له بالقيام إليه.

قوله: (وقيل: معنى (قدرني إلى الصلاة) : قصدوها) عطف على قوله: (إذا أقدرت) إلى الصلاة، (وقدرتها) (النحل) (98)، وقيل في الفرق: إن المعنى على الأول: إذا أردتم القيام إلى الصلاة وقصدوها، وعلى هذا إذا أردتم الصلاة وقصدتموها، وفيه نظر: لأن الإرادة هي القصد المخصوص لما تصرفها بالقول: (وهكذا قدسته) إلى وضيعته وخلوسي داعيكم بل المراد من الفعل مطلق الليل من غير الدعوة الخالصة التي تستلزم النية، وأيضًا يفهم من إرادة القيام إلى الصلاة الأخذ في مقدمتها وشرائها، ومن ثم عقبها بقوله: (فأغضبتوا) وليس كذلك الفعل إلى مطلق الصلاة والآخر أووجه.

وقال الفاضل: وفائدة هذه الطريقة النبيه على أن من أراد العبادة ينبغي أن يباشر إليها بحيث لا ينفق الفعل عن الإرادة.)

الراوي: ظاهر الآية (2) يقتضى أن لا تجيب في الوضع النية، والقول بوجوبه يقتضي زيادة في النص، والزيادة في النص تقضي النسخ، ونسخ القرآن لا يجوز أثناهما بحري الواحد وبالقياس، فلا يصح إذا أراد الثبات النية، وقال بعض الشافعية: بل الآية تقضي إيجاب النية، لأن معنى قوله تعالى: (إذا قمت) إذا أردت، ولو لم يكن معناه ذلك لم يكن لذكره فائدة.)

(1) من قوله: (وعلى هذا إلى هنا أثبتت من (ط).
(2) {
(3) {
(4) {
(24) أئذار التزيل (2) (298).
(3) كما في الأصول الخطبة، و فيه اختصار، ولفظ الراوي: قال أصحاب أبي حنيفة: ظاهر الآية.
(4) انظر: المجموع شرح المذهب (1) (313) والحاوي الكبير (1) (132).
فقد قلتُ: ظاهر الآية يوجب الوضوء على كلّ قائم إلى الصلاة، محجوب وغير محجوب، فإن وجهه؟ قلت: يجعل أن يكون الأمر للموجوب، فيكون الخطاب للمحجوبين خاصة، وأن يكون للمذبب. وعن رسول الله ﷺ والخليفة بعدة: أنهم كانوا يوضؤون لكلّ صلاة.

وقال بعضهم: الآية تختصي الترتيب، لأن الفاية في قوله: "فإِنْ تُقَسِّمُواْ تَرْتِيبَ عُنُسِ اللَّهِ"، فلم يتوجب ترتيب ع حل الوجه على القيم، فإذا ترتبت الوجه على القيم تبت في غيره؛ لأن أحدًا لم يفعل، وليس ذلك شيء، فإن الفاية وإن تختصي الترتيب فإن مقتضى ذلك في الجملة لا في البعض، ولم يختصي ترتيب الأعضاء المأمور بهمها، بعضها ع بعض، والأظهر أن الترتيب اقتضاء قول النبي ﷺ: "أبداً لا بدًا الله به" (1)، وفيه الذي فعله بيانًا للآية، وقد رتب ثم قال: "هذا ووضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به" (2).

ويمكن أن يقال: والله نظم أيضًا يختصي الترتيب، لأن لم يزيد ذلك لأوجب تقدم المسحوق أو تأخيره عن المغصول، ولأنهم قدرون الأمرؤ فالأهم، فالاحترام مراعاة الترتيب.

الانصاف: قوله: "إِنَّ الفَعْلَ يُقْدَرُ بِقُدرَةَ الْقَالِ"، إلى آخره يقتني من السهولة والمعتنقي، الساني يقول: الفعل يوجد بقدرة العبد مقصداً لها، والمعتزوي يقول: "فَتُقَدَّرَ" (3).

قوله: (وأن يكون للمذبب). قال صاحب "الفرائده": لا يجوز أن يكون للدق، لأن الإجاع معقد على أن الوضوء للصلاة قرض، لأن الأمر للموجوب إلا منع، وقال: أما الجواب عن السؤال الذي أورده في "الكتشاف" فهو أن يقال تفسير الآية: وأنهم محمدون، بوjection، أحقهما: أنه يستحيل بدون هذا التفسير أن يختصي المكلف عن عهدتك التكليف (4)؛ لأنه إذا

(1) أخرج حبيب (1218) عن جابر.
(2) تفسير الراغب (4: 271-272)، والحديث أخرجه ابن ماجه (419) والدارقطني (271) والبيهقي.
(3) "الكتشاف" (1: 620).
(4) قوله: "عن عهدتك التكليف" سقط من (ص).
وعن النبي ﷺ: " فمن توضأ على طهير، كتب الله له عشر حسنات."
وعن علي الصلاة: "أن كان يوضأ لكل صلاة، فلما كان يوم الفتح صَبَح على خفية، فصلى الصلاوات الخمس بوضوء واحد، فقال له عمر: صَبَحت شيتا لم تكن تصنعه! فقال: "عمدا فعله يا عمر" يعني: بياض للجوائز.
فإن قلت: هل يجوز أن يكون الأمر شاملا للمحسنين وغيرهم، هل تقول على وجه الإجماع، ومؤلَف على وجه النذب؟ قلت: لا، لأن تناول الكلمة لمحسنين مختلفين، من باب الإلغاز والتمية.
أراد القيام إلى الصلاة وجب عليه أن يتوضأ، فإذا توضأ وأراد القيام إلى الصلاة وجب عليه مرة أخرى أن يتوضأ، وهلم جرأ، وثانيها: أن التهمب بدل من الوضوء، لقوله تعالى: "قلتم يصَدَوا ما فتيمتموا؟" (المائدة: 8)، البديل لا يمكن أن يكون مخالفا للبديل منه في السبب، وإلا لا يكون البديل بديلًا، فإنه كان موجب التهمب عند عدم الماء حالة الحدث كان كذلك في الوضوء؛ لأنه إذا سبب أو شرط.
قوله: (فمن توضأ على طهير) الحديث أخرجه الترمذي عن ابن عمر(1).
قوله: (فلما كان يوم الفتح صَبَح على خفية) الحديث رواه بردة، وأوردته مسلم وأبو داود والترمذي(2)، وليس فيه أنه كان يوضأ لكل صلاة.
قوله: (الإلغاز والتمية) لم يرد به إلا ظاهرة متزامنة، وهو أن يطلب للفظة ما معنيان: قريب وبعيد، وتراد بها البعيد غير مصحوبة بالقرينة، بل مربدًا أن الفظة عند إرادته الحقيقة لا

(1) أخرجه الترمذي (69) عن ابن عمر وفعليس إسناده، وأخرجه أيضا أبو داود (72) وابن ماجه (512).
(2) أخرجه مسلم (277) وابو داود (172) والترمذي (611) من بردية.
وقيل: كان الوضوء لكل صلاة واجبًا أولًا ما فرض ثُمَّ نُسخ.

ووقَلَّهُ: {لا يُنفَّذ معنى الغلبة مطلقًا، فأما دُخُوضُها في الاحتكام وخروجها. فأمر بدور مع الدليل، فها دليل على الخروج قولُهُ: {فَمَظَرَّةٌ إِلَىَّ مِيَّزَرَة}.

يحتاج إلى القرية، وعند إرادة المجارب تقترب إليها فلا يُعلَم الموضوضُ قطعاً. ومن قال بالقدر المشترك، وهو رجحان الفعل على الترك، لا يُراعيه الإلغار.

الاتصال: قد أغار ذلك الشافعي رضي الله عنه وغيره. ثم ما ذكره الزمخشري مبني على أن الأمر مشترك بين الوجوب والندب، أما إذا قلنا: إنه بمحرر الطلب، وهو القدر المشترك، ضَخَّت النُّعلا، للملخنَدين وجوياً، وممتَطرِينَ نذياً.

قوله: (وقيل: كان الوضوء) عطف على قوله: (يتميل أن يكون؟)

قوله: (كان الوضوء لكل صلاة واجبًا أولًا ما فرض ثُمَّ نُسخ) قال الفاضلي: وهو ضعيف، لقوله: {المائدة} من آخِر القرآن نزولاً، فأجلوها خلاصًا وحَرَموا حرامهما. وذكرنا في {مسنَّة أحمد بن خليل} عن جعَّير بن ثوري قال: دخلت على عائشة رضي الله عنها، فقالت: هل تقرأ سورة المائدة؟ قلت: نعم، قالت: فإنها آخر سورة نزلت. فما وجدت فيها من خلاف فاستجلوه، وما وجدت من حرام فсетَّرموه. {وو} عن الترمذي، عن عبدالله بن عمرو قال: آخر سورة أنزلت سورة المائدة.

قوله: (وقيل: لا يُنفَّذ معنى الغلبة مطلقًا) قال صاحب القراءة: ذكر صاحب الكشاف.

(1) (الاتصال بباحية الكشاف (1: 209).
(2) في {أنوار التنزيل} (2: 198).
(3) ذكره في {الذُّمار} (5: 158) وأخرجه أبو عبد عن ضمرة بن حبيب وعطاء بن قيس.
(4) أخرج أحمد (558) عن جعير بن ثوري، وأخرج أيضاً النسائي في {السنن الكبرى} (1176) وجاحم في {المستدرك} (2: 321) والبيهقي في {السنن الكبرى} (7: 172).
(5) أخرج الترمذي (3: 633) عن عبد الله بن عمرو.
لا أن الإعصار عَلَّة الإرشاد، وبِوجود المِسْرَة تزول العَلَة، ولو ذُكْلِي المِسْرَة فيه كَانَ مُنْظَرًا في كُلَّنا الحالتين مُعْبِرًا وَمُوِسِيرًا. وكذلك {ذَِّوُّ يَّتْبُعُونَ الْيَلِّيَّةَ إِلَى َالْيَلِّيَّة} [البقرة: 187] لو ذُكْلِي الْيَلِّي لْوَجْبُ الوَصُول. وَمَا فِيه ذِلِّل علّي الذِّكْرِ ذَوْي الْيَلِّي فُؤُولَك: حَفِظَتْهُ القرآن فِي أُولُوِه إِلَى أُخْرِجُهُ؛ لَكَانَ الَّذِي مُؤْسِّسُ حَفْظِ القرآن كَلِه. وَمَعْنَى قُوْلُهُ إِنَّمَا {يَقْدِرُ النَّبِيُّ إِلَى النَّبِيَّةِ الأَقْصَى} [الإسراء: 1] لِقِوَاعِ الْعَلَمِ بَشَّة لا يَسْرِّي بِه إِلَى بِيْت المقدس من غير أن يَبْدُلَه. وَقُوْلُهُ {كَفَى الْأَطْرَافِ} وَ{كَفَى الْكَفْتَانِ} لَدِيْلٌ فِيه عَلِيْهِ أَحَدَ الْأَمَرَّين، فَأَخْذُ كَافَّة الْعَلَماء بالخِيَاطِيَّة فَحْكُمْهُم بِذُكْرِهَا فِي الْقُسُول. وَأَخْذ زَهْر وَدَوَاد مَلْتِيقْن فُلْم بَدْجَلَاهَا. وَعِنِّ النَّبِيّ صلى الله عليه وسلم: أنَّه كان يُدْرِج الماء على مَوْقِقيه.

في {الفصل}، أَنَّ {إِنْ} لا يَدْخُلُ ما بَعْدَهَا فِيهِ فَيْلَمَا بَخِلَاف {حَتَّى} وَذَكَّرَ هَاهُنَا أَنَّ {إِنْ} لِسَتَّيْطِلَ عَالِيَة. وَقَلْتُ: الَّذِي ذَكَّرَه في {الفصل} وَ{حَتَّى} في مَعْنَاه، إِلَّا أَنَا نُفَارِقُهَا وَأَنَّ مَجِرْوَاهَا بِغَيْرِ أن يَكُون آخِر جَزَاه مِنَ الشَّيْء وَأَيْضًا أَخِر جَزَاه مِنَ الْعَلَم. وَقَالَ أَيْضاً: إِنَّ مِن حَقَّ {حَتَّى} يَدْخُلُ مَا بَعْدَهَا فِيهِ فَيْلَمَا {حَتَّى} وَهَذَا لَا يَدْخُلُ عَلَى أَنْ حُكْمَ {إِنْ} ما ذَكَّرَه، يَنْحِي حُكْمُهَا بِكَمَا ذَكَّرَه في {الكتاب}. وَفِي {الإِلَّادُ} وَ{إِنَّ} مَتَّى عَلَى كُلَّ غَيْبَة. نَعْمَهُ هُوُ مَا خَلَفَ فِيهِ الْتَّحْوِيْنَ عَلَى مَا ذَكَّرَه إِنْ مَعَايِنُ. وَقَدْ جَاءَت {إِنَّ} وَمَا بَعْدَهَا دَخِلَ فِي الْحُكْمُ فِيهِ فَيْلَمَا، وَجَاءَت مَا بَعْدَهَا غَيْر دَخِلَ، فَمَنْ حَكَمَ بِالْخَلْقِ، وَمَنْ حَكَمَ بِالْبَشْرِ، وَوَجَابَ الْبَشْرِ، وَوَجَابَ الْخَلْقِ، وَوَجَابَ الْبَشْرِ لِيْسَ مِنْ ظَاهِرِ الْأَيَّة، وَإِنَّا حَلَّ ذَلِكُ مِنْ السَّنَةٌ.

وَقُوْلُهُ: {فَأَخْذَ كَافَّةَ الْعَلَماء بالخِيَاطِيَّة} فَحْكُمْهُم بِذُكْرِهَا فِي الْقُسُول، وَأَخْذ زَهْر وَدَوَاد.

(1) المفصل في علم العربية ص 283.
(2) نظر: "الأيضاح في شرح المفصل" (2: 144).
قرأ جماعة: مَالَكِتُكُمْ 4 بالنصب، قالت على أن الأرجح مغشولة.
فإن قلت: فما تصنع بقراءة الجيّر ودخولها في حكم المسح؟ قلت: الأرجح من بين الأعضاء الثلاثة المغشولة تُمسّب بتصب الماء عليها، 

بالتيقين.) وفي «الهدية»: القرافن والكعبان يدخلان في الفسح عندنا، خلافًا لًِّرُقْفٖ، وهو يقول: إن الغاية لا تدخل تحت الفسح، كالليل في الصوم. ولنا: أن هذه الغاية لإسقاط ما وراءها، إذ لولاها لاستعْبَتِ الوظيفة الكِّلّ، وفي باب الصوم لسُمْدَ الحكيم إليها، إذ اسم الصوم على الإمساك ساعة (1). وعنى بالتيقين: ما يقابل الاحتباط، وهو ما يُفيد الخطاب بمنطوقه ولا زيادة عليه.
قوله: (والمراة) إلتِصَاقَ المسح بالرأس). قال الفاضلي: والباء تَنْذَل على تضمين الفعل معنى الإتصاق، فكأنه قيل: وأصلُوا المِّسح برؤوسكم، وذلك لا يقتضي الاستبعاب، وبخلاف ما نلو قيل: واصْحَبوا رؤوسكم، فإنه كقوله: واشْقِبوا وجوهكم (2).

(1) الهديا شرح بداية البنددي للمرغباني (1: 12).
(2) كذا في الأصول الخطية، وفي الكشاف: المراة دون واو.
(3) أنوار النزيل (2: 300).
(4) التيسير في القراءات السبع ص 42، والنشر في القراءات العشر (2: 287).
فكتاب مظنة للإسراف الدموي المنهي عنه، فعُطِفت على الثالث المنسوب لا يُمسح، ولكن ينبغي على وجوب الاقتصا في ضر الماء عليها.

قوله (ع. م.): "فعُطِفت على الربع)، وفي نسخة: "على الثالث)، وقيل: هذا أشبه بإبراع القرآن.

ولكن لما كان الأعضاء الثلاثة المسولَة عبارة عن الوجه واليد نين والرقبتين فالربع هذا.

وقلت: الربع أحسن لابراد الكتاب، لأنه جعل المسول ثلاث، فالربع هو المسول ونحوه سبب في تفسير قوله تعالى: "وَمَنْ يَتَّبِعَ الْبَيْنَاءَ فَإِنَّهُ لَيُقَدَّرُ حَسَبَ عَمَلِهِ (النور: 27)، قال: قد رجع الضمير في هذا الرجل إلى المنافقين، فما مرَّتعة في الثاني؟" إلى الأول.

ومثل المصمَّف في مباركة إلى أن الجر على الجوار، قال ابن الحاجب: والتحفُص على الجوار ليس بجديد، إذ لا يوجد في الكلام في كلام من لا يؤمن به من العرب.

قال الفاضل: والتحفُص على الجوار كثير في القرآن والشعر، كقوله تعالى: "عَدَّتَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ (البقرة: 84)، "وَتَفْرَأَ الْبَيْنَاءُ " (المؤمن: 22) بالجمر في قراءة حمزاء والكسائي (3)، وقوله: "بُهِّرُ صَبْبُ حَبِّي وَلَمْ تَنَّضَّرَ بِذِلَّةٍ بَابِيَّةٍ (النور: 27)، وقيل: إن جميعها على أن يقتضي في صبُّ الماء عليها وجعله عاملاً يبرع من السِّنح.

وقال أبو البقعة: "وَخَوَّرَ عَينَيْنَ عَلَى قِرَاءَةِ مِنْ جَرْ، مَعْطُوفٍ عَلَى قُوْلِهِ (الكون: 1، أَكْرَاهُ وَأَثَرُهُ)، [النور: 58، والمعنى مختلف، إذ ليس المعنى يطول عليه، وذَٰلِكَ حَيَاةٌ مَّعْطُوفٍ عَلَى جَرْ، والجوار مشهور عندهم في الإعراب والظفائر، وقليل الحروف والتابين، فمن الأعراب ما ذكرنا من الظفائر، قوله: (في يوم عاصف) (إبراهيم: 18)، وإنما العاصف السريح، ومن قول: (2))

(1) الكشف (2) 624.
(2) أمالي ابن الحاجب (2: 280).
(3) النسخ في القراءات السبع ص 132 والنشر في القراءات العشر (2: 423).
قولة: (وقل: "قل القرَّاء الكُتبنيّين"). عطفت على قوله: "قلت"، ويستحسن أن يجعل هذا جوابا عن قوله ابن الحارِج، وذلك أن العطف على الجوار إذا يكون محدورا إذا وقع الإبلس، وأما إذا أوقفت القرينة على توجيه المراد وارتقت بها اللبس فلا باس، كما أنه تعالى عطّل الأرجَل على الرؤوس ووَجَّه اشتراكا في النص استدرك ذلك بضرّة الغابة في الأرجَل ليؤذن أن حكمها حكَّم المفسّر مع رعائية الاقتصاد في صبّ الماء.

وحمل الزجاج السجر على غير الجوار وقال: ويجوز "أرجن كليم" بالخفّض على مَعنى: فاغيروا، لأن قولة: (قل القرَّاء الكُتبنيّين) قد دلت عليه، لأن التحديد يفيد الغسل كما في قوله: "قل القرَّاء المُرتقيّين"، ولو أريد المسمع لم يسمح إلى التحديد، كما قال في الروس: (وأمسكوا يُرُوعيكم) من غير تحديد وتنسيق العَفّ على المصّد، كذا قال الشاعر:

"يا لبيّ تعلمك فقد غدا متقلدا سيفا ورمجا".

أي: حاملة رجُحٍ، وأختار صاحب "الانتصاف" هذا الوجه، وكذا ابن الحاجب في الأمالي ورَدَّه الأول، وقال: هذا الأسلوب، أي: عطف "أرجن كليم" على "زوّار كليم" مع "
 وعن عليٍّ رضي الله عنه أنه أشرف على إبّانه من قريشي، فرأى في وُضوئهين تحوُّزاً، فقال: وَبِلِّ الأعاقاب مِنَ النارِ، فَلَٰذَّ سَمَعُوا يُغْسِلُونَهَا غُسَالًا، وَيُذْلِكُ بَلَاءٌ ذَلِكَ.
وعين ابن عمر: كُنْتُما مع رسول الله ﷺ فَتوىً قُومٍ وأعمالهم بيض تلوح، فقال: ...

إرادت كونية مغشولة من باب الاستغناية بِأحد الفعلين عن الآخر، والعرب إذا اجتمع فعلان متقاربان في المعنى ولكن واحد متعلق جُوزِّع ذكر أحد الفعلين وعطفت تعالى المحدود على المذكور حسب ما يقتضيه لفظه، حتى كأنه شريكه في أصل الفعل، كقوله: عَلََّفْنَاهَا بِنَا وَما بَارَّادَأٌ (17). وقال: هذا الوجه والعطفة على الجوهر متقاربان في المعنى، لأن صاحب المعاني إذا سأل عن فائدة إضفاء قوله: حاملاً والاكتفاء يقوله: متقدِّماً دون الحكس لا بد أن يزيد على فائدة الإيجاز بأن يقول: إن الرمح صار في عدم الكفَّة في حمله بمنزلة الشفف، لا سيما إذا وُرد مثل هذا التركيب في كلام الحكم سبحانه وتعالى، وهنا يُدرَّج عنه، وذلك أنه تعالى لنها بِنَّى جَمِيع الجنين، وانت قد عرفت أن البِلَغاء إنها يعدلون عن مقترنِي الظاهر إلى خلافِه بكونه، والكتبة ها هنا: أنه تعالى لنها قَوْنَ الأرجل مع الرأس المسموح واهتمَّ بِشأنه، أخرجه بهذا المَتخْرِج لتلا بِتُوهَم مئَوِّم أن حكمه حكم المسموح بخلاف الأرقَّين، لأنه قبل: بِأَمْهَة مُحمَّد، اغتسلوا أيديكم إلى المرافق، وتعَّمَّد كل واحد منكم إلى عَشَل ما يشتمل الكعْبيين من الرَّجل الواحدة.

قوله: (تَمْحَورًا،) النهاية: «تَمْحَوْزُوا في الصلاة» (2): خففوا وأسرعوا بها، والمارة بها هنا: التخنيف في الوضوء.

(1) إمالي ابن الحاجة: (1: 280).
(2) أخرجه أحمد (1 1010) والبزار (2405) والطبراني في» المعجم الكبير« (9179) عن أبي هريرة بلفظ: «تَمْحَوْزُوا في الصلاة فإن منكم الضعيف والكبري، وذا الحاجة». 
أولي للأعقاب من النار، وفي رواية جابر: «ويل للعراقيين». وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما: أن رأى رجلاً يتوضأ فترك يبين قدماه فلما أدركه أن يعبد الوصوته، وذلك للتعليم عليه. وعن عائشة رضي الله عنها: لأن تقطعا أحد من أصحاب رسول الله ﷺ مسح على القدminoين.


قوله: (ويل للأعقاب من النار) الحديث من رواية البخاري ومسلم والترمذي والنسائي، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ رأى رجلاً لم يعمل عفتيته قال: (ويل للأعقاب من النار). ولقي رواية: (وويل للعراقيين من النار).

قوله: (بمعنى: وأرجلكم مغسولة أو مسحية) يعني ذل على الإضمار قوله تعالى: «فأطملوا» أو «وأطلروا» فلا شك أن تتغير الحبلة من الفعلية إلى الاسمية وحذف خبرها بذلك على إزالة نتائجها وظهورها، وأن مضمومة مسلمة الحكم ثابت لا يتبين، وإن يكون كذلك إذا جعلت الفعلة ما علمن من متى من القراءة ومنقهوم بها وشوه وتعورف من فعل الرسول ﷺ وأصحابه ومسمع منه(np) واستهر فيها بينهم، كما سبق عن عطاء: والله ما علمت أن أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ مسح على القدminoين. كل هذا دفع لتفسير هذه القراءة

(1) أخرجه البخاري (165) ومسلم (242) والترمذي (41) والنسائي (111) عن أبي هريرة.
(2) أخرجه مسلم (242) وأحمد (10094) عن أبي هريرة، ومن طريق عائشة: أخرجه ابن ماجه (452) وأحمد (2419) وابن حبان (59).
(3) قوله: «وسع منه» سقط من (غ).
فيما يُريد الله ليجعل عليكم من حريص في باب الطهارة حتى لا يُحرِص لكم في التَّبَيَّن، ولا يُريد الله ليطهَّركم بالنزب إذا أعوركم التَّطهير بالماء.

ومَعْنَى: يُنفِّرُكم، ويلم بِريخِهِ إِنَاعَة علَيكُم بِعِزَائِهِ، فَلْيُصْلِسُكم تَقْفَىَتُكُم، نعمتُهُ فيَيْتيمكم.

قوله: "وَدَعْتُمَّ اللَّهَ عَلَيْكُم وَمَيْتِمْتُ الْحَيَةَ وَأَنفِكْتُمَّ إِنَّ اللَّهَ عَلَيْكُمُ الْمَوْضُوءُ" (رَسُولُ اللَّه).

قهريَّة: أي: عادَّكم. يقال: وهَوًْا عَدَّلَنا، هو الميثاق، الذي أخذه على المسلمين حين بايعهم رسول الله الصادق على السمع والطاعة في حال النصر والإنسانية، وفي بيعة الرضوان.

وقالوا: سمعنا وأطعنا، وقيل: هو الميثاق ليلة العقبة، وفي بيعة الرضوان.

بقوله: "وأرجَّحَكِم مَغْسِلَةٌ أو مَسْوَحَةٌ" على الترديدي، لا سيَّةً العدول عن الإنشاية إلى الإخبارية.

كأنهم: صارعوا فيه وهو يُجري عنهم كما مرَّوا.


قوله: (ويليِّم بِريخِهِ إنعَاه علَيكُم بِعِزَائِهِ) المعنى: جَعَل الله نَعْمَة الرَّحْمة تنميًا لنَعْمَة العزائم، ثم مَثَّل بها نَعْمَة الإسلام، وَجَلَّ حُقَّه إلى قوله: "وَدَعْتُمَّ اللَّهَ عَلَيْكُم وَمَيْتِمْتُ الْحَيَةَ".

النهىَة: عَوْزاَمُ الأمور، فرائضها التي عزم الله علَيكُم، والعزائم: السجُّد والصبر.

قوله: (على السمع والطاعة) عن البخاري ومسلم وغيرهما، عن عبادة بن الصامت.

قال: بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في الغُرْر والبُشْر، والمشروط والضَّمْنَة (1).

(1) أخرجه البخاري (556) ومسلم (59) عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه.
[ه] كَانَتِ بَيْنَ الْجَبِّيْرِينَ كَأَنْ يَكُونُوا قُوَّيٌّ لِلَّهِ شَهِيْدَةٌ بِالْقَيْسِرَةِ وَلَا يُخْرِجُ مِنْهُمَا،
مِثْلُ قَوْمِ عُلُوجٍ أَنْ تَخْرُجُوا أَوْ أُغْلِبُوا هُمْ أَقْرَبُ إِلَى الْقُوْفَى وَإِنَّهُمْ إِلَى الَّذِي جَعَلَهُ رَحِيمًا B
ثُمَّ خَلَقُوهُمْ وَأَحِبَّلَهُمْ وَعَسَى الْكَلِّيْكُدَّ بَيْنَ مَعْقِرٍ وَأَجْرُ عَظِيمٍ. C
وَأَلْبَدَى كَفَّارًا وَكَفَّارٌ إِنَّنَا أُزِيدَنَا أَوْلَيْهَا أَصْحَابُ الْجَمِيعِ. D
] 10-8

عَدِيٌّ يَجِيرًا مِنْهُمْ B بَحْرَ الْعِسْتِلَاءِ مُضَمَّنًا مَعْنَى فُعُلِّي يَتَعَدَّى بِهِ،.....

النهاية: المُشَكَّلُ: مَفْعُولٌ مِنْ النَّشَاطِ، وَهُوَ الأَمْرُ الَّذِي تَنْشَطُهُ وَتُؤْثِرُ فَهُوَ، وَهُوَ مَوْضُوعٌ
بِمَعْنَى النَّشَاطِ، وَرُوِيَ الإِمَامُ أَحْدَٰثُ بْنُ حُبَیْبٍ رضي الله عنه في مُسْنُودِهِ، عَنْ عُبَيْدَةٍ بْنِ الصَّامِتِ،
بَيْنَا نَرَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمُ إِذَا بَيْنَاهَا عَلَى الْسَّمَاعِ وَالْطَّاعَةِ فِي النَّشَاطِ وَالْكِسْلِ، وَعَلَى الْمُقْاَفَةِ فِي
الْعُشْرِ وَالْبَيْضِ، وَعَلَى الْأَمْرِ بِالْعَلْمِ وَالْبَيْنٌِ عَنَّ النَّكَرِ، وَفِيهٍ: وَعَلَى أَنْ تَكْرَمَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمُ
إِذَا قُدِّمَ عَلَيْهِ يُبْرِرُهُ فَسَمَّى مَنْ تَمْعَى مِنْهُ أَنْفَسَةٌ وَأَزْوَاجُاهُ وَأَبْنَاءِهِ وَلَنَا لِثَمْرَتِهِ. 1)
قَالَ ابْنُ الْجُرَّاحِيُّ: كَانَتْ هِذَهُ النَّجَّاَبَةُ فِي الْعَلَّاقَةِ الثَّانِيَةِ فِي سَنَةِ ثَلاَثِ عَشْرَةٍ مِنَ النَّبِيَّةِ، وَأَمَامُ العَلَّاقَةِ الأُولَى
فِي سَنَةِ إِحْدَى عَشْرَةِ 2) قَالَ عُبَيْدَةُ بْنُ الصَّامِتِ، فَبَيْنَاهَا بَيْنَةُ النَّبِيَّةِ: أَنْ لَا تَشْرِيْلَ بَيْنَهَا،
وَلَا تَسَرَّبَ، وَلَا نِزْنِيَّ، وَلَا نُفَشِّلَ أَوْلَادًا نَا، وَلَا نَتَأْيِذُ بِنْفُورَ بَيْنَ أَبْنَاتٍ وَأَرْجُلَانِ، وَلَا تَصَعُّبِ
فِي مَعْرُوفٍ 3)، وأَمَامُ بَيْنَاهَا جَّعَلَهُ رَجَبُ وَالْرَّمْذَانِ، وَالْبَارِيُّ، وَالْمَلَائِكَةَ، وَالْمَلَائِكَةِ، عَنَّ حَجَّابِي، فِي قُوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَعَلَّيْنِي أَخْرَجُكُمْ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذَا بَلَغَتُمُ الْمَجْرَةَ﴾ (الْفَتْحُ: 18)
قَالَ: فَبَيْنَاهَا عَلَى أَنْ لَا تَفْرُّ وَلَا نُبَأِعْهُ عَلَى الْمَوْتِ 4)، وَلَسْمُ: شَيْلٌ جَابِرٌ كَمْ كَانَا بِوُجُودِ
الْمُحَدِّبِيّةِ؟ قَالَ: كَانَا أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِنْهَا، فَبَيْنَاهَا وَعَمْرُ أَحْدَّ بِهِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ 5).

1) أَخْرَجْهُ أَحْمَدُ (2861) عَنْ عَبْدَةَ بْنِ الصَّامِتِ.
2) أَخْرَجْهُ أَحْمَدُ (2861) عَنْ عَبْدَةَ بْنِ الصَّامِتِ.
3) أَخْرَجْهُ البَخْارِيُّ (3893) وَمَسْلِمَ (1709) عَنْ عَبْدَةَ بْنِ الصَّامِتِ.
4) أَخْرَجْهُ مَسْلِمَ (1591) وَالْبَرْقِيُّ (1594) وَالْبَارِيُّ (2465، 2469) وَالْمَلَائِكَةِ (4158) عَنْ جَابِرِ بْنِ
الْمَلِكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
5) أَخْرَجْهُ مَسْلِمَ (1856) عَنْ جَابِرِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
كانه قيل: ولا يجتيبونك. ويجوز أن يكون قوله: "أنت مصدراً" بمعنى: على أن تعبدوا
فخذفاً مع أن، ونحوه قوله: "من أثنا عل مالي، فليجتيب"; لأنه بمعنى: أعلى.
وقرأ (كُنْيْسَة) بالسكون، ونظيره في المصادر (ليوان)، ومعناه: لا يجتيبكم
بغضبك للمشركين على أن تركوا العبد.

قوله: (وأبتعد أن يكون قوله: "أنت مصدراً" بمعنى: على أن تعبدوا) يريد أن قوله: "لا
يجتيبون" من هذا هنا ب"على" على تضمين "لا يجتيبون"، يجوز أن ينعتي أيضاً في
أول السورة عند قوله: (لا يجتيبونكم) كسائر قول أن صدعودكم عن السجد الخمراء أن
تتصدروا) (المادة: ٢) بالتضمين، و تقدير "على" لاستواهم في تأدية المعنى، وكان مفعولاً ثانياً
في سبيه.

قوله: (من أثنا على مالي، فليجتيب"(١) أي: عدت "أثنا" بالعـ"ل" لسنا تصمـ"من" معنى
أحيل"، وإلا فالقياس "أثنا" خلفه تعالى: "فأثناههم شرقيهم" (الشعراء: ١٠).

النهائية: في حديث الحروالة: "إذا أثبت أحدكم على مالي، فليجتيب"، أي: إذا أحيل على قادر
فليحترم، قال الحكيمي: أصحاب الحديث يرووه "أثبت" بتشكيل الناء، وصوابه بسكون الناء
بورون: "أثبهم"، وليس هذا أمرًا على الوجوب، وإنما هو على الوقوف والأدب. (٢)

قوله: (وأبتعد في المصادر: ليوان) والليوان بالفتح: المصدر من اللين، نقول: هو في ليوان
من العيش، أي: في نعيم (٣) الجوهري: "وَلَا وَلَا بَدْنِيَّةً يَا لَيْتِيَانِ" أي: خُطِّب.

قوله: (لا يجتيبونكم بغضبك للمشركين) وذلك أن الله تعالى لما فتح مكة أسر
المسلمين بأن لا يكافأوا أكثر، ما سلف منهم، وأن يعدلوا في القول والفعل والحكم.

(١) أخرجه البخاري (٢٨٠) ومسلم (١٥٦٤)، عن أبي هريرة.
(٢) "معلام السنن" (٣): (٢٦).
(٣) من قوله: "والليوان بالفتح، إلى هنا سقط من (ط).
فخافتموا عليهم بأن تتصرفوا منهم وسنجفوا بها في قلوبكم من الصغرى بارتكاب ما لا يتجلٍّ لكم من مثله، أو قد ف، أو قتل أو أولا أو نساء، أو تفس عهد، أو ما أشبه ذلك. فأعلموا أن هؤلاء الْمَنْقُوحَةُ لنَّفَقُوهُ: نهائم أولًا أن تقيموا البَغْضاء على تَرْك العدل، ثم استنفف فصخحهم بالأمر بالعدل، تأكيدها وتشديد، ثم استنفف فذكورهم ووجه الأمر بالعدل، وهو قوله: هؤلاء النَّفَقُوهُ أَقَرَّبَ إلى النَّفَقُوهُ، أي: العدل أقرب إلى النَّفَقُوهُ، وأدخل في مناسبتها، أو أقرب إلى النَّفَقُوهُ لكونه لطافا فيها. فيتبنى عظمهم على أن وُجوب العدل مع الكفار الذين هم أعداء الله إذا كان بهذه الصفة من القوة، فاذا الطُنعر بوجوهه للمؤمنين الذين هم أولئك وأحباؤهم؟ كَمْ مَفْعُورًا وأَجْرَ عَظِيمٌ؟ بِيَان لِالوُجُود بَعْدَ تَمِيمِ الْكَلَامِ بِهِ، كَانَ قال: كَلِمَتَهُم وَعَدَّلَها، فقِيل: أَيْ شِئٌ وَعَدَّلَهُ؟ كَمْ مَفْعُورًا وأَجْرَ عَظِيمٌ؟

قوله: (أَقَرَّبَ إلى النَّفَقُوهُ) أي: أنتَ مَنْقُوحٌ والعدل أَنْسَبَ إليهكم من غيركم، أو أنتم طالبون لنَّفَقُوهُ فأعلموا فإنا سبب فيها ووسيلة إليها، وهو المراد من قوله: لَكِنْهُ أَطْلَقَ فينها.

الراحب: إن قيل: كيف قال: أَقَرَّبَ إلى النَّفَقُوهُ وأَقَرَّبَ إليهكم أَنْتَ مَنْقُوحٌ والعدل أَنْسَبَ إليهكم من غيركم، أو أنتم طالبون لنَّفَقُوهُ فأعلموا فإنا سبب فيها ووسيلة إليها، وهو المراد من قوله: لَكِنْهُ أَطْلَقَ فينها.

وقد تُسْتَعْمَلُ على تقدير بناء الكلام على اعتقاد المخاطب في الشيء في نفسه قطعًا لكلامه وإظهارًا لتبكيه، فيقال: إن أيث استادًا في زيد فضلاء، وإن لم يكن فيه فضل، ولكن لا يَمْكَن أن يَقْبَرَ أنْ عَمَراً أَفْضِلَ منه، فقال: ادْخُلُوا عَجْرًا هو أَفْضِلُ من زيد، وعلى ذلك قوله تعالى:

۷۹:۱۰۹ (الملجوم) وقد عُلِّم أَنِ لا يَخْرُّ بَيْنَا يُخْرِكُونَ)

قوله: (كَانَهُ قال: كَلِمَتَهُم وَعَدَّلَها) يعني: لَهَا كان قوله: كَمْ مَفْعُورًا وأَجْرَ عَظِيمٌ؟ بِيَانًا لقوله: عَتَدَّلَ اللَّهُ الْأَلَّهِينَ مَائْنَوًا وَكَسِيلُوا أَضْفَلُكَانِ) على سبيل الاستنفف، وكان الواجب

(1) تفسير الراغب الأصفهاني، (4: 292–294).
أو يكون على إرادة القول بمعنى: وَعَدْهُم وَقَالُوهُم مَغْفِرَةً، أو على إجراه وَعَدْهُ "مَجَرِّي" قال: "فَأَنَّى ضَرْبٌ مِنْ القول. أو يُجَعَل وَعَدْهُ وَاقِعًا على الجملة التي هي فَجِّمَعُهُ كَمَا وَقَع "سَرْكُنَّا" على قوله: "سَلُوْمَ عَلَيْكَ" (الصافات: 79) كأنه قيل: ...........

رعاية المطابقة بين البيان والمليَّن، وقد أتى في البيان باللقاء، فوجب أن يؤول المبَّين بما يشتمل عليها، ولذلك قال: "كَانَهُ قِيل: قَدْ مَنَى مَعَها لِلَّهِ الْسَئِيرَةَ الْمَفْتَنَةَ لَهَم، وَوَقَّعَهُ: أَيَّ شَيْئًا وَعَدْتُهُ لَهُمْ؟ وَنُظَرِّهِ فُوْلُهُ تَعَالَى: مَعَ النَّافِئَ مَيْلًا لَّيْسَ لَهُمْ مَعْنَى الْحَسَبُ الْعِظِيمُ سُكَيَّةً بَلْ لَيْلَةً؟" (الامام: 68-87) قال الإمام (1): هذا معمول على المعنى، لأن معتنة: لم السياقات؟قيل: الله، ونحوه قول الشاعر:

"فَلَسَنَا بِالجَبَّالِ وَلَا الحَدِيدَ(3) مُعَمِّيُّ إِنَّا بِشَرِّ فَأَسْجُحُ" (4)

قوله: "أو على إجراه وَعَدْهُ "مَجَرِّي" قال: "فَأَنَّى ضَرْبٌ مِنْ القول". قال الزجاج: "وَعَدْهُ" بمثله "قال: لأن

الوعد لا يعقد إلا بالقول (3).

قوله: (واقعاً على الجملة) أي: هُو مفعول به، أي: وَعَدْهُ هذا القول، وهو قوله: مَعْفَرَةً (4).

قوله: (كما وقع "سَرْكُنَّا"، قال المصنِّف: هذه الكلمة، وهي "سَلُوْمَ عَلَيْكَ" (الصافات: 79) يعني: سُلِّمُونَ عليه تسليماً وَيَدُعُونَ لَهُ، من الكلام المحمي، كقولك: قرأت "مَيْلَهَا" (النور: 10)، فقيل: لو لم يكن على الحكایة لكان القياس "سلاماً" لأنه مفعول "سَرْكُنَّا" أي "سَرْكُنَّا سَلَمَاءَ عَلَيْهِ.

---

(1) مفاتيح الغيب (290).
(2) البيت لعقبة الأدبي، انظر: "كتاب سيويه" (1: 27) و"نصر صناعة الأعراب" (1: 131) و"فسان العرب" (5: 338).
(3) معاني القرآن وإعرابه (2: 126).
(4) انظر: (12: 161-162).
وعدهم هذا القول، وإذا وعدهم من لا ينفَعُ هذا المعناية، فقد وعدهم مضمونه.

من المفهوم الأخر العظيم، وهذا القول ينطوي عليه عند الموت ويوم القيامة، فسترون به، ويستروحون إليه، ويوهون عليهم السكرات والأهوال قبل الوصول إلى التواب.


إِنَّكُمَ أَنْتُمُ الْجَوَابُ، فَكُفُّوا أَيْدِيَهِمْ عَنِ الْمُتَّطَمَّةِ وَأَفْقَحُوا الْلَّهَ وَقَدْ أَفْقَحَ الْلَّهُ قَلْبَكُمْ أَلِيمَةً

رَوِيَ أَنَّ المَشَرِكِينَ رَأَوُا رَسُوْلَ اللَّهِ ﷺ وأصحابه قاموا إلى صلاة الظهر يصّلون معا، وذلك بعُضُفَانٍ في غزوة ذي أُثّناء، ..............................................................

قوله: (وإذا وعدهم من لا يجِلَفُ المعناية يُنفَعُ هذا القول، فقد وعدهم مضمونه) يريد أن هذه الآية تفيد ما أفاده قوله تعالى في الفتح: "فَهُدِّدَ اللَّهُ الْحَارِيَةَ مَا أَدَرَّاهُ وَكُتِبَ مَثَلَهُ كَثِيرًا مَّعَهُ وَأَدَّى وَعْدَهُ فَأَلْخَلَّى رَبُّهُ مَا أَضَلَّهُ وَأَدَّى وَعْدَهُ

وَلَمْ يَلْهَبَ تَأْيِّيْرَهُ إِلَّا نَفْسَهُ وَأَوْحَىٰ عَلَيْهِ رَبُّهُ" [النساء: 29]. وإن كان القدس ها هنا القول وهناك الموعود، لأن الكريم إذا أطلق بالوعيد لا يجِلَفُ وعده، وكان الموعد حاصلاً، وهذه الطرق فائدة زائدة، وهي استرواح الساعم باللغظ مع توطين النفس بإنجازه، فيسهله عليه المحترم، ولذلك جاء قوله تعالى: "فَإِنَّ الَّذِينَ كَلَّمْنَاهَا رَبَّنَا رَأَوُا الْجَوَابَ فَمَا كَفَّرُوا عَلَى هُمْ أَنْ كُسِرُوا وَةَقَامُوا لَا تَحْضُرُوا وَلَا تَعْمَلُوا أَيْضًا بِالْحَيَاةِ الْأُخْرَى كَثِيرًا كُسِرِّوا تَوَكَّدُونَ [النور: 30] ثمّاً وسُئِّلُوا هناك عند حضور الموت.

قوله: (ويستروحون إليه)، الجوهري: أراخ الرجل: زجعت نفسه إليه بعد الأعياد، وأروى واستروح واستراح بمعنى، في الكلام لف ونثر بغرض ترتيب.

قوله: "أن آمن الشيخين رأوا رسول الله ﷺ وأصحابه قاموا" قبل: (قاموا) قال: "حال، وفقه:

مقدّر، ولو كان من رؤية القلب لكان مفعول يثأراً.
فلم يُبِّتُوا أَلَا كَانُوا أَكْبَرُوا عَلَيْهِمْ فَقَالُوا إِنَّهُم مَّعَهُم بَعْدًا صَلَاةٌ هِيَ أَحَبٌّ إِلَيْهِمْ مِن آبَائِهِمْ وَأَبِنَائِهِمْ، يُعْونُونَ صَلَاةَ الْعَصْرِ، وَكَثِيرًا يُقْعُوْنَ بِهِم إِذَا قَامُوا إِلَيْهِمْ، فَنُزِلَ جَرِيْلٌ بِصَلَاةِ الْخُوَفِ، وَزُوِّرَ أَنَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيُّهَا الْبَيْتُ فِي قُرْطِيْسَةٍ وَمَعَهُ الْشَّيْخُانُ وَعَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يُعْتَرُضُونَ دَيْنَ مُسْلِمِينَ قَتَلْهُمْ عَمَّرُ بِنَ أَمْيَةَ الْبُصَّرِيَّ خَطَأً، يُسْتَعْدَى مَشْرَكِيَّةً، فَقَالُوا: نَعْمَ أَا بَا القَابِسِم، اجْلِسْ حَتَّى تُطْعِمْكَ وَتَنَفَّرْضِكَ، فَأَجَلَّهُمْ فِي صَفَّةٍ وَخَصَّوا بِالْفَتْكِ بِهِ، وَعَمِدَ عُمُروُ بْنُ جَحَاشٍ إِنَّهُ عَظِيمٌ بِطُورُهُ عَلَيْهِ، فَأَسْكَرَ اللَّهُ يَدًا وَنُزِلَ جَرِيْلٌ فَأَخْرَجَهُ، فَجَرَحُ. وَقَيْلٌ: نُزِلَ مَنْزِلًا وَتَفْرَقَ النَّاسُ فِي الْعِفَاشَةِ يَسْتَبْطَلُونَ بِهَا، فَعَلَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَلَاحَهُ بِشَجْرَةٍ فَجِئَ أَعْرَابِيُّ فَسَلَّ سَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ أَقَبَلَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: مَن يَمْتَعَكَ مَنَّيَ؟ قَالَ: «اللَّهُ» قَالَهَا ثَلَاثًا. فَشَامَ الأَعْرَابِيُّ السَّيْفَ فِي صَاحِبِهِ، وَقَالَ طَلُومَيْنَ بْنُ عَلِيٍّ، وَقَالَ لِسَلَاحَهُ: إِنَّهُ شَيْخُكَ، وَإِنَّكَ عُمِّرٌ مَّرَّ بِهِ، فَقَالَ: إِذَا بَطَشَ بِهِ. وَقَالَ: يَسْتَبْطَلُوا إِلَيْهِمْ أَبْيَضَهُمْ وَأَلْسِنَتِهِمْ بِالْبَيْتُ. (الممتحنة 2) وَمَعْنِى بَسْطُ الْيَدَّ: مَنْدَةٌ إِلَى الْمَكْطُوْشِ بِهِ أَلَا تَرْى إِلَى فَوْهِمْ: فَلَانُ.}

قَوْلُهُ: (أَلَا كَانُوا أَكْبَرُوا عَلَيْهِمْ) أَيْ: مَا كَانُوا، وَهِيَ كَلِمَةُ التَّنْدِيمِ، فَجَلْمَةُ سَبِيعَةٌ لَّقَوْلِهِ:

قَوْلُهُ: (فَنُبِّئُوا) وَقَيْلُ: أَصْلُهُ: نَبِّئُوا عَلَى أَنْ لا كَانُوا، فُحَذِّرُوهُمْ عَلَى أَنْ لا تَزَدَاوُوا فِي النَّوْنِ فِي اللَّامِ.)

قَوْلُهُ: (وَقَيْلُ: وَقَبَّوا بِالْفَتْكِ بِهِ، الْعِفَاشَةُ: الْفَتْكُ: هُوَ أَنْ يَقُولَ صَاحِبُهُ وَهُوَ غَافِلٌ فَيُقْتَدِّي عَلَيْهِ فَيُقْتَدِي. )

قَوْلُهُ: (وَقَيْلُ: نُزِلَ مَنْزِلًا وَتَفْرَقَ النَّاسُ) نَحْوَهُ رَوَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ جَابِرِ.)

قَوْلُهُ: (فِي الْعِفَاشَةِ، الْعِفَاشَةُ: شَجْرَةٌ عَظِيمَةٌ، وَكُلُّ شَجَرَةٌ عَظِيمَةٌ لَّمْ يَنْثَى، الْوَاحِدةُ: عَقْصَةُ بَانَاءٍ. )

قَوْلُهُ: (فَشَامُهُ: شَامُ، السَّيْفُ: سَلَاحُهُ، وَشَامُهَا: أَشْتَهُا، وَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ. )

(1) في (م): «النُّون».
(2) أَخْرِجَهُ البَحَرِيِّ (١٩١٠) وَمُسْلِمٌ (٢٨٤٣) عَنِ جَابِرِ.
(3) قَوْلُهُ: (الْعِفَاشَةُ) أَلْبَهُ منْ (ط).
بِسْبَط البَعْلَةَ، وِقَيْدُ البَعْلَةَ، بِمَنْعِهِ. {فَكِئَلَّ إِبْدَى يِهَاـنُهُ عَنْهُمْ} 6: فَقَدْنَهَا أَن آتِيَ إِلَيْكُمْ

{فَوَلَّوْاَ فَأَبَى يَا بُنِي إِبْرَاهِيمُ وَيَعْمَلُ فِيَّنَفَّذَهَا أَنْثَى عَمَرُ نَيْبَـًا}

{وَكَانَ الَّذِي إِلَيْهِ مَعَصَمًا أَنْ أَقْبَتِ الْمَكَانَةَ وَلَيَتِمْ الْبَعْلَةَ وَلَمْ يَقْبَتْ بِيْسَيْ}

{وَفَصَّنَا هُمْ أَفَصَّنَا الْقُرْآنَ كَأَحْكَامَ عَنْهُمْ سَيْتَيْنَا وَلَدَاهَا جِنَّا}

{جَنًَّا كُلِّيُّ دُنْهَا أَنْفَذُهَا أَنْتَهَا فَنَمَّ سَكَنَّهَا بَعْضُ دُنْهَا وَهُمْ مِنْهَا}

{فَيُمَّا قَنَعُهُمْ يَكُونُتْ عَنْهُمْ وَيَجَانَّهَا فَلَوْ بَلَغُوْتُمْ قَنْصَلَةً يَعْرُفُ}

{الْعِبْرَةَ فِي مَوْاضِيَةِ وَقَضِيَّهَا وَحَلُّنَا حَوْيَةً يَكُونُ مَا ذَكَرْنَا هُوَ}

{فَلَمَّا نُقِلْنُ تَطْلُبْ عَلَى عَلَيْهَا وَمَتَّنَّهَا إِنَّ الَّذِي يُتَّبِعُ الْمَخْسِسُينَ}

{۱۲-۱۳}[

لَهَا أَسْتَقْرَرَ بَنُو إِسْرَائِيلُ بِمَسْرَرٍ بَعْدَ هَلَكَ فَرَعُونَ أَمَرُوهُمْ الْحَلِيَّةَ إِلَى أَرْضِ أَرْضٍ

الشَّامَ، وَكَانَ يُسْكِنُهَا الْكَعْنَائِيُّونَ الجَابِرُةُ، وَقَالَ لَهُمْ: إِنِّي كُنْتُ لِكُمْ دَاوُرًا قَرَأْتُ بِهَا كَفَيَّةً، وَالْأَرْبَعَاءُ أُخْرَىً، وَأَمَرَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بَيْنَ الْقُرْآنِ أَوْ خَالِدًا مِنْ كُلٍّ بِسَبْطٍ عِبْرَةٍ يُكَونُ كُفَيًا عَلَى قُوَّةٍ بِرَفَعِهَا بَا أَمَرُوا هُمْ: تَوْيِقَةً عَلَيْهِمُ، فَخَتَمَ النَّبِيُّ أَوْ خَذِبَ النَّبِيُّ عَلَى بِنِي إِسْرَائِيلَ، وَتَكَلَّفَ لَهُ بِالْيَوْمِ، وَسَارَ بِهَا، فَلَمَّا نَفَّذُهَا مِنْ أَرْضٍ كَنَعَانُ بَعْثَ النَّبِيَّ يَكُرُّشُونَ، فَأَرَوْا أَجْرَاءً عَظِيمَةً وَقُوَّةً وَشُوَكَّةً، فَهَلُّنَا فَرَجَوْا وَهُمْ فِي قُوَّتِهِمُ،

وَقَدْ نَحْلَمُ مُوسَى عُلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَجْذَهُوْهُمْ، فَكَنَّوا المِثْلَاقِ إِلَّا كَالِبٌ بَنُّ يَوْفِيَّةً، مِنْ سَبْطٍ يُهْوَذَا، وَيُوْشَعُ بَنُّ نُوْنٍ، مِنْ سَبْطٍ أَرْبَائِمٍ بِنِعْفِسَةٍ، وَكَانَا مِنْ النَّبِيَّةِ، وَالْيَقِيبُ، الَّذِي يُقِبُّ عَنْ أَحْوَالِ الْقُومِ وَيَفْتَشُّ عَنْهُمُ، كَأَنْ قُلْلَ الْقُرْآنَ، عَلَيْهِ لَعَنَّهُ: لَكَنْ يَعْرَفُهَا.

كُلُّهُ: {وَالْيَقِيبُ، الَّذِي يُقِبُّ عَنْ أَحْوَالِ الْقُومِ}. قَالَ الْرَّجَاحُ: النَّقِيبُ: الْيَقِيبُ، فِي الْجِبَل،

وَإِنَّهُ لَقِيلُ: نَقِبَتْ لَمَّا يَعْمَلُ دُخُلَةً أَمِيَّ الْقُومِ، وَيَعِيرُ مَتَاعَهُمْ، وَهُوَ الْطَّرِيقُ إِلَى مَعْرِفَةٍ أَمُورَهُمْ.

يَقَالُ: فَلَنَّ أَخْسَرَ النَّقِيبَةَ، أَيْ: جِبَلُ الخَلِيفَةَ، وَهَذَا الْبَابُ كَلْهُ مَعَانِيَ الْتَأَثِيرُ فِي الشَّيْءِ الَّذِي لَهُ عَمَقُ، مِنْ ذَلِكَ نَقِبَتُ الْحَائِطُ، أَيْ: بُلْغَتُ فِي النَّقِبِ أَحْرَهُ}(۱).

۱۵۸ ۲:۱۱ (۱) معاني القرآن وإعرابه (۱)

قُولُهُ: (وَهُوَ التَّنَكِّيَلُ وَالْمَنْعُ). قَالَ الْرَّجُلُ: عَرَبَتْهُ، تَصِّرُّكُمْ، لَأَنَّ الْعَرََ: لِفِتْرَةِ الْلَّغْعَةِ: الرَّدُّ، وَعَرَبَتْ فِلَانًا أَيْ: أَتَشْقِهِ، مَعَانَاهُ: فَلَمَّا بَدَا عَنْهُ إِلَى الْقَبِيعِ، كَيْاَنَّ شُرُّ عَنْهُ، كَيْاَنَّ تَكُونُتْ بِمَعْتَامِهِ: فَلَمْ يَجِبْ أَنْ يَكُنْ عَنْ الْمَعَاوِدَةِ (١). وَالْنَّاصِرُ يَرْدُ: عَنْ صَحَابِهِ أَعْدَاءِهِ، وَهُوَ يَسْتَلْزَمُ التَّعْزِيرَ، وَالْتَوْقِيقَ، وَمِنْ فَسْرِ التَّعْزِيرَ بِالْتَعْزِيرِ أَرَاهُ هَذَا، قَلْتُ: فَهُوَ حَقِيقَةٌ فِي الرَّدِّ وَالْمَنْعِ، وَكَانَيْتَ أَنْ تَعْدِيَ الْبَلَاغَةِ، وَالْبَشْرَاءِ.

وَقَالَ الْرَّاغِبُ: التَّعْزِيرُ: النَّصْرَةُ مَعَ التَّعْزِيرِ، قَالَ تَعَالَى: (وَطَيَّرَةٌ) (التَّفَحُّ: ٩)، وَالْتَعْزِيرُ: ضَرِبَ دُونَ الْعَدْوَاءِ، وَذَلِكَ يَرْجِعُ إِلَى الْأَوْلَى، فإِنَّهُ تَأْدِبُ وَالْتَأْدِبُ نَصْرَةٌ مَا لَكَ، الْأَوْلَى: نَصْرَةُ بِقَمْعِ الْعَدْوَاءِ عَنْهُ، وَالثاني: نَصْرَةُ لِقَهْرِهِ عَنْ عَدْوِهِ، فَإِنَّ فَانَّ الْمُشْهَرُ عَدْوُ الْإِنْسَانِ، فَمَنْ قَمَّعَهُ عَنْهَا فَقَدَ نَصْرَهُ، وَعَلَى هَذَا قُولَهُ (١٠): (إِنْصَرَ أحَدَهُمَا أَوْ مَظْلُومًا)، فَقَالَ: إنْصَرَهُ مَظْلُومًا، فُكِّيْفَ أَنْصَرَهُ ظَلَامًا؟ قَالَ: تَكُونَهُ عَنِ الْظَّلَامِ (١١)، وَقُلْتُ: الْحَدِيثُ مِنْ رَوَايَةِ البَخَارِيٰ، وَالْبَرْمِيُّ عَنْ أَنْسٍ، فَقَالَ رَجُلٌ، بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنْصَرَهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا؟ أَفْرَأَيْتُ إِن كَانَ ظَلَامًا كَيْفَ أَنْصَرَهُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (تَحْيَّرُهُ أَوْ تمَّتْهُ عَنِ الْظَّلَامِ، فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ). قِوْلُهُ: (نَصْرًا مُؤَذِّرًا)، قَالَ وَزَرَّةُ بَنُ نُوَّالٍ، وَهُوَ أَبُو عُمَّ خَدْيِجَةِ فِي حَدِيثٍ مِشْهُورٍ أَخْرَجَهُ.

الشَّيْخُانُ (٤).
وقيل: مناه: ولقد أخذنا ميثاقكم بالإيام والتوحيد، ويعتمنا منهم أن يناموا فيهم العذاب، ويامرونهم بالمعروف، وينهؤهم عن المنكر، والسلام في ۸۰۴۷ قسم، موضعنا للقسم، في ۸۰۴۷ قسم جواب له، وهذا الجواب سأعدل جواب القسم والشرط جميعاً

قاله: (وقيل: مناه: ولقد أخذنا ميثاقكم) عطفًا على قوله: "لئن ستمّ فقومًا بين إسرائيل بمصر بعد هذا عزلًا فرعون"، أعلنا أن أخذت الميثاق هاهنا تجتمع معنا، أحدهما: ميثاق الأمة بالجهاد والتأكيد فيه، فالنبيّة عليه صلّى الله عليه وسلام، والنساء أن تفسّروا "لا مستفعهم ولا مستفعه" بقوله: "لا ناصركم ولا مخيّمكم" و"يصيرتموه" بقوله: "منعمموهم ونصرتموه"، وثانيها: لجئنا المبعوث بالإيام، وتوهداول أمر التوحيد، فالنبيّة عليه صلّى الله عليه وسلام، والنساء بأن تفسّروه، وقوله: "لا مستفعهم ولا مستفعه"، كقوله تعالى: "فمنّنا إذا وقفت عليه وشغفت" ([الفتح: 9]).

فإن فائد الإيام بالنَّرسل مقدمًا على إقامة الصلاة وليتاء الزكاة فهم آخر ذكره في قوله تعالى: "إِنَّ أَقْصَمُ الْمَكَّةَ وَأَقْصَمُ الْقُرَىََّ الْآَيَةُ؟ فَلَتْ هَذِهِ الجَمْهُورُ أُعْتِنِي بِهَا" و"وَأَقْصَمُ الْجَمْهُورِ وَأَقْصَمُ الْمَكَّةَ وَأَقْصَمُ الْقُرَىََّ الْآَيَةُ؟ حَكْسَانَا" كتابة إيبانية عن المجاهدة ونبرجة من الله وإرادة والإتفاق في سبيله، كان قبل لتن أقسم الصلاة وليتاء الزكاة وجاهدتك في سبيل الله، بدل عليه قوله: "ولا تتردوا على قلبيكم فقذَّموا حسانين" ([المادة: 21])، قال: أي لا تتردوا على أدواركم في دينكم مخالفتهم أمر ربك وعصبيكم يمينكم، ونبرجة وقُطِع الاهتمام بشأن هذه القريبة دون الأولين وأمرت في معرض الكتابة لأن القوم كانوا يتقاعدون عن القتال ويلعولون لما على الصلاة والسلام: "مآذَّب أنّك وَزَبَّكَ قَدْ قَرَأْتُ إِذَا هَنَّئَا ۸۱۶ قسم" ([المادة: 241])، وينصر هذا حمل النقباء على أنباء العسكر.
تَعَمَّد ذَلِكَ ۛ فَبَعْدَ ذلِكَ الشَّرْطُ المُؤكَّد المُعلَق بِالوَعَد العظيم. فَإِن قَالَتْ مِنْ كَثِرٍ قَبْلَ ذلِكَ أَيضاً فَكَفَّرَ فِي سَوَاء السَّبِيلِ...

قوله: (بَعْدَ ذلك الشَّرْطُ المُؤكَّد المُعلَق بِالوَعَد العظيم) قَبْلَ يَنْهَى مِنْ طَنْ أَنَّ الْمَرَّة
بِالوَعَدِ هَاهُنا الْوَعِيدُ. لَانَ الشَّرْطُ لَنَّ أَقْدَمْهُ المُكَلَّفَةَ} إلى قوله: {فَتَمَسَّكَ حَسَنَاً،
والوَعَدِ لَا أُضْرِسِرُ} إلى آخره. وَأَنْظِرُ إِلَيْهِم كَمْ شَبَطَوا فِي الْحُوائِجِ؟ وَكَادوا يُضَلُّونَ كَثِيرًا
بَعْدَ أنْ صَلَوْا لَوْلَا أَنَّ اللَّهُ عَمَلَ أَعْطَا القُوُّس بَارِيَّةً!

وقَالَتْ: لَوْ أَرَيدَ هَذَا المعنى لَقَلِيلٌ (1) لَا يَنْفَقُ الشَّرْطُ مُعلَقَ بِالْجَزاء، بِلِلْجَزاء مُعالَق بِالشَّرْطُ، وَالحَيْثُ أَنَّ الوَعَد
العظيم هو قَوْلُهُ تعالى: {فَإِلَى مَعْمَضَكَمْ}، وَأَيْ وَعَدُ أَعْظَمَ مِنْ ذِلِكْ؟ لَانَّهُ مُشْتَمِلٌ عَلَى جِمْعٍ مَا
يَصْحُبُ فِيهِ الوَعَدٍ مِنْ النُّصْرَةِ، وَتَكَفُّرُ الْذَّنُوبِ، وَإِدخَالَ الْجَنَّةِ، وَالْغَفَّرَانِ، وَالْرَّضُوُانِ، وَالرَّؤْيَة
وَغَيْرُهَا، وَمُتَعَلِّقُ الشَّرْطُ بِهِ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَ: {لَنَّ أَقْدَمَهُ} إلى آخره، مِنْ حِيْثُ المعنى، كَي
تَقُولُ لَصَاحِبِكَ: أَنَا مَعْنَىٰ فِي حَقِّ جَدًّا إِنَّ خِدَامِي لَمْ أَضْرِعْ سَعَيْكَ، أَفْتُلُ بِكَ وَأَصْنَعُ بَكِ
وَكَبِثْ وَكَبِثْ، فَشَرْطُ مَعِ الْجَزاء مَقْرَرٌ لِمَعْنِي الجَمْهُرُ الأولى، وَحَاصلٌ معْنِي قَوْلُهُ: {الشَّرْطُ
المُعَلَّق بِالوَعَد} يَوْدُودُ إِلَى الشَّرْطُ المُتعلِّقَ بِالوَعَد، لَانَّ المعْنِي الْصَّحِيحُ: وَمِنْ كَثِّرٍ بَعْدَ ذلِك
الْبِلَاغَ، وَذَلِكَ الْبِلَاغُ. وَقَوْلُ اللَّهُ تَعَالَ: {فَإِلَى مَعْمَضَكَمْ...} إِلَى قَوْلُهُ تَعَالَ: {فَعَّدَ صَلِّ سَوَاء
الْبِلَاغِ}؛ لَانَّ قَوْلُهُ: {وَقَالَ آلَ الله} عَطَّلَ عَلَى {أَنْفَكَ} عِلْمَ السَّبِيلِ، وَالْتَوْضِيحِ;
لَانَّهُ مُشْتَمِلٌ عَلَى الشَّرْطُ، وَهُوَ قَوْلُهُ: {لَنَّ أَقْدَمَهُ المُكَلَّفَةَ} إلى آخره. وَقَدْ سَبِّتْ فِي الْبُقْرَة أَنَّ
الْعَهْدَ: الْمُوَلَّدَ، وَعَجَّلَ إِلَيْهِ: إِذَا وَضَعَتْهُ، وَاسْتَهْدَأَهُ مِنْهَا: إِذَا أشْرَطَ عَلَيْهِ(2). وَكَرَّرْ فِيهِ اسْمَهُ
الجَامِع لَبَيْدَ التَّوْكِيدِ، وَالْتَقْرِيرِ، وَأَنَّ وَعْدَ الله عَزَّ وَجَلَّ لا خَلافٍ فِيهِ الْبَيْتَ، وَأَنَّ مِن
نَتَقُسُ ذلِكَ العَهْدُ قَدْ صَلِّ صَلَّلاً بَعْدَهَا.

---
(1) {أنوار التنزيل} (2: 306).
(2) {نظر} (2: 405).
قلت: أجل، ولكن الضلال بعد هذه أظهر وأعظم؛ لأن الكفر إذا عظم فُجِّه له عظيم النعمة المكفرة، فإذا زادت النعمة زاد فُجِّه الكفر ومتأدى. (كتابهم) طردنهم وأخرجهم من حمانته، وقيل: ضَعَفْنَه على الجزية.

وَجَعَلْتُ نَفْوَهُم قَبْسِيَّةً: خَذَلَنَّاهُم ومغناهم الألفاظ حتى قَسُت قلوبهم.

أو: أَمُلَّنا لهم ولم نعاجلهم بالعقوبة حتى قَسُت. وقَرَأَ عبد الله: (قبسيه) أي: زَيَّبَة مَغْشُوشة. من قولهم: دَرهم قَبْسٌ وهو من النسوة، لأن الذَّهَب والفضة الناسِيَنَ فيهم إِنّه، والغَمْشَوش في نَسِس وصلابة، والقمسي والقامسي بالحاء أخذوا في الدلالة على النسي والصلابة. وقَرَأَ: (قبسيه) بكسر القاف للإتباع.

(عَفَّوُوْزُ اللَّهُ الْإِلَهِي: بناء لَفْوَهُم قلوبهم؛ لأنه لا قسوة أشد من الافتراض على الله وتحري وحبو. وَكَسَّوْا حَقّاً: وتركوا نسيبًا جزءًا، وقلمًا وافيًا (وَمَا ذَكَّرُوا يِهِدْيَهُ من النُّوراة؛ يعني: إن تركهم وإعراضهم عن النُّوراة إذ قبل حظٌ عظيم. أو قَسُت قلوبهم وقَسُت فَخَرَّوا النُّوراة،)

قوله: (أَجِل، ولكن الضلال بعد هذه أظهر) اعتزال حَنَبَي، لأنه مبني على قاعدة الحسن.

وقوله: (وقرأ عبد الله: (قبسيه) بتشديد الياء من غير ألف، وكذا حمزة والكسائي.

والباقون: بتخفيفها واللفظ (1).

وقوله: (أو قست قلوبهم وقست فخروا) عطف على قوله: (عَفَّوُوْزُ اللَّهُ الْإِلَهِي: بناء لَفْوَهُم قلوبهم،) وقوله: (أَلْنَأْ قسَوَاه أَشَد مِن الافتراض علَ اللَّه تَعَالَ: تعليل لاتحاج معنى البيان والمبين، لأن معنى قولهم: قلوبهم قاسية، فيه نوع حفاوي من حيث إن من قَسِّنَ أَشَدُّ أَفْعَال أَحْلَابهفا، فازال بقوله: (عَفَّوُوْزُ اللَّهُ الْإِلَهِي: الإباضة، نحوه قوله: (وَمَن أَمَاتَهُمْ مِنْ يَقُولُ) أَمَاتَهُمْ. (287).

(1) النسيب في القراءات السبع، ص 74 ونشر في القراءات العشر (2).
وزالت أشياء من هنا عن حفظهم. وعن ابن مسعود رضي الله عنه: قد يَنْسى الأمر بعض العلم بالمعصب، ولا هذه الآية. وقيل: تَرَكْوا نصيبيهم ما أُمروا به.........

۱۱۰۸

(۱) من مفتاح العلماء ص ۱۱۸.
(۲) أخرج البخاري (۳۷۶) قال عبد الله بن مسعود: إن لأحبب الرجل يئس العلم كأن يعلمه للخطيئة كان يعملها. وأخرج أيضاً أبو خيامة زهير بن حرب في العلم ص ۳۱، وقال البيروني في القدر المتورى: (۵۲۴): أخرج ابن المبارك وأحمد في الزهد ص ۱۵۰ عن ابن مسعود.
(۳) أخرج أبو نعم الأصهري في حلبية الأولاء ص ۱۱: (۸) عن أسس بن مالك، وضعفه الشرواني في الفوائد المجموعية في الأحاديث الموضوعة ص ۲۸۶. (۴) انظر: (۱۲: ۶۱).
من الإياْن بِمَحْمُودٍ وَبِيْنَانْ تَعِّبُهُ. يَا: هَذِهِ عَادَتُهُمْ وَهُجْرَاهُمْ،
وَكَانَ عَلَيْهَا أَسْلَافُهُمْ; كَانُوا يُتَّنُونَ الرُّسُل، وَهُوَاءُ يُتَّنُونَّهُمْ، يَتْكُنوُنَّهُمْ،
وَيُظَاهِرُونَ المَشْرَكِينَ عَلَى حَزَبِكَ، وَيَتْمُونَ بِالْفَتْنَةِ بِكَ،ْ
وَأَنْ يَشْمُوُكَ. 
۱۰۹ «عَلَى خَيْانَةٍ» عَلَى خَيَانَةٍ، أَوْ عَلَى فَعْلَةٍ ذِيِّ خَيَانَةٍ، أَيْ عَلَى نَفْسٍ أَوْ فَرْقَةٍ خَائِتَةٍ.

وَيَقُولُ: رَجُلٌ خَاتَمُهُ، كَفُوهُمْ: رَجُلٌ رَأِيْةٌ لِّلْشَعْرَةِ لِلْمَبَالِغَةِ. قَالَ: 

الأُولُ التَّنْكِيرُ فِي قَوْلِهِ: «وَقَسَّمُوا حَظَّةٍ»، لِلْتَنْكِيرِ وَالْتَعْظِيمِ، وَلَهُذَا قَالَ: «إِغْفَالُ حَظَّ عَظِيمٍ»;
يَعْنِي: بَذَلَا الْوُلْدَةُ وَرَأَأْتُهُمْ وَلَمْ يَعْمَلَا بِهَا فِيَهَا فَكَانَ إِعْراَضُهُمْ عِنْ النُّوَرَاءَ إِغْفَالُ حَظَّ
عَظِيمٍ، وَعَلَى النَّفَسِ: التَّنْكِيرُ لِلْمَلْعُوبِ، وَالْمَلْعُوبُ بَعْضُ مَنْ فِيهَا، وَهُوَ الْبَيْنَ بِمَحْمُودٍ، فَالْتَصْبِبُ بِمَعْنَى المَفْرَوْضِ، وَهَذَٰلِكَ بَيْنِهِ يَقُولُهُ: «مَا أَيَّرَوا بِهِ مَنَ الْبَيْنَ بِمَحْمُودٍ».

قوَلُهُ: (وَيُظَاهِرُونَ المَشْرَكِينَ عَلَى حَزَبِكَ) يَعْنِي: يَوْمَ الْأَحْزَابِ «وَتَبَعُّونَ بِالْفَتْنَةِ بِكَ»
يَعْنِي يَوْمَ أَنْ تُنَبِّئُ بِنِسْبَةٍ مَّعْنَى الشَّيْخَانِ وَعَلِيِّ، «وَأَنْ يَشْمُوُكَ» يَعْنِي: يَوْمَ حُجَّةٍ (1)، ذَلِكَ يَقُضِيِ النَّطَامُ أَنْ قَوْلُهُ تَعَالَ: «وَأَدْعُوْرُوا نِسْبَةً ﺎٌذِلَّةَ»، الْكَثِيرُ جَيَّهُ بِمَكْرُوْهُ لِلْإِنَاثَةِ فَقَضَدَتْ فَنَكَ الْيَهُودَ بِالرَّسُولِ ﷺ وَنَجَّيَهُ مِنْهُمْ بِهِ، ثُمَّ بَيْنَانْ نَفْسِهِمْ مِثَالُهُمْ فَنِدْيًا وَحَدِيثًا وَإِسْتَحْقَاقِهِمْ لِلذَّلِّيْنِ وَصَبْرَ الْذَّلِّيْنِ وَالْمَكْرُوْهُ، وَجَعَلَ قَوْلَهُمْ قَافِسًا، عَتُّوْرُوا كَبْيَّةً تَحْكَمُهُمْ عَلَى الْبَيْنَ، وَهُوَ بَيْنُ الْمَكْرُوْهِ عَلَى الْبَيْنَ، وَرُوِى مُحَيِّي السَّنَةِ عَنْ مَجَاهِدٍ، وَعَكْرَمَةٍ وَالْكَلْبِيَّ وَابْنِ يَسَارٍ، أَنْ بَعْثَ رَسُولُ اللهُ ﷺ مَنْذُرٌ
ابْنِ عُمَرَ السَّاعِدِيَّ، وَهُوَ أَحَدُ الْمُتَقَبِّلِينَ، يَوْمَ الْعَفَّاقِ، فِي ثَلَاثِنِ رَكَاةٍ إِلَى بَيْنِ عَامِرٍ، فَلَقَوْا عَامِرٌ
ابْنِ الْمُفْتَلِي فَقَتَلِلُوا قَتَلَّةَ المَفْتَلِي، وَأَسْحَابُهُ إِلَّا عُمَرُو بْنِ أمْيَةِ الصَّمْرِيِّ وَأَخْرَجَ قَلْبِيَّةَ أَحَدَيْنِ مِنْ بَيْنِ سَلِيمٍ، وَكَانَ بَيْنُهُمْ وَبِيْنُ رَسُولِ اللهُ ﷺ مَوَادَعٌ، فَاتَّقَسَبَا إِلَى بَيْنِ عَامِرٍ فَقَتَلُهُ، وَقَدَمَ (1) أَخْرِجَهُ الْبِخَارِيِّ (219) عَنْ أَبِي هَرْبَةً.
حدّثت نسّك بالوفاء ولم تكن للقدر خاتمة فضل الإضيع

قومها إلى رسولِ الله ﷺ يطلبون الذبيحة، فخرج ﷺ ومعه أبو بكر وعثمان وعلي وطلحة وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهم، ودخلوا على كعب بن الأشرف ويبي النَّصر ي시험هم على عفّيهم، وكانوا قد عاهدوا النبي ﷺ على تراكم الفتن، وعلى أن يعبدو في الدنيا، وساق الحديث ١ على نحو ما ساقه المصنف قبل هذا.

وأما قوله: وَلَقَدْ أَكْثَرَ أَن نَّهُمُ مِثْقَالَ بَيْنَ إِسْرَئِيلِ وَمِثْقَالَ مِنْهُمْ. فقد أنى به مهدياً ونوطنة لقوله: لَا تُزَيَّنُ عَلَى حَيَاةِ مَنْ مِنْهُمْ ١ وقَرْبًا بَلْ يُحْمَلُ الْمِثَاقُ عَلَى مِثَاقِهِمْ بالإسْمَان والتوحيد، ويريده قوله بَعْدُ هذا: أي: مثل ميثاقهم بالإيمان بالله وبالرسول وأعمال الخير، والقَفُّاء في قَوْمِ مُفْتَقِحِهِمْ ٢ فصيحة، أي: أخذ الله ميثاقهم وأدرك وكَيْلٌ وكَيْلٌ فَأَكَتَبُوا عَلَى الميثاق، وما اختلفوا إلى تلك التشديدات ونطقوا الميثاق فيمِمِيمَهم لمناهم.

قوله: حدّثت نسّك بالوفاء البيت، قلبه: أَقَرِينَ إنك لو رأيت فوارسي بقَيْبِتَينِ إلى جوانب ضَلْعَتِهِنَّ ٣ قَرِينُ: اسم ضَيْبُ تَزَرُّ على القائل ووطَّه في جاريته، وميَّز الأصبع: نصب على النداء.

هآخذًا ميثاقهم: أخذنا من النصارى ميثاق من ذكر قبلهم من قوم موسى;
أي: مثل ميثاقهم بالإيان بالله والرسول وبأفعال الخير، أو أخذنا من النصارى ميثاق
أنقيهم بذلك.

قال الزجاج: خانته على المبالغة، لأن الشاعر يحاطب رجلًا يقول: لا يُنفِّذ ميثاقه في
المناخ، أي: تدخلها للمخايف(1), وقيل: ميثَّل الأصبع: خائرُ اليد، يقول: لو رآيت فوارسي
لشفت وما عُدْرُت فطُمعت في جاربني، عِبر أني: جَبَلُ في منتاوة خيبر، أي: متفائلين.

قوله: (أو أخذنا من النصارى ميثاق أنقيهم) يريد أن الضمير المضاف إليه في ميثاقهم
لليهود على حذف المضاف لقوله: أي: مثل ميثاقهم ليستقيم المنمين، إذ لا يكون ميثاق
النصارى غير ميثاق اليهود، أو النصارى من غير حذف، فعلى الأول، قد شبه ميثاق
النصارى بأنّه ميثاق اليهود، والوجهة أن يكون الضمير للنصارى لا خلاف العبارةين
والحالتين، أي: في الأولى بالجملة القسمية، وهي: (وَلَقَدْ أُنْصَلَتْ) [المائدة: 12], وعَرَٰيَهَا الثانوية
على التوكيد، وقيل: تمه: (فِيما نقض二人 يُنشِّقُهُم) مع (ما) المؤكد إلى ما ذكرنا به، وها هنا
هُنِئِلَت مَعَ يَدٍ وَأَيْدَيْهَا يَدَانِيَتُهَا وَأَيْدَيْهَا. ثم انظر كيف التفاوت بين جزء الطيفين لتتفاوت على تمام
المراة، وذلك أن اليهود لم كانوا قومًا بِهذا الشيء المكثمة، جيء بها يبدَّل على فوَّة الأمر ليوذن
بالمصر والقهر، وبعدهن قررنا قولنا تعالى: (وَقَرَّنا فَوْقَهُمُ الظُّورُ حَذَايَ وَأَنْتَيْنَكُمْ بِفَوْزٍ) [البقرة: 123].
قال المفسّر: (وَإِذَا أُخْرِجْنا ميثاقكم) بالعمل على ما في التوراة، (وَقَرَّنا فَوْقَهُمُ الظُّورُ)
فإن قلت: فهلا قيل: من النصارى؟ قلت: لأنهم إنها سمعوا أنفسهم بذلك ادعاء
ليبصرة الله، وهم الذين قالوا لعيسى: نحن أنصار الله، ثم اختلفوا بعد: تطوفية
وعقوبة وملكانية نصارى للشيطان.

(1 أشيأنا): قالوا: قل صفا وأزروا. من غيري بالشيء. إذا أرى وأشيع به، وأغيره غيره...

مثلاً: قيلوا: يبيعون قروداً، وهم من نصارى، فإنهم يبيعونها بالشعراء، لا يبيعونها بالشعراء.

وحتى قيلت: وأعطيني المدينة؟) (1) وإذا أنصارى فهموهولة مأخذهم ولي بنجاتهم أعظم ما
سبة إلينهم عن التوكيد والتشديد، وتصرح قوله تعالى: يأيا أبا بكر! أنت تصرح Dich: ...
قال: ليس بني اسمเสنشان الفناء عن فناء. إلى النبي قدّم الحار ومجوز على العامل
ويثبت الصلاة والموصول على العبارة المختصرة، أي: النصارى، للتعريف بالمؤمنين يثبتوا
على أهوهم ولا يثبتوا ما ذكره الله تعالى به، أي: لا يكونوا مثل هؤلاء المتباقين المخصصين
من بين سائر المتعينين بأخذ المباني منهم، ونسبيتهم حسبما ذكره الله تعالى به، وتلبخ: كأمروناكم
في تلك الآية أن تكونوا مثلهم في تلك الخضلاج، وتدبروا في هذه الآية أن تضحوا أثرهم في تلك
العظام، وإننا سنتههم متعينين لقوله: إنها سمعوا أنفسهم بذلك ادعاء لليصرة الله، والله أعلم.

قوله: (فهلا قيل: من النصارى؟) يعني: ما فائدة العدول عن النصارى إلى الأطباء؟
وأجاب: أنه إنما عدل لتصور تلك الحالة في دين السامع وتقرر عندنا أهم أنفسهم صورة بين
الله، نحو قوله تعالى: وروآ من أنفسهم حَيُّ فِي جَثَّةٍ بَيْنَهَا وَتَحَيَّرُونَ (126)، عدل عن اسيا
زيادة لتقرير السعادة.

الانتصاف: ليتها كان المقصود في هذه الآية ذمهم بنقض المباني المأخوذة عليهم بنصرة
الله، وبها يدل على أنهم لم يفوا بها عاهدوا عليها من النصرة (2) عدل عن قوله: من النصارى...
إلى قوله: (وَقَدْ أَنْتَ أَحْسَنُ نَصَارِئَهُمْ، فحَاصِل ما ضرر منهم قول بالا فعل.

(1) الناظر: (2: 512).
(2) التنصاف بحاشية الكشاف: (1: 216).
سورة المائدة

ومنه: الغزاة الذي يُنصِّح به. (بعضهم) بين فروق التُّصْارِيَّات المُخْتَلِفِين. وقيل: بينهم وبين اليهود، ونحوه. (وذلك) نُولِي بعض التُّصْارِيَّات بِبُعْثٍ (الأنعام: 129)، (وأو) بَيْسِكِمْ: (الأنعام: 79).

[[كتَأْهَلَ الْكِتَابِ قَدِ جَآءَ صُحْمٌ رُسُوْلُكَ بِيَدِهِ لَكُمْ صَبِيرًا وَمَا صَحْمُ تُخْفَىْ مِنَ الْكِتَابِ وَيَبْقُوا عَنْ صَبِيرٍ قَدِ جَآءَ صُحْمٌ يَرْبُدُ اللهُ وَسُجُودٌ مُثِيرٌ.َُ مَهْدِيٍّ مَّيْتٍ مِّنْ أَنْبِيَاءِ رَبِّهِ مُهَيَّنًا بِسُجُودٍ سُجُودًا الْكَابِرُ وَيَخُرُّجُهُمْ مِّنَ الطُّلُّمِّبَاتِ إِلَى الدُّنْيَا بِيَدِهِ. وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرْطٍ مُّسْتَقِيمٍ (المسدسوسر) 15-16.]]

[[بَتَأْهَلَ الْكِتَابِ. خطاب للهود والنصارى. (تيناصحتم تخفى)]

من نحو صفة رسول الله ﷺ ونحو الرجع.

قوله: (ومنه: الغزاة)، الجوهر: هو ما يُتحذَّر من السُّلْكِ لِلِّيَتَصَّبَّ بِهِ الشيء، إذا قُتِّحَ الغِنْي قُصِّرت، وإن كَنَّزْت مَدْتَ. قوله: (فولِي بعض التُّصْارِيَّات بِبُعْثٍ)، هذا إذا أريد به النبوة، قال المصنف: (تخليهم حتى يتوّلُِ بعضهم بعضًا كأَنْقَلَ الشُّياثِن وَغُواةُ الإِنسَ).

قوله: (وأو بَيْسِكِمْ بينَمَا)، قال: (يبُخْلُطُكم فِرْقاً مُخْتَلِفِين على أُهواء مُسَى). روى الواجبٌ عن الزجاج: قال: (فأَقْلِعِّنَا بَيْنَهُم المَّدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ). أي: صاروا فِرْقَانِ يُكَفِّرُ بعضهم بعضًا.

(1) انظر: (6: 247).
(2) انظر: (6: 14).
314

ومعاقبوا عَنْ سِكِّيرٍ ما هُنَّفَتُهُ لا بُيِّنَتُهُ إِلَّا إِذَا لم تَضْطَرَّ إِلَى مِجْلَةٍ دِينِيَّةٍ وَ

يَكِنُ فيه فائدة إلا أقصاء حكم، ووصفته ما لابد من بيانه، وكذلك الرَّجُم وما فيه

إحياء شريعة وإماتة بذاعة. وعن الحسن ويعفو عن كثير منكم لا يؤمن به.

وَكَذَٰلِكَ بِكُلِّ نِسْبِ مِنْ عِدَّةٍ إِنَّمَا يَبْذُلُهُ الْقُرْآنُ لِكِلَّمَهُ

ظُلُمات الشَّرْكِ والشَّكّ، ولِلآبَاتِيَّةِ ما كان خافِيًا على الناس من الحق، أو لأن ظاهر الإعجاز.

فَوَّلَهُ (وَبَعَثَهُ عَنْ كِبَيرٍ) ما هُنَّفَتُهُ لا بُيِّنَتُهُ إِذَا لم تَضْطَرَّ إِلَى مِجْلَةٍ دِينِيَّةٍ)

هذا يؤذن أن صفة الرُّسول ﷺ وأمر الرَّجُم ما اضطر إلها مصالح، وفيها فوائد جمَّةً

وذلك لم يُعِف عنها.

فَوَّلَهُ (وَصَفَّأَهُ) وهو مبتعدًا، والحَبِّ: "هَمَا لَا بَدٌّ مِنْ بِيَانِهَا، وَكَمْ فِيهِ إِحَيَا شَرِيعَةٌ وَإِمَانُ

بِذاعةٍ مِنْ الأَمْرِ بِالْمَعَوْفِ وَالْعَلَمِ عَنَ الْمَتَحُورٍ

فَوَّلَهُ (لِكِلَّمَشِهِ ظُلُمات الشَّرْكِ) تَعْلِيمٌ لِتَسْمِيَةِ الْقُرْآنَ بِالنُّور، وَفَوَّلَهُ (لِلآبَاتِيَةِ) تَعْلِيمٌ

لَوْسِيَّةَ بَالْمُلِّيَّينَ.

فَوَّلَهُ (أَوَ لَنَّهُ ظاهر الإعجاز) عَلَى أنّ (تَصْيِّيْفٍ) مِنْ بَنَانِ الشَّرْكِ، وَعَنَ الْوَاحِدِيَّ

عَنَ قَادِهِ (فُؤُودٌ) يَعْنِي الْبُيَّةَ، وَهُوَ اخْتِبَازُ الرَّجُجُ (1)، وَما ذهِبَ إلَيْهِ المَصْبُوتُ أَوْفُقٌ

لِتَكِيرُ فِيِّهِ (فَقَدْ جَآѢةَ سَمِّىَ) بِغَيْرَ عَاطِفَةٍ، فَعَلَّفَ بِهِ أَوْلَا، وَوَضَعَ الرُّسُولُ (2)، وَثُانِيَّةً:

وَقَصَّتْ الْكُتَّابُ، وَأَحْسَنَ مِنْهَا سَلَكَةُ الرَّغُبِ (3) حَيْثُ قَالَ بُيَّنَ فِي الْأَيَّةِ الْأَوْلى وَالثَّانِيَةَ

الْعَمْلِ الثَّلَاثِ الَّذِي خَصَّ بِهَا الَّذِينْ، وَهُمْ الْبُيَّةُ وَالْعَلَّةُ وَالْكُتَّابُ، وَذُكَّرَ فِي الْأَيَّةِ ثَالِثَةٌ

ثَلَاثَ أَحْكَامٍ يَرْجَعُ كُلُّ واحِد إلَى نَعْمَةٍ مَا تَقْدَرُ، فَقُولُهُ (فَيَهْيَى يَهُدِى بِغَيْرِ مَثْبُوتٍ)

يَرْجَعُ إلَى قُولُهُ (فَقَدْ جَآѢةَ سَمِّىَ رَسُولُناَ) أييَ: يَهْيَى (4)

1) (الوسطاء (2: 168).

2) فَوَّلَهُ (وَالثَّانِيَةَ) لم يَرَدُّ فِي تَفْسِيرِ الرَّغُبِ، وَحُذِّرَهُ أَحْسَنُ، قَالَ تَعْلِيمُ الْثَّلَاثِ مِبْتَهَةً في الْآيَةِ الْأُولَى فَحَسَبِ.

3) كَلَا فِي الأَصْولِ الحَلِيَّةِ، وَالصَّوَابِ: "الثَّانِيَةَ" كَعِيْشٍ فِي تَفْسِيرِ الرَّغُبِ، يَعْنِي: الْآيَةُ 13 مِنْ هَذِهِ الْسُّوُرَةِ.
سورة المائدة

(١٠٠)

"ترجع إلى قول الله، تعالى: "هَذَا لِيَتَحْكَمَا فَنُصْرَةً " (البقرة: ٢١). وسيجيء تفسير هذه الآية في سورة النور.

قوله: (بُنيَ الْقُوْلَ عَلَى أَنَّ حَقِيقَةَ اللَّهِ هُوَ المَسِيحُ).

وإذ أن أنتم على ما كتب إليكم فالأمر خير، فإن الله هو المسيح، وإن قالوا: المسيح هو الله، وذلك أن عندهم أن المسيح من لاهوت وناسوت، فيقولون: يصح أن يقال: المسيح هو اللاهوت وهو ناسوت، كما يصح أن يقال: الإنسان هو الإنسان هو... "

(١٠٠) تفسير الراغب الأصفهاني، (٤: ٢٠٣-٢٠٤).
لا تفاعال بينهما وبينهم في البشرة.

هذة قوله تعالى: (إِنَّ الرَّحْمَانِ هُوَ الْمَسِيحُ الصَّادِقُ أَبِي مُسَيَّرٍ)﴾.

فقال: (وأراد بعطاء ﴿بَعْطَفٍ﴾ في الآثرين ﴿فِي أَلْقَارِين ﴾) عطفة على جملة قولنا: قال الله تعالى: 

وَأَرَادَ أَن يُهَدِّهِمُ الْمَسْحُورُ ﴿قَلْ يَا أُمَّيَّةٍ مَا تَعَلَّمْتُمْ غَيبًا إِلَّا اللَّهُ ﴾حَسَبُونَهُ ﻟِلْعِبَادَةِ إِلَّا ﴿يَوْمَ الَّذِي ﻻَيْنَ ذِٰلِكَ ﻣَلَكٌ ﴾وَيَوْمَ يُعَلِّمُنَّهُمْ أَن يَعْبُدُوا مَا مَثَلَهُ ﴿كَانَ مُرْكَبًا ﻣِنَّمَا ﴾وَيَوْمَ يُرِيدُ ﴿قَلْ ﻴَعْلَمُونَ أَنْ أَحَدًا ﻣَنْ ﻛُنْوَى ﻣُوْدَنٍ ﻻِلْلَّهِ ﴾ثُلِّثًا ﻣِنْ أَحَدِ أَنَّهُ أَنْجَى ﻣِنْ ضَلَالِهِ ﻓَقَالَ ﴿فَقَالُوا ﴿فَقَالُوا ﴿فَقَالُوا ﴿فَقَالُوا ﴿فَقَالُوا ﴿فَقَالُوا ﴿فَقَالُوا ﴿فَقَالُوا ﴿فَقَالُوا ﴿فَقَالُوا ﴿فَقَالُوا ﴿فَقَالُوا ﴿فَقَالُوا ﴿فَقَالُوا 

فقال: (قدَةً على أن المَسِيحَ) مفعولُ به، أي: قال الله تعالى هذا القول وراء.

فَقَالُوا: (وأراد بعطاء ﴿بَعْطَفٍ﴾ في الآثرين ﴿فِي أَلْقَارِين ﴾) عطفة على جملة قولنا: قال الله تعالى هذا
وفقًا ما يُذكر

أي: يَجْلَقُ مِن ذَكَرٍ وَأَنْثى، ويَجْلَقُ مِن أُنْثى مِن غَيرِ ذَكَرٍ كَمَا يَجْلَقُ عِيسى، وَيَجْلَقُ مِن غَيرِ ذَكَرٍ وَأَنْثى كَمَا يَجْلَقُ عِيسى مَعْجِزةً لَهُ، وَكِيَامَةَ اِلْمُوْمِينَ وَإِبْرَاهِيمَ وَالْأَكْرَمُ وَالْأُبْرَرُ وَغَيْرُ ذَلِكَ، فَيَجْبُ أن يُنْسَبُ إِلَى وَلَا يُنْسَبُ إِلَى الْجَرِيْرَ الْمُجْرِيَّ عَلَيْهِ.

وَقَالَ الْيَهُودُ وَالْمَدْخِلُونُ مَنْ اذْكَرَهُمُ اللَّهُ وَأَجْعَلَهُمُ الْأُمُورَ وَأَغْشَيْهُمُّ فَنَقُولُ لَهُمْ مَعْجِزَةً يَدْنُوبَكُمُّ
بِلْ أُنْشِرَ بِبَعْضَ مِنْ خَلْقِكُم مَّعِيَارٌ مِنْ يَبْكُهُ وَيَعْقِبُ مِنْ ذِيَّةٍ وَبِيْنَ مَلَكِ الْكَنْصُوْرَ وَالأَرْضِ
وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَى الْمَسِيحِ</p>
فإن قلت: تأويله: نحن أشياء إبني الله، لا يلتنم مع قوله: "لَو كَنتَ أبِنا اَللَّهِ لَكُنْتَ مِن جَنَسِ الْأَبِ" لا وَقُولُهُ تَعالَى: "قُلْ أَنْتَ بَشْرٌ مِّنْ حُلْيَةِ الْبَشَّرِ، يَعْفُرُ بِهَا يُكَثَّرُ ۚ لَيْسَ مِنْكُمْ مِّنْ فِضْلِيَّةِ". (19)
سورة المائدة

إِنَّ الْرَّسُولَ ﷺ لَكُمْ ﷺ آيَةٌ ﷺ إِنَّمَا يُقَدِّرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ ﷺ 

قوله: (قلت لكم ذكره) وهو قوله تعالى: {قد جاءنا مددًا رضووكاً يبنين لحكم صاحبها}. (1)

قوله: (ومع قبره) متعلق بـ {بجاحكم}. وقال أبو البقاء: {على فقرة} في موضع الحال من الضمير في {فينكم} في {لكم}. ويجوز أن يكون حالاً من الضمير المجروح في {لكم} و {فينكم} الرشيدي: نفت لفترة(1). وقال الإمام: يقال: فقر البيت فنوراً: إذا سكنت جدته وصار أقل ما كان عليه، واستحالت اللدن التي بين الأنبياء فقرة لفروض الدواعي في العمل بتلك الشرائع.

الراهن: إن بعثة النبيات من ضرورات العباد التي لا يستغنى عنها، فعامة الناس يجهلون جزائيات مصلحتهم وكتابتهم(3)، وخاصتهم يعرفون كلذك أبوى دون جزائهما، ولا يمكثهم أن يجرموا الكبائر على التحقلا إلا بعد انقضاء كثير من عمرهم، ففهمل الله السبيل عليهم بكونه القدر إلى مصالحهم(4).

(1) ظالمان في إعراب القرآن (1: 328).
(2) مفتيت الغيب (1: 320).
(3) كما في الأصول الخمسة، وكذا هو في تفسير الراغب، وأثبتنا المناسب للسياق، وما بعده يدله عليه.
(4) تفسير الراغب الأصفهاني (4: 310).
وفي الكلابي: كان بين موسى وعيسى ألف وثني عشر سنة، وألف نبي، وبين عيسى
ومحمد صلوات الله عليهم أربعة نبياء، ثلاثة من بني إسرائيل، وواحد من العرب: خالد
ابن بستان العبسي. والمعنى: الامتنان عليهم، وأن الرسول بُعث إليهم حين انطلقت آثار
الروح أحوج ما يكونون إليه ليذهبوا إليه ويعتبر أعظم نعمتهم من الله، وفتح باب إلى
الرحبة، وتلهمهم الحجج، فلا يعترفوا غيراً بأنه لم يرسل إليهم من يُذهبهم عن عقلهم.

قوله (خالد بن بستان العبسي). قال صاحب الكمال في التاريخ: إن خالد بن بستان
العبسي كان نبياً، وبين معجزاته أن ناراً ظهرت برضي العرب فافتتحوا بها وكادوا ينصحون،
فأخذ خالد عساها ودخلها حتى توسعتها ففرحتها طفئت وهو في وسطها، وقيل: إن
النبي، قال فيه: ذلك نبي ضرره جومه، فأثبت ابنه النبي فآمن به.

قوله: (أحوج ما يكونون إليه). أحوج: منصوب على الظرفية بدلاً من قوله: «حين
انطلقت»، و«ما»: مصدرية، و«كان»: نامم، أي: أحوج أوقاتهم، على أن استاد الاحتيال
إلى الوقت مجازاً كأي: أخطب ما يكون الأمير قابئاً، فأحوج الأوقات عبارة عن الوقت الذي
كانوا فيه.

قوله: (ليذهبوا)، الجوهي: وقد هبشيت بلان بالكسر: أُمِّه منشأة: إذا حرفت إلى
ورتحت له، ورجل هبن بسن، وتنسب هذا المقام ما قال الإمام في المعلم: إنه عند مقدم
النبي كان العالم ممولاً من الكفر والضللالة، أما اليهود: فكانوا في المذاهب الباطلة في

(1) “الكامل في التاريخ (1): 127.”

أما الحديث فأخرجه البازار (5091) والطبرياني في المعجم الكبير (12406) عن ابن عباس، وفي
جميع الزواينة: (8: 149). رواه البازار والطبرياني، وفيه قيس بن بريص، وقد وقع شعبة والثوري،
ولكن ضعفه أحمد بن ورية، وهذا الحديث معارض للحديث الصحيح: «فَإِنَّ أَوْلِي الْنَّاس
بعيس بن مريم، الأنبياء أُخْوَى لعلات وليس بيني وبينه نبي؟».
لا يذكرًا يَضْعَفُ النَّبِيُّ ﷺ ﻓِي ﻣَعِيَّةِ ﺎَللهِ ﻓِي ﺃُنْبِيَةٍ
وَجَعَلَهُ ﻣُلُوكًا وَأَطْنَاكُمُ ﻓَيْنَ ﻓِي ﻣَعِيَّةِ ﺎَللهِ ﻓِي ﺃُنْبِيَةٍ
إِذا كَبَّرَ ﺎَللهُ كَبَّرَ ﻓَيْنَ ﻓِي ﻣَعِيَّةِ ﺎَللهِ ﻓِي ﺃُنْبِيَةٍ
وَأَطْنَاكُمُ ﻓَيْنَ ﻓِي ﻣَعِيَّةِ ﺎَللهِ ﻓِي ﺃُنْبِيَةٍ.

إِذَا قَالَ ﭘُرُوشُسُ يَقُومَيْهِ ﻓِي ﻣَعِيَّةِ ﺎَللهِ ﻓِي ﺃُنْبِيَةٍ
وَجَعَلَهُ ﻣُلُوكًا وَأَطْنَاكُمُ ﻓَيْنَ ﻓِي ﻣَعِيَّةِ ﺎَللهِ ﻓِي ﺃُنْبِيَةٍ
إِذا كَبَّرَ ﺎَللهُ كَبَّرَ ﻓَيْنَ ﻓِي ﻣَعِيَّةِ ﺎَللهِ ﻓِي ﺃُنْبِيَةٍ
وَأَطْنَاكُمُ ﻓَيْنَ ﻓِي ﻣَعِيَّةِ ﺎَللهِ ﻓِي ﺃُنْبِيَةٍ.

۱۰-۲۰}
وقيل: من له مال لا يحتاج معه إلى تكلفة الأعمال وتحمل المشاق. فما أتم أحب بين الملكين فنفقت البحرين، وإغراق الدور، وتوطين العقاب، وإنزال الماء وال설و، وغيرها ذلك من الأمور العظام. وقيل: أراد عائلي زمانهم.


قوله: (وقيل: أراد عائلي زمانهم) عطفًا من حيث المعنى على قوله: "هُوَ أَقْدَامُ مَيْتٍ أَطْوَى أَحَدًا بين الملكين فنفقت البحرين يعني: إن جففت الملكين عانًا وجب تخصيص حما، لتلا

(1) أخرجه مسلم (1979) عن عبد الله بن عمر، وهو признаنا حيث عزا هذا الأثر للبخاري، وإني هو في مسلم.
(2) مفردات القرآن، ص 774.
(3) أخرجه البخاري (893) ومسلم (1829) وأبو داود (1936) والترمذي (1700) عن ابن عمر.
سورة المائدة


ولا تزنوا على أبائكم، ولا تكنوا على أعقابكم من خوف الجبارة جبنًا وحلفًا. قيل: لما حذبهم اللقياء بحال الجبارة رفعوا أصواتهم بالبكاء وقالوا: لننذا ممنا ببصراً، وقالوا: تعالوا نجعل علينا رأسنا ينصفنا بنا إلى مصر. ويجوز أن نتردد على أبائكم في دينكم بمخالفتهم أمر ربك، وعصياكم نبيكم فترجعوا خاسرين ثواب الدنيا والآخرة.

فبئض الأردن، الجوهر: هو اسم نهر وكُورة بالشام.

قوله: (أو خذ في اللوح أنبا لكم) عطف على قوله: { قسمها } و { سياها }. واردان على أن { كتب } مجاز عنها. الأساس: ومن المجاز: كتب عليه كذا: فقيه عليه، كتب الله الأجل والزمن، كتب على عباده الطاعة، وعلى نفيه الرحمة، وهذا كتاب الله أي: قدّر، وسألني بعض المغاربة وبحن في الطوابع عن القدر، فقلت: هو في السماء مكتوب وفي الأرض مكسوب، ومنه ما زوينا في حديث القدر: { ثم يبعث الله ملكاً بأربع كليبات، يكتب } رزقه وأجله وعمله وشفقي أو سعداً، أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما عن ابن مسعود.(1)

(1) أخرجه البخاري (208) ومسلم (2943) عن عبد الله بن مسعود.
الجبار: "فقال: "जब्र" على الأمر بمعنى: أجبره عليه، وهو العاقب الذي يُجبر الناس على ما يريد.

قال رجلان: "ما كالب ويجَّـع في الذين يُفْتَوون، الله ويثبتون، لأنه قيل: رجلان من المنتمين. ويجوز أن تكون الوافِّين ليبني إسرائيل، والراجِّع إلى المصول
محذوف، تقديره: من الذين يخفَّفُهم بنو إسرائيل، وهم الجبارون، وهم رجلان منهم
فإن الله تعالى بها بالإيان فانها، قال هم: إن المعالفة أجسام لا قلوب فيها، فلا
تخافونهم، وأزحموا إليهم فإنكم غالبُوهُم، يشجعُناهم على قتالهم.

واعلم أنه حين عد الأقوال الأربعة في تفسير الأرض المقدسة، كان من حقه أن يفسر
بعد هذت معيّن "كتَّب الله لكم" على الوجهين المختلفين في معيّن "كتَّب" من أنه "خط في
الله أو ساها" لكن أوقع في اليبيت لأهاليهم قولاً يفظُهم من ترجيح القول بواو من الأقوال
الأربعة، يشجع الله قوته: "وكان بيث المقدس قرار الأنباء"، وأولويته الوجه الأول من
الوجهين المختلفين في تفسير "كتَّب الله لكم" يدل عليه قوله: "سياح الله لإبراهيم".
أما الجليل الذي دفع عليه الخليل عليه السلام، فقد روى الإمام: أن جلب لبنيً (1)، والله أعلم.

الراهب: معيّن "كتَّب الله لكم" أي: أوجبها عليكم، إن قيل: فقد كان يجب أن يقول:
كتَّب الله عليكم على هذا، قيل: إن ذكر "كتَّب" لمَعنى تطير، وهو أن تبَّه أنه أوجب عليهم
وجوهًا يستونيُّون به ثوابًا يحبَّل لهم، وذلك كقولك مثني منتداً بشيء أوجب، فيقال:
هذا لك لا عليك، تبَّهها على الغاية هي النواب، وإذا قيل: كتب على فليس النطاق يقتضي
معنى الغاية التي هي النواب، بل يقتضي مجرد الإجابة (1) والله أعلم.

قوله: (إن المعالفة أجسام)، قال صاحب "الكامل": قال ابن إسحاق: هم أولاد عمليَّة

(1) مفاتيح الغيب (11: 322).
(2) تفسير الرازي الأصفهاني (4: 1413)، وانظر: مفرادات القرآن، ص 710.
وقراءةً من قرأ: (يَجَفَّوْنَ) بالضمّ شاهدةٌ له، وكذلك (أَنَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا) كأنه قيل: من المُخْرَفِينَ. وقال: هو من الإخافة، ومعناه: من الذين يُجَفْفون من اللَّه بالذُّكْرَة والموعظة. أو يغفِفْهم وعَيَّن اللَّه بالعِقَاب. فإن قلت: ما سُلِّمَ (أَنَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا) ؟ قلت: إن انتظَمَ مع قوله: (مُنَّ أَيِّنَ) يَجَفَّوْنَ في حكم الوصف لـ(مُرَجَّلَانِ) فمرفوعَ، وإن جعل كلاً كما معترضًا فلا سُلِّمَ.

فإن قلت: من أين عَيْنَ جَمِيلٌ؟ فإن وجه إِخْبَارٍ مَعْبُودٍ بذلك، وقوله تعالى: (مَنْ كَبَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ) وقيل: من جهة غَلَبَة الْظَّنُّ،

ابن لاَذَّ بني سَام، ومنهم كانوا الجَبَّارِيَّةُ بالشَّام الذين يقالُ لهم: الكنعَانِيَّةُ، والفراعنةُ بمصر، وكان آهل البحرٍينْ وعَيْان منهم (1).

قوله: (وَقَرَاءَةً مِن قِرَا: يَجَفَّوْنَ) بالضمّ، شاهدة له) أي: شاهدةً لأن تكون الواو في (يَجَفَّوْنَ) لبني إسرائيل: لِيُزِيدَمُ أن يكون الرجلان من اليَجْفَافِينَ، وكذلك (أَنَّمَ اللَّهُ) إنه هذا القيّد إن تَجَفَّفَتْ بِمَن أَسْلَمَ مِنَ الكَثِّارِ لا بِمَن هُوَ موْمِمٌ كما في الوجه السابق.


قوله: (إِنَّ أَنتِمَ) انتظَمَ (1) منعديًا ولا زِمَّاً. الجوهرِي: طَلَعْتُهُ فَانْتَظَمَتُهُ، أي: اخْتَلَّهُ.

(1) الكامل في التاريخ (1: 25).
(2) انظر: ملخص التحليل (3: 36) وجمع البيان (8: 297).
(3) البيان في إعراب القرآن (11: 440).
(4) قوله: انتظَمَم سفط من (ع) و(ص).

فوله: [فَمَا دَامَوا فِيهَا] : فإن للإبل، قال الشاعر:

(1) كُنْ بِمَا أَخْلَكَ الدِّهْرُ ما دُمْتِ مَعَا كَتَّى بِالْمَلَائِمْ فُرْقَةً وَتَنْانِيَةٍ

فوله: [عَذَابُه] بَدْلٌ من [الذهاب].

فوله: [أَرْبَعَينُ] بِفَتْحِ الهَمْزَةِ وَكَسِيرِ الْرَّاءِ، أَمْرٌ مِّن: أَرْبَعَينَ.

فوله: [لوجوههم] كَفْوُولِهِ تَعْلَى: [فَقَدْ صَنَعَ غَلِبَةً] (التحريم: 4).

(1) البيت لإيباس بن القائف، انظر: "النذكركة الحموية" (476: 1) و"النذكركة السعدية" (44: 1) و"الأمامة البصرية" (115: 1).
 لما عَصَوه وَمَرَّذُوا عَلَيهِ وَخَالِقُه وَقَالُوا ما قَالُوا مِن كَلَمَةِ الْكَفَّارْ وَلَمْ يَبْنَ مَعَه مَطَعٌ
مَوَافِقٌ يَبْشَرُ بِهِ إِلَّا حَارُونَ قَالَ رَبِّي إِنَّكَ لَا أَمْلِكَ لِلْقُرْءَانِ وَأَمْلِكَ
وَهَذَا مِن الْبُطْنِ وَالْحَرْظِ وَالشَّكْوَاي إِلَى اللَّهِ وَالْحَفَزَةِ وَضَرْفَ الْقَلْبِ الَّذِي بِمَثْلِهِ تَسْتَجِبُ
الْرَّحْمَةِ وَتُسْتَنْزِلُ النُّصْرَةُ وَنَحُوُّهُ قُوَّةٌ بِعَقُوبَّهِ عَلَى الْسَلَامِ قَالَ إِنَّمَا أُشْكَوْهُ بِبَيْنِ
وَحُضَرْتِي إِلَى الَّذِينَ أَرْضَتِهِ بَيْنَاءَ [بَيْنَاءَ] (٨٦).

وَعِنَّا عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا كَانَ يَدْعُو النَّاسَ عَلَى نَفْرِيْسَةِ الْكُفُوْرَةِ إِلَى قَنَالِ الْبَيْتِ،
فَإِنُّ لِيْجِبُهُ إِلَّا رُجَالُ، فَتَنْفَسُ الصِّعْدَاءَ وَدَعَاهَا، وَقَالَ: أَيُّنْ تَفْعَلُونَ مَا أَرِيدُ?
وَذُكِّرٌ فِي إِعْرَابٍ وَآخِرٍ وَجَوَّةٌ: أَنْ يَكُونُ مَنْصُوْحًا عَطَأً عَلَى فَتْنِيِّي أو عَلَى
الضِّمْرِ في كُلِّيِّ حَمَّامٍ بَعْدًا: وَلَآ أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي، وَإِنْ أَخْيَ أَلْمُكَ إِلَّا نَفْسَهُ
وَمَرْفُوعًا عَطَأً عَلَى مَعْلُ إِنْ وَاسِيَهَا كَانَ قَيْلُ: أَنَا لوَلَآ أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي، وَهَارُونٌ
كَذَلْكَ لَآ يَلْمِكُ إِلَّا نَفْسَهُ، أو عَلَى الضِّمْرِ في لَآ أَمْلِكُ وَجَازَ لِالْمُتَقَلِّبِ
وَجَعُورًا عَطَأً عَلَى الضِّمْرِ في فَتْنِيِّي وَهُوَ ضَعِيفٌ لَفْيَحُ الْعِطَافِ عَلَى ضِمْر
المُجْرِمِ إِلَّا يَتَكُّرِهِ الجَازُ.

قوَلُهُ: (فَتْنِيِّي الصِّعْدَاءِ) وَهِيْ التَّنْفِسُ البَارِدُ الطَّوْلُ المَدْوَدُ.
قوَلُهُ: (أَوَّ عَلَى الضِّمْرِ في كُلِّيِّ حَمَّامٍ بَعْدًا: وَلَآ أَمْلِكُ)
قَالُ أَبُو الْبَقَاءِ: الْمَعْنَى: لَآ أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي
(١) وَلَآ إِلَّا نَفْسِي أَخْيَ أَلْمُكَ إِلَّا نَفْسَهُ.

قوَلُهُ: (واَجُورًا عَطَأً عَلَى الضِّمْرِ في فَتْنِيِّيِّ) قَالُ الزَّجَاجُ: جَائِزًا أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى:
لَآ أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَلَآ أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي أَخْيَ أَلْمُكَ إِلَّا نَفْسَهُ، لَانَ أَخَاهُ إِذَا كانَ مُطْعِمًا لَهَ فَهُوَ مَلِكُ طَاعُونِهِ.
(٢) مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابَهُ (٢) (١٦٥) (١٤٣١).
فإن قلت: أما كان معه الرجلان المذكوران؟ قلت: كأنه لم يَنْتِق بهما كل الوُثُوق، ولم يُنتج إلى بُذُبٍهما لَّنْ يُذاق عَلَى طُول الزمان وأتِصال الصحيحة من أحوال قومه وتلوُنْهُم وقسوة قُلُوبهُم، فلَم يذكَّر إلا النبي المعصوم الذي لا شِبهَة في أمره. ويجوز أن يقول ذلك لفَرْط قِسْجِه عندما سمع منهم نُقْلًا لِمْ يُؤَفَّهُ، ويَجْوز أن يُربِّد: ومن يؤمنني على ديني؟


قوله: فإن الأرض المقدسة «محرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ» لا يدخلونها ولا يملكونها.

قوله: (أَما كان معه الرجلان المذكوران؟) أي: كيف قال: لا أملك إلا نَفْسي وأخي على الحضر، وكان معه كابْثٌ وبوَّانُ مُطيعينً متقينٌ؟


(1) مِعَالِم التَّنزِيلِ (2: 38).
فإن قلت: كيف يوفق بين هذا وبين قوله: {أئِنيَّ كُنتُ اللّهَ لِكُمْ} {المائدة: 21} 
قلت: فيه وجهان، أحدهما: أن يراد: كتبها لكم بشرط أن تتجاوزوا أهلها، فلا آباؤكم الذي: {فَإِنَّهَا مَحْرُومَةُ عَلَيْهِمْ}.
والثاني: أن يراد: فإنها محرومة عليهم أربعين سنة، فإذا مضت الأربعون كان ما كتب. فقد روي أن موسى سار بمبن بقي من بني إسرائيل، وكان يوشك على مقدمة، ففتح أريحاً وأقام فيها ما شاء الله، ثم قضى صلوات الله عليه. وقيل: لنا مات موسى بعث يوشك نبيًا، فأخبرهم بأنه نبي الله، وأن الله أسره بقتل الجبابرة فصلى عليه وبايعوه وسار بهم إلى أريحاً، وقتل الجبابرة وأخرجهم، فصار الشام كله لبني إسرائيل وقيل: لم يدخل الأرض المقدسة أحد من قال: {إِنَّا نَذْهَبُ هُنَا} وتهلكوا في النهر، ونشأت نواحي من دُرايهم فقالوا الجبابرة ودخلوها.
والعامل في الظرف {قد} {مَحْرُومَةُ} {إِنَّهَا} {فَيْتَهُمْ} {و} {يَهُودُ} {و} {هُودُ} {في} {الأَرَضِ} {يُسَيِّرُونَ} {فِي} {مَتَّى} {يَهُودُ} {لا} {يَهُودُ} {طُوًى} {و} {تَهُوَى} {فِي} {مَتَّى}.
قوله: {كُنتُمْ لِكُمْ بِشَرِّطٍ} {أَن} {تُجَاهِدُوا} {يُوسُفُ} {هُذَا} {الوَجْه} {عَطْبُ} {قُولُهُ:} {وَلَا} {تُنَزِّلُوا} {عَلَى} {أَدَابِيْكَ} {فَنَقِهَيْتَكُمْ} {خَتَمَيْنِ} {قُولُهُ:} {فَقُلُوهَا} {الْأَرَْيَش} {الْمَقْدُسَةِ} {إِلَى} {كُنتُ} {لِكُمْ} {فَأَلا} {مَا} {خَلَفَوا} {الْعَيْنِ} {هَذَا} {يُخْرِبَا} {و} {تُعْتُمَا} {قُولُهُ:} {بِشَرِّطٍ} {أَن} {تُجَاهِدُوا} {مُسْتَنَبَطٌ} {مِن} {الجَمِّلَة} {الْمَنِيَّة}.
وفي هذا العطف وعليه على جواز تقييد المطلق به في تأئيد. 
قوله: {والعامل في الظرف} {أي} {مَحْرُومَةُ} {إِنَّهَا} {فَيْتَهُمْ} {و} {يَهُودُ} {ف} {يَهُودُ} {أَلَّا} {يَهُودُ} {طُوًى} {و} {تَهُوَى} {فِي} {مَتَّى} {يُسَيِّرُونَ} {فِي} {مَتَّى} {يَهُودُ} {لا} {يَهُودُ} {طُوًى}.
قال أبو البقاء: {مَحْرُومَةُ} {إِنَّهَا} {فَيْتَهُمْ} {و} {يَهُودُ} {ف} {يَهُودُ} {أَلَّا} {يَهُودُ} {طُوًى} {و} {تَهُوَى} {فِي} {مَتَّى} {يُسَيِّرُونَ} {فِي} {مَتَّى} {يَهُودُ} {لا} {يَهُودُ} {طُوًى} {و} {تَهُوَى} {فِي} {مَتَّى}.
قال الزجاج: نقصه {مَحْرُومَةُ} خطأً، لأنه جاء في التفسير أنها محرومة عليهم أبداً فنصبه.
فإن قلت: فلمَّا كان تُعمَّم عليهم بالليل الغيام وغيره ومما عاقبهم? قلت: كا

يُنزل بعض النَّواتِل على العُشاء عَرَكُهُم، وعلىهم مع ذلك النعمة متظاهرَة.

وكَذَلِك ذلك مثل الوالد المُشْفِق يضرب ولده ويؤديه لِتَادَب ويتَثَفَّف، ولا يقطع

عنَه مَعروفه وإحسانه.

فإن قلت: هل كان معهم في النبي موسى وهارون عليهم السلام؟ قلت: اختُلَف في

ذلك، فقيل: لم يَكون معهم، لأنه كان عقابًا، وقد طلب موسى إلى ربه أن يفرقه بينهم

وبينهم. وقال: كانا معهم إلا أنه كان ذلك رُوسًا هم وسلامًا، لا عقودة، كالنار...
لا إبراهيم وملائكة العذاب. ورؤيا أن هارون مات في النيحة ومات موسى بعدة في سنة، ودخل يوشح أرجلها بعد موته مقارنة أشهير، ومات النبأ في النيحة إلا كليب ويبعث.

(فلا تأتي) فلا تحزن عليهم، لأنهم يعجل على الدعاء عليهم، فقيل: إنه أحياء في فسقهم بالعذاب فلا تحزن ولا تندهم.

فإنك على ما ينقر في الديانة، إذ فعلنا قصرا في قضاء من أمرنا وتم نقله من الأمور الاقصى للسالم، وأدى إلك لاجعله في النافذة، إنważ الله رث الهالبين. إن أريد أن نتعون إليه وإليك فتكون من أصحاب الله وأركان الله، وكيلاً علمنا أن أعدوا عبودًا في الأرض ليربيكم كيف يوعى سوءة أحياء قال يومنا,

أجبرت أن أمرنا هذا الغرب فأولوي سوءة أحياء فأصبح من النقيض من أن قال ذلك مستحيلاً على بني إسرائيل أنتم من خلقهم نقيض أو فساد في الأرض مفتعلًا فجعل الناس جمعًا ومن أحيواها فداستهم أحياء أنتاسًا جميعًا، وفقد جالدهم رسلنا،

(في فصل: إن كبرت نحن مهدها بعد ذكره في الأرض لنصيروك) 4: 22-27

هنا أبينا آدم لصببه: هاجيل وقابلًا، أومي الله إلى آدم أن يزوج كل واحد منها توأمًا الآخر، وكانت توأمًا قابل أجمل وأسمها إلإب، فحسد عليها أخاه وشط، فقال لها آدم: قدنا قرابنا، فمن أنيك قابل روجها، فقلت قرابنا هايلي بأن نزلت نار فأكلته، فازداد قابل جسماً وشطًا وتوعده بالقتل، وقيل: هما رجلان من بنى إسرائيل.

قوله: (فمن أنيك يا قابل) قبل: الفائدة جزاء مغرم حذوف، والجملة من المغرم والجزاء

جواب الأمر، أي: كبرنا قرابنا فأنكما إن تصببنا قرابنا فمن أنيك قابل روجها.

قوله: (وقيل: هما رجلان من بنى إسرائيل) عطف على قوله: «هنا أبينا آدم لصببه» أين: من

(1) في (ص): «الشرط المذكور».
بالحقيقة: تلاوة ملتبسة بالحق والصحيحة، أو: أن الله نبأ ملتبسا بالصدق موافقاً.

في كتاب الأولين، أو: بالعرض الصحيح وهو تقييم الحديب، لأن الشركين واهل الكتاب كلهن كانوا يحضون رسول الله ﷺ، ويغبون عليه، أو: أن الله عليهم وانت تحق صادق و«إذ أناني» تبع بالنبي، أي: فصنعت وحذرت في ذلك الوقت. ويجوز أن يكون بذل من النبي، أي: أن الله عليهم النبي نيا ذلك الوقت على تقديم حدف المضاف.

صلبه، ولقب: "الصليبه: بذل، من "آدم، واللائم في "الصليبه"، هي معنى الإضافة، أي: هما إبنا صليبه، وفيه نور جпоз.

قوله: "تلاوة ملتبسة بالحق"، قال صاحب "التقريب": الباء في "الحقيقة" إينا للملاعبة، أي: ملتبسا بالحق والصدق، وهو إما صفة للتلاوة، أو حائلا النبأ، أو عن فاعل "الله"، وإنا للسبيبة، أي: أن الله بالعرض الصحيح. وقال: هذا تلخيص كلام المصف، لكن ليس الباء في قوله: "بالعرض الصحيح" للسبيبة، بل هي صلة "ملتبسًا"، لأن "العرض" عطف بالواو، وفي الأصح على "بالصدق"، يبدل عليه قوله في الأحاديث، في قوله: "ملتبسًا بالكتابة والأشخاص" و"سأذكرهم إلّا بالحقيقة" [الأحاديث: 2]، إلا حلفا ملتبسا بالحكمة والعرض الصحيح.

واعلم أن "الخليفت" يجعله على معان. الأساس: حق الله الأمر حقا، أبلغنه وأوجبه، وهذا قول، حق، وأحق الرجل: إذا قال حقاً وأدعا، وهو يجلى غير مثقل، ومن المجاز: كلام "خفي"، أي: "تحكيم النظم"، فقوله: "أو تلاوة ملتبسة بالحق والصحيح" مبني على المجاز، لأنه "ملتبس" حيث: صفة للتلاوة، ومن حق التلاوة أن تكون على الصحة والاستحكام عريباً عن الفساد، وقاله ثانيا: "نبي ملتبسا بالصدق" مبني على قول: "هذا قول الحق"، لأن "ملتبس" حيث: صفة للنبي، ومن حق النبي أن لا ينظر إليه كذنف بل يكون صدقاً خصاً، ومع ذلك لا يكون عيناً بالطلا، بل يكون تعرض صحيحة، ونحوه قوله تعالى: "ربنا ما خلت بهذا التعبئة" [ال عمران: 191] قال:

(1) انظر: (14: 264).
والقرآن: اسم ما يُتَقَرَّب به إلى الله من نبيّة أو صادقة، كأن الحُلْوَان: اسم ما يُتَقَرَّب به إلى الله. يُعَطِّى. يقال: قُرْب صدقة وتَقْرِب بها؛ لأنْ تَقْرِبْ مطاوعٌ قَرْبٍ، قال الأصمعي: تقصّبوا قَرْب فَقَمْع، فيُعَدّ بالباء حتى يكون بمعنى قَرْب.

ما خَلَقْتِهْ خَلَقًا باطلًا بغير جَعْلُه، بل خَلَقْتِهْ لداعي جَعْلُهَة عظيمة، وهو أن تجعلها مساكة للملكلين وأدلة لمعرفتك(1). ولقوله: بل خَلَقْتِهْ بصرًا بعينين عظيمتين على قوله: أَحْيَى الرَّجُلُ إذا قال حقاً واعطاً، وهو مُتْحَجّ عُرْف مطل، لأنْ فَيلمّا يَحْيَى صفة للنار، لأن الحال في الحقيقة وَصْف، فينغي للنبيّ أن يكون صادقاً فيما يُبيِّن عنه وأن يكون مَجْهُأ في نفسه، ولما كان جُلُّ الجَعْلُة من إيراد القَضِيص في هذا الكتاب الكريم تسليمة للرسول ﷺ، وتعدّباً للأمة، والشركون وأهل الكتاب كانوا يَحْتَدُونه، ففيه هذه القصة المتضمنة لسوء مغبة الحايد تقييّحُه مِنْ حَسِيب، وتصيّراً للرسول ﷺ من شُرّ كيديهم.


قوله: (تَقْرِبوا قَرْبَ الفَقَمْع). النهاية: القرعُ. الوضّ، والقَمْع: الإناء الذي يَهْزُك في رؤوس الطرفين للملأ بالمائع، وفي حاشية الصحيح بخط ابن الحبيب الكاتب من صحيح الصاغاني قال الأصمعي: حدثني أبو عُمرو بن العلاء، قال سيف بن ذي يزن الحميري حين قاتل الحبشة:

قد عُلِمْت ذاً مَّبْعَطَتْ
أَمْرِهِم بِذَا مَّقَلَعُ
اؤَتْهُمْ ذاً مَّقَلَعُ
أَتْيَهَا مَّبْعَطَتْ

(1) الكشف (4: 386).

(2) التبيان في إعراب القرآن (1: 432).
فإن قلت: كيف كان قوله: "فإذاً يقتَبَلُ اللهُ مِنَ الْمُتَّقِينِ"؟ قلته: "لَا أَفْتَنْكَ"؟ قلت: "لَا كان الحسنُ لأخي على تقبل قرباني هو الذي حمله على توعيده بالقلعة، قال له: إذا أتيت من قبلي نفيك لانسلاجها من لباس النقوى، لا في قبلي، فلم تقنعلي؟ وما لم لا تقبلا نفسك ولا تحمله على تقوى الله التي هي السبب في القبول؟ فأجابه بكلام حكيم مخصر جامع لمعان.
وفي دليل على أن الله تعالى لا يقبل طاعة إلا من مؤمن مطيع، فهنا أنشأه على أكثر.

قال: أراد: ذات التّبُع فذات الموت كنّع، وذات القلّة، وقرب القبّم (1)، فأبدل من لام التعريف ميّا، وقوله: "قرب القبّم: أراد أن نستاح ندلِّل كاتب المّنح الذي يفرّق من القبّم ونصبب "قرب" على النداء، قوله: "كنّع، أي: قُرّب، وقُلّ: سيف منسوّب إلى مُرّج القلّة بالتحريك، وهو موضوع بالبادية.

قوله: (بكلام حكيم) أي ذي حكمة، أي: وضفت بهصفة صاحبه، كقوله تعالى: "فيَّ وَالْفُرُوجِ أَنْتُمْ كُيُبَيْكِيِّنَّكَ" (يس: 1 - 2) أي: هذا الجواب وارد على أسلوب الحكيم لأنه نطق به في ما يتطلب وبا هو أهم له من القلب، وإله الإشارة بقوله: "وما لك لا تحملها على تقوى الله التي هي السبب في القبول"؟.

قوله: (فهي عناة)، الجوهري: فلان يننى على فلان ذويته، أي: يظهرها ويشهرها، والضمير: يعود إلى قوله: "فإذاً يقتَبَلُ اللهُ مِنَ الْمُتَّقِينِ"، على تأويل القول، وهو منصب، كزيّد في قوله: ما أحسى زيداً، والفعل منصب إليه، كذا قال ابن الحاجب في "شرح المفصل" (3)، و"أعماهم" أيضًا منصب به لافتراض النقي مفعولاً، إذ الأصل الأيدي ناعية على العاملين أعقاهم.

(1) من قوله: "قال: أراد ذات إلى هنا سقف من (ط).
(2) من قوله: "الأمه تلقأ إلى هنا سقف من (ط).
(3) "الإيضاح في شرح المفصل" (1: 154).
العاملين أعاليهم! وعن عامر بن عبد الله: أنه بكى حين خضرة الوفاة، فقيل له: ما يبكيك؟ فقد كنت و كنت؟ قال: إن أسمع الله يقول: "إِنَّمَا أَتَايُكُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَتَّقُونَ".

ما أطيب بيني بدي إيثك لأتونك؟ قيل: كان أقوى من القاتل وأبطض منه، ولكنه تحرج عن قائل أحبه، واستسلم له خوفاً من الله; لأن الدفع لم يكن مباحاً في ذلك الوقت، قال فالله ماجاهذ وغيره.

إِنَّ أُرْيَدُ أَنَّ تَحَمِّلَ إِذَا يَقُلُّونَ لَكَ "إِنَّ تَحَمِّلُ إِذَا قُلْتُمْ لَكَ". إن تتحمل إيثم قلي لك لفتنك ولأم قليس لي.

فإن قلت: كيف يجعل إيثم قليه له، ولا تكسر وزارة ووزر أخرى؟ قلت: المراد: يمثل إيثم: على الأنساع في الكلام، كما تقول: قرأت قراءة فلاين، وكتب كتابته; تريد: إيثل، وهو أنساع فاش مستتبض، لا يكاد يستعمل غيرها،...

قوله: (قد كنت و كنت) أي: كنت مباما صاحبا ونحوها.

قوله: (إن تتحمل إيثم قلي لك) تأويل لقوله: "إِنَّ تَحَمِّلُ إِذَا يَقُلُّونَ لَكَ". إن تتحمل إيثم قليه مثل، عليه: يعني أنه كتابة عن إرادة تمكنه منه، قال تعالى: "فَبِكَاءٍ يَقْصُرُ صَلَاتَهُمْ" (الأغفال: 16). أي: حلل، وجعل عليه حضبة الله، ونحوه قولك: تززع فلان في حبه، ومنه ما ورد في الصحيح: "ابولك بنعمتك على أبوه لك بنذيك" (1)، وتأويلهم إياه بأعترف، وقال الشاعر:

أنكرت باطلها وبؤث ببحقاً (2).

أقررت ببحقاً.

قوله: (المراد: يمثل إيثم: على الأنساع)، ومعني الأنساع: أن ينسب إلى شيء ما لا يصح، استقامته إلا بتقدير، نحوماً: ما صرح في قوله تعالى: "هَذَا أَلْذَى رَفَعْنا مِن قَبْلِهِ" (النجم: 25).

(1) أخرجه البخاري (630)، عن شداد بن أوس.
(2) البهت المبدي بن ربيعة، الظفر: "ديوانه" ص 105.
وأبو يوسف أبو حنيفة، وقضية وآبآ حسن (1)، وسبيق قيل في قوله: "موسى النبي، قالوا: إننا نصرين أحكمنا مبنونهم (المائدة: 14)، على أن بُراة مثاقل اليهود، وصحح بقوله: "بملل مثاقله، فلو أريد ها هنا بقوله: "آن بُنوا يهودي؟" أن يُحَمَّل عين ما جَنَّبَه، فصحيح صحيحكه بقوله: "بملل إسمى، لكن تنتظره بقوله: "ولا تسأر وْزَد أَخْرَج" ( الفاطر: 18) مشكل، لأنه فصبه في فاطر بقوله: "إن كل نفس في القيامة لا يُحَمَّل إلا وَزَرَها الذي أفرّقه، لا تُوَّجَّد نفس بذنب نفس (2) اللهم إلا أن لا يُحَمَّل قوله: "لا توَّجَّد نفس بنفس على التفسير، بل على أن ترجع المعنى إليه.

وذكر القاضي المعتيّين، قال: المعنى: إنها أستسلمت لك إرادة أن يُحَمَّل إني لم بُسْطت إليك بدي وَيَبْتَذَك بَيْذك إلى، ونحن: "المستبانان (3) الحديث" (4)، ويجزؤ أن يكون المراد بالإيمان غَيْبَة، وإرادة عقبا العاصي جائزة، وهاهنا معنى آخر زواج حيّي السنة عن مjahد: إن أريد أن يكون عليك خطئي التي عَلَّمتها إذا سألتني ويتكلف بخطئي ومِد يجرب (5)، وفي "النهى" في الحديث: "أبأ يَمْتَعُك علَى وأبأ يَمْتَعَك (6) أي: تنزيم وأرجع وأقث، وأصل البواء: المزوم، ومنه الحديث: فقد باء به أخذها (7) أي: التزمه ورجع به.

(1) انظر: الكشاف (2: 316).
(2) المصدر السابق (12: 163).
(3) أئنار التزيل (2: 317).
(4) أخرجه أبو داود (4896) والترمذي (1981) والبخاري في الأدب المفرد (423) وابن حبان (5728) عن أبي هريرة.
(5) فهم التزيل (3: 43) وانظر: الكشاف والبيان عن تفسير القرآن للتعليبي (4: 50).
(6) سبيق تفسيره.
(7) أخرجه البخاري (301) ومسلم (360) عن ابن عمر.
سورة المائدة

وَنَحْوَهُ قَوْلُهُ: (المُستَبِئِانَ ما قالوا، فَعَلَّ البَادِي ما لم يعتَدَ المَظَلُومُ) عَلَى أنَّ البَادِي عَلَى إِنَّمَا سَبَّ صَاحِبِهِ، وَمَثَلٌ إِنَّمَا سَبَّ صَاحِبِهِ، لِأَنَّهُ كَانَ سَبِيبًا فِيهِ، إِلَّا أَنَّ الإِلَهَ مُخْتَوَطُ عَن صَاحِبِهِ، مُغْفُوًّ عَنْهُ، لِأَنَّهُ مَا كَافِيَ مِدَافِعٌ عَن غَرِيضَهُ، أَلَا تَرَى إِلَى قُوَّلُهُ: (ما لم يعتَد المَظَلُومُ) لِأَنَّهُ إِذَا خَرَجَ مِن حَدٍّ المَكَافَأَةِ وَاعْتَدَيْدَيْ مِنْهُ؟

فَإِن قَلْتَ: فِيَّن كَفْ هَايْلُ عَنْ قُتْلَ أَخِيهِ وَاسْتَسْلَمَ، وَخَرَّجَ عَنْهُ كَانَ مُحَضِّرًا فِي شَرِيحَةِ مِنَ الْإِلَهِ، فَلِأَنَّ الإِلَهَ عِنْمَ إِذَا يَتَحَضَّرُ أَحْوَهُ مَثَلَهُ، فَيَجِمُّعُ عَلَى الإِلَهِ؟ قَلْتَ: هُوَ مُقَدِّرٌ، فَهُوَ يَتَحَضَّرُ مِثَلُ الإِلَهِ المَقْدُرُ، كَانَهُ قَالَ: إِنَّ أَرْيَدُ أَنْ تَوَهِّدَ مِثْلُ إِنَّمَيْ لَوْ بَسَطَتْ إِلَيْكَ الْبَيِّ.

وَقَلْتَ: (عِنْمَ) بَيْنَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (ءَاتِهَا) الَّذِي مِن أَجْلِهِ لَمْ يُقَدِّرُ أَقْبَالُكَ.

فَإِن قَلْتَ: فَكَيْفَ جَازَ أَنْ يَرَى شَقَاوَةٌ أَخِيهِ وَتَعْذِيبَهُ بِالْنَّارِ؟ قَلْتَ: كَانَ ظَلَّلًا، وَزِيَاءُ الْمَظَلُومِ خَسَّرَ جَاتِرًا أَنْ يَرَى. أَلَا تَرَى إِلَى قُوَّلُهُ: (وَكَذَلِكَ جَزَأُوُمَا أَلْطَالِيَّانِ)؟

وَإِذَا جَازَ أَنْ يُرِيدَ اللَّهُ جَازَ أَنْ يُرِيدَهُ العِبَادُ، لَمْ يَرَدَّ إِلَا مَا هُوَ خَسَّرَ.

قوله: (المُستَبِئِانَ ما قالوا). قال الصُّنَاعَانُ في "كتِفي الجَمْعَ".: الجديد أَخْرَجَهُ مُسَلِّمٌ مِنْ رُوَايَةِ أَبِي هِرْبِرَةٍ وَأَنْس: (المُستَبِئِانَ ما قالوا، فَعَلَّهُ عَلَى البَادِي، كَانَ سَبِيبًا فِيهِ، إِلَّا أَنَّهُ مَخْتَوَطُ عَنْهُ، وَمَا) في قولهم: (ما لم يعتَدَ المَظَلُومُ) في رُوَايَةِ الْكِتَابِ: (مِضْرَبَةً) فِي هَذَا مَعْنِيُ اللَّهُ، وَهُوَ نَظْرُ لْمَلْعُونَةِ الْجَارِيَّةِ وَالْمَجِرَّوِ الَّذِي هُوَ خَيْرُ الْمَبَتِّينَ، فِي هَذَا مَعْنِيُ اللَّهُ: (المُستَبِئِانَ الذي قالوا: أَسْتَقْرَ أَسْتَقْرُ عَلَى الَّذِي بَدَا بِالْحَسَنَ) مَعْنِيُ اللَّهُ: (وَإِذَا جَازَ أَنْ يُرِيدَ اللَّهُ) أَسْتَقْرُ عَلَى الَّذِي بَدَا بِالْحَسَنَ.وَالْأَطْلَيَّانِ فِيهِ:

(1) سبِيق خُرَيجِهِ.

(2) يرى: في كلام الزَّغَشِري من العَقِيدَة الفَاسِدةِ التي تقول: في الكِتَاباتِ نَا رَيْدُهَا اللهُ. وهذا الاِعْتِقادُ من الشَّرَكِ الحَنِيفِي.
ومراءً ابناً: وُفِي الْقُلُوبِ وَمَا يَجِرُهُ مِنْ أَسْتَحْقَاقِ الْعَقَابِ. فَإِنْ قَلْتَ: لَمْ يَجِرَ السَّرْطُ بِلْفَظِ الْفَعْلِ وَالجَزَاءُ بِلْفَظِ اسْمِ الْفَاعِلِ، وَهُوَ قُوُّولُهُ: «لَيْنَ بَعْثُتْ... مَا أَنَا بِبَيْنِيْنَى؟» قَلْتَ: لِيُفِيدَ أَنَّهُ لَا يَفْعَلُ مَا يَكْتَسَبُ بِهِ هَذَا الْوَسْعُ الشَّنَيعِ، وَلِكُلِّ أَكْرِهِ بِالْبَيْنِ الْمُؤَكَّدَةِ لِلْمُنْقِيِّ.

في الكاثنات ما لِيُرِيهِ اللَّهُ، وَمَا الْقَبَائِلُ كِلَاهَا، وَهُوَ الْمَرْكَبُ السَّحِيقِيّ، وَإِنَا أَرَادْ إِنْمَ أَخْيِهِ وَعَقِوَاتِهِ لَأَنَّهُ أَرَادْ لَا أَعَايُّكَ وَلَا أَقْتَلْكَ، وَلَا يَلْبِسُهُ ضِعْفَهُ، إِنَّهُ لَا يَقْصُدُ ذَٰلِكَ بِشَيْءٍ فَيْنَسْلُ أَخاهُ، أَوْ إِنَّمَا أَخْيِهِ، وَكَانَ غَيْرُ مُرْيِدٍ لِلْأَوْلِيَاءِ، اضْطُرَّ إِلَى النَّافِئِ، وَلَمْ يُرِدْ إِنْمَ أَخْيِهِ بِعَيْنِهِ، بَلْ أَرَادَ تَزْكُّ المَدَافِعَةُ، فَقَلَّمَ مِنْهَا ذَٰلِكَ، وَهُوَ كَيْلَمُهُ الْمُسْلِمُ الشَّهَادَةُ فِي تَمْسَكِ ذَٰلِكَ أَنْ يَوْهُ الْكَافُرَ بِإِنْمَ أَخْيِهِ لَكْنَّ لَمْ يِقْصُدْ إِنْمَ الْكَافِرُ بِعَيْنِهِ بَلْ أَرَادَ بَذْلَ نَفْسِهِ اللَّهِ تَعَالَ، وَجَا إِنْمَ الْكَافِرِ بِهِ مَنْ أَمَّهُ (1).

قَوْلُهُ: (أَنَّهُ لَا يَفْعَلُ مَا يَكْتَسَبُ بِهِ هَذَا الْوَسْعُ الشَّنَيعِ) أَيْ: لَا أَفْعَلُ فَعْلًا يَكْتَسِبُ مِنْهُ هَذَا الْوَسْعُ، وَهُوَ أَنْ يُقَالُ مَثَلًا: هُوَ بِبَيْنِ الْبَيْنِ، فَإِنَّ الفَعْلَ الصَّدَرُ عَنَّ الشَّخْصِ مَلِزْوَمُ كُونِهِ فَاعِلاً، فَإِذَا انتَتَقَى الْلَّازِمُ لَيْنَفَعُ المَلِزُومُ عَلَى الْكَتِبَةِ كَانَ أَبْعَضُ وَالْبَيْنَ عَلَى شَنَاعَةِ الفَعْلِ.

الأنتصف: صِيَغَةُ الفَعْلِ لَا تَعْطَى إِلَّا حَدَثَتْ مَعَنَى مِنَ الفَاعِلِ قَدْ غَيْرُ، أَمَّا أَتْصَافُ الْجَذَابِ بِفَذَّلْكَ لَمْ يَكْنَ يُعْطِيِ اسْمِ الفَاعِلِ عَدْلًا مِنَ الفَعْلِ إِلَى الْاسمَ تَعْلِيقًا، إِذَا يِصِرُّ ذَٰلِكَ كَالْعَلَمَةِ عِنْدَ الْعَلَمَةِ الْثَّانِيَةِ (2).

قَلْتُ: قَضَدْهُ أَن يَبْلَغَ فِي الْامْتِنَاعِ، وَلَوْ وَجَّهَ عِنْدَ هَذَا لْكَانَ العَكْسُ أَوْلَى، إِذَا لَا يَلْزَمُ مِنْ نَفِي الْأَنتَصَفَ الْمَذْكُورِ نَفْعُ الحَدَوَاتِ، وَفِي الْتَرْكِيبِ أَيْضاً تَأْكُيِّنَةً وَمِبَالِغَةً، لَكَنَّ الْلَّامَ فِي (3) مَوْطِئُ الْقَسَمِ وَ(2) أَتْبَيْنِي جَوَابُ الْقَسَمِ وَشَدَّ مَسْتَدِ جَوَابِ السَّرْطِ.

(1) الْأَنتَصَفِ بَحَاشِيَةِ الْكَشَفِ (1 : 125).
(2) الْمَصْرِدِ السَّابِقِ (1 : 625).
فَطَوَّعَتْ لَمَّا نُفِّضَتْ. قَالَ أَخِيُّ: فَوَصَّعْتُهُ لَهُ وَيَسْرُهُ. مِن طَاعَةٍ لِّهِ الْمَرْتُوُنَّ إِذًا أَنْتَهَتْ
وقرأ الحسن: (فطَّوَعَتْ) ففي وجهان: أن يكون مَّا جاء من (فاعل) بمعنى (فعلت)، وأن يُرَاد: أن قَتَلَ أَخِيه كَانَهُ دَعا نفْسَهُ إِلَى الإِقَامَةِ عَلَى فَطَوَعَتْهُ، وَلَمْ تَمَتَّعْ، وَ(وَلَمْ) لِزيادة الربط كقولك: حفظتُ لزيد ماله. قيل: قتلته وهو ابن عشرين سنة، وكان قتله عند عقبة جراعة. وقيل: بالبصرة في موضع المسجد الأعظم.

فَحَفَظَتُ لَمَّا نُفِّضَتْ. قَالَ رُؤُيُّ أَنَّهُ اكْتُبِيَ قَتَلَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مِن بَنِي أَبِيهِ، وَلَا قُتِّلَ تُرُكَّهُ الْقَرْعَاءِ لَا يَدْرِي مَا يَصْنَعُهُ بِهِ. فَخَافَ عَلَى السَّبَاعَةِ، فَحَمَّلَهُ فِي جَرَاءِ عَلِى، أَطْهَرُ سِنَةً، حَتَّى أَرْوَاحُ وَحَفَظَتُ عَلَى السَّبَاعَةِ...

قَولُهُ: (فَطَوَّعَتْ لَمَّا نُفِّضَتْ). قَالَ الزَّنَجَاجَ: طَوَّعَتْ. فَعَلَّتْ، مِنَ الطَّوْعِ. وَالعَرَبُ تَقُولُ: طَاعَهُ. هذِه النَّفَّابَةُ أَصْوُلُ هذِهِ النَّفَّابَةِ، وطَاعَهُ لَهُ كَذَا وَكَذَّا، أي: آناه.

قَولُهُ: (وَلَمْ) لِزيادة الربط، وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَ: (أَلْتَأْسَرْ لِقُصُورِكَ) (السَّمَّارِ: 1).

قَوْلُهُ: حَفَظَتْ لَمَّا نُفِّضَتْ. قَلَّ حَفَظَهُ مَالُ زِيَد.

قَوْلُهُ: (جَرَاءً)، قال الحكَابي: (2). أَخْطَرُوا فِي ثَلَاثَةِ مَوَارِجٍ. قَالَوا: حَرِي فَفَتَحُوا الحَيَاةِ وَمَا مَكْسُورَة، وَأَمَالَا فِي غَيْرِ مَوَارِجِ الْإِمَامَةِ، لَأَنَّ الْرَّأَءَ قَبْلَ الْأَلْفِ مَفْتَوَحَةُ كَرَاهَ، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ فِيهِ الْإِمَامَةِ، وَلَا يَجُوزُ إِمَامَةً، لَأَنَّ الْرَّأَءَ قَبْلَ الْأَلْفِ مَفْتَوَحَةُ، كَيْ لَا يَجُوزُ إِمَامَةً رَاهِدَ وَرَاشِدَ، وَفَقَرُوا الْأَلْفَ وَهِيَ مَدْوَةً.

قَوْلُهُ: (بِالْقَرْعَاءِ) بَالْمَدَّ: الْفَضَاءِ بِلا سُرْتَةٍ.

(1) معاني القرآن وإعرابه: 167.
(2) غريب الحديث للخطابي: 240.
فبعث الله عزّ وجلّ فانقضّا فقتل أحدهما الآخر، فرحل له ومنقاره ورجليه، ثم ألقاه في الحفرة: «قال: يوسيوع! أخرج! أن يكون يملك هذا الغراب.»

ويرى أنه لما قتله أسود جسدته وكان أبيض، فسأله آدم عن أخيه فقال: ما كنت عليه وكيلة! فقال: بل قتله ولذلك أسود جسده. وروي أن آدم مكث بعد قتله سنة: ستة لا يضحك، وأنز رثاه يبكيه، وهو كاذب بحت، وما الشعر إلا ملحون.

وقد صرح أن الأنبياء عليهم السلام معصومون من الشعر. فليربه الله، أو ليربي الغراب; أي: لعلمه، لأن لها كأنها كان سبب تعليمه، فكان له قد تعلمه على سبيل المجاز. فعُرْأَة أَخِي: عُرْأَة أخيه وما لا يجوز أن يتكشف من جسده، والسُئْوَة: القصيدة؛ فلبحها. قال:

«يا لقوم للسَوَة السَوَاء»

قوله: (زناتِه يبعثر)، وهو على ما رواه مكيّ السّنّة:

نهبّت البلاد ومن أبها فوجه الأرض مغبير قبصع
وقل بشاشة الوجه الصريح

وروي عن ابن عباس أن قال: من قال: إن آدم قال شعراً فقد كذب، إن محمدًا
صلوات الله عليه وسلم وآلهته كلههم في النبي من الشعر سواء، لكن رحى آدم بالبرّانية فلم يزل يبتغ حتى وصل إلى تعرّبُ بن حطان، وهو أول من خط بالعربية، فنظر في السريني فقدم وأخر وجعله شعراً عربياً.

قوله: (يا لقوم للسُئْوَة السَوَاء)، الأساس: ووقعت في السُئْوَة السَوَاء، قال أبو زيد:
أي: للفضيلة العظيمة، فكتب بـها عنها. فأرفع بالنصب على جواب الاستفهام. وقرئ: بالسكون على: فاتن أواري، أو على التسکين في موضع النصب للخفيف. فمن التّکینين على قنله ليصب في من خلله وغمز في أمره، وتبين له من عجبه وعَلَّمَهُ للغوات، واسوداً لوته، وسبخه أبه، ولم يتّن روذ الثائبين.

فَمِنْ أَحْجَرْ ذَلِكَ ۖ بسَبِّب ذلك وبعله. وقيل: أصله من: أجل شراً إذا جناه،

يا أجله أجلًا، ومنه قوله:

لم يتب حربة السُدم وحُقَت ۖ يا أقسومة للسُّواة السُّواة (1)

الجوهری: السّواة السّواة: الحَظِّة القبيحة، وآمرة سُواة: قبيحة.

قوله: (أو على التسکين في موضع النصب للخفيف) قال المُبرد: هذا من الضرورات الخمسة التي يجوز مثلها في الشر.

قوله: (ولم يندم دَكَم التّاثرين)، الراجب: الندم والنَّداء: التحرير أن تغيب، رأي في أمر فائت، قال تعالى: فأصبح من التّکینين، وأصله من مَناداة الحزن له، والسُدُم والنَّدم، والمُنادم متقارب (2).


وأَشْدَّ لِلْحِيَةِ بِالْمَدٍّ وَالْقَصْرِ:

(2) 5 مفردات القرآن، ص 799.
(3) أخرجه مسلم (4: 99) عن أبي هريرة.
وأهل خياء صالح ذات بنيهم
قد احترموا في عاجل أن آجئهم
كأنك إذا قلت: من أجلك فعلته كذا، أردت: من أن جنحَت فعِلَه وأوجِه، ويبدل
عليه قولهم: بين جراك فعلته أي: من أن جنحَت بمعنى: جنحَت، وذلك إشارة إلى القتل
المذكور: أي: من أن جنح ذلك القتل الكَنْت وجَرَه { كَنْتَ أَعَلَّبَ بَيْنَ بَيْنِ إِسْمَرَوْلَه}. و{ وَفِي نُورِهِ}. لابتداء الغاية، أي: أبدأ الكِتَّاب ونشأ من أجل ذلك، وبعث: فعلت كما لأجل
كذا، وقد يقال: أجل، كذا بِحذف الجَـزَّار وإيصال الفعل، قال: أجل أن الله قد فضَّلكم.

ولو شنِّم لكان لكم س Vânra
ومن جزاء ناصرتم غبیدا
(1)

الخبراء: الأرض اللدناء.

قوله: (وأهل خياء) البيت (2)، و(وين)، أي: جنحَت بالحركات الثلاث، أنا آجئهم: أي: جنحَت
وكابشب: يقول: أجل خياء كانوا ذوي صُلح وأمن قد وقعوا في الحروب عاجلا، وأنا جنحَت
عليهم ذلك الحرب وعاجلته، صِحَّت نفسه بأنه مهَّاج للقائمة.

قوله: (من أن جنحَت وفعِلها وأوجِه) أي: فعلته كما بحسب أن جنحَت فعِلَه وأوجِه.

قوله: (من جرَاك)، الجوهر: فعلته ذلك من جراك وجرائك، أي: من أجلك، لغة
في جراك بالتشديد.

قوله: (ﺃجِل أن الله قد فضَّلكم) مبانه، أنشد الجوهر: لعدي بن زيد بن صف جارية:

فوق من أحكاما صلبا بإزار

(1) البيت للخليجات كأ ذكر المصنف، انظر: درة الغواص، ص 212.
(2) البيت لخوات بن جرب، انظر: مشاهد النزاع ببحاشية الكشاف، (1: 166).
(3) البيت لعدي بن زيد كأ ذكر المصنف، انظر: الصحاح (1: 44) و(الواهر في معاي كليات الناس،
للإباضي (1: 375).
وقرأ أبو جعفر: (من الله ذلك) بعد فتح النون لإلقائها حركتها عليها.

وأي: فصلتم بحسب وعقة محاكاة العقيدة واحكامها، أي: شددتمها.

قوله: (وقرأ: من الله ذلك) قرأها وترس عن نافع.

قوله: (بديل بها بديل به الأخر) أي: يتوسف النهاية. ومنه حديث استثناء عُمر
رضي الله عنه: وقد ذُكِّرُنا به إلك مستضفين به (1)، يعني: العباس رضي الله عنه، وهو من
المذول لأنه يتوصل به إلى الماء.

الراجل: إن الناس لا كانوا كجسم واحد، ونسبة أحدهم إلى كنتية أعضاء الجسم
الواحد إليه، صار الساعي في إهلاك بعض الجسم كالمالكي في إهلاكهم، كما أن الساعي في
إهلاك بعض الجسم كالمالكي في إهلاكهم، صار قتل الواحد كقتل الناس (2).

2) ذكره بهذا النطاق الخطابي في «غريب الحديث» (2 : 243)، وابن قتيبة في «غريب الحديث» (2 : 187).
3) وأول ön نقل البخاري في «الواقعة في غريب الحديث» (3 : 216)، وأخرجه البخاري (1010) عن أنس بن مالك.
4) تفسير الراغب الأصفهاني (4 : 323).
فإن قلت: في الفائدة في ذكر ذلك؟ قلت: تعظيم قتل النفس وإيجامها في القلوب.

لْيُثْمِنَّ النَّاسَ عن الجشارة عليها، ويتراغبوا في المُحاامة على حُرمِها؛ لأن المتعرّض
لقتل النفس إذا تصور قتلها بصورة قتل الناس جميعاً عظم ذلك عليه فذبَّته.

قوله: (فما الفائدة في ذكر ذلك؟) أي: في ذكر المذكور من تشذب أمر قتل النفس وإيجامها،
وإياد التشهيبيين يعلّم ذلك من الجواب وببيان التصوير المستفاد من التشهيبيين، هذا ما على
كلام الناس، والأظهَر أن يكون المشار إليه بذلك تنزيل الواحد منزلة الجامع، والفاء شاهد
عليه، أي: أن تنزيل الواحد منزلة الجامع خلاف الظاهر، فيما الفائدة في ذلك؟ وكذا قوله في
الجواب: "لأن المتعرّض لقتل النفس إذا تصور" إلى آخره.

فإن قلت: فيما المشار إليه بذلك في التنزيل؟ قلت: قال الواجدي: القتل، أي: بسبب قتل
قابيل أحاه قرفًنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفسه بغير نفسه وجُبِّه عليه القصاص.
والظاهر أن المشار إليه تعظيم أمر القتل، وعن بعض المفسرين: وإنها ذكرت بني إسرائيل دون
الناس لأن الكتاب نزل عليهم بهذا ووجب عليهم، ومثلاً التورة أن كتب نزل في تعظيم
القتل، وفي كلام المصدر: "المصرُوف في القتل لا يبَالون بعظمته" إضاءة إلى هذا المعنى، وقالت:
وفي تخصيص ذكرهم دون الناس إذن بأنهم (1) أشد تمادياً في الطغيان، والمعنى: بسبب هذه
العظيمة وجعلها كتبنا في التورة تعظيم القتل وشددنا عليهم وأرسلنا رسلنا ترعاً، وأنزلنا
عليهم البدائل توصية فيه لعلهم يرجعون، ثم إن كثيراً منهم بعد هذه التوكيدات لمجاورون
في القتلي حدة ولا يبالون بعظمته.

قوله: "عظم ذلك" إشارة إلى المنصوص، والضمير المستُب في "فِثْبَتْه" عائد إلى المنصوص، أو
إلى العظم، والضمير المنصوب عائد إلى "المتعرّض".

(1) "الوسط" (2: 189).
(2) في (م): لأنه.
وذلك الذي أراد إحياءها. وعن مjahid: قاتل النفس، جزاؤه جهنم وغضب الله.
والعذاب العظيم، ولو قتل الناس جميعاً لم يزيد على ذلك. وعن الحسن: يا ابن أدم، ارتابت لو قتل الناس جميعاً، أكنّ تطيع أن يكون ذلك عمل يوازي ذلك، فيفرز لك به؟ كلاً فإنه شيء سمؤله لك نفسك والشيطان، فكذلك إذا قتل واحده.

فبعد ذلك، بعدما كتبنا عليهم، وبعدما جمعه الرسل بالآيات (المستفروك).

 يعني: في القتل، لا يبالون بعظمته.

 إنما كفرنا الذين يحاربون الله ورسوله، ويستمون في الأرض قسادًا أن يقتلونوا أي يقتلونوا أو يصبرون أو يقتضعون أيديهم، وأرملتهما بن جيل الميل أو ينفون من الآمن. ذلك لجهزته في الدين، ويهملهم في الآخرة عذاب عظيم، إلا الذين كابروا في قصيل أن تقولوا عليهم أن العزوف، رجعون (المستفروك).

 يحاربون الله ورسوله: يحاربون رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومحاربة المسلمين في حكم محاربة. ويستمون في الأرض قساداً: مفسدين. أو لأنهم مسيحوه في الأرض لهم ما على طريق الفساد، نزلت منزلة: ويستمون في الأرض، فنسب على قساداً على المعنى.

 ويجوز أن يكون مفعولاً له، أي: للفساد.

 قوله: (محاربة المسلمين في حكم محاربه) أي: محاربة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ففيه مهيد بعد تمهيد، فذكر الله تعالى مهيد لذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم تميد للذكري المسلمين، لأن فطاع الطريق إلا أن يحاربون غير رسول الله صلى الله عليه وسلم.

 قوله: (أو لأنهم مسيحوه في الأرض) أي: قساداً، وإنما كان بمعنى: مفسدين، أو مفعولاً مطلقاً، لأن قوله: ويستمون في الأرض، بمعنى: يفديون، لأنهم في الأرض لم يكن غير الفساد.
نزلت في قوم هلال بن عُوَيمَر، وكان بينه وبين رسول الله ﷺ عهده، وقد مر بهم قوم يريدون رسول الله ﷺ، فقطعوا عليهم. وقيل: في العُرَيْبِين، فأوجَّي إِلَيْهِ: أَنَّ مَن جَمع بَين القتلى وَأَخذ المال قَتَل وَصُلْب، وَمِن أَفْرَدَ القتْل قَتَل، وَمِن أَفْرَد أَخذ المال قَطَعَت يَدَهُ لَأَخْذ المال وَرَجُلُه لِإِخْفاَةَ السُّبُلِ، وَمِن أَفْرَد الإِخْفاَة نَغْيَة مِن الأَرْض.

وَقَيل: هَذَا حُكْمُ كُلّ قَاطِعٍ طَرِيقًا، كَأَنَّا كَانَ مُسَلِّمًا، وَمَعَانِهُ: أَنَّ يُصَفِّفُونَ مِن غِيرْ صَلْب إِن أَفْرَدُوا القتْل، أَوْ يُصَلِّبُونَهُمْ مِنْ أَفْرَدٍ إِنْ أَفْرَدُوا القتْل وَالخَذُّ.

قَالُ: أَبُو حَنِيْفَةَ وَمُحَمَّدٌ رَحْمَةُ اللَّه عَلَيْه، يُصَلِّبُ حَيَا وَيُعْطِعُهُ حَتَّى يَموَات، أَوْ يُصَلِّبُ أَيْضًا وَأَرْجَعُهُ مِنْ جَلَفَلِهِ إِنْ أَفْرَدُوا المال، أَوْ يَنْفَعُ وَيَرْجِعُ الأَرْمَيْنِ إِذَا لَمْ يُزِيدُوا عَلَى الإِخْفاَةِ.

وَعَن جَمِيعٍ مِنْهُمْ الحَسَنُ وَالْخَجَّاءُ: أَنَّ الإِمَامَ حَمَّامُ بَيْنِ هَذِهِ العَقوَبَاتِ فِي كُلِّ قَاطِعٍ طَرِيقٍ مِن غِيرْ تَفْصِيلٍ، وَالْخَجَّاءُ: الحَبْسٌ عَنْدَ أَبِي حَنِيْفَة، وَعَنْدَ الشَّافِعِيِّ: النَّفَّيِّ مِن بَلْدَةٍ إِلَى بَلْدَةٍ لا يُزِيدُ بَيْنَهُ وَهُوَ حَارِبٌ قُرُعًا، وَقَيلُ: يُنْفَعُ مِن بَلْدَةٍ وَهُوَ حَارِبٌ قُرُعًا.

قوله: (أَوْ زِيَادُوا إِلَى الآيَةِ) وَرَأَى هَذَا أَوْ زِيَادًا أَوْ زِيَادًا إِلَى الآيَةِ لِلتخَيْرِ حَقَّيْقَةً، فِي جُنَبِ الْمَعْنَى، فَيَجِبُ العَمَلُ بِهَا إِلَى أَنْ يَقُومُ دُهُلُ الْمُجَاز، وَلَنْ يَقُولُ الْعَقَبَةُ إِلَى حَتَّى جِنَّةٌ وَاحِدَةٌ، وَهَذِهِ الْوَجْهَيْنِ ذُكِّرَت بِمَقَابلِهَا فَيَصْلَحُ كُلٌّ وَاحِدٌ جَزَاءً لَهُ، وَفِي هَذِهِ الْتَّخَيْرَةِ كَأَنَّهُ كَفَاءَةٌ لِلْيَوْمِ، وَالْجُوُرُ: لَا يَمْكِنُ الْقَوْلُ 

بِالْتَخَيْرَةِ حَافِزاً، لَكَانَ الْجَزَاءَ عَلَى حِسَابِ الْجَنَّةِ وَالْيَوْمِ، وَيُغْنِي بِمَعَادِيَهُ، وَيَغْفِرُ بِمَعَادِيَهُ، قَالَ: الْتَمْمِيَّازُ: (كَيْلَةُ الْمَحْرَقِ) (الشَّعَرَى: ٤٠٠)، فَقَدْ زَيَادَ الْعَقَبَةَ لَبِيْنَ الْجَنَّةِ وَلِيَأْقِلَ بِأَخْفَفُ الْأَنْوَاعَ وَلِيَعْفَفُ بِأَنْوَاعَهَا، وَذَلِكَ أَنَّ الْمَحْرَقَةَ تَنْفَوَتُ أَنْوَاعَهَا وَيَقْسَمُهَا فِي صَفَةِ الْجَنَّةِ مِنْ خَوْفِهِ وَأَخْفَفُ مَالًا، وَأَخْفَفُ قَلَىٰ نَفْسٍ، أَوْ جَمِيعٍ بَيْنَ القتْلِ وَأَخْفَفُ مَالًا، وَالْمَذْكُورُ فِي الآيَةِ أَخْرِجَةٌ مُتَفَاوتَةٌ فِي
وكانوا يتقُّلون إلى ذُلْكِ؛ وهو بلدٌ في أقصى هُبَامة، وناصِعٌ؛ وهو بلدٌ من بلاد الحبشة. {ب打拼}؛ ذَلِّل وقَضِيحٌ. {إِي أَلَّذِينَ كَأَيِّبَ}؛ استنادًا من المعايِنِينَ؛ عِقَابٌ قُطِعُ الطَّرِيقِ خاصًة، وأما حُكم القتال والجراح وأُحِذِّ المال، فإن شاؤوا عَقَوا، وإن شاؤوا استفَوا. وعن عِلَى رَضْي الله عنه: أن الحارِث بن بدر جاءه تأثِبًا. 

بعدما كان يقطع الطريق، فَقَبَّل نَبِيُّه ودَرَّر عَن العَقوبة.

لَمْ يَنْبِىَهُمْ نَبِيُّهُكَوْنَ {۳۵}

الوسائلة: كلٌّ ما يَتَوسَّل به؛ أي: يُنْبَر من قرآة أو صُنِّعِ أو غير ذلك، فاستَعِيرتِ.

ليَسَمَا يَتَوسَّل به إلى الله تعالى من فعَّل الطُّاعات، وَتَرَك المَعاصِي، وانْتَشَد لِلبيِّد:

أَرَى النَّاسِ لا يَذَكَّرون ما قَدْ أَمَرُوهُم، 

الآ كِل ذِي لَبّ إلى الله وَايِسَلِ.

معنى النشيد والعلُجة، فوُقَع الاستغنا بِتلك المقدمة عن بيان تقسيم الأُجرية على أنواع الجَنَابة نَتَّصًا، وَهذا التقسيم يَرْجُع إلى أصلي لهم، وَهُوَ أن الجَملة إذا قوَّلت بالجملة يُقيِمُ البعض على البعض، كَي بَقال لَيسَن يَسِل عن حدود الكبائر: هي جَلَّدُ مَنْه، أو نَحْرِين، أو الرَّجُم، أو القَطُول، يَقِيمُ منه التقسيم والتحصين لا التخّير، فكَذَا هَامَنَ، فَظهَر أن معنى الآية: أن جَرَاء المحارِينِ لا يَخْلُو من هذه الأُروَة: إِمَّا أن يَقِيمُوا من غِير صُلَّب إِن أَفَرَدوا القتال، أو يَصِلُّوا مَعَ القتال إن جَمَعَوا بِحَدِ أَحِيد المَال وَالقتال، أو يَقِعُطُ أَبِيدَهم وَأَرْجَلَهم مِن خَلاف إن أَفَرَدوا الأحَدٍ، أو يَقِيمُوا مِن الأَرض إن أَفَرَدوها إِبَاحَةَ السَّابِل.

قوله: {ذَلِّكَ} غير مُنصرف، للعَجْمِية والتأثِب.

قوله: {أَرَى النَّاسِ لا يَذَكَّرون} البيت (۳)، أُولِهُ:

(۱) خَشَف الأُسَارَ بِعِنْ أَصُول البَزِّدري) (۲): (۲۲۴). 
(۲) البيت الثاني من ربيعة، انظر: (دَوَائَة) ۷۳ ص. ۷۳.
لا سبيلهم إلى النجاة منه بوجوء
وعن النبي ﷺ: "قال: للكافرون يوم القيامة: أمأتي لم كان لك ملء الأرض دهبا، أكنت تعادي به؟ فقول: نعم، قل: قد شئت أن تبت من ذلك".
وقوله: "وما في خبره خبر إلا".

ألا كُل شيء ما خلاف الله باطل، وكل نعيم لا حكاله زائل

المعنى: الناس لا يُدرون ما هم فيه من حُرُف الدنيا وسرعة فتائها، فكل ذي لب يتوسل إلى الله بطاعة وعدل صالح، وآيات ذو ظيلة، نحو لو يبين وتأمر، أو: متقرّب.


قوله: (قال: للكافرون يوم القيامة) الحديث، زواد البخاري ومسلم بغير يسير.

(1) أخرجه البخاري (1438) ومسلم (2805)، عن أحمد بن مالك.
فإن قلت: لس موحد الراجح في قوله: {إِيَقَتَدُوا يَدِي} وقد ذكرت شيطان؟ قلت:
هو نحو قوله:
فأي وقبر بها لقرب
أو على إجراء الضمير يجري اسم الإشارة، كأنه قيل: ليقتدوا بذلك. ويجوز أن تكون الواو في {وَمِقَابِلُهُ} بمعنى مع في وجوهر المرجوع إليه.
فإن قلت: فهم تسبب المفعول منه؟ قلت: بما تستديعه {لَمۡ} من الفعل؛ لأن التقدير: لو بَرَث أن هم ما في الأرض.
قرأ أبو وأقبل: {أَن يُجْرِجا} بضم الياء من {أَجْرِجا}، ويشهد لقراءة العامية قوله:
فيمتربيب.
واما يروي عن عكرمة: أن نافع بن الأزرق قال لابن عباس: يا أعمى البصر
أعمى القلب، تزعم أن قوما يجرجون من النار

قوله: {فأي وقبر بها لقرب} قيله:
دهاك الهوى والشوق لم ترْحَت
نُجاوْهَا وُزِرَ الحساب لصوتها
فَمَن ينكأ أمستى بالمدينة رخلْهُ
(1)
قوله: {الواو} في {وَمِقَابِلُهُ} بمعنى {مَعَ} قال المصنف: جَرَوا أن يقال: جاء يزيد
وعُمرو، أي: مع عمرو (2). قلت: فعل هذا {مَعَهُ} في التنزيل تأكيد.

(1) الآيات لضابين بن الحارث البيروعي، انظر: {الانصف} في مسائل الخلاف (1: 94) و{دلسآن العرب}
(2) قوله: {أَي: مع عمرو} سقط من {ع}.
وقد قال الله تعالى: "وما هم يجدونا يوليهِنَّ". فقال: وَزِيَّنَكَ اقْرًا سَوَّاهُمَا فِوْقَهُما هَذَا لِكَفْرُتُكَ فِيَّكَما أَفْقِهَتْهُمْ المُجْرِيَةَ لَوْسَى يَاوِلُ تُكَازِبِيْهِمْ وَفِرَاهُم، وَكَفَّاكَ بَيْناً فِي مُرَاجِحِهِ ابْنِ الأَزَرْقِيَّ أَبِينَ عَمٍّ رِسْوَى اللَّهُ يَاوِلْ وَهُوَ بَيْنَ أُظْهَرَ أُعْضَادِهِ مِنْ قَرْشِيَّ وَأَنْضَادِهِ مِنْ بَنِي عُبَيْدِ الْمَطْلُوبِ، وَهُوَ خُبْرُ الْأَمُّيَّةَ وَبَحْرُها وَمَفَارِضُهَا بِالْحَلْطِّابِ الَّذِي لَا يَجْعَلُهُ عَلَى مَثْلِهِ أَحْدُ مِنْ أَهْلِ الْدُّنْيَا وَبَرَّعَهُ إِلَى عَكْرُومَةَ دِينِهِ إِنَّ أَحْدِبَةَ الْحُقُّ يُقَدِّسُهَا مَا فِيهَا مُرْبِيَةً.

[الكَتَابِ وَالسَّارِفَةَ فَأَطْعَمْهَا أَحْدِهَا وَأَبْنِيَهَا أَجْرًا يَمَّا كَبَّاَ لَكُمْ بِنَوْعِ اللَّهِ أَعْرَبُ حَكِيمًا فِي نَّفَاثَةٍ مَّنْ بَعْدُ ثُلُُّهُ إِلَّا إِنَّ اللَّهَ عَالِمٌ عَلَى مَا كَتَبَهُ وَأَلْقَعَ آخِرَهُ مَلَكُ الْأَمْرِ وَالْأَرْضُ بَعْدُ مِنْ يَكَّانَ وَيُفَرِّجِيَهَا يَكَّانَ وَلَهُ الْأَحْكَامُ وَالْحَقُّ عَلَى سَمِيلِيَّ وَقَدْ يَدْيِرُ (١) ٣٨٢٠ ]

قوله: (أعضاك)، الأساس: هم أعضاء وانضادة ليقددها وانصاره، وهو نصددها وانضاده لاعيامه وأخواله.

قوله: (وبرِعِه إلى عكرمَة، دليلين نَاصِين أن الحديث فرية ما فيها مرية).
لاَنَّ (زِيَّدًا فَاضِرُهُ) احْسَنَ مِنْ (زِيَّدًا فَاضِرُهُ).

كَنَّهُ مِنْ أَشْدُدِ النَّاسِ تَكُونُ بالشَّفَاعَةِ حَتَّى لَقَيَتْ جَاَبَرُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَقَرَأَ عَلَيْهِ كَلَّ آيَةً ِذَّكَرَ اللَّهُ فِيهَا خَلَوْةً أَهْلِ النَّارِ، قَالَ: إِنَّمَا قَرَأَتْ هُمْ أَهْلُهَا المَرْكُوبُ، لَكَنْ قُوَّمًا أَصَابُوا ذَنُوبًا فَعَدَّلُوا بِهَا ثُمَّ أَخْرَجُوا صُمَّتًا وَأَهْوَى بِيِّنَتِهِ إِلَى أَذِينِهِ إِنْ لَمْ أَكُنْ سَيَبِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﴿بُقُولُ: تَجْرِيُونَ مِنَ النَّارِ﴾، وَنَحْنُ نَقُرُّ ما نَقْرُ.

قُوَّلُهُ: (لاَنَّ (زِيَّدًا فَاضِرُهُ) احْسَنَ مِنْ (زِيَّدًا فَاضِرُهُ)). عَنُّ الْمَصْلِفِ: (أَنَّ الْفَاءَ فِي قُوَّلِهِ) ﴿وهُنَاكَ (۳۲۷) لَمْ يَلْعَبَ اللَّهُ فِي مَعْنَى الْمُرْتِبَةِ كَأَنَّهُ قَبْلَهُ وَمَا كَانَ فَلَا تَذَكَّرَ فَكَبِيرُهُ﴾، فَفَعَّلَ هُذَا يَقِدُرُ المَثَالُ: (زِيَّدًا أيًّا شَيْءًا كَانَ فَلَا تَذَكَّرَ فَاضِرُهُ) لَكِنْ كَلََّهُ مَعْنَى الْمُرْتِبَةِ، إِنْ أَيْتَا كَانَ احْسَنَ لَكُنْ الْمُرْتِبَةُ إِخْتَصَصَ بِالْفَعْلَ، وَالْمَلْصَوبُ أَدْعَى لِلْفَعْلَ مِنَ الْمَرْفوعِ، وَقَالَ الْرَجُّالُ: الْجَمِيعَةُ أَوْلَى بِالْإِثْبَابِ وَلا أَحْبُبُ الْقِرَاءَةَ بِالْمُلْصَبِ﴾، لَكِنْ اتَّبَاعُ الْقِرَاءَةِ سَبْعَةً، وَالَّذِي يَذَّلُّ عَلَى أَنْ الرَّفْعَ أَجْرُهُ فِي ﴿وَالْمَكَرُوْحَةَ وَالْخَلَقَةَ ﴿وَالْمَيْنِيَّةَ وَأَنْثىَ» (الْخَلْقُ: ۲) قُوَّلَهُ تَعَالَى: ﴿وَالْذَّلِّيْنَ يَا بُلَيْنَ اِلَّيْكََ» (النَّاسُ: ۱۲)، قَالَ أَبُو الْعَبَّاسُ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدُ السُّعُدُ: وَالْمَعْتَبَارُ أَنَّ يَكُونُ (الْسَارِقَةَ وَالْخَلَفَةُ) زَوْجًا بِالْاَبْنِاءِ، لَكِنَّ الْقُضْدَةَ لَا يَوْمَ يَوْمٍ بعِينٍ وَلَا يُشَّرِّبُ مِثْلُهُ: زِيَّدًا،

۱) أَخْرِجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (۱۴۶۱۴) عَنْ طَلَقٍ بْنِ حُبِيبٍ، وَأَخْرِجَهُ أَيْضًا الْبَخَرَى فِي «الْأَدْبِ المَفْرُودُ» (۸۱۸).
۲) أَنْظِرُ: (۱۱۱۱).
۳) أَنْظِرُ: (۱۴۶۶۶) وَ(۶۶۶۶۶).
فاضرٍ فيه، وإذا هو كذلك: فمن سرقت فاقتِطَبِْ بده، ومن رعي فاجِلده، وقال شارح «الّباب» في قوله:

وقال تعالى: «خواران فانكِن فناكِنهم» (3)

إن خواران: بندًا، وفانكِن: خيرٌ وقد أدخل عليه الفاء، والتّقدير: هولا خواران فانكِن: (3) كا تقول: زيد فليقم إليه، أي: هذا زيد، فدخول الفاء يدل على أن وجود هذه القبيلة علة لأن ينزوَّج منها ويتّقَبَ إليها النفس نسائها وذرّاتها.


قوله: (وفضّلها سببِه) على قراءة العامة (5)، التّنصيص: الاستقراء يدل على أن العانية لا تتقُّب على غير الأنضحو، وجدير بالقرآن ذلك، وسببُه مكاني من اعتقاد وروى القرآن على غير الأنضحو، وحليه على الشاذ، وهذا لنظ سببِه لَوْلَم براءته من ذلك، قال في باب الأمر والنحو بعد أن ذكر المواضع التي يختار فيها النصب، ونخصِّصه: أن من بين الأسماء على فعل الأمر فذلك موضوع اختيار النصب، ثم قال كالموضع لامتياز هذه الآية عنا اختياريه

(1) معاني القرآن وإعرابه (2: 172).
(2) سبق تُرجمه.
(3) انظر: «شرح آيات سببِه» لـ السِّيراقي (1: 413).
(4) انظر: «كتاب سببِه» (1: 144).
(5) إذا جاءت هذه الفقرة في الأصول الحَفُّة هنّا، وحَلّها أن تقدم على التي قبلها.

قال سيبويه: وقد جاء:

وقالوا: حَولًا فانكيشْ فنازِهِم
فجاء بالفعل بعدَ أن عَلَى فيه المضمر، كذلك: «والشارقة والشارقة» أي: فيها قَرْطْصٌ عليهكم. وقد قرأ الناس: والشارقة والشارقة بالنصب، وهو في العربية على ما ذكرت ذلك من القوّة، ولكن أبت العالمة إلا الرفع(1). يريد أن حركت النصب جاء الاسم فهذا بنياً على الفعل وغير معيد على متقدم، فكان قويًا بالسياق إلى الرفع حيث بني الاسم على الفعل لا على الرفع حين يعتمد الاسم على المحدود المتقدم، وقد سأبه منه أنه نُقِرَ جمهوره من الباب الذي يحتار فيه النصب، والبُني على المرجع، لأنه ذَلِكُ باب واحده، أما تراه قال: زيداً فاضرًه، أحسن من: زيداً؟ يُصِب النصب مطلقًا، وسيبويه صرح أن الكلام في الآية مع الرفع مبنيٌ على كلام متقدم، وحققوه بأن الكلام واقع بعدَ قضى وأخبر: ولو كان كذا ظنَّ الزُّمحَرْي فلم يحتج سيبويه إلى تقديم إضاعة خبر، بل يرفعه بالإبتداء والأمر مُعبرًا، فتفلخصة: أن النصب له وجه واحد على الفعل، والرفع على وجهين أضفَّنها بناء الكلام على الفعل، وأقواها رفعه بخير.

(1) انظر: «كتاب سيبويه» (1: 143).
(2) الانتصف بحاشية الكشاف، (1: 163).

قوله: (اكتفى بثنيته المضاف إليه عن ثنيته المضاف). قال الزجاج: وحقيقة هذا الباب أن ما كان في الشيء منه واحد لم يُنْ وليّف به على لفظ الجمع، لأن الإضافة تُبِّعُه، فإذا قال: أشيّدت بطونها، علم أن للانثيين بئنّين فقط، وأصل الثنيّة الجمع، لأن إذا تَنْتَت الواحد فقد جمعت واحدًا إلى واحد، وكان الأصل أن يقال في (رجلان): أن رجلان، ولكن (رجلان) يدل على جنس الشيء وعددته، والثنيّة يُتَّجِّه إليها للاختصار، فإذا لم يكن اختصارًا للشيء إلى أصله، فإذا قلت: قلوبها، فالثنيّة في همًا قد أُعِثِّك عن ثنيّة قلب فصار الاختصار.

ها هنا ترك ثنية قلب، وقال الشاعر: 

ظهراً، مثل طيور الترسين

فجأة بالثنيّة والجمع في بيب واحد. وحكي عن سبوحة أنه قال: قد يجيئون المفرِّد الذي ليس منه شيء إذا أردت به الثنيّة، وحكي عن العرب: وضعوا الأخلاق، يريد رأايًا واجبًا (۴۴۴۶۱۸۶۵۱۸۳۷۱۸۸۹۱۶۷، وقلت: فعلى هذا لا يستقيم شبيه ما في الآية بقوله: ۴۴۴۶۱۸۶۵۱۸۷۱۸۶۱۸۸۹۱۶۷، لأن لكل من السارق والسارقة بئنّين الثنيّين، فيجوز الجمع وان تطعن الآيدي جميعًا من حيث ظاهر.

(۱) الابن خطام المجاشعي، انظر: كتاب سبوحة (۴۴۴۶۱۸۶۵۱۸۳۷۱۸۸۹۱۶۷، وفي موضع آخر من كتاب سبوحة (۴۴۴۶۱۸۹۱۸۴، أنه لبيان ابن فحافة.
(۲) معاني القرآن وإعرابه (۴۴۴۶۱۸۷۱۸۳۷۱۸۸۹۱۶۷).
سورة المائدة

*جزاءك* و *نكلك* منفعلاً لها. (فَتَأْتَى مَنْ عَسَى *رَقَّة*)
من بعد سرقيه وأصلح أمره بالتسفيف عن البهاء، *فَكَرَّ أَللَّهُ يَسَّرَعَ عَلَيْهِ
ويسقط عنه عقبات الآخرة. وأما القطيع فلا تسبقته التوبة عند أبي حنيفة وأصحابه.
وعند الشافعي في أحد قوليه: تسبقته.

*من يحكم* من تجب في الحكمة تعذيبه، والمغفرة له من المصرين والثانيين.
وقيل: يسبق حكمة الحربي إذا سرق بالثوب، ليكون أدعى له إلى الإسلام وأبعد
من التنفر عنه، ولا يسبق عون المسلم، لأن في إقامته الصلاح للمؤمنين والحياة، *وَلَكَنْ
في أقاصي الصحوة* [البقرة: 179].

فإن قلت: لم قدتم التحذير على المغفرة؟ قلت: لأن قوليل بذلك تقدم السرقة.

اللغة، فحينئذ يجتاز إلى خصيص الدينين باليمينين، بدليل خارجي من نحو قراءة عبد الله كما
في الكشاف.

قوله: *ولا يسبق عون* من المسلم، لأن في إقامته الصلاح للمؤمنين، قال الزجاج: النوبة
للكافر تدراً عنهم الحدود التي وجبت عليهم في كُفُّنهم، ليكون ذلك أدعى إلى الدخول في
الإسلام، وأما نوبة المؤمنين من الزنا والقتل والسرقة لا تدقع عنهم إقامة الحدود، وتدقع عنهم
العذاب في الآخرة، لأن في إقامة الحدود الصلاح للمؤمنين والحياة، قولنا تعالى: *وَلَكَنْ
في أقاصي الصحوة* [البقرة: 179)، وقيل: حكَّ أَللَّهُ مِن الحدَّ يسبقُهُ إن تاب قبَّل الظَّفر ولا يسبقُهُ
بعده، وَحَتِّى يُكَفَّدُ كَالقُدوُّ فهو إلى الولي، وإن تاب بعد الظفر لم تقبل توبته ولا يسبقُهُ حد.

قوله: (لأن قوليل بذلك تقدم السرقة على النوبة)، يريد أن في الآية لقاء، ونثرًا، الانتصار:

(1) كذا في الأصول الخطيئة، كذا هو في نص الكشاف من (ط)، وفي المطبوع، لكن في الأصل الخطي
من الكشاف: *ولا يسبق عون*، أي: الحد، لعل ما ورد هنا: *ولا يسبق عون* الصواب في: *ولا يسبق عون*.

أي: النوبة، والله أعلم.
لا تخرجوا اللدراء في الكفر من أهليت قالوا
فاتحاها السول لا تخرجوا اللدراء في الكفر من أهليت قالوا
مامته في الفجر وكره قولهم ومن اللدرين هادروا لكي يخرجون
للجذب ستخرجون لكي يخرجون اللدرين هادروا لكي يخرجون
للمجهر لكي يخرجون اللدرين هادروا لكي يخرجون
للمجهر لكي يخرجون اللدرين هادروا لكي يخرجون
إلا أن تصدقوا وان لكم أن تصدقوا وان لكم أن تصدقوا
الله سبيها أولئك اللدرين لا تصدقوا أن تصدقوا قلتم قلتم
في الآية الثانية عشرة [41]

قرى: (لا تخرجوا في البئر ولا خرجوا) والمعنى: لا تخرجوا ولا تبال بمسارعة
المتغفلين في الكفر أي: في إظهاره بما يلوح منهم من آثار الكفية للإسلام، ومن
موالاة المشركون، فإن ناجروا عليهم وكافيك شرهم.

عقله أن المغفور لههم هم: التائبون، والمذنبون: الشراف، فلا تكون المغفرة نعماً للمسيئة، بل
المسيئة نعماً للعذاب، وإن نعتقد أن المغفرة نعماً للمسيئة في حق غير التائب، فيدخل السارف
في عوم قوله: (ولا يخرجوا منك بعد ذلك) [النساء: 48] وإن لم يتب، وإنها قدم التذكيب
لأن السياق الموصى.

وقلت: الحين هذا، لأن قوله تعالى: "آلَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْكَرِيمُ الْقَهَرِيرُ" 
نذير للكلام السابق من لدن
قصة موسى، ومقابلته الجبارين، وقصة شابه وهاب، واحكام قطاع الطريق، وتعريض المؤمنين
على الجهد، وقطع الشراف، وقد يخلصه إلى نوع آخر من الكلام، لأنه قيل له: الحكم في
ملكه كيف شاء منع أو أعطي، عذب أو عفا، وهو على كل شيء قادر.

قوله: (والمعنى: لا تتب) في تفسيره: (لا يخرجوا) بقوله: (لا تتب)، وتعليمه بقوله:

(1) في التخصص بحاشية الكشاف (1: 132).
سورة المائدة

فإني ناسِرُك، لأن النهي عن الحرم لم يكن لأنه خاف شرهم فحرص، حتى قال: "إني ناسِرُك وكافيك شرهم"، وإنها نهي عن الحرم لأجل مسأله في الفلك، ثم بين بقوله: "فَمَنْ أَلْزِمَتْهُ فَأَلْزِمَهُمْ، وَكَذَّبْتَ فَأُذْعَنْتُ"، بقوله: "وَمَنْ أَلْزِمَهُ فَأَلْزِمَهُمْ، وَكَذَّبْتَ فَأُذْعَنْتُ".

سُمِّمُونَ [المحذّب] إلى آخر الآية على سبيل التعظيم، حيث أوقف تلك الصفات صلاته للموضولات، أي: سبب مسأله في الفلك: الطفلك وسرايع الكذب وتحرف كتاب الله وتغيير أحكامه وكيان نبوءة، وذلك الذي أوقعه في الحرم، إلا أن كيف أوقف وَمَنْ أَلْزِمَهُ فَأَلْزِمَهُمْ، وَكَذَّبْتَ فَأُذْعَنْتُ؟

وأما يُنظَرُ من عُقُوب هذا التأويل ما رأينا عن مسلم واحتج وأبي داود وابن ماجه، عن البراء، قال: مَرَّ على رسول الله [النبي] يُبْنِيُّ محمَّد بن جهلود، فذعاه، فقال: "هكذا نجدون حذ الزارع في كتابكم؟" قالوا: نعم، فدعا رجلاً من علمائهم، فقال: "أنتُمُّ كأنتُمُّ ياأنتُمُّ كأنوكم قد أشرفا في كتابكم؟" قال: لا، ولا أنا أن نصدقني بهذا لم أخبرك، فذعوه الرجم، ولكنه كثر في أشرافنا، وكنا إذا أخذنا الشريف تركنه وإذا أخذنا الصعيد أقسمنا عليه الرجم، فقلنا: تعالوا نجمع على شيء تقضيه على الشريف والوضيع، فجعلنا التحصيم والجلد مكان الرجم، فقال رسول الله [النبي]: "كلهم إلى أول من أحبهم آمرك إذ أمرتهم"، فأمر به فرجم، فأنزل الله تعالى: "وَمَنْ أَلْزِمَهُ فَأَلْزِمَهُمْ، وَكَذَّبْتَ فَأُذْعَنْتُ".

فقال: إن أريد هنا مخترع، يقول: آنذاك محمد، فإن أمرك بالتحصيم والجلد فخذوه، وإن أفتكام بالرجم فاحذروه، فأنزل الله تعالى: "وَمَنْ أَلْزِمَهُ فَأَلْزِمَهُمْ، وَكَذَّبْتَ فَأُذْعَنْتُ" [المائدة: 43]."وَمَنْ أَلْزِمَهُ فَأَلْزِمَهُمْ، وَكَذَّبْتَ فَأُذْعَنْتُ" [المائدة: 44]."وَمَنْ أَلْزِمَهُ فَأَلْزِمَهُمْ، وَكَذَّبْتَ فَأُذْعَنْتُ" [المائدة: 47]. فردد في الكفار كلها (1) وسبيجه الكلام فيه.

(1) بسيط تخميمه.
يقال: أسرع في الشي عب، وأسرع في الفساد، بمعنى: وق في سريعة، فذلك مسارعتهم في الكفر ووقوعهم وتهافتهم فيه أسرع شيء إذا وجدوا فرص ل哥伦比亚، ومثل قول: (قلوا، وما هذا دينكم، قلوا، وما هو من الديندين)، ومن الذين هادوا منقطعًا ما قبله، خبر للسผลกระทบ، أي: ومن اليهود قومًا سئعون، ويجوز أن يعطف على قول: (ون آلهك فأولوا) ويترفع (ผลกระทบ) على هم سئعون، والضميير للقرينين، أو للذين هادوا.

ومعنى (ผลกระทบ للصيده): قابلون ليذب那样的 الأحزار، ويفعلونه من الكذب على الله، وتحرير كتابه، ومن قولك: الملك يسمع كلام فلان، ومنه: (سمع الله لين حيده).

ผลกระทบ ليقير الحديث، لتكون لهم أول. يعني: لليهود الذين لم يصلوا إلى مجلس رسول الله، وتفاجوا عنه، ليه أفرط فيهم من شدة الغضب، وتبالغ من العداوة، أي قابلون

قوله: (ونهافتهم فيه)، النهاية: التهافت: من السهفة، وهو السقوط قطعة قطعة، وأكثر ما يستعمل التهافت في الشر.


(1) مفعاني القرآن وإعرابه (2: 174).
من الأحباء ومن أولئك المُقرطين في العدّاوة، الذين لا يقدرون أن ينظروا إليك.
وقيل: سئعون إلى رسول الله ﷺ لأجل أن يكذبوا عليه، بأن ينصروا ما سمعوا منه
بالزيادة والتقلصان، والتبديل والتغيير، سئعون من رسول الله ﷺ لأجل قوم آخر من
اليهود وجمهورهم غيّروا ليبلغوه ما سمعوا منه. وقيل: السئعون: بنو قريظة، والقوم
الآخرون: بحور خيبر.
فيها، فتهيأّنونه بغير موضع بعد أن كان ذا موضع.

قوله: (الذين لا يقدرُون أن ينظروا إليك) يعني: لأنهم سئعون من أعداء الله،
قائلون: عمن يجرون كتاب الله، ثم دّمهم ثانياً: أنهم سئعون من أعداء رسول الله ﷺ الذين لا
يقدرُون أن ينظروا إليه فكرّن بقوله: "قد يأتونك" عن أنهم لا يقدرُون أن ينظروا إليه صلى الله
عليه لأنيم إذا لم يأتوني (1) لم ينظروا إليه، وذل ذلك على شيئةٍ بغضهم له، وذلك على إفراد
العدّاوة.

قوله: (وقيل: سئعون إلى رسول الله ﷺ لأجل أن يكذبوا عليه) عطّت على قوله: "قبَلْنَ آن
ليا ينتمي، فقل هذا صلة "سَيْعُونُونَ" في الموضعين مخدوّة، واللام للمتعلّب، وعلى الأول
صلة الجريري قولهم: "سَمَعَهُوَّاتُ" إلى أي: استمعتُ إليه، واستمعتُ له أي: أصغّيتُ، بقال: "تَسْمَعْتُ
إليه وسمعتُ له كله بمعنى، وقرأ: "لا يَسْمَعُونَ" إلى "لا يَسْمَعُونَ" (الصفات: 8) مشفّفاً) (2). قال
الواجدي: أي: فريق سئعون للكذب يسعون منك ليكذبوا عليك: "سَمَعَوْنَ" يقوّي
مايكم للتأتيك، يعني بهود خيبر. قال الزجاج: هؤلاء ج cucumber أولئك الغريب (3).

قوله: (فتهيأّنونه) بغير موضع بعد أن كان ذا موضع، معناه: ما قال في سورة النساء: (1)
(1) من قوله: "أن ينظروا إليه فكرّن بقوله" إلى هنا سقط من (ة).
(2) انظر: التيسير في القراءات السبع ص 131، والنشر في القراءات العشر (2: 396).
(3) انظر قول الزجاج في: "معاني القرآن وإعرابه" (2: 175).
(4) التيسير في القراءات السبع ص 131، والنشر في القراءات العشر (2: 396).
(5) انظر قول الزجاج في: "معاني القرآن وإعرابه" (2: 175).
في أورشليم هذا المحرز المزال عن مواضعه (تفحظه) وأعلموا أنه الحق، واعثموا به، فإن الله تقوّوا! وأفتكام محمد بخلاله (فاحترموه) وإياكم وإياءه، فهو الباطل والضلال.

ووزري أن شرقياً من خيبر زنى بحـيرة وهم محصنين وخذلماا الرجم في التوراة، فكرهوا رجحها للمفرهما، فبعذا رهطاً منهم إلى بني قريطة ليسألوا رسول الله ﷺ عن ذلك، وقالوا: إن أمركم محمد ببلى، والتحريم فاقبلوا، وإن أمركم بالرجم فلا تقبلوا وأرسلوا الزواين معهم، فأمرهم بالرجم، فأبوا أن يأخذوا به، فقال له جبريل: اجعل بينك وبينهم ابن صورياً، فقال: هل تعرضن شباً أمة أبيض أعور يSink ذلك يقال له ابن صوريا؟ قالوا: نعم وهو أعلم يعود على وجه الأرض! ورضوا به حكماً، فقال له رسول الله ﷺ: إن كذب الله الذي لا إله إلا هو الذي فلق البحر لموسى، ورفع فوق كم الطور وانجكم وأغره آللفرعون، والذي أزر علىكم كتابه، وحلوا وحرأته، عندما بيني وواضعه، فاعلمي: أنه كانت له مواضع هو قريب بأن يكون فيها، فحين حزوعه نزوه كالغرب الذي لا موضوع له بعد مواضعه ومكاره!)

قوله: (فإن أورشليم هذا المحرز المزال عن مواضعه) هذا ليس يمّول لهم، بل المصفت وضع كوضع مواضع مقويم، كيفه تعالى: فإن كنتما التسبيح بيتمى إن مريم رسول الله ﷺ.


قوله: (والتحريم) وهو تسويذ الوجه، النهاية: وهو من الحمامة، وهي الفحصة.

قوله: (كتابه وحللائه وحارقه) عطفاً الخاص على العام، نحوو: ملاقته وحَريل، وليس الحلال والحرام أشرف ما فيه، لكنّ مقام حكم الزنا وأن الزنا محروم يقتضي ذلك.

(1) انظر: [الكشاف] (5:18-19).
(2) المصدر السابق (5:22).
(3) يعني في قوله تعالى: (فإنك علماً للهو وملكه صدقيه)، وسليه، وقبيه. وممكنا كأنت الله عذرا للكفرين. 

[البركة: 88]
هل تجدون فيه الرجح على من أخصن؟ قال: نعم، فوجد عليه سفقة اليهود فقال:

«فَأَلْفَّتَنَا عَلَى الْيَهُودِ رَجْحًا مَّنْ أَخَصْنَ أَنْ تَؤْلِفُوا عَلَيْنَا عَذَابًا ثُمَّ سَأَلَّلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَشْيَاءٍ كَانُ يَعْرَفُهَا مِنْ أَعْلَاهُمْ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ النبِيُّ الأَمِيَّ الْعَرَبِيُّ الَّذِي يُسَبِّحُ بِهِ الْمُسْلِمُونَ وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْإِيَّامِ فِي رَجْحِهِ عَنْ بَابِ مِسْجِدِهِ.»

«وَمَنْ يَبْتَرَى اللَّهُ وَيَبْتَرَى وَهُوَ عَلَى سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ تَكُونُ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَرَاءٍ» (النحل 104). كَيْفَ

يَحْبِثُ اللَّهُ أَنَّهُ مَا سَكَّرَهُ بَعْدَ إِبْكِيِّهِمْ (الإسراء 86).»

[ستكونون للكذب أكثراً للشياطين فإن كنوا كأحكم فاحكم بببنهم أو أخرج عنهم وإن تعرض عنهم فكان يعنوك بسأيتنا وإن حكمنا أحكم فببنهم وبالفسط إن الله يحب المفسطين كيْفَ يحكمونك وعذبك النهرة دينها حكم الله ثم ينجوئس

من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين 42-43]

قوله: (تركب مفتنا وخذالك) والعجب أن قوله: (ومن تبرى الله فثبت) فإن تملأك

تملأك لله وثبت) (المائدة: 41) وقع اعتراضًا بين الإعلام بتحرير كتاب الله وبين التسجيل

بأن ذلك لاجل أنه تعالى لا يريد أن يُظفر فلوهم؛ فإن لفظ (أولئك) عَلَمَ بَأَنَّ الَّذِي يُرِدُ عقبيته هو الحايل من سيق على أتباعه بذلك الوصف، وموقع هذا الاعتراض بعد إعطاء

معنى التوكيد: التعليل، لولا توهم القراري خلاف ما عليه النص القاطع في уверُف كتاب الله

ويستلزم طريق المجاز، ومع ذلك يقول: (أولئك لم يبرله الله أن يَمْتَحِنُّهم مِن أَطْفاهِ لَهُمْ لِيَسْوَأ

من أهلها؛ لعلمه أنها لا تتفعل فيهم) نعود بالله من الرزغ!}
السُّحَت: كلما لا يُسْجَل ٌ كَنْبَهُ، وهو من سَحَتَه: إذا استَوْصَلَه، لأنه مَسْجُوتُ الْبَرْكَة،
كما قال تعالى: {ِبِسْمِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} (البقرة: ٢٧٧) والرَّبّا بابّ مُنّه،
وقرأ: {ِبِسْمِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} بالتحفيظ والتنقيح. والسُّحَتَ يفتح السين على لفظ المصدر،
من: سحته ( والسُّحَتَ) بفتحين ( والسُّحَتَ) بكسر السين.
وكانوا يأخذون الْرُّسّا على الأحكام وتَخْلِيق الحرام. وعن الحسن: كان الحاكم في
بني إسرائيل إذا أتاه أحدُهم رَمَيْة جعلها في كُمْه، فأرَها إياه ونكلمه بحاجته، فبُصِّم
منه ولا ننظر إلى حضمه، فتأكل الرُّشوة ويسمع الكُلْبِ.
وحكي أن عاملًا قديم من عمله فجاجه قومه، فقدث إليهم العِرْاضة وجعل يُجْذَبُهُم
بها جرى له في عمله، فقال أعرب عن القوم: نحن كما قال الله تعالى: {ِسَتَفْتَنُونَ
لِلْكُلِبِ أَسْتَعْلَوْنَ السُّحَتَ}
وعن النبي ﷺ: {ِكُلُّ لَحْمٍ أَنَبِيتَهُ السُّحَتُ فَنَائُرٌ أُوْلیَ بَه}.
قوله: {ِبِسْمِ رَبِّ الْعَالَمِينَ}، بالتنقيح والتحفيظ، التنقيح: ابن كثير وأبو عَمرو والكُسائِي،
والباقون: بالتحفيظ (١).
قوله: {ِعَرْاضَة} وهي مصدرُ القائم من سَقَر. النهاية:قالت امرأة معاز: وقد رجع من
عمله: أين ما جئت به ما يأتي به العمال من عَرْاضة أهلهم؟ (٢).
قوله: {ِكُلُّ لَحْمٍ أَنَبِيتَهُ السُّحَتُ فَنَائُرٌ أُوْلیَ بَه} الحديث، أُحْرِجَهُ أُحْمَدٌ بِنْ حَنْبَلٍ، عن جابر
في {ِمَسْتَبَتَ} (٣).

(١) أنظر: {ِالتبصر في القراءات السبع} ص ٧٤ والتكشف عن وجه القراءات السبع ١٧٨:٨ (٤٤).
(٢) أخرجه أبو عبد القاسم بن سلام في {الأموال} ص ١٧٠ والخراجي في {مساواة الأخلاق} ص ١٨٢
عن سعيد بن الميسِب.
(٣) أخرجه أحمد (٤٤٨٨) عن جابر بن عبد الله، وأخرجه أيضاً الدارمي (٢٧٧٦) والحاكم في {المستدرك}
٢٦٥، وأبي حبان (١٧٣٣).
قوله: (فكنان يضربوك نذكركم)، لأنهم كانوا لا يتحاكمون إليه إلا طلب الأسير.

(1) كذا في الأصول وفي نص الكشاف من إ Agreement, لكن ليست بينهم في الأصل الحطي منه ولا المطبوع.
والآهؤن عليهم، كأنهم مكان الرجوم إذا أعرض عنهم وأبي الحكومة لهم شق عليهم وتكربوا إعراضه عنهم، وكانوا خلفهم بأن يعاد، وبضارب، فأمر الله سره.

(الгласية): في العدل والاحتياط كحكم الرجوم. (كُفُّ يُكَرِّمْكُب): تعجب من تكريمك لم لا يؤمنون به ويتكلموه مع أن الحكم منصوص في كتابهم الذي يدعون الإبان به.

(فَنَّذَرُوْنَكَ مِنْ يَعِيدُ دَلِّكَ): ثم يُغْرَضون من بعد تكريمك عن حكيمك الموافق لها في كتابهم، لا يرضون به.

(وَمَا أُوْلَٰئِكَ بِالْخَوَارِمَاتِ) كتباهم كما يدعون، أو: وما أولئك بالكاملين في الإبان على سبيل التهجيم بهم.

فإن قلت: (فيما حكم الله) ما توضيعه من الإعراب؟ قلت: إذن أن يتصب حالة من (الترهونة) وهي مبتدأ خبره (عندهم).

قوله: (فأمر الله سره، النهاية: فلان آمن في سره، بالكسر، أي: في نفسه، ويروى بالفتح، وهو المسلك والطريق، يقال: خُلِّ سرَّه، أي: طريقه، فعل هذا كتابة.

قوله: (حالا من (الترهونة)، وهي مبتدأ خبره (عندهم)). قال أبو البقاء: (كُفُّ يُكَرِّمْكُب): حال من ضمير الفاعل في (يُكَرِّمْكُب)، (وَأَرْجَعْتُمُّ نُورَتِكُب): الجملة في موضع الحال، (الترهونة): مبتدأ، و(عندهم): الخبر، ويجوز أن ترتفع (الترهونة) بالظرف، (وَقَبَانِيَ حَكِيمَ الله): أيضاً: حال، والفاعل فيما في (عدد) من معنى الفعل، و(حكم الله): مبتدأ أو مفعول الظرف (1). وقيل: في الكلام أحوال متداخلة، وقوله المصنف: (حالا من (الترهونة)). أي: من الضمير في الحرف للترهونة.

(1) «参见《説苑》, (1:438)。"
وإما أن يرتفع خبرا عنها، كقولك: وعندهم النّوراة ناطقة بحُكم الله، وإنما أن لا يكون له على، وتكون جملة مبينة؛ لأن عندهم ما يُغنيهم عن التّحكيم، كي تقول: عندك زيد ينسحب ويشير عليك بالصّواب، فما تصنع بغيره؟

إذا قلت: لم أُكتب النّوراة؟ قلت: ليكونا تحتية لسّموما والدُوَّارة.

قوله: (وإما أن يرتفع خبرا عنها). قال صاحب التّقرب: (إِذْ فِيهَا حَكْمُ أَللّهِ) حَكْمُ أَللّهِ.

قلت: جملة مبينة، لأن عندهم الّلام مبينة، يعني: قوله: (فَإِذْ فِيهَا حَكْمُ أَللّهِ) متعالياً، وبياناً، يعني: أن قوله تعالى: (وَيَكُونُ بِحُكْمِ مَنْ أَنتَ بَيْنَ الْمُتَّقِينَ) إنكار عليهم وتعجب في تحكيمتهم لم لا يؤمنون به، و(فِيهَا حَكْمُ أَللّهِ) إثبات لاستغلالهم عن التّحكيم، وذلّ عليه تقديم الجرير، أي: الحكيم الذي يريدونه منصوص فيها لا يحتاجون إلى كتاب آخر، وهو معنى قوله: (عندهم ما يُغنيهم) وكأن بياناً له بهذا التّقدير أيضاً.

إذا قلت: قوله: (وعنتهم) ما يُغنيهم يوهم أن ما في النّوراة ثابت، وأنهم يستغفرون به جلّي جهاد، بل وقوله في المثال: (فَإِذَا تَصَرَّعَتْ بِغَيْرِ مَعْرِفَة)، قلت: هذا إذا يقال في مصطلح الباطل ويرجع عن المنهج(1) الواضح المستقيم ويسأل غير من يرشده إليه تعنياً وثبتاً للحق الج(torch)!

قوله: (للسّمومة)، الجوهري: السّمومة واحدة المَوَامِي، وهي: المعاور، أصلها: مومومة، على فعلى، وئه مضاؤف قليلت وألوة ألفًا، وما السّميودا فما وجدته في كتب اللغة، وفي الحاشية: أنها أرجوحة الصّحي.

(1) كذا في الأصول الخاطئة، وقد تقدم قبل هذا دون روا، وكذا هو في الكشاف.
(2) كذا في (ط)، وفي (م وع) (وص) (س): ويتعدى عن النهج.
وإنها في كلام العرب. فإنما قلت: علام عطف {مُنْتَكِثِّرُوا}؟ قلت: على
{يُكَيِّبُونَكُمْ}.

فإذا أرسلوا النزعة فيها هدى وندى يعف فهمها النبت {الدين} الذين أسلموا للدين
كاذباً والزيديين والأحجار بما استعمله ذو كتب الله وحصانه عليه شهداء قلنا
نحتوا النساك واختصنا ولا كثرنا فينتينا قليلاً ومن لم يangkan بما أنزل الله
فأولئك هم الكفرنون {44}.

فإنه هذي للحق والعدل {وتوّرُونَ} تبين ما استبهم من الأحكام. {الدين}
أسلموا: صفة أجريت على {النبي} على سبيل المدح كالصفات الجارية على القديم
سفيان، لا للتقضية والتوضيح، وأريد بإجراها التعريض باليهود وأهمه بعيد من
ملة الإسلام التي هي دين الأنباء كلهم في القدم والحديث، وإن اليهودية بمعزل منها.

قوله: {الدين} أسلموا: صفة أجريت على {النبي} على سبيل المدح... لا للتقضية
وتوضيح)، الاتناف: وفي نظر، فلا يجوز مدلع نبي على كونه رجلاً مسلمًا؛ لأن النبوة أعظم
من الإسلام، فالردة: أن الصفة ذكرت لتعظيم نفسيها، وتنوينها شاهية، إذا وصف بها عظيم
القدر، ومنه وصف الأنباء بالصلاح، والملائكة بالإيان في قوله تعالى: {أَرَيْنَصُنَا أَلْفَيْنَ} إلى
قوله تعالى: {وَيُوْفَىُونَهُمْ} {اغفار: 7}، وقد قيل: أوصاف الأشراف أشرف الأوصاف، وقال:
فلقد مدحت بصديقنا بحميي(1).

ولولا حملها على هذا تجرجا عن قانون البلاطة في الترقي من الأدنى إلى الأعلى لا
الزول على عكسها، كما قال المتني: 
شر مصباحا هلال ليلتها

(1) لم أهتم إلى قائل البيت، وذكره ابن الأثير في {الملل السائر} {3: 283}.
(2) البيت للمتني في {ديوانه} بشرح الوحدى ص 6.
وقوله: "أَلَٰٓئِلَّينَ أَسْلَمُوا الْدِيْنَ حَادِثَواُ مِنْ ثُلُثِّهِ ۚ وَالَّذِينَ الْأَمْرَ نَزَّلَهُ عَلَى هَارُونَ وَالْبَيْتَينَ طَرِيقَةَ النَّفْسِينَ وَجَابَوا دَينَ الْيَهُودِ".

ثمَّ فَلَمَّا أَسْتَحْيَيْتُوا مِنْ كُلِّ بُكْرٍ أَنْفَهُ مِنْ الوَتَرَةِ أَنْ سَأَلُوهُمُ جَعَفُوُسُ مُنْفِعَةً مِنْ انْتِخَابِهِنَّ على الشمس إلى الهدال وعن الدُّر إلى الزربج فقد ضاقت الألسن عرَض ببلاغته...

وَمَرْقَتْ أَدِيمُ صَناعِيَّهِۖ،(1)

وقلت: والمَعْجِبُ من هذا الفاضل قوله: إن الصفة ذُكرت لِتعظيم نفسها وتلبيه شأنها إذا وصفت بها عظيم القدر، ولا سيما في مدح، فيقال: إذا لم تكن صفة مدَّح فهل تكون لها للتفصيلة والتمييز، أو الكشف والتوضيح، أو التقرير والتوكيده؛ إذ لا خاصية أو كيف يستند لك ما تقصد به من التعظيم والتنويه، وكأنها مرفوعًا فيها إذا لم تحيثها على المذبح وتقول: إذا كان النبيون مع جلالته قدImports مرفوعة من صفاتهم يتقدمون بوضوح الإسلام فيها البٌغير؟ فعن ذلك يحصل التنوير والتَّرْغِيِب، وإليه أشار صاحب المفتاح» يقوله: لو أريد اختصاره لسأختصر في الذكر: "يَوْمَئِرْتُكَ يَا بِيْدَ".(2) فكان: إِذ لَيْس أَحَدًا مِنْ مُصْدِقِي حَمْلَةِ العرش بِعُرْضَهِ في إياهم، ووجه حُسن ذكره إظهار تشرف الإسْباَن وفضله والترغيب فيه،(3)

وقوله: "أَلَٰٓئِلَّينَ أَسْلَمُوا الْدِيْنَ حَادِثَواُ مِنْ ثُلُثِّهِ ۚ وَالَّذِينَ الْأَمْرَ نَزَّلَهُ عَلَى هَارُونَ وَالْبَيْتَينَ طَرِيقَةَ النَّفْسِينَ وَجَابَوا دَينَ الْيَهُودِ".

(1) [الاصطاح بحاشية الكشاف] (1:136).
(2) [منتهج العلوم] ص 125.
(3) في (ص): "اللفظين".
أي: بسبب سواك أنيابهم إياهم أن يخفظوه من التغيير والتبدل. و"من" في "من كنت أنت" للنبيين. وقوله: "ومكناك على مبتدأ" قبالة كي لا يبدأ؛ ومعنى: يحكمن بأحكام التوراة النبيين بين موسى وعيسى، وكان بينهما ألف نبي. "ارْجِبُوهُمْ" يجبرونهم على أحكام التوراة لا يتركونهم أن يعملوا عليها كما فعل رسول الله ﷺ من حملهم على حكم الرجم وإرغم أنورهم، وإبانه ابتدأهم ما استهوزهم من الجلد...

قوله: (وعيسى) في "من كنتُ أنتُ" للنبيين، وهذا لا يراه تقديره، وهو قوله: "بسبب سواك أنيابهم"، لأن "من" النبيين تسندى موضعه، وقد فسر بها الينبي عن كونها مصدريّة

لكن مراّدة تلخيص المعنى.

قوله: (وعيسى) معروف على فاعل الحكم، وهو النبيون.

قوله: (واللذين هادوا) يجعلونهم على أحكام التوراة، الجوهري: حكم بينهم بحكم، أي: قصص، وحكم له وعليه، والصَّنَفُ أنى في كلاهما يعُلُّ، وهو مؤهَّم مبتدأ من اللام، وليس به، لأن اللام في "واللذين هادوا" بمعنى "لأجل"، وليس بصلاة، مثلها في قوله تعالى: "وَقَالُ اللَّهُ مُسَيَّرًا إِلَى النَّزَاهِيْنَ مَاءٌ مَّانِعًا لُكَانَ مِنْهُ مَشْجُوعًا إِلَى النَّزَاهِيْنَ" (الأنبياء: 11). قال المصنف: "واللذين هادوا: لأجلهم"، ولا ارتباط بأن النبيين المسلمين إذا حكموا لأجل من يجاب على وصف اليهودية حقلهم على ما هم عليه من الحق، ولا يتركونهم أن يعمالوا عنه إلى مواهم، كما فعل رسول الله ﷺ حين حكم لأجل اليهود في الزائريين دعا ابن صوريا وقال له: "والذي أرسل عليك الكتاب، هل تجدون فيه الرجم على من أحسن؟" قال: نعم، فأمر رسول الله ﷺ بالزائريين فورًا عند باب مسجده، فرفع مأل المعنى إلى: حكم له، فاللام للعاقبة.

(1) انظر: (14:181).
(2) سبق تعلمه.
وكذلك حكم الربانيين والأحباب والمسلمون بسبب ما استخفافهم أنبياؤهم من كتاب الله والقضاء بأحكامه، وسبب كونهم عليه شهداء.

ويجوز أن يكون الضمير في (استخفافوا) للنبياء والربانيين والأحباب جميعًا، ويكون الاستخفاف من الله، أي: كلفهم الله غضبه، وأن يكونوا عليه شهداء. فقوله

(و) كلاماء (و) كلاماء

قوله: (و) كلاماء (و) كلاماء

علت على بئر قوله: (يجهم بأحكام التوراة النبي)، موفق للحروف، إيا: ويجهم، هذا إذا علقت (هما استخفافوا) ب(ربانيون الأحباب) فقط، وإنها قال المصطفى: (حكم) في التنبيل: (يجهم) وموجز أن ما في التنبيل حكماً الحالي الماضية.

قوله: (و) كلاماء (و) كلاماء

من حيث المعنى على قوله: (يا سألتم أنبياؤهم)، وكان الضمير على الأول: للنبياء والأحباب يعني: استخفافوا سؤال النبياء الأحباب والربانيين أن لا يضيعوا أحكام الكتاب ولا يهموا شرايطه، وإليه الإشارة بقوله: (أن يخفظه من التغيير والتبديل)، وإنها سماهم المصطفى مسلمين في قوله: (و) كلاماء (و) كلاماء لأنهم حينئذ خلاف النبياء في ذلك المعنى، وإليه الإشارة بقوله: (الذين نزلت طريقة النبيين وجاءوا بين اليهود)، وعلى الثاني (استخفافوا) معناه: كلفوا حفظه لتلا نسيًا، والآمر إذن كلفهم، والآمر الله عز وجل، و(هما استخفافوا) على هذا الظاهر أن يكون بدلًا من (هما) بإعادة الباء، قاله أبو البقاء. و(هما) علتين على (هما استخفافوا)، وعلى الأول: الباء في (هما استخفافوا) للسين. قال أبو البقاء: في وجوه آخر: (هما استخفافوا) مفعول به، إيا: يجهمون بالتوراة

(1) التبيان في إعراب القرآن 1: 438
عن خشيةهم غير الله في حكوماتهم وإدارتهم فيها، وإمضاءها على خلاف ما أمر به من العدل خشية سلطان ظالم، أو خوفة أديبة أحد من الفقراء والأصدقاء.


وغيروا أحكامهم وراءة في الدنيا، وطلبًا للورى، فهلكوا.


وقوله [وأعدتهم] [وأحرًا] [بدرهم] [وعين] [فم كان من حلوه فللهم] يعني: أن يبنا السمع، إن الله تعالى لما أراد مدخلاً

أتي بصفيتكم التي هي الإسلام وأوقفوا صفة مدع للأنبياء، وحين آراد دم آهل الكتاب

كفرهم وظلمهم وفاهمهم.

قوله [فمن جحا حكم الله كفر] من كلام ابن عباس رضي الله عنه، روى الواحد عن

(1) البخاري في إعراب القرآن، 9: 438.
(2) من نافع العلماء، ص 13.
(3) كذا في الأصول الحسنة، وفي [العهد]، فكلكم؟
 وعن الشاعری: هذه في أهل الإسلام، و{الطَّلِيمُونَ} [النَّبِيَّة: 45] في اليهود،
و{القَدِيمُونَ} [النَّبِيَّة: 47] في النصارى، وعن ابن مسعود: هو عامل في اليهود
وغيرهم، وعن حديثة: أنتم أشبها الأمم ستما ببني إسرائيل،

الواحي، عن ابن عباس: من حجج شيئاً من حدود الله فقد كفر، ومن أقر بها ولم يحكم بها
فهو ظالم ف Tiến، وقال طلوع: فأت لابن عباس: ومن لم يحكم بها أنزل الله فهو كافر؟
قال: هو ب كافر، وليس كون كفر الله والنوم الآخر وملاكك وكبيه ورسليه(1).

وما قَدَّرَ أن هذه الآيات نازعة في أهل الكتاب، الحدث الذي رويت في تفسير قوله تعالى:
فِي أَيْمَانِهَا الْعِروصَ اللَا يَحْرَكُهُ آمِنَتَكَ مَسِيْحُ وَيُسْرُوعُ فِي الْكِتَابِ [آل عمران: 176] عن البراء(2).

قوله: (و عن الشاعری: هذه في أهل الإسلام) عطف على قوله: وَإِذَا حُضِرَ فِي
كَفَّرُوهُمْ، وهو ب حسر قوله: {الطَّلِيمُونَ} و{القَدِيمُونَ}، وكلام ابن عباس وارد على ذلك.

فقال: إن المسلمين إذا أُتِبَ إليهم الكفر جعل على التشديد والتغليظ، والكافر إذا وصيف
بالظلم والفسق أشر بعونهم في الكفر وتمرونهم فيه، ثم الخطاب بقوله: فَقَالُوا
كلما تَحَمَّسُوا أَنْكَشَاتُونَ، إن كان مع أهل الكتاب كا يؤدث إلى قوله ابن عباس، والغاء جزاء مَرْط
محدود، أي إذا استحفظتم أنتم الأبصار كتاب الله فلا تتحمسوا الناس، وإن كان مع المسلمين
كما ينيع عنه قول الشاعری فالقاء فصيحة، إذ المعنى حينذاك: أنتم أيها المسلمون حين تُبْت
عليكم أخبر النبيين والرسولين وأيامهم واستحفظوا كتاب الله وما عرض باليهود الذين
غيروا في الله وبدلوا كتابه وحكموا بغير ما أنزل الله ربيته في الدنيا ورهبة عن الناس
وعَرَفْتُم حالهم، فلا تكونوا مثلهم فتحملوا الناس وتشتروبا بأيام تَمَنَا قُلْباً.

قوله: (و عن حديثة: أنتم أشبها الأمم ستما ببني إسرائيل) الحديث بين رواية أبي وافق

(1) انظر: {الوسیط} للواحدی (2: 191).
(2) سبب تخریج الحديث.
لذكر ركبتين طريقهم حذرت النَّعل بالنَّعلية، والقُذَّة بالقُذَّة، غير أنني لا أدرى أن تكون لعبلاً المُنَجَّر
أم لا؟

قبيناً علواً بينًا الأذن بالعين، والعين بالعين، والأذن بالاذن، والأذن بالاذن، والاذن بالاذن، والاذن بالاذن، والأذن بالاذن، والأذن بالاذن.

مَثْلُ النَّعل بالنَّعل، والقُذَّة بالقُذَّة، حتى إن كان فيهم من أتي أن تكون فيكم، فلا أدرى أن تكون فيكم أعملاً المُنَجَّرة.

في مصحف أبي: 'وإنزل الله على بني إسرائيل فيهم،'

فَجَاءَ عِلَى أَبِي، يَقُول: 'لا يَحْجِرُ؛ لَئَلاً الراكب يسير بسر المركوب، يقال: ركبتان قدره وطريقه: إذا تبعه، وقال الميداني: 'حذرت النَّعل بالقُذَّة' أي: مثلما بسمة يصرْب في النسوية بين الشقين، ويتكلم: حذرت النَّعل بالقُذَّة، والقُذَّة لما لعلها من القذراً وهو القَطَّاع يفنيه في فعَّاله، يصبيه عليه فتَّوِيق السريعة المقدوة على قذر صأحيتها في النسوية، وهي 'فعَّالة' بمعنى 'مَفْعَولة' كالقَمَّة والغرفة.

فَجَاءَ عِلَى أَبِي، يَقُول: 'وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِيهِم،' يفنيه في مصحفه بدلًا مَا قَبِلَ أَهْلَ الْكِتَابِ، مَا ذَى.
فيه: (وان الجروح قصاص،) والمعطوفات كلهها دُرَّت منصوبة، ومفروعة، والرفع للعطف على فعل (فان النفس) لأن المعنى: وكبتنا عليهم فيها النفس بالنفس - إما لإجراء كبتنا بجري «قلنا»، وإما لأن معنى الجملة التي هي قوله: النفس بالنفس ما يقع عليه الكتابة، كما تقع عليه القراءة، نقول: كتب (فان النفس) وقرأ (فان النفس) أقولها (النور 1)، ولذلك قال الزجاج: لفس قريب: إن النفس بالنفس بالكسر - لكان صحيحاً، أو للاستناف، والمعنى: فرضنا عليهم فيها: 

قوله: (وفيهم) أي: في مصحف أي بدلاً (والجروح قصاص) (وان الجروح قصاص) 1.

قوله: (ومعطوفات كلهها دُرَّت منصوبة) الكيسابي: (والعين بالعين) وما بعده بالرفع، ورفع ابن كثير، وابن عامر، وأبو عمرو، (والجروح) فقط، والباقيون كله ذلك بالنصب 2، قال الزجاج: والرفع على وجهين، أحدهما: العطف على موضوع (والتقين) والعامل فيها معنى وكبتنا عليهم: النفس بالنفس، أي: قلنا لهم النفس بالنفس، ويجوز كسر «إن» ولا أعلم أحداً قرأ بها، وثانيهما: (رفع الالتفت بالعين) على الاستناف، ويجوز أن يكون عطفاً على المضمر في قوله: (والتقين) المعنى: أن النفس مأخوذة هي بالنفس، والعين بالعين) معطوف على هي 3.

قوله: (كا تقع عليه القراءة) يعني: يكون فعل «إن النفس بالنفس» مرفوعاً على الحكاية، و«العين بالعين» معطوف عليه على هذا التقدير، وفيه بعث.

قوله: (أو للاستناف) وهو عطفت على قوله: والرفع للعطف 4.

(1) انظر: «اعراب القرآن» لأبن سبده (14: 416).
(2) انظر: «الترسيح في القراءات السبع» ص 288، والنشر في القراءات العشرة (7: 409) والكشف عن وجه القراءات السبع (1: 179).
(3) معاني القرآن وإعابه (2: 179).
في استفادة القصاص من كل ما يسمى جرحًا، لكني متيقنًا فيها يُمكن فيه القصاص وتُعرف المساءة كالذكور، وفيا لم تُعرف المساءة المحكومة لا غير.

قوله: (ما تقضيه المُوازنة) مذهبه.

قوله: (فاتقِدْتُ كَفَّارَتُهُ) يعني: فاتقِدْتُ كَفَّارَتُهُ.

قوله: (كَفَّارَتُهُ) يعني: كَفَّارَتُهُ.

قوله: (اَنـَهْنَـٰكُمُ الْمُرْضَىٰ) يعني: كَفَّارَتُهُ.
سورة المائدة

فإن قلت: فأين المفعول الأول؟ في الآية؟ قلت: هو مذهف، والظرف الذي هو
"قالوا ما كلفتهم ملائكة؟" لأنلاق نفتى به على أمره فقد قفنا به إياهم، والضمير في
"أطيعهم" للنبيين في قوله: "لهم سوادة مسجد،\] [المائدة: 44\]
وقرأ الحسن: (الإنجيل) يفتح الهمعة، فإن صبح عنه فلان أعجمي خرج ليعمجته
عن زنات العربية كما خرج هابيل وآخر. و(مصدقاً) عطف على محل: (ففيه هدى)
وحدث النصب على الحال. (وهكذا وموعظته) يجوز أن ينصبها على الحال، كقوله:
"وصدقها" وأن ينصبها مفعولاً لها، كقوله: (وليقف) كأنه قيل: وللهدى ومعوضة
آتيت الإنجيل، وللحكيم بها أنزل الله فيه من الأحكام.

فإن قلت: فإن نظمت "هدى" و"معوضة" في سلك "صدقها" فما تصنع بقوله:
"وليقف"؟ قلت: أصلى به ما صنعت ب"هدى" و"معوضة"...

مؤكدًا بقوله: "لذا" وكما يقول: زيد ماله له، فإن الله تأكد لدفع نعوم من يزعم أن المال الذي
لزيده وبيده لغيره، كأن "على" في قوله: "علاؤو" تأكد لملوعه في يفرضه من الوجب.
قوله: (فإن المفعول الأول؟) إشارة إلى أن الأصل: فقبيهم على آثارهم، كقوله: (فتبينه)
بفلان.

قوله: (يجوز أن ينصب على الحال)؛ لأن بما تقدمه من قوله: "صدقها" قال: حلال، ويجوز
أن ينصبها مفعولاً لها، لأن ما تأخر فيها من قوله: "وليقف" مفعولاً له، فيكون التقدير:
واللهدى ومعوضة والحكم بها أنزل الله فيه من الأحكام، آتيت الإنجيل، وإنما فصل المصغر
بين التعليقي والثالث لوقوع الفصل في التنزيل بقوله: "لقد أتيت"، ولتبينه على أن المال
ليس فعلًا لفاعل الفعل المتعلق ومن ثم أتي باللام.
الجزء السادس

حين جعلتهما مفعولًا لها، فأفعال: وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله أينما كان.
فَمَّا، كانه قيل: وأني أهل الإنجيل وأمرونا بأن يجعل أهل الإنجيل.
وقيل: إن عيسى عليه السلام كان مُنَبِّيًا بما في التوراة من الأحكام، لأن الإنجيل مواعظ وزواج، والأحكام فيه قليلة، وظاهر قوله: وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيهم: (48:48)...

قوله: (على أن: موصولة بالأمر) أراد بالوصول: ما لا يتبم إلا بها بعدة، نحو: أريد أن أفعل واجب الذي عرفته.


(1) لفظ الراغب في تفسيره: <<الطريقة الظاهرة التي يتوصل بها إلى الماء، ثم استعملتها فيها شرع الله لعباده من الذين الذي يوصل إلى الحياة الأبديّة، كما سنرى كتباه المهمين (4:40) وانظر: مفردات القرآن، ص. 450.
(2) انظر: جامع البيان (8:496) وتفسير عبد الرزاق الصنعاني (2:22).
وإنّ ساغ لقائلي أن يقول: ممناه، ولتُحكموا بما أنزل الله فيه من إجابة المعمّلي بأحكام التوراة.

[6:126] وأرسلنا إلينا الكتاب بالحق معصراً، ليكون يديه من القواعد ومهجيماً عليه، فاحترممو بيتهما بما أنزل الله ولا تسبع أيها هؤلاء إبصارهم، فهم جلّ جلّ إلههم ليكلمو جلّ جلاله، في جوّ الله، ولا ينسون، وليضلوا عليهم في ما أنتجنكم فاستيقروا.

لا حقري إلى الله مرفوعاً معصراً، جنّاً فتيمتمكم بما كنتم في متعلقين.


أصول الإمام والإسلام، يعني: التوحيد والصلاة والزكاة والصّوم، فإنّ أصول هذه الأشياء لا يتبّع منها شرعّ يوجه، فأما الذي ذكر أنه تقشر كل واحد من الأشياء بفروع العبادات من كتبها وكتباتها، فإن ذلك مشروع على حسب مصالح كل واحد، وعلى مقترح الحكم في الأزمة المختلفة، ووجبة آخر: أن الشرع إذا اعتيرت بالشرع ومقتضى حكمه يصح أن يقال: إن كلهما واحدة، وكذا إذا اعتيرت بالشرع والمفتضى الذي هو مصلحة المشروع له، وإذا اعتيرت بذوات الأعمال فهي شريعة كبيرة، وعلى هذا النهج التّلأل، قال تعالى: (وأمرنا إلينا، ووجدنا) [ال.Zipري: 50] وقال في موضع آخر: (كل شيء موعود) [الرحم: 19].


(1) تفسير الراغب الأصفهاني، 272، 372، 4: 272، 233.
(2) أنوار التنزيل، 2: 450.
لأنه لم يُرِدْ به ما يفعّل عليه اسم الكتاب على الإطلاق، وإنها أريدت نوع معلوم منه، وهو ما أنزل من السهاء سوى القرآن.

(ومهمنا عليه) يفتح الميم، أي: هُوَّمٌ عليه بأن حفظ من التغيير والتبديل، كي قال:

لا يؤيد البديل من بابٍ يدّيه ولا من خليفته (42) والتَّابِعُ عليه الله عزوجل، أو الحفاظ في كل بلد،

قوله: (نُونَ معلوم منه، وهو ما أنزل الله من السهاء سوى القرآن) وحاصل الوجَّه الأول يرجع إلى هذا؛ لأنّ (الكتَّاب) مطلق فيّ يصبح أن يقال له: كتاب، ولا ارتباط أن الكتاب الباطلة غير محصرة، فلا يكون القرآن مصدقاً لها، فرجع إلى أن الكتاب السائدة هي التي تستحق أن تَسْمَى كتاباً لكلاها، وأن غيرها كأنها ليست بكتاب كما ذكره في قوله: (اللّه ذَلِّكَ السِّيِّدَانِ) [البقرة: 2]. (1) نعم، الفرق من حيث المبالغة.

قوله: (ومهمنا عليه) بفتح الميم فعّل هذا لأن لا يكون فيه ضمير، والضمير في (علىه). يعود إلى الكتاب الأوّل، وعلى تقدير كسر الميم الضمير يعود إلى الكتاب الأوّل، وفي (علىه) إلى الكتاب الثاني.


(اللَّه يَمِينُ السَّهَاء) وليس في الكلام (قُمْن) حتى تكون الهاء أصلًا. (2)

قوله: (والذي حفظ عليه)، الأساس: هُمَّمَ عليه كذا: إذا كان زقية عليه حافظًا، والله عزوجل مهمن.

قوله: (أو الحفاظ في كل بلد). قلت: هذا أيضًا من حفظ الله، وفي الحقيقة: الله هو الحافظ.

---

(1) النظر: (42: 47).
(2) زاد في (ص): وعند قولنا: (ومهمنا عليه).
(3) التبيان في إعراب القرآن: (1: 441).
لا حرف حرّف منه أو حركة أو سكون لثبت عليه كل أحد ولاشماروا رأيتين ومثكرين.

{
(لا تنحرف) معنى ولا تنحرف، فلذلك عذبوا بعثن،} كانه قيل: ولا تنحرف عينا جاءك من الحق متبيعا أهوازهم.

{
(يكتب جملنا وكم) أيها الناس سرعته: شريعة وقرأ تحيي بن وقاب: ففتح الشين. ويتهكبا: وطريقاً واضحاً.

وحده الفعل تعالى: {إذا أخذت زرناً الذكر يوماً أن تختلف} (الحجر: 9). قال المفسّر: {وهُو حافظٌ في كل وقت من كل زيادة ونقصان وتحرير وتبديل، بخلاف الكتب المقدّمة، فإنه لم يتولّ جفظًا، وإنما استحفظها الزمانان والأحزار فاختلعت فيها بينهم بغيٍّ، فكان التحرير،}

{ولم يكتب القرآن إلى غير جفظه}.1

قوله

{
(لا تنحرف عينا جاءك من الحق متبيعا أهوازهم)، هذه الصُّواعب المذكورة هي التي يعول عليها في التضمين، حيث أوقع الفعل المضمن فيه حالاً وأقام المضمن معه لتمّ الفائدة، قال في الكهف: {المُغَفِّر في هذا الأصلوب إعطاء جميع المعنيين، وذلك أقوى من إعطاء معني واحد}.2

إذا قلت: هلا حمله على الحال ليكون المعنى: لا تنحرف أهوازهم متنحرفًا عينا جاءك من الحق؟ قلت: الاسم يستوعي ذم القوم، وهذا احتل في الذم، كانه مهى من الانحراف عن الحق مطلقاً، ثم أتي بها ظهر أن ذلك الانحراف هو متابعة أهواه أولئك الزاغين؛ إنها بأن أولئك أعلام في الانحراف عن الحق وكذلك الحال، فإنه قيدُ للفعل فقوهم أنه تجوز المتابعة إذا زال الانحراف، ويتربّض منه قولك: {هل ذلك على أفضل الناس وأكثرهم؟} فلان، فإنه أبلغ من قولك: هل أذلك على فلنان الأفضل الأوفر؟ ذكره المصنف في سورة الفاتحة.

1) انظر: (9:18).
2) انظر: (9:440).
في الدين تجريون عليه. وقيل: هذا دليل على أنَّا غير متعابدين بشرعِ من قبلنا.

«لمتَّسلخص أَمْتُها وَرِجْدَةً»: جماعة متفقة على شريعة واحدة، أو دوи أمية واحدة.

أي: دين واحد لا اختلاف فيه، ولكن أراد «شبكتم» في ما دانتكم من السُّرايع المختلفة، هل تعملون بها مذهبين معتقدين أنها مصالح.

قوله: (وقيل: هذا دليل على أنَّا غير متعابدين بشرع من قبلنا). قال الإمام: احتَجّ القائلون

بأن شرع من قبلنا لازم علينا إلا إذا قام الدليل على صبر وحيد من شعريّنا بقوله تعالى: «إِنَّ أَنْزُلَاتِ الْقُرْآنِ فِي هَذِهِ الْيَوْمِ وَحِيدٌ وَمَتَّعْنَهُ بِهَا الْأَمْيَةُ (المائدة: 144)» وتقريره: أنَّ تعالى قال: إن في التوراة هدى ونور، والمراذ هدى ونور، ونور في أصول الشريعة وفرعه، ولو كان الحكمة غير معتبر بالكلية لأنَّها كان فيه هدى ونور، ولأن هذه الآية تزدَّت في مسألة الزجج فيجب أن تدخل الأحكام أيضاً في الهدى والنور.

و قال أيضاً في قوله تعالى: «إِنَّكَ جَعَلْتَ رِجْلَيْنِ مِنْ لَبَنَةٍ وَرَبَّيْنِا»: احتَجَّ أكثر العلماء بهذه الآية على أن شرع من قبلنا لم يلزمنا، لأنها تدل على أنه يجب أن يكون كل رسول مستقل بشرعه خاصه، فإن قيل: كيف الجمع بين هذه الآية وبين قوله تعالى: «شَرِيعَةٌ لَّكُمْ مِنَ الْأًيْمِ» (النور: 3) وافق تعالى:

أَرْتَّلَ أَلْبِيَّةَ فِي هَذِهِ أَلْبِيَّةٌ فَلَن تُقَلُّوا فِيهِ» (الإسراء: 109) والجواب: أنَّ الثانوية مصروفة إلى ما يتعلق بأصول الدين، والأولى بفرعه، وقال الأخطب في قوله تعالى: «إِنَّكَ جَعَلْتَ رِجْلَيْنِ مِنْ لَبَنَةٍ» (الإسراء: 3) للآيات السابقة واللاحقة فيهم، وقال الشريعة: عبارة عن مطلق الشريعة، والمنهاج: عن ماكابر الشريعة.

(1) مفاتيح العين 出版 (11: 357.
(2) المصدر السابق (12: 372.)
قد اختلفت على حسب الأحوال والأوقات، متعارفون بأنَّ الله لم يقصِّد باختلافها إلا ما اقتضىه الحكم، أم تبعون الشبهة وتلوتون في العمل؟

فاستدفاوا الخيرات: فابدؤوها وتسابقوها نحوها. {فَأَلْوَى نَجَاتُكُمْ}:

استدنا في معنى التعديل لاستتباب الخيات.

فأخبركم بها لا تشكون معه من الجرء الفاسق بين محققكم ومثبتكم وعاويلكم ومفرطكم في العمل.

[ قُلْ أَنَّ اللَّهَ يَنْعِدُ وَلَا تَنْعِدُ أُهُوَاءُ هُمْ وَأَحَدُرُوهُمْ أَنْ يُفْتَنُوكُمْ عَنّمَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ فَإِنَّكُمْ ذُو غَيْبٍ ثُمَّ كَثِيرٌ مِنْ أَئِنَّا لَفِي نِعْمَتٍ} ؛ 49

وقلت: أما الاستدلال بقوله: إن الله وصف النورا بكونها فيها نور وحدى، ثم عقبه بقوله: {فَمَكَّنَّهُ بِذَٰلِكَ الرِّجْلَ} فقد قل على أن بعض أحكامها معترف، فضيعيف؛ لأنه يبقى في صدق كورا معدأن أن يكون هدى قبل النسخ، وأما مسألة الرجم فإنه صلوات الله عليه وسلامه أمر أولاً بالرجم، ولياً أبو دعا بالنورا تقريراً، وأما آية الرجم فقد ذكرناها في قوله تعالى: {وَمَا تَسْتَنْجَحُ بِذَٰلِكَ} [البقرة: 106] عن البخاري ومسلم وغيرهما، عن ابن عباس، عن عمرو، وفي رواية ابن ماجه: {وَالشَّهِيمُ وَالشَّهِيمُ إِذَا رَأَيْتَ ذَٰلِكَ فَأَسْرَعْ مَا أَسْرَعْتُ مِنْ الْبُيْثَةِ} (1)

قوله: {فَأَلْوَى نَجَاتُكُمْ} استدنا في معنى التعديل لاستتباب الخيات، يعني: هُو جواب مع ما يتعسف بسواه نوردة، فأخبركم بما يتعسف عليه بالفاء، يعني أنه تعالى لنفس خاطب الأمة من المسلمين واليهود والنصارى وغيرهم بقوله: {فَمَوْكَبَ} أي: شريعة بخصوص ما تتفضيه الأوقات من المصالم، ليختيركم أيكم يعتقد أنها

(1) آخره البخاري (183) ومسلم (1291) عن ابن عباس، ابن ماجه (2553) عن عمرو رضي الله عنهم.
فإن قلت: {وأنزلت إلينا الكتاب} { março: 48} كأنه قيل: وأنزلنا إلىك أني أحكيم، على أنَّ {ووصلت بال أمر} لأنه فعل كسائر الأفعال، ويجوز أن يكون معطوفاً على {بالحق}. {março: 48} أي: أنزلنا بالحق وبأن الحكم.

{وأنفست بكم من بعض ما أنزل الله إليك} {março: 48} أي: يفضولك عنه، ويسترؤك، وذلك أن كعب بن أسيد وعبد الله بن صوريا وشاشار بن قيس من أحيار اليهود قالوا: أذهبوا لنا إلى محمد تغتَّب عن دينه; فقالوا له: يا محمد، قد أطرفت أن أحيار اليهود وأننا إن بعيناكم اتبعنا اليهود كلهم ولم نجافونا، وإن بينا وبين قومنا خصومة، فتحاكم إلىك فقسلي لنا عليهم، ونحن نؤمن بكم ونصدفكم، فلي ذلك رسول الله {لنزلت.}

{فإن تولوا} {عن الحكم به أنزل الله إليك وآراوا غيره} {فأقول أن آباؤي的颜色 أن يطيعهم} {موضع ذلك، وأراد أن لهم ذنوبًا جهة كثيرة العدد،}

{حكمة من الله تعالى وإن خفيف عليه وجهة الحكمة فستتبع إلى ما شرعه الله تعالى في كل وقت، ولا يتعين كواه، وليك بتعين هواه} {إن أن ي تعالى} {ما تلك الحكمة؟ ومتى تعلم حقيقةها؟ فأجيبوا: إذا ما رجعت إلى الله تعالى في دار الجزاء فتجاوزكم إما بالذواب أو بالعقاب ليفضل بين المجرمين والمبطلين والعمال والمفرط، وحيث تعمرون وجهة الحكمة ولا تشكرون فيه، مثله: إذا قلت: فنا أدر من المقبول مثنا ومن المردود عند الأمر؟} {فقال لك: إذا رأيت أنه تحلَّق على فلان وعاقب فلانًا علمنت المقبول والمردود ولا تشك فيه.}

{ولو جعله عطفًا على} { فإن صحته} {من حيث المعنى ليكون التكير لإطراف قوله: {وأنفست بكم}} {كان أحسن.}
وأَنَّ هَذَا الْذَّنْبُ مَعْنِيُهُ بعَضُها وَواحِدٌ مِنْهَا، وَهَذَا الإِهَامُ لِتَظْهَرِيْنَ التَّوْلِيَّ وَاسْتِرَافِهِمَ
في ارتكابه، ونحو «البعض» في هذا الكلام ما في قولٍ لبيد:
أو يَرْتِبَ بعَضَ النَّفْوسِ جَانِهَا
أراد: تَفْتَهْ، وإِنَّهَا فَقْضٌ تفَحْمٌ شَأْنُهَا بِهِذَا الإِهَامُ كَأَنَّى قَالَ: تَفْتَهَا كِبْرَةً، وَتَفْتَهَاً
أيْ نَفْسٌ، فَكَا نَ تَنْتَكِيرُ يُعْطِي مَعْنِىَ الثَّكِيرِ، وَهَذَا فَيْنَعْنِيَ الْبَصَبِيَّةَ، فَكَذَٰلِكَ إِذَا
صَرَحَ بالبعض.
قوله: (أو يَرْتِبَ بعَضَ النَّفْوسِ جَانِهَا)، أُوْلِهُ:
تَرُكُّ أَمْكِينَةَ إِذَا لَمْ أُرْضِهَا
وَقِيلَهُ:
أو لَمْ تَكُنْ تَدْرِي نُؤْوَرُ بَعْنَيْنِ
وَضَالُ عَقْدٍ حَبْلٌ جَذَّامِهَا(1)
تَرَكْكِ: تَرْتَفِعَ عَلَى الْإِناَبَ لِـ«وَضَالٍ» وَ«جَذَّامٍ»، أَو يَرْتِبَ: جَزَأٌ عَطْفٌ عَلَى «أَرْضَهَا»
أيْ: أَمَّنْ تَكُدُّ المَحَبَّةِ أَيْ وَضَالَ عَقْدٌ مِنْ يَحَوَّل مَوْدُودً، وَقَطَاعٌ لِمْ يَقْطَعُ مَهْبَيْنِ، وَأَيْ جَوَالَ
الْقِبَائِيِّ قَطَعٌ عَطْفٌ أَمْكَانَٰ إِذَا لَمْ أُرْضِهَا، أَوْ: أَمَّنْ يُقَدِّرُ أَيْ آمَرُ فِيهَا؟ يَعْنِي: أَنَّهُ
مُجَهَّدٌ فِي الْرَّحْلَةِ إِذَا لَمْ يُتْعَنِّ العَوَائِقَ، وَالظَّاهِرُ أنَّ أَوْلَى بِمَعْنَى «بُلْ»، وَقَدْ جَاءَ فِي الصَّحَاحِ:
وَأَرْسَلَتْهُ إِلَى مِيَاقَةٍ أَلْفٍ أَرْبَعَينَ(2) [الصِّفَاحَاتِ: 144] أَيْ: بُلْ يَرْبَيْدُونَ، وَقَالَ الزُّرُوْنِيَّ:
المعنى: إِنَّ لَا أَتُرَكُّ الْأَمْكَانَ أَجْتَهَبُهَا وأَقْلِبُهَا، إِلَيْ أَمْوَتٍ(3).
قوله: (فَكَذَٰلِكَ إِذَا صَرَحَ بالبعض) يَعْنِي: كَمَا وَضُعَّ التَّنْتَكِيرُ لِلتحْلِيلِ الَّذِي فِيهِ مَعْنِيَ
الْبَعْضِيَّةِ، وَقَدْ يُرَادُهُ فِي مُثَلٍّ قُوَّلَهُ تَعَالِي حَكَأَةٌ عَنَ السَّحْرَةِ: فَلَكَنَّا لَأَجِرًاٌ [الأَعْرَاف: 1113]

(1) البيت للبيض بن ربعة في «ديوانه» ص 103.
(2) شرح المعاني السبع للزروني ص 119.
نrente folution: لتمنردو في الكفر متعَتَّدون فيه؛ يعني: أن التُّولَى عن حُكم الله
من التمرّد العظيم والاعتداء في الكفر.

[الفتح: المجلة: يغون ومن أحسن من الله حكمه يقول: يغون]

أَفْحَمْكُمُ اللَّهُ أَبْنَوْاهُ؟ فِي وَجْهِهِ

أحدهما: أن فرّيقة والنصير طلَّبوا إليه أن يحكم بها كان يحكم به أهل الجاهليَّة
من التفاصيل بين القتال. وروي أن رسول الله ﷺ قال لهم: «قلتُ بَوْا» قال: قال فزال
بنو النصر: نحن لا نرضى بذلك; فنزلت.

والثاني: أن يكون تعيرًا لليهود بأنهم أهل كتاب وعلم، وهم ينَّعون حُكم الله
الجاهليَّة التي هي غوّى وجهل، لا تصدر عن كتاب، ولا ترجع إلى وحي من الله تعالى.

التكبير، كما يراد من زُرُزُوع وهو للتقليل في نحو قوله تعالى: رَبِّيّ يُودُوُّ الْأَلَّمَ صَكَّرُوا
[الحجر: 2] التكبير كذلك حُكم البعض، وهو استعارة تميِّزية ضد التهكمة.

قوله: طلَّبوا إليه (أي: جاؤوا إليه وانتهوا أو نوَّجوا إليه طالبين.

قوله: (أن يكون تعيرًا لليهود) وعلى الأول كان تميزًا، أي: يريدون أن يحكموا كيا
حكم أولئك القوم. ولم يكن مفهوم الجاهليَّة منظورًا إليه بخلافه في الثاني ليتصَّح التعيير بالجهل،
ولذلك قال: «بأنهم أهل كتاب وعلم» وقد كَدَّر المضاد في الأول: الأهل، وفي الثاني: الله،
كاللَّه إذا سُمِّي بِهِ عَتِبَةٌ لَهُ اعتبار: مَرَّةٌ العقلية تارة، ومع الوَسُفُ أخرى، ويجزؤ أن لا
يرأى (1) بالجاهليَّة المشركون، بل كل من نُسِب إلى الجهل بسبب إبنَغائه غير حُكم الله تعالى،
كما قال الحسن والمحكم: حُكم بعلم، فهو حُكم الله، وحُكم بِجهل، فهو حُكم
الشيطان.

(1) كذا في (ط) و(ص). وفي (م) و(ع) و(س): دان يراده.
وعن الحسن: هو عالم في كل من يبغى غير حكم الله. والحكم حكيم: حكيم بعلٍ، فهو حكم الله، وحكم بجهيل، فهو حكم الشيطان، وسُم طاووس عن الرجل يفضّل بعض وليّه على بعض، فقرأ هذه الآية.

وقرأ بناء والباء. وقرأ الشامم: (أفحّكم الجاهلية يغون) برفع «الحكم» على الابتداء، وتوقيع نون، وساقط الرفع عنه كإسقاطه عن الصمة في «أَهَنُّ أَلَّيْكَ بُصِّرْتُكَ أَلَّذَا رَسُولُ ٱللَّهِ» (الفرنان 91)، وعن الصفة في: الناس رجلان، رجل أهَنَّل، ورجل أكرّمته. وعن الحال في: مُرَت بهيد ضرب زبد.

وقرأ قادة: (أفحّكم الجاهلية) على أن هذا الحكم الذي يغونه إنما يحكم به أفعي نجوان، أو نظيره من حكم الجاهلية، فأراودوا بِسِفههم أن يكون محمد خاتم الأنبياء حكاء: كالكلام.

اللَّهُمَّ لَّا تَقْبَلْ مِنِّي حَرَاسَةً قَبْلَ أنْ كُنَّا نَظَرَىْن. (22) يوسف: 33

هذا الخطاب، وهذا الاستفهام لقوم يُوقنون، وهذا الباق inoc.}

قوله: (وقرأ قادة: أفحّكم الجاهلية) clause1، وقال أبو البقاء: قرأ بفتح الحاء المهملة والكاف واليم، وهو منصب بِّبِنَٰفْنَ. أي: أفحّكم حكم الجاهلية. تاء)

قوله: (اللَّهُمَّ لَّا تَقْبَلْ مِنِّي حَرَاسَةً قَبْلَ أنْ كُنَّا نَظَرَىْن. (22) يوسف: 33

لا صلة، وفي هي، ضمير مستتر هو فاعل، وله: يُوقنون، يُوقنون، وليس المعنى: أن الحكم لهم، وإنما المعنى: أن الموت يُذْخرُ حُكِم الله في حَمْسُ عِندَه. وقيل: إنَّه في ذلك لا يَتُرِكُهُ يُوقنون [الخجر: 77].

(1) انظر: البَحر المحيط (4: 287) و الدَّر المصور (1: 1375).
(2) التبيان في إعراب القرآن (1: 446).
إنهم هم الذين يتقون أن لا أعدل من الله، ولا أحسن حكماً منه.

[فيما يلي، يُذكر أن الله لم يهدي الأمم البهلوية، ولكن يهدي الأمم البهلوية.* ثم يذكر أن المسيح فيه، وفيه يحبوب، وفيهم يقولون: إن الله قد أرسل النبيات أولاً، ثم أرسل المسيح بإسمه، واليهود يضحكون عليه.]

لا ينجلؤهم أولياء تنصروهم وتستنصرهم، ويتأججونهم وتصفوفهم، وتشاءرونهم معاعرهم، ثم علل النهي يقوله: "فجعل أهله بضع" أي: إني دعا بضعة بعضهم بعضًا لاتخاذ ميلتهم واجتماعهم في الكفر، فهل يلزم دينه خلاف دينهم وملاماتهم؟!

للمنقولين: وقيل: هي على أصلها، أي: حكم الله للمؤمنين على الكافرين، وكذلك الآية:

له، أي: الحجة لهم، يقول المصدر: "هؤلاء الذين يتقون أن لا أعدل من الله" هو معنى قول أبي البقاء: إن الموت يذبح حكم الله فيحسن عنده، أي: هؤلاء الذين يتقون:

قوله: (ولا أحسن حكماً منه) إشارة إلى أن الاستفهام في قوله: "من أسى فنأكر" للإثائر،

والمجملة حالت مقررة جلالة الإشكال، والخطاب عام، أي: أي بيتكون حكم أهلي الجاهلية، والحال أن لا أحسن حكماً من الله ليس له أيقان بتحقيق حكم الله تعالى ويعبد أنه لا أعدل من الله،

فقال أبو البقاء: "وما أحسن رغم، وهو استفهام في معنى النفي (3).

قوله: (فلا يلزم خلاف دينهم وملاماتهم) أي: فلا يصنع من دينه خلاف دينهم مع

موالائهم ومصالحهم؟

(1) "البيان في إعراب القرآن" (1:444).
(2) المصدر السابق (1:444).
(3) المصدر السابق (1:445).
وروى أنه قال لابن موسى: لا قوام للبصرة إلا الله، فقال: مات النصارى والسلاطين؟ يعني: كَبِّرَ أنه قد مات، فها كنت تكون صانعة حينئذ فاست dati الساعة، واستغاث عنه. يعني: إن الله لا يقدر إلى القلبيين. يعني: الذين ظلموا أنفسهم بمغامرة الكفر، يمنعهم الله الطاقة ويخذلهم، مثناهم.

فوله: (لا تراءى نارهم) رَزَّينا عن الترمذي وأبي داوود عن جابر بن عبد الله، قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتصم ناس منهم بالسجود فأسرع فيهم القتل. فجعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرهم بنصف العقل، وقال: أنا بريئ من كل مسلم يقيم بين أظهر المشكرين. وقالوا: يا رسول الله، لم؟ قال: (لا تراءى نارهم) (1).


(1) أخرجه أبو داوود (٢٦٤٧) والترمذي (١٦٠٤) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨: ١٣١) عن جابر بن عبد الله.
لا يتأمنون أن يصيبهم دائرة من دواوين الزمان، أي: ضرف من ضروفه، ودولته من دولته، فيحتاجون إليهم ولي مغنيتهم.

وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أنه قال لرسول الله ﷺ: إن لي موالٍ من يهود كثيرًا أعدِّهم، وإن أبى إلى الله ورسوله من ولائهم وأولئك الله ورسوله، فقال عبد الله بن أبي: إن رجلٌ أخاف الدواوين، لا أبى من ولاية مولى، وأهودٌ بني قينقاع.

فقال الله ﷺ: لا يُقْضِعُ شَأْفَةُ الْيَهُودِ وَيُجْلِيَهُم عَن بُلَادِهِمْ.

قوله: (يتكلمون في موالاهم)، الجوهر: الكمنش وتكمنش: أسرع.
قوله: (ودولته من دولته) عطف على ضرف من صروفه، وهو تفسير للدائرة. الأساس: والدهر دول، وعقب وتورب، والله يداويل الأيام بين الناس مراثهم، ومرة عليهم. لم يفرق المصطف بين الدولة والدارة، وفرقت بينها الرحمن حيث قال: الدارة: عباره عن الخط المحيط، يقال: دار دورانًا، ثم عبر بها عن الحادثة، والدواري: الدهر الدائر بالإنسان، ولذلك قال الشاعر:

والدهر بالإنسان دوأري
والدارة والدارة: في المكر، كأ يقال: دولته في المحبوب، قال تعالى: فَقَعَ قَبْلَ آتِيَتَكَ (2) 

قوله: (شفاء اليهود)، الجوهر: الشفاء: فرحة تخرج في أسفل القدم من كرها، يقال في المثل: استأصل الله شافته (3) أي: أذله الله كما أذقه تلك الفرحة بالكالي.

(2) مفردات القرآن ص 321.
(3) انظر: أدب الكاتب، لا بن قبية ص 4، وتهذيب اللغة (11: 29).
فَيُصِيبُ المناقِفُ نادِمِينَ عِلَى مَا حَدَّثَوْا به، وتَفْسِيرَهُمَا، وذلِكَ أنَّهُم كَانُوا يُشْكِّلُونَ فِي أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيُقُولُونَ مَا نَظُنُّ أنْ يَكُن لِهِ أَمْرًا، وَبِالْحَرِيقِ أَنْ تَكُونُ الدُّنْيَا وَالْعَالَةُ لَهُمْ.

وَقَلِّبَ: "أَوَ أَمْرٌ مِنْ يَنِينٍ؟ أوَ أَنْ يَأْتِي النَّبِيُّ ﷺ بِإِظْهَارِ أَسْرَارِ المَنَافِقِينَ وَقَتْلِهِمْ، فَقِيدَمُوا عَلَى نَفَاقِهِمْ. وَقِلْ: أَوَ أَمْرٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَا يَكُون فِيهِ لِلنَّاسِ فَعَلِّكَ كَنيَّةُ النَّصِيرِ الَّذِينَ طَرَحُ اللَّهُ فِي قَلْبِهِمْ الرَّبُّ، فَأَعْطُوْا بَأْيَةِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُوَجِّهُ عَلَيْهِمْ بَحْيَةٌ وَلَا رَكَابٍ.

قوله: (فَيُصِيبُ المناقِفُ نادِمِينَ عِلَى مَا حَدَّثَوْا به، وتَفْسِيرَهُمَا)، الرايُب: "خَصَّ لَفْظِ الإِصْبَاحِ لأَمْرِهِنَّ أَحْدَهُمَا: أَنَّهُ لمَا كَانَ أَكْثَرُ عَارِبَاهُمْ وَغَارِبَاهُمْ وَقَتْضِيَ الصَّحَابَ كَثِرُ عَبَارَاتِهِمْ عَنِ الْبَيْعَاتِ، وَهُمْ وَهُمْ أَمْرُ الْحَيَاةِ وَالْخَيْرَةِ.

بَيْنَ هُمْ، وَهُمْ أَمْرُ الْحَيَاةِ وَالْخَيْرَةِ.

1) رَأَيْدَ ةُ الْلَّيْلِ مَسَرُورًا بِأَوْلِيَاءِ، إِنَّ الْحَوَادِثَ قَدْ يَطْرُفُونَ أَسْحَارًا،

وَالثَّانِي: أَنَّهُ لمَا كَانَ بِالْإِصْبَاحِ انْحَرَاهُ الْإِلْهَاءِ وَانْتِشَارُ الأَشْعَاءِ وَظُهْرُهُ مَا كَانَ بِاللِّيْلِ مُسْتَرَّهُ، خَصَّ فَأَصَبَّهُمَا تَنِيبَهُمَا عَلَى زُوَالِ غَيْبَةِ الْجَهَالَةِ وَظُهُورِ الْخَفَافِ، وَعَلَيْهِ قُوَّهُمْ: بَدَا الصَّحِيحُ لَذِي الْعَيْنِينَ.

قُوْلُهُ: (أَوَ أَمْرٌ مِنْ يَنِينٍ؟ أوَ أَنْ يَأْتِي النَّبِيُّ ﷺ بِإِظْهَارِ أَسْرَارِ المَنَافِقِينَ وَقَتْلِهِمْ، فَقِيدَمُوا عَلَى نَفَاقِهِمْ. وَقِلْ: أَوَ أَمْرٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَا يَكُون فِيهِ لِلنَّاسِ فَعَلِّكَ كَنيَّةُ النَّصِيرِ الَّذِينَ طَرَحُ اللَّهُ فِي قَلْبِهِمْ الرَّبُّ، فَأَعْطُوْا بَأْيَةِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُوَجِّهُ عَلَيْهِمْ بَحْيَةٌ وَلَا رَكَابٍ.

قوله: (وَقِلْ: أَوَ أَمْرٌ مِنْ يَنِينٍ؟ أوَ أَنْ يَأْتِي النَّبِيُّ ﷺ بِإِظْهَارِ أَسْرَارِ المَنَافِقِينَ وَقَتْلِهِمْ، فَقِيدَمُوا عَلَى نَفَاقِهِمْ. وَقِلْ: أَوَ أَمْرٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَا يَكُون فِيهِ لِلنَّاسِ فَعَلِّكَ كَنيَّةُ النَّصِيرِ الَّذِينَ طَرَحُ اللَّهُ فِي قَلْبِهِمْ الرَّبُّ، فَأَعْطُوْا بَأْيَةِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُوَجِّهُ عَلَيْهِمْ بَحْيَةٌ وَلَا رَكَابٍ)

1) لِطَرْقَةِ بِنَ العَبِّدِ فِي ذِيَوَانِهِ بِشَرْحِ الأَلْبَامِ الشَّتَمِيِّ صَ ١٥٩.

2) كَذَا فِي (ط)، وَهُوَ الْمَوَافِقُ لِمَا فِي الْسَّحَاحِ (وَجَفِ)، فِي (م) وَ(عَ) وَ(صُ) وَ(سُ): "وَمَا غَنْمَهُمْ".

3) هَذِهِ الْفَقْرَةُ وَالَّتِي قَبْلَهَا سَقَطَتَ مِنْ (ط).
وَبَيْنُ الَّذِينَ مَاتُوا قَرِئٌ بِالْنَّصِيب عَطْفًا عَلَى آبَيٍّ، وَبِالرَّفع عَلَى آنِيِّٓ، كَلَّامٌ مِبَدأٌ، أي: ويقول الذين آمنوا في ذلك الوقت.

وقرأ: (يقول) بغير واو، وهي في مصاحفة مكة والمدينة والشام كذلك،……

قوله: (وَبَيْنُ الَّذِينَ مَاتُوا) قرأ بالنصب عطفا على آنِيِّٓ، وهي قراءة أبي عمرو (1). فإن قال: كيف يجوز أن يقال: عِسْيَ الله أن يقول الذين آمنوا لأن آنِيِّٓ، خبر عيسى، والمعطوف عليه في حكمه ففيّر إلى ضمير برجع إلى اسم عيسى ولا ضمير في قوله: (وَبَيْنُ الَّذِينَ مَاتُوا) فيصير كتفوك: عِسْيَ الله أن يقول الذين آمنوا،قيل: هو محمول على المعنى لأن معنى عيسى الله أن يأتي بالفتح، ومعنى (عِسْيَ الله أن يأتي) بالفتح، واحد، كأن قال: عيسى الله أن يأتي بالفتح ويقول الذين آمنوا، كما قال: (فأَصَدَّقُوهُ) إلى النافقات: 10 أو أن يبدل آنِيِّٓ من اسم الله، كما أبدل آنِيِّٓ من الضمير في قوله: (وَمَا أَسْأَلْتُهُ إِلَّا أَنْ أَذَكَّرَهُ) (الكهف: 33)، أو ينطق على لفظ آنِيِّٓ على حذف الضمير، أي: ويقول الذين آمنوا به، أو ينطق على الفتح آي: عيسى الله أن يأتي بالفتح، وبلدآن يقول الذين آمنوا، وقرب من كل ذلك ما ذكره أبو البقاء (2).

قوله: (على أنه كلام مبتدأ) المعنى: عيسى الله أن يأتي بالفتح فيصير الكافرون نادمين.

ويقول الذين آمنوا تشقيعا عن الغيظ: أهلاء الذين أقسموا كبيت وكيت؟

قوله: (في ذلك الوقت) أي: وقت الفتح لرسول الله و إظهار المسلمين أو أمر من عدته.

قوله: (وَقَرِئٌ) بغير واو، نافع وابن كثير وابن عامر (4).

على أنه جوابٌ قاتل بقوله: فإذا يقول المومنون حينئذٍ؟ فقيل: يقول الذين آمنوا: أهَوَلَ الدَّينِ أُقَسِّمُوا؟

فإنه قلت: لم يقولون هذا القول؟ قلت: إما أن يقوله بعضهم لبعض تعجبًا من حالهم، واغتفاظًا بِمَنْ رَبِّي علَيْهِم من التوفيق في الإخلاص (أَهَوَلَ الدَّينِ أُقَسِّمُوا) لكم بِاغتلاف الأَيَامِ إِنههم أولِيؤكم وَمُعاَضْدُكم وَمَعَكُم على الكَفَّارِ، وإما أن يقولوه للمهود، لأنهم حَلَّقوهُم بِالمَعَاَصِدَةَ وَالنُّضُرَّةِ، كَا حَكَى اللَّهُ عَنْهُمْ: "أَنَآ إِذْ تَوَلَّيْتُمْ لِنَصْرَهُمْ" (الحشر: 11).

قوله: (إما أن يقوله بعضهم لبعضي) قال القاضي: أن يقول المومنون بعضهم لبعض تعجبًا من حال المناققين، وتبجنَّباً من الله عليهم من الإخلاص (1).

وقال الإمام: المومنون يقولون متعجبين من حال المناققين عندما أظهروا الْمِلْكَ إلى موالاة أهلي الكتاب: أي: كانوا يَسِيمون بِالله جَهَّدَ أَيْباهنهم إِنههم معاً وَمَنَ انْصَارْنا، وَالآن كَيفَ صاروا مُوالين لأعدائنا؟ (2).

قوله: (أَقَسِّمُوا) لكلم بِاغتلاف الأَيَامِ، وهو معنى قوله: (أَقَسِّمُوا) إِذْ تَوَلَّيْتُمْ لِنَصْرَهُمْ، قال في سورة النور: "جَهَّدُ تَمِيمه: مستعار من جَهَّدَ نَفْسِه: إذا بلغ وَصُمْهَا، وذلك إذا بالغ في اليهم وَبَلَغ شَدَّتَها وَوَكَادَتَها" (3)، وقد شرَّخنا هناك.

قوله: (أَنَآ إِذْ تَوَلَّيْتُمْ لِنَصْرَهُمْ، فإنَّ المناققين حَلَّقوهُم) (بِالمَعَاَصِدَةَ) قال تعالى: (أَنَآ إِذْ تَوَلَّيْتُمْ لِنَصْرَهُمْ) (الحشر: 11).

---
(1) "أنوار التنزيل" (2: 329).
(2) "مفاتيح الغيب" (12: 378).
(3) "نظر" (11: 128).
(4) "كذا في الأصول الخطية، وفيه اختلاف عن لفظ الكشاف".
«حيثَ أعطِكُمُهُم»: من جملة قول المؤمنين، أي: بطلّت أعباهم التي كانوا يتكلّفونها في رأي أعين الناس وفيه معنى التّعجُب، كأنَّهُ قيل: ما أحبَّت أعباهم! فهذا أخبرهم!

أو من قول الله عزّ وجلّ شهدَة هم بِخُربَة الأعيان، وتعبّيجًا من سوء حاليهم.

[«كانتَ أعينُك نُعثّمُوا من زينبَ مبكرُ من دُونَ»: مبكرٌ صدوقٌ لله ويبَتَّ أعيامَهُم ويبَتَّ أعيامَ.equalToهم، فلما ذكرَ قضع الله تعالى من يكَّانَهُ وَاللَّهُ وَسَعَ العِيدُ»، 54.

وقرأ: «وَمَن يُرِيدُ» وَمَن يُرِيدُ» وهو في الإمام بدايينٍ وهو من الكائنات التي أخبر عنها في القرآن قبل كونها.

وقيل: بل كان أهل الزُّدّة إحدى عشرة فرقة، ثلاث في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ودُحِّي ومنهم ذو الخُياْر، وهو الأسود العصبي، وكان كاهنًا تُسبُّا باليمين واسئل على بلاده،

قوله: «حيثَ أعطِكُمُهُم»: من جملة قول المؤمنين، كأنَّ الحاضر لَبَسِ شاهدٌ قَطَرَ ،اغتياط المؤمنين وتعبّيجهم من حال المناقشين وسُجِّض قولهم: «فَأَفْتَلَّوْا لِلَّذِينَ أَفْتَلَّوُا يَوْمَ يَوْمِي مَا هِي؟»: مثل: فإذا كتبوا.

بعد هذا الكلام؟ فقال: قالوا: حَيثََ أُعبِرُمُ تَعِبِبُ (1) إلى تعبّيجهم واغتياطهم.


قال الرَّجاح: الفَتْكُ هو الأصل، لأنه إذا كُنَّا الثاني من مضاّعف ظهر التضعيف (3).

قوله: «وَهُوَ الأَسْوَدُ العَصْبِيّ»: وفي حديث الرؤا عن النبي ﷺ: أرَأَيْتُ في النِّامَان كَانَ في يَدِي سوازينَ، فآوِلَنِّهَا كَذَا كَذَا يُسْرِجَانَهُ مِن بَعْدِ يَقَالُ لَأَحْدِهَا: مَسْبِلَة صاحب الهماء،

(1) قوله: "تعجبًا" سقط من م.
(2) انظر توجيه هذا الاختيار في النشر في القراءات العشر، 255.
(3) ومعاني القرآن وإعرابه، 182.
وأخبر عائلاً رسول الله ﷺ، فكتب رسول الله ﷺ إلى معاذ بن جبل، وإلى سادات اليمن، فأمله الله على يدي في رؤية النعيم، وكتب رسول الله ﷺ بثقة ليلة قليل، فصبر المسلمون وقبض رسول الله ﷺ من الغد، وأتيني خبره في آخر شهر ربيع الأول.

وبنحو حقيقة قوم مسلمة، تنبأ وكتب إلى رسول الله ﷺ: من مسلمة رسول الله ﷺ إلى محمّد رسول الله ﷺ، أما بعد: فإن الأرض نصفها لي ونصفها لك. فأجاب عليه الصلاة وسلم: "من مسلم رسول الله ﷺ إلى مسلمة الكذاب، أما بعد: فإن الأرض بورثها من يشاء منها عباد، والعاقبة للمتقين"، فحاربه أبو بكر رضي الله عنه بجند المسلمين، وقفل على بدي وخشى فاتي حزاوة، وكان يقول: قلت خير الناس في الجاهلية، وشر الناس في الإسلام. أراد: في جاهليته وإسلامه.

وبنوه أسدي فقوم طيبة بن خويلد، تنبأ ببعت إلى إله رسول الله ﷺ خالدًا، فنهزموه فأخذ.

بعد القتال إلى النهار، ثم أسلم وحسن إسلامه.

وسبق في عهد أبي بكر رضي الله عنه: فزارة قوم عبيدة بن حصين، وعطفون قوم فرحة بن سلمة الفقير، وبنو سليم قوم الفجاهة بن عبد ياليل، وبنو يربوع قوم مالك ابن نويرة، وبعض قوم سماح بن الند المدناء المتبنية، التي زوجت نفسها مسلمة الكذاب، وفيها يقول أبو العلاء المعرزي في كتاب "استغفر واستغفري":

والعثثي صاحب صنعاء، رواه البخاري ومسلم والمتزمي عن أبي هريرةٌ(1)، وفي "الجامع":

العثثي يفتح العين، وكسو النون: منسوبي إنشا، وهو زيد بن مalic بن أَدَم بن زيد.

قوله: (في كتاب "استغفر واستغفري") كتاب الْوُلُوم في قصائده: استغفر واستغفري.

(1) أخرجه البخاري (٤٣٧٥) ومسلم (٢٧٧٤) والترمذي (٢٢٩٣).
(2) ذكره الأصوص (١٢:١٨٢).
أُمِّيِّسَ سَجَاحٍ وَوَالَا هَا مُسْتَلِمَةٍ َ َ َ
كَذَّابٌ في بَيْنِ الدُّنْيَا وَكَذَّابٌ
وَكِينَةُ قُومَ الْأَشْعَبِ بِنِمْ قَيْسٍ، وَبِنُو بَكْرٍ بِنِمْ وَالِدِهِمْ بِنِمْ تَحْذِيرٍ بِنِمْ زَيْدٍ،
وَكُفِّي اللَّهُ أَمْرَهُمْ عِلَى بَيْدُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَفَرْقَةٌ وَاحِدَةٌ فِي عَهْدٍ عُمَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ: تَعَسَّأَ قُومٌ جَبِيلَةٌ بِنِمْ أَيْبُهُ نُصْرَتُهُ الْلَّطِيْمَةُ وَسَرَّتُهُ إِلَى بَلَادِ الرُّومِ بَعْدُ إِسْلَاهُ.
فَقَالَ: «قُومُ هَذَا».

وَقَالَ هُمُ الْأَفَارِنُ مِنْ الْبَخْطِ وَخَسَأِهَا مِنْ كِينَةِ وَفَجِيلَةٍ، وَثَلَاثَةٌ أَفَارِينُ مِنْ أَفَارِنِ
الْنَّاسِ جَاهِدُوا بِيْنَ الْقَادِسَةِ، وَقَالَ هُمُ الْأَفَارِنُ:
وَقَالَ سُلَيْمَانُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْهُمْ فَضَرَّبَ يَدَهُ عَلَى عَائِضِ سَلِيْمَانٍ وَقَالَ: «هَذَا وَذُؤُوْهُ»
ثُمَّ قَالَ: «لَوْ كَانَ الْإِيَّاهُ مِلَّأً بَعْرَا لَنَانَهُ رَجَالًا مِنْ أَبَنَاءِ فَارِسٍ».  

قوله: (أَمْتُ سَجَاحٍ) (1) أُمِّي: بِالْحَفْيَةِ وَالْتَّشْيِيدِ مِنْ الْأَبِيَةِ وَالْإِمَامَةِ، الأَسَاسُ: وَقَدْ
أَمْتَ أَبِيَةِ وَتَأْيِمُهَا، وَرَجَلَ أَيْمٌ طَالِبُ عَزْوُبِهِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعْوَرُ مِنْ الْأَبِيَةِ (2).

بَعْلٌ: هُمُ الْأَفَارِنُ مَا حَقَّهُمْ.

قوله: (وَوَالَا هَا مُسْتَلِمَةٍ) (3) أيٌّ: وَقَابِهَا وَتَرْجُوْهَا، وَجِبَالَةٌ بِنِمْ أَيْبِهِ مُضْقَّتُ فَصُّهُ في
أُولِ الْبَقِرَةَ عِنْهُمْ تَعَالَ: ٥٠ أَوْلَيْكُمَا أَكِثَارًا إِسْتِرْهَاهَا السَّلَطَةُ وَالْهَدَى١٨٩ (الْبَقِرَةُ: ١٨).

قوله: (لَوْ كَانَ الْإِيَّاهُ مِلَّأً بَعْرَا) الحَدِيْثُ، وَقَرِيبٌ مِنْهُ مَا أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمُ
وَالْبَرِّمْذِيُّ، عَنِ أَبِي هَبْرِيْةٍ (4).

(1) لأَبِي الْعَلَاءِ الْمُعْرِيَّ كَبْرَاءُ إِلَى النَّحْشِرِيِّ، وَانْتِهَى: «مَشَايِدُ الْإِنْسَافِ» (١: ٤٤٦).
(2) لَهَيْامُ الْأَمْامَةِ انْتَظَرُ: «إِكْبَالُ الْأَمْامُ» لِلْفَائِضِ عِيابٌ (٤: ٣٩١).
(3) يَعْنِي: الكَذِّابُ، قُلَّ سِنَةٌ مِنْهُ: ١٢٠ هَـ.
(4) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٤٨٩٧) وَمُسْلِمُ (٣٣٧) وَالْبَرِّمْذِيُّ (٣٣٧٣٦) وَغَيْرُهُمْ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هَبْرِيْةٍ
٢٩٤ رَضِيَ اللَّهُ عَنَّهُ. 
سورة المائدة

(4:78)Mongoth "Waqi'ah"; "مذكر" العباد لربٍّهم طاعَتُه واعتقادٍ مرضِي، وان لا يفعلوا ما يوجب سخطه وعلقته، ومحبة الله لعباده أن يحبوه أحصى الثواب على طاعيتهم، وبعطوني عليهم، ورضي عنهم، وأما ما يعتقد أن أجل الناس وأعدامه للعلم وأهله، وأمتنعُه للشَّرع، وأسوؤهم طريقة، وإن كانت طريقتهم عند أمثالهم من الجهلة والسفيهاء شيئًا، وهم الفرقة الفِتَّالة المتبذلة من الصُّوف وما يدنو برف من المحبة والعشق والتَّغِنِي على كرايستهم خُرِبها الله، وفي تراقيهم عطَّلها الله، بأبابات الغول المَطَوَّئة في المُردان الذين يسمووهم شهادة، وحصقياتهم التي يبن عنها ضعفت موسى عند ذلك الطور؟ فتعالى الله علوا كبيرًا ومن كلامهم كأنا يبِهُهُم، كذلك يجيئون ذاته، فإن الهالة راجعة للذات دون النعوت والصناعات، ومنها: الحبُّ شرطه أن تلحقه سكراوات المحبة، فإذا لم يكن ذلك لم تكن فيه حقيقة.

إذا فُلّت: أين الراجح من الجزاء إلى الاسم المتضمن لمعنى الشرط ؟ فلَت: هو مَحذوف، معناه: فسوف يأتي الله بقوم مكتشِئاتهم، أو بقوم غيرهم، أو ما أشتهى ذلك.

قوله: (وأما ما يعتقد أجل الناس) عاد إلى النصوص البَاردة، وتحقيق القول في المحبة ما ذكره في آل عمران(1).

قوله: (المتَّغلقة) الأساس: هذا الكتاب مفتَّعل، أي: مختلط مصنوع، ويقال للشَّعر السبتي الذي أغرسه فيه قائله، ويقولون: أعلم الشَّعر ما كان مفتَّعلاً.


(1) الثائر: (4:78).
(2) في إط: يحسب زعم المصنف أن صعقة.
أَوْلَٰئِكَ: جَمِيعُ مَلِكِي، وَأَمَامَ ذُلْولٍ فَجَعَّمُ: ذُلْلُ، وَمِنْ رَزْقِهِ مِنَ الدَّلِّ الَّذِي هُوَ
نَقِضُ الصَّرِيحَةِ فَقَدْ غَيِّبَ عَنْهُ أَنِّ ذَلِّلَا لَا تَجْعَمُ عَلَى أَذِلَّةِ
فَإِنُ قَلْتُ: هَلَا قَلِلَ أَذِلَّةُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَعْزَىٰ عَلَى الْكَافِرِينَ؟ قَلْتَ: فِي وَجْهِانِ
أَحْدَاهُمَا: أَن يُضَمِّنُ الدَّلِّ مَعِينَ السَّحْرُوْ وَالْعَطْفُ، كَأَنَّهُ قَبْلَ عَاطِفٍ عَلَيْهِمْ
وَجَهُ الدَّلِّ، وَالنَّوَاضُعُ. وَالثَّانِي: أَمِمَّ مَعَ شَرِيفِهِمْ وَغَلْوَ طَبِيَّهِمْ وَقَضَيْهِمْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ
خَافِضُونَ لَهُمْ أَجْيَحْتُهُمْ، وَنَحْوَهُ قُوَّلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَيَّادِيهَا عَلَى الْكَحْلَاءِ رَحِيمُهُمْ﴾
[الفَتْحِ: ۲۹] وَقَرِئَ: (أَذِلَّة)، وَ(أَعْزَى) بِالنَّصُبِ عَلَى الْخَالِ. ﴿وَلَوْ قَلْتُ لَوَسْعَ لَوْمَةٌ لَّا مَهْرُ﴾ يَحْتَمُّ
أنْ يَتَوَاءَ لَلْمَحَالِ؛ عَلَى أَنْهُمْ يَجُهَّذُونَ وَحَالُهُمْ فِي الْمُجَاهِدَةِ خَلَفَ حَالَاتِ الْمَانِقِينَ،
فَإِنَّهُمْ كَانُوا مُعْلَمِينَ لِلْيَهُودِ – لَمْ يُنَتَّ- إِذَا خَرَجُوا فِي جَبِيحَ الْمُؤْمِنِينَ خَافُوا أَوْلَاءَهُمْ
الْيَهُودِ، فَلَا يُعْلَمُونَ شَيْئًا مَّا يُعْلَمُونَ أَنَّهُ يَلْحَقُهُمْ فِي أَوْمَٰمٍ مِّنْ جُهَّهِمْ، وَأَمَّ الْمُؤْمِنِ
فَكَانُوا يَجُهَّذُونَ لَوْجِهِ اللَّهِ لَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَاتِمَّ قَطُّ
قَوْلُهُ: (وَالثَّانِي: أَمِمَّ مَعَ شَرِيفِهِمْ) يَعْنِي إِسْتِعْبَادُ (عَلِى) بِذِلَّ الْلَّامِ لِيَؤْذِنَّ بِأَنَّهُمْ غَلَّبُوا غَيْبُهُمْ
مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْتَوَاضُعِ حَتَّى غَلَّبُوهُمْ بِهِمْ الصَّفَةِ، وَإِلَى الْمَبَالِغَةِ أَشُارَ بِقُوَّلِهِ: ﴿خَافِضُونَ هُمْ
أَجْيَحْتُهُمْ، وَهُوَ مَقْبَسٌ مِّنْ قُوَّلِهِ تَعَالَٰ: ﴿وَأَخْفَفْ لَهُمَا جَاحٌّ ذُلِّي مِّنَ الرَّحْمَةِ﴾ [الإِسْرَأَى: ۲۴]، وَإِنَّهَا قَالَ: (مَعَ شَرِيفِهِمْ وَغَلْوَ طَبِيَّهِمْ) لِيُؤْذِنَّ بِمَعِينَ الْتَكْمِيلِ، فَإِنَّهَا قَالََ: ﴿أَدْفَعْ عَلَى الْكَحْلَاءِ﴾
(الْمُؤْمِنِينَ) ﴿أَهْلُ أَمِمَّ أَوْلَاءَ مَحِيَّرُ مُصَبُّرُونَ، فَكَسَّحَهُ بِقُوَّلِهِ: أَمَّهُمْ عَلَى الْكَحْلَاءِ﴾
بِمَعِينَ أَمِمَّ مَعَ غَيْبِهِمْ وَغَلْوَ طَبِيَّهِمْ مَتَاوَضُونَ مَيَالَّغُونَ فِيهِ لِيَنْسَوْ جُهَّهُ
نَحْوَهُ قُوَّلُ الشَّاعِرِ:

جَلْوسِ في مَجَالِسِهِمْ رَزَانَ ١١ (١)
وَإِنْ ضِفْيَّ الْأَفْفِمُ هُمْ قَصَفُوٰ(١)

١١ لَمْ أُهْتَدِى إِلَى قَائِلِهِ، وَذَكَرَ الْفَزُويَّيْنِ فِي الْإِبَاضَةِ، صِ ۵٠ مِنْ غَيْرِ عَزْوِيَّ لَأَحَدٍ.
وأن تكون للعطق علّ أن بين صفيفهم المجاهدة في سبيل الله، وأنهم صلاب في دينهم
eإذا شرعوا في أمر من أمور الدين، إنكاراً متكافئاً، أو أمر بمعروف، تقوا فيه المسامير
المحِّية لا يزعمهم قول قاعلي، ولا اعتراض مُطرف، ولا لومة لأنهم يشغّل عليهم جُذُهم
في إنكارهم وضلالهم في أمرهم.

قوله: (إنكارا متكافئاً) مجزور بدل بن أمر، وقوله: (يشغّل عليهم) صفة لأنهم، فإن قلت:
أي فرّي بين أن يكون قوله: (ولا يزعمون كسرية صفاء) حالاً وبين أن يكون عطفاً، قلت: إذا جعل حالاً
كان قبضاً للفينهِدْرَيْتَهُم، فيكون تعريعاً بمعنى كسرية ولم يكن له حال كذلك، وبين أن قال:
وحامِم في المجاهدة خلافًا حال المتنافين، وإذا جعل عطفًا على تعريعاً لمعنى كسرية
فيكفر المبالغة والاستعباد، وإلى المبالغة الأشارة بقوله: (تقوا فيه المسامير الحرّة)، والعجب:
أن قوله: (المحِّية) أيضاً تعريعاً لقوله: (تقوا فيه المسامير)، قال أردو القيس:
خُلَصْتُ ردًّيٌّكَا كان يشغّلُهُمُ سِناءُ ثُغََّتُهُم لا يتعلَّقُ ببدْخَائِبٍ

وقد ألم إلى معنى الاستعباد بقوله: (لا يزعمهم قول قاعلي، ولا اعتراض مُطرف)
وهل من جرأ إلى قوله: (لا يخافون شيئاً قطًّ).

قوله: (لا يزعمهم)، الجوهري: وزعّته أرَعَهُ وزعَّة: كشفته
قوله: (يشغّل عليهم) الظاهر أن الضمير في عليه يراجع إلى كل واحد من هؤلاء، وفي
فجّهم إلى المجاهدين، أي: يصعب على كل واحد من القاعلي، واعترض واللائم جذَّ
هؤلاء المجاهدين في إنكارهم المتكافئ وضلالهم في أمرهم بالمعروف، وورّى: (يشغّل عليهم)
وقيل: الضمير في فجّهم عائد إلى اللائم ومعترض والقاعلي، فهنا هذا (يشغّل) لا يكون
صفة لأنهم كا في الأول ولا يشتيم مع قوله: (لا يخافون شيئاً قطًّ).

(1) ديوان أمير القيس، ص 330.
واللوامة: السحر من اللوام، وفيها في التذكير مبالغتان، كأنه قيل: لا يخفون
شيئاً قطً من أمر أحد من اللوام. و«وَذَٰلِكَ» إشارة إلى ما وصف به اللوام من المحبة
والذلة والعرة، والمُجاهمة وانتقاء خوف اللوامة. (بِيَتِيكَ) يُوقِّف له (فَيْنَكَة) مَن
يعمل أن له لطفاً. و«وَذَٰلِكَ» كثير الفواضيل والأطاف. (عَلَّمَهُ) بين هو من أهلها.
[إنّا وَتَعَلَّمْنَا اللهَ وَرَسُولَهُ وَلَيْنَ آلهَاتٌ أَنَّ شَيْئًا اِلْحَقُّ وَعَلَّمْنَا
الْعَهْدَ وَأَمْنًا وَلَيْنَ آلاَهَاتٌ أَنَّ شَيْئًا اِلْحَقُّ وَعَلَّمْنَا]

عُقِبَ النَّهُي عن موالاة من يحبُّ معاً معاً ذكر من يحبُّ موالاتهما بقوله تعالى:
(إِنَّا وَتَعَلَّمْنَا اللهَ وَرَسُولَهُ وَلَيْنَ آلهَاتٌ أَنَّ شَيْئًا اِلْحَقُّ وَعَلَّمْنَا)... 

قوله: (وَفِيهَا وَفِي التذكير مبالغتان) لأنه ينبغي بانتقاء الخوف من اللوامة الواحدة خوف
جميع اللوامات، لأن النكرة في سباق النفي تعم، ثم إذا أنتقم معها تذكر قاعدها يستوعب
انتقاء خوف جميع اللوام، وهذا تميم في تميم، أي: لا يخفون شيئاً من اللوام من أحد من
اللوام.

قوله: (أَنَّهُ لَطِيفًا) أي: أن لطيفاً نافع له، فقد ظهر لكون الاسم نكرة، يعني: يُوقِّف
لمحبة والذلة والعرة والمجاهدة وانتقاء الخوف من يعلم أن الأطاف المحصلة والمفرقة
تُحكي فيه ونافع له، فحصَّل العلم به يوجد إليه مذهبه، وجعل المشيئة ثابتة للطابع والحكم،
على العكس على مذهب أهل السنة، والمعنى: ذلك المذكور من يتبَّ تَبَّ اللَّه وقضِيله، ليس لأحد
فيه سُني، يخصَّص بها من بشاع من عباده؛ لأنه تعالى فقال لا يريد، وأنه كثير الفواضيل، علمُ
بكل الأشياء وإن كانُ خفيًا على السُّني ووجه حكِّيمه.

قوله: (عُقِبَ النهي عن موالاة من يحبُّ معاً معاً) إشارة إلى أن أصل قوله: (إِنَّا
وَتَعَلَّمْنَا اللهَ وَرَسُولَهُ وَلَيْنَ آلاَهَاتٌ أَنَّ شَيْئًا اِلْحَقُّ وَعَلَّمْنَا أَوْلَٰٓىَ غَيْبٍ)
(المائدة: 51)، وما توسع بينها من الآيات: يُشد من أعضاء النهي.

وفي قراءة عبد الله: (إننا مولاكم).

فإن قلتم: {آلهُمُ بِيْنَكُمْ} ما تعني؟ قلت: الزفع على البديل من {الذين آمنوا} أو {هم الذين يقيمون} أو النصب على الله.


قوله: {الزفع على البديل} أو على: {هم الذين} أو {النصب على الله}، وإنما غدلت عن الوصف لأن الوصول وصلة إلى وصف المعابر بالجمل، والوصف لا يوصف إلا بالتالي، ولذلك قال القاضي: {الذين يؤمنون} صفة ل {ديك ما أمنوا} فإنه جرى مجرى الاسم (1).

(1) {أنوار التنزيل} (2: 239).
وفي تمييز للخلص من الذين آمنوا نافقًا، أو واطأ لهؤلاء فلوههم ألسنتهم إلا أنهم مقتطعون في العمل.

(2) أخرج الطبرياني في المعجم الأوسط (7332) عن عساف بن ياسر، وقال الهشيسي في جامع الزوائد:

أخرج ابن أبي حاتم في تفسيره (4: 1122) عن سلمة بن كحيل، والطبري في جامع البيان:


(3) جامع الأصول (8: 244) عن عبد الله بن سلام.
فظَّرَح له خاتمته. كأنه كان مَرْجَأ في خزمه فلم يتكولف بِخَلَفه كِثيرًا عَمَل تَفَسَّد بِمثله صلاته.

فإن قلت: كيف صح أن يكون لعلي رضي الله عنه واللَّطِفُ لفظ جماعة؟ قلت:
جَيَّء به على لفظ الجمعي، وإن كان السَّبَب فيه رجاء واحد؛ لَفُرِّق النَّاس في مثل فَعَل فينالوا مثل نواده، وليسته على أن سجينة المؤمنين يجب أن تكون على هذه الغاية من الجُرْض على السلم والإحسان وتفَقِّد الفقراء، حتّى إن لَزَمهم أمر لا يقبل التأخير.
وهُم في الصلاة لم يَخْروه إلى الفراغ منه.

وَمَنْ يُنَوَّل الله ورسُوله وَأَذِينَ أمَّامًا فَإِنْ حَزَبَ السَّاحِرَةُ الْمُتَّضَرَّعِينَ ٥٦

[النحال: ١٠٣] وأنه ما لا يختص به أحد دون أحد في تسارع الناس فيه لسُل الكمال.
قوله: (مرجأ) أي: مَضْطُرَّبًا المُرْجُ الجُهَري. مصدر قولك: مَرْجَج الخاتم في إصبعي باَلَّكِسر، إذا قلق، قال الجُهَري.

قوله: (النَّاسَة) يعني به تعظيم ذلك الفعل وأن لا يباشره من الناس إلا من يكون عظيمًا يُنَزِّل منزلة الجمعي، كماقوله تعالى: ﴿إِنَّ ذَٰلِكَ لَآمَّةٌ فَأَتِيَتْهَا إِلَّا يَقِيمُونَ ﴾ (النحال: ١٠٣) وأنه ما لا يختص به أحد دون أحد في تسارع الناس فيه لسُل الكمال.

قوله: (وَليسَته على أن سجينة المؤمنين) فيه تعظيم الفاعل، يعني: يجب على من أَنْتَم بِبيمة الإبان أن ينحَلَّق بِخَلَفه هذا رضي الله عنه وَيَجَعِّلَه سَجِينَه وعادته.

قوله: (البهم أمرًا، الجوهري: نَزُّه بِيَدُهُ لَزَا أَي: شَذَه وَالضَّحَقَه.

قوله: (وَيَجَعَلَ أن يَرِدَ بِنَزْحَ السَّاحِرَةُ الرَّسُولُ والمؤمنين) عطَف عليه قوله: ﴿فَإِنَّ حَزَبَ الله﴾ من إقامة المظهر موضع المصمّر، يعني: أَقْبِم. ﴿حَزَبَ الله﴾ موضع المصمّر من غير
ويكون المعنى: ومن يتوهم فقد تولى حرب الله واعتقاس بمن لا يعالج.

[فيما 한ة الله: هل أنت لا ترى أن الذين أنتم بهما يدركون هوى ولياً من أنتم تولوا الكتب من
قيادة والحكاية أولياء وآثروا الله إن كله مومنين. وإذا نادىتم إلى العصاة أظفواها هزواً وليباً دالتب
िيأئهم قوم لا يعقلون.]

روي أن رفاعة بن زيده وسويبة بن الحارث كنا قد أظهرا الإسلام، ثم نافقاً، وكان رجل من المسلمين يُؤذون بها، فنزلت: يعني أن أخذاهم فنيكم هزواً وليباً لا
صيح أن يجاب بالتحاكم إياههم أولياء، بل يقابل ذلك بالنقض والشنان والمنابذة.
وкульт المستهزين بأهل الكتاب والكفار، وإن كان أهل الكتاب من الكفار إطلاقاً
لكفاح على المرجعين خاصة، والدليل عليه قراءة عبد الله: (ومن الذين أشركوا).
وقري: 
(والكفار) بالنصب والجر، وتغتعد قراءة الجر قراءة أبي (ومن الكفار).
(وأُهِّنِعَ الله) في موالاة الكفار وغيرها: (إن كُنتم مُؤمِنين) حقًا؛ لأن الإيمان حقًا
يأتي موالاة أعداء الدين. (فَأحْذِرُوا) الصميم للصلاة، أو للمُناداة.

لذوي المستضيء للإعلام بأهم أعلامهم فيه، لا أن قوله: (وَمَن يُبَيِّنُ الله وَيُنْزِلُهُ) من ضمنهم لكوينهم
جرب الله مصين به ليؤذن بأنهم مشاهار فيه، أو للإشعار بالعيلة، والإعلام بأن كوبوه غالبين
لكوينهم جرب الله، (فَأَطْبَقْهَا فِي النُّورِ وَكَانَتْ عِلْيَتُهُ) (الصفات: 173)، أو جزء جراء السرط في معنى
السرط، كقوله: (من أدرك الصبيان فقد أدرك المرعى، أي: من كواهر فقد توّل من بني له
الولاية) وهو المرام بقوله: (فَأَطْبَقْهَا فِي النُّورِ وَكَانَتْ عِلْيَتُهُ) وعلى التقديرين:
ذكر الله تعالى وتوطئة.
قوله: (وَفَرِّي: {وَالكِفَارُ} بالنصب والجر)، الجر: أبو عمرو والكسائي، والباقون:
بالنصب.

(1) انظر: التفسير في القراءات السبع، ص 258، ونشر في القراءات العشرة (2: 282).
قوله: (فدخلت خايفة، الجوهری: الخادم، واحد الحذام غلاماً كان أو جارية.
قوله: (وقيل: فيه دليل على نبأ الآذان بنص الكتاب لا باللسان وحده، وذلك أنه تعال
أخبر أن نداء الصلاة سبب لاتخاذهم إياها مروأة، وعله بجهلهم، فدلت الآية على سبيل
الإدماج وإشارة النص على شريرة، ولفائف أن يقول: إن قوله: ((وإذا كادتم إلى المساكن في هذه
هوى)، إمبراز بحصرو الاستهراء عند النداء، والظاهر أن يكون الآذان قبل نزلة الآية، والواقع
كذلك; لأن الآذان شرع بعد مقدمة النبي ﷺ المدينة لي رؤونا عن البخاری ومسلم والترمذي
والنسائي، عن ابن عمار رضي الله عنها، قال: كان المسلمون حين قيموا المدينة مجتمعون
للصلاة وليس ينادي بها أحد، فكملوا يوما في ذلك... إلى قوله: فقال رسول الله ﷺ: «يا
بلال، ثم فناد بالصلاة» (۱) والسورة كما سبق آخیر سورة تولت من القرآن (۲).
وفي قول المسند: «لا باللسان وحده» إشارة بأن الحديث غير مستند، والظاهر أن الآية
معلقة للسنة، وأما الحديث المأم فنه روايه عن أبي داود، عن أبي عمير بن أنس، قال:
اهتم رسول الله ﷺ للصلاة كيف يجمع الناس لها، فقيل: انصب رأسية عند حضور الصلاة،
فلم يعجله، فذكر له الفئش، وهو: قَبْلُ اليهود، فلم يعجله، فذكر له الناس، فقال: هؤلاء
من...
(۱) أخرجه البخاري (۱۴۰) ومسلم (۳۷۷) والترمذي (۱۹۰) والناسی (۲: ۲۳۹) عن ابن عمار
رضي الله عنها.
(۲) سبیل الترجمة.
قال: "هل تعلمون ممن أنزلت إلى ملكي؟"، فأكره قريئر

قلت: فيه وجوهر منها: أن يعطى على "آمناً" بمعنى:

(1) أخرجه أبو داود (498) والبيهقي في السنن الكبرى (1:390) عن أبي عمرو بن أسى.
(2) من المصدر.
(3) "معاني القرآن وعهده" (186).
(4) أخرجه البخاري (1468) ومسلم (983) عن أبي هريرة.
وما تقيمون منا إلا الجمع بين إياينا وبين تمردكم وخروجهكم عن الإيام! كأنه قيل:
وما تكرون مننا إلا خالفكم حيث كنتما في دين الإسلام، وأنتم خارجون منه.
ويحوز أن يكون على تقييم حذف المضاف، أي: واعتقاد انكم فاسقون.
ومنها: أن يعطف على المجاور، أي: وما تقيمون منا إلا الإيام بالله وبا أنيل
ويحوز أن تكون الواو بمعنى «مع» أي: وما تقيمون منا إلا الإيام مع أن أكركم.
فاسقون!
وبحوز أن يكون تعليمًا معطوفًا على تعليم عذبو، كأنه قيل: وما تقيمون منا إلا الإيام على إنصافكم وفسقكم وأثوابكم الشهوة! ويدل على تفسير الحديث.
بفسقكم تقيمون ذلك علينا.
وروي أنه أني رسول الله ﷺ نفر من اليهود فسألتهم عن من الرسل.
فكأن لله ﷺ مسلمون (السورة: 136). فقالوا:
«كمائنا اللهم وما أدير إيثانًا» إلى قوله: «وعليكم التائبون» (السورة: 136). فقالوا:
حين سمعوا ذكر جبريل عليه السلام: ما تعلم أهل دين أفل حظًا في الدنيا والأيام.
منكم ولا دينًا نجزوا من دينكم، فنزلت. وعن تعليم بن ميسلة: (وإن أكركم بالคารص) بالعذر.
ويحتم أن ينصب «وإن أكركم بالكارص» بفعل عذبو يبدل عليه.

قوله: (وأما تقيمون منا إلا الجمع بين إياينا وبين تمردكم) قال أبو البقاء: هذا كقولك
للمرجع: ما كرهت متي إلا أن تحب إلى الناس وأنك مبغض، وإن كان قد لا تعترف به.
مبغض (1).

قوله: (وإن أكركم بالكارص) وعلى هذا يجوز أن يكون حاليًا من ضمير «تقيمون».
أي: هل تقيمون منا إلا الإيام والحال أنكم فاسقون، وفيه رائحة من معنى التعليق.

(1) التبيان في إعراب القرآن (1: 447).
هل تقيمون؟ أي: ولا تقيمون أن أكثركم فاسقون، أو يترفع على الانبادية، والخبر محدود: أي: وفسقتم ثابت معلوم عندكم، لأنكم علمتم أن على الحق وأنكم على الباطل، إلا أن حب الرياسة وكتب الأمور لا يدعكم فنصفوا.

فل هل أنىكم بشر من ذلك موثوب عند الله وع ديست عليه، وجعل مثلى الجردة والماتور، وعبد الطاعون أهلك، مشركون وصاموا، وصلاة أهلك، وإذما جمجمة، فألا وذكرنا وقد خرجوا بعدهد، والله أعلم ما كانوا يعبدون.

30-41

ذلك: إشارة إلى السمنق: ولا بد من حذف مضفف قبله، أو قبل من:

تقديره: بشر من أهل ذلك، أو دين من لهنела، وهو من لغته الله، في مجلل الرفع على قوله: هو من لغته الله، كقوله تعالى: فل أنبيتهم بشر من ذلك؟ [الأنصار 72)، أو في مجلل الجر على البند من ـ شر".

وقرى: (ثبوتية) واقتراضها مشورة ومشرورة...

قوله: (ولأبد من حذف مضفف قبله) أي: فل أنىكم؟، وهو من لغته الله، أو قبل من:

أي: قبل من لغته الله؛ لأن الأمان المشار إليه غير مطالب لقوله: من لغته الله. في مبنى، يشترك فيه نظرة ـ كسر، فندر: الأهل عن الأمان أو الدين عن من لهنالم، ويدعى، فعلى: هل أتسبكم شر من أهل الأمان؟ زعمكم (1) هو من لهنالم؟ أو هل أتسبكم شر من الأقامان بزعمكم؟ هو ماد يوم من لهنالم.

قوله: (في مجلل الرفع)، قال الزجاج: ومن رفع بإضمار: هو، كأن قال: قال من ذلك؟

فقيل: هو من لهنالم الله.

(1) قوله: (زعمكم) أثبت من (ط).
(2) معاني القرآن وإعرابه (2: 187).
فإن قلت: المثوبة مخصصة بالإحسان، فكيف جاءت في الإساءة؟ قلت: وضعت
المثوبة موضوع العقوبة على طريقة قوله:

"غَيْبَةٌ بينهم ضَرِبَ وَجَعُ" (21)

ومنه: "كَانَ الْيَهُودَ لَعْنَا، يَزِعُونَ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ ضَلَّاهُنَا مُسْتَوْجِبُونَ للعِقَابِ، فَقَلِلْ هُمْ مِنْ لَعْبِهِنَّ اللَّهُ شَرٍّ عَقُوبَةٌ في الحَقِيقَةِ والبَيِّنَةِ مِن أَهَلِ الْإِسْلَامِ فِي زَوْجِهِم وَدُعَّوَاهُمْ.

قوله: ( على طريقة قوله: "غَيْبَةٌ بينهم ضَرِبَ وَجَعُ" ) (1) على طريقة الإدعاء في المبالغة والتهكم، لا أن المثال من الاستعارة كالآية، لأن المثوبة هو التحيّة والمثبّة به الضرَب، وهما مذكران بمثله في الآية، فإن المثوبة فيها العقوبة والمثبتة به المذكر المثوب. تعم، الآية المستشهد بها استعارة تهكمية.

قوله: ( من لَعْبِهِنَّ اللَّهُ شَرٍّ عَقُوبَةٌ في الحَقِيقَةِ والبَيِّنَةِ مِن أَهَلِ الْإِسْلَامِ فِي زَوْجِهِم )، فإن قلت: ليس هذا مشيراً بأن نفظة «شر» مُستعمل بنسبة إلى "من لَعْبِهِنَّ اللَّهُ" بالحقيقة، وبالنسبة إلى أهل الإسلام بالمجاز؟ قلت: لا؛ لأنه تعالى جعل الفضل والفضل عليه من جنس واحد على سبيل المبالغة، أخذها: بالحقيقة، والآخر: بالإدعاء على زعم الكفرة، ثم فضل أخذها على الآخر جرياً على سنن إخوة الدين، وكلام المصب وملته في الأسلوب جعل المال والbihين وما زلما الغلب من جنس واحد، ف gusta أخذ أحد الجنسيين من الآخر في قوله تعالى: قوم لا يتقون مال ولا بون * إِلَّا أَنَّ أَنَا أَنْتَ شَيْءٌ سُلِيمٌ (2) (الشعراء: 88 - 89)، وهو قريب من القول بعموم المجاز.

(1) سبب تخريج البيت.
(2) الأنصار بحاشية الكشاف (1 : 63).
"وَعَزَّدَ الْحَمْضُ عَلَى عَبْدِلِلَّهِ عَلِيٍّ" كَأَنَّهُ قَيْلٌ: وَمَنْ عَبْدُ الطَّاغِوتَ. وَفي قِرَاءَةِ أُبُوِّ (وعَزَّدَ الْحَمْضُ) عَلَى الْمَعْنَى. وَعِنْيِنْ مَسْسَوْدُ نَبِيِّ (وعَزَّدَ الْحَمْضُ). وَفَرَأَ (وعَادَ الْطَّاغِوتَ) عَلَى ُ(عَلَيْهَا) وَ(عَلَى)، وَ(عَلَى)، وَ(عَلَى).

وَمَعَانَاهُ: الْطُّغُوتُ فِي الْعُبْدُ الْمَعَحِيِّ كَفَوُهُمُ: رَجُلٌ حَذَرٌ وَفَطَنٌ لِلْبَلْيَغِ فِي الْخَذَرِ وَالْفَطَنِ. قَالَ: أَبِي لِبَيْنِي إِنَّا أَتَكَشَّمُ أَمَّةً وَإِنَّا أَضْعَفْنا عَبْدًا وَ(عَبْد) بُوّرَنَّ حُطْرَة، وَ(عَبْد) بُصْمَمْ بِمَعْنَى جَعْلُ عَبْدَيِ، وَ(عَبْد) بُوّرَنَّ كَفَّرَة، وَ(عَبْد) وَأَصْلُهُ: عَبْدًا، فَحَذَفَتْ النَّاهِي إِلَى الْإِضَافَةِ، وَأَرْوَاهُ فِي جَمِيعٍ خَادِمٍ، وَ(عَبْد)، وَ(عَبْد)، وَ(عَبْد) الطَّاغِوتُ عَلَى الْمَعْنَى الْمَفْعُولُ، وَحَذَفُ الْرَّاجِعُ بِمَعْنَى: وَعَمَّى الطَّاغِوتُ فِيهِمْ أَوْ بَيْنَهُمْ، وَ(عَبْد) الطَّاغِوتُ بِمَعْنَى: .

قَوْلُهُ: (عَبْدُ الطَّاغِوتُ) قَرَأَ حَزَرًا بَصِيمٍ الْبَاءِ وَكِسْرُ الْتَاءِ، وَالْبَاَثُوُنَّ: يُقْفِحُ الْبَاءِ عَلَى صِيغَةِ الْمَاضِي وَنَصِبُ الْتَاءِ، وَبَايِقَ الْقِرَاءَاتِ شَوَّرُ، قَالُ الْزَّجَاجُ: ضِمُّ الْبَاءِ وَتَحْفُظُ (الطَّاغِوتُ) لَيْسَ بَالْزَجَاجِ؛ لَنَّ عَبْدًا عَلَى فَعْلٍ لَيْسَ مِنْ أَمْثِلَةِ الْجَمِيعِ لَأَنِهُ فَسَروُهُ: حَذَرُ الطَّاغِوتُ، وَوَجَهَهُ أَنَّ الْاَّسْمَ بَيْنًا عَلَى فَعْلٍ كَرْجُلٍ حَذَرٍ، أي: حَذَرُ، أي: مَبَالِغُ فِي الْخَذَرِ، بِمَعْنَى أَنَّهُ بَالْغُ فِي طَاعَةِ الْشَّيْطَانِ، وَالَّذَيْنِ وَاحِدٌ وَالْمَعْنَى جَعْلُ، كَمَا تَقُولُ لِلْمَلَكُ: مِنْكُمْ عَبْدُ الْعَصَا، أي: عَبْدُ الْعَصَا. (1)

قَوْلُهُ: (أَبِي لِبَيْنِي) (2) وَهُوَ أَسْمَاءُ اِمْرَأَةُ.

قَوْلُهُ: (فَحَذَفَتْ النَّاهِي إِلَى الْإِضَافَةِ) مَثْلُ: أَبُو عُذُرَةٍ، الْأَصْلُ: عُذُرَةٌ، فَحَذَفَ الْبَاءِ كَراَهَةً اِجْتِهَاصِ الزَّائِدِيِّنِ مِنْ الْبَاءِ وَالْمَضَفِّيِّ إِلَيْهِ (3) فِي عَجْزِ الْكَلِمَةِ.

(1) مَعَانِيُّ الْقُرآنِ وَإِعْرَابِهِ (۲) :۱۸۷-۱۸۸.
(2) لَوَرَسِيْنَ بِجْرَةْ كَيْ كُنَّا فِي تَخْرِيجِ شَوَاهِدِ الْكَشَفِ (۳) :۱۶۲.
(3) فِي (طِ) وَ(صِ): اِجْتِهَاصِ الزَّائِدِيِّنِ وَالْمَضَفِّيِّ إِلَيْهِ (۳) وَالْمَضَفِّيِّ إِلَيْهِ (۳).
صار الطاغوت معروفًا من دون الله، كقوله: «أمّوا:» إذا صار أميرًا، (عن الطاغوت) بالجزء عطفًا على (من لعنهم الله).

فإن قال: كيف جاز أن يجعل الله منهم عبادة الطاغوت؟ قلت: فيه وجهان، أحدهما:
أنه خذلهم حتى عبدوه. والثاني: أنه كحكم عليهم بذلك ووصفهم به، كقوله تعالى:
»وجعلوا أسمى الله عليهم لم يشعرو الروحين إنما (الخرف: 19)«.

وقيل: الطاغوت: المجل، لأنه معبود من دون الله، ولأن عبادتهم للجبل ما رأيناه لهم السُلطان، فكانت عبادتهم له عبادة للسُلطان وهو الطاغوت. وعن ابن عباس رضي الله عنه: أطاعوا الكجنة، وظل من أطاع أحدًا في مخصوص الله فقد عبده.
وقرأ الحسن (الطواريغ).


وروى أنها لم تزلت كان المسلمون يعيشون اليهود ويقولون: يا إخوة القردة والخنانزير، فينكسون رؤوسهم.

أولئك اللملمون المَضْوَخُون (كَرَّ مكَّة) جعلت الشرارة للمكان، وهي لأهله، وفيه مبالغة.

قوله: (حكم عليهم بذلك ووصفهم به) أي: قال في حكفهم: إنهم عبادة الطاغوت وسياهم به، هذا مذهبه، ويلزم منه استعمال لفظ المشترِك في مفهوميه، لأنه في المعطوف عليه بمعنى صيِّر، وفي المعطوف بمعنى شَعِي.

قوله: (جعلت الشرارة للمكان، وهي لأهله) فيه وجهان: لأنه إذا نظر إلى أن التمييز فاعل في الأصل؛ أي: شيرِ مكانيهم، كان إسنادًا مجازيًا، نحو: فلان يطوفه الطريق، وإذا نظر
ليست في قولك: أولئك شُرٌ وأصلُ، للدخول في باب الكنيسة التي هي أخت المجاز.

نزلت في ناس من اليهود كانوا يدخلون على رسول الله ﷺ يظهرون له الإيذان
نفاقاً، فأخبره الله تعالى بشأينهم وأنهم يخرجون من كنيسته كنا دخلوا لم يتعلقت بهم
شيء مما سمعوا به من ذلك بكبارة الله ومواعظك.

قوله: (ألا ترى) و (ربك) حالان؟ أي: دخلوا كافرين، وخرجوا كافرين، وتقدره:
ملتسبين بالكفر، وكذلك قوله: (وقد دخلوا) (وهم قد دخلوا) ولذلك دخلت (قد)
تقريرًا للماضي من الحال، ولمعنى آخر: وهو أن أمارات النفاق كانت لائحة عليهم،...

إلى المعنى في إثبات الشر للمكان، والرضا أهله، كان من الكتابة، لأن مكان من حيث هو:
يُوصف بالشر، بل بسبب من حلله، فإذا وصفه بالشر إثبته للحال في الطريق البرهاني،
وأما كان الانتقال من الملزم إلى اللازم مجازًا، ومن عكسة كتابة، قال: (أخت المجازة).

قوله: (وذلك قوله: (وقد دخلوا) (وهم قد دخلوا)) يعني: أنها حالان أيضًا، فعل
هذا في الكلام حالان متلازمان، وكل واحدة منها مشتيلة على حال فتكون متداخلتين.
الانتصاف: في تصدير الجملة الثانية بالضمير تأكيد لأحاد حالتهم في الكفر، تقول: لقتل
رئيتم أن جاء من سأله وهو هو وعبد الحميد عبد الحميد.

وقلت: ليس بذلك، بل هو من تقديم الفاعل المعنوي لإقامة الاختصاص، وخصوص
القرنية الثانية به دلالة على [أن] حكم غير المناقين من الكفار خلاف ذلك، فإنهم إذا دخلوا
كفارين خرجوا مؤمنين ليما سمعوا من الذكر والمواعظة الناجحة فيهم.

قوله: (ومعنى آخر) عطف على قوله: (وذلك دخلت) قال ابن الحاجب: قد يسمى

(1) هذه الفقرة لم ترد في (م) و(ع) و(ص) و(س) وأثبتها من (ط).
(2) من قوله: وقتت ليس بذلك إلى هنا أثبتها من (ط).
وكان رسول الله ﷺ متوغعاً لإظهار الله ما كَتَمْهُ، فدخل حرف التوقف وهو متعلق
بقوله: {قَالُوا مَامَّا؟} أي: قالوا ذلك وهذه حائتم.

[۳۹۹] وَمَا كَتَمْهُ حَرَفَ وَلَا حَرَفً تَوَكِّيده، وَيَسَّمَّى حَرَفً تحقيق، وأما معنى التوقف فهو أن إذا
قلت: قد قام زيدٌ، كان دالاً على أن قيامه قريبٌ من إخبارك، بخلاف: قام زيدٌ، وأما معنى التوكيد فهو أنه جواب قولك: هل فعل؟ وما يفعل؟، وأما معنى التوقف فكما ذكره الخليل: هذا
الكلام لقوم ينظرون الحفر، أي: إنما يجبر بذلك من ينتظرون الإخبار به في ظلك أو عليه،
ومنه: قد قامب الصلاة (١).

وقلت: ومن حق الظاهر أن يدخل على ما يتوقفه المخاطب من الفعل والمؤنن هنا
- كما قال - إظهار ما كَتَمْهُ، لكن لما كان قولك: {قَدَ دَخَلْتُ أَيْتَكَرَوْا وَقَدْ دَخَلْتُ أَيْتَكَرَوْا}.
[الائمة: ۹۱] إخبارًا عن نوع ينافيعهم وإظهارًا لخديعتهم {وَأَنْهُمْ يَخْرُجُونَ مِنْ مَجَالِبَكُمْ كَا
دخلاً، لم يتعلَّق بهم شيء مما استبعوا من تذكرك بآيات الله،} كان إظهاراً لِمَا يتوقفه من
كتابهم، نحو: توقفك خروج الأمير من داره، فقال ذلك: قد ركب الأمير.
قوله: {وكان رسول الله ﷺ متوغعاً لإظهار الله ما كَتَمْهُ،} فإن قلت: إن قُدْ موضوعة
لتوقيع مدخولها، وها هنا مدخولًا عين (١) التفاق، فكيف قال: {إِلَى إِظْهَارِ اللَّهِ ما كَتَمْهُ}؟ قلت:
لا شك أن التوقف ينبغي أن يكون حاصلاً، وكومن متناقين كان معلومًا عنده {٢}، بدليل
قوله: {إِنْ آمَارَ ابْنَاءَ النَّفَاقِ كَانَتْ لائِحَةً عَلَيْهِمْ،} فيجب المصير إلى المجاز والقول بإظهار الله
ما كَتَمْهُ، أي: إظهار التفاق.

(١) الإيضاح في شرح المفصل (٢: ۲۳۵).
(٢) كذا في (ط)، وفي (م) و(ع) و(س) و(ع): غيره.
الإثيم: الكذبُ بدلِيل قوله تعالى: ﴿عن قول همَّة الإثم﴾. والعدوان: الظلمُ. وقال: 
الإثيم: كلمة الشرك، وقولهم: عُزيز ابن الله. وقال: الإثيم: ما يختص بهم. والعدوان:
ما يُعذِّبُهم إلى غيرهم.
والمساءلة في الشيء: الشرع فيه بسيرة. ﴿ليَسْكَنُ مَأوَاهُ يَصْنَعُونَ﴾ كأنهم جعلوا
أتهم من مرتكيز المكاير؛ لأن كل عامِ لا يُسمى صانعًا.

قوله: (الإثيم: الكذبُ بدلِيل قوله: ﴿عن قول همَّة الإثم﴾)، الانتصار: هذا الاستدلال
لا يصح؛ لأن الإثم مقول يجعل جهيل كذبًا ويزكره (١)، ولقد: الظاهر الأول، ولذلك قال
بديه: قوله: الإثيم: كلمة الشرك، وببيان: أن الإثم في قوله: ﴿وَرَبُّكَ هُوَ الْكَمِيرٌ فِي
الإثم﴾ مطلق مثال للجميع المعاصي والمسيحيات، وكان من حق الظاهر أن يقال بعد: لولا
يبههم الزنايون واحبارنا تنازعوا فيه، فلما أعيد الإثم، وأخذ بالقول: احتمل كلمة
الشرك وقول الكذب أيضا، فدل فرائض الكلام، وهو قولهم: آمنًا، على أن المراه الكذب،
فخصبه كقوله تعالى: ﴿وَيْمَا كَانَائِسٌ نِّيَبَوَّلُونَ إِلَى اللَّهِ وَأَكِلَ مِنْهَا الْأَخْرَى وَمَا مِنْهَا يَمْكُرُونَ﴾ إلى قوله
تعلى: ﴿يَمِيتُوا مَا يَكِديُونَ﴾ [البقرة: ٨-١٠]. وليس في الكلام ما يُبين عن ذلك المعنى، فلا
يُحذِّرُ عليه إلا بالتعسف، وإنما ترك العدوان في الثانية وخص الإثم بالقول، والعلم عند الله
ليؤذى بأن قول الكذب وأكل السِّحْب أشدَّها، وهو الأصل في العدوان لا سيِّبًا من العلماء،
وزوَّياً بين الإثيمين: مالك وأحمد رضي الله عنهما، عن مالك، عن صفوان رضي الله عنه، قال:
قيل: يا رسول الله، أيكون المؤمن جيناً؟ قال: ﴿نعم﴾. قلتنا: أيكون المؤمن بخِلا؟ قال:
نعم، فقيل: أيكون المؤمن كذابًا؟ قال: ﴿لا﴾.
قوله: (جعلوا أثيم من مرتكيز المكاير). آنهم: مفعول ثان لـ ﴿جعل﴾، أ微信公众 لأن أعقل
التفضيل استُعمل بهم.
ولا كل عمل يُسمى صناعة حتى يتمكن فيه وبتراب ويتسبب إليه، وكأن المعنى في ذلك: أن مواضع المعصية مع الشهوة التي تدعو إليها وتحمله على ارتكابها، وأما الذي ينهى فلا شهوة معه في فعل غيره، فإذا قررت في الإنكار كان أشد حالا من المواقع، وعمري إن هذه الآية ما يُقدِّم السامع ويُنعى على العلامة توابينهم...

قوله: (ولا كل عمل يُسمى صناعة حتى يتمكن فيه)، الراذب: الصّنع أخصّ من العمل، كما أن العمل أخصّ من الفعل، وذلك أن الفعل يقال فيها كان من الحيوان وغير الحيوان، وبقصد؟ ونعنِ قصد، والعمل لا يقال إلا ما كان من الحيوان ويقصد، والصنع لا يقال إلا ما كان من الإنسان بقصد، اختبار وبعده نكر وتحري إجادة، وهذا يقال: رجل صانع، أي: حاذق، وثوب صنيع، أي: مجد(1).


قوله: (ويُنعى على العلماء توابينهم) إشارة إلى أن (لولأ) للتحضيض، قال ابن الحاجج: (لولا) وللأمة ولللأمة ونلاقاً: هناكهنا: عن أمَّنا، إذا وقع بعدّها مضاف، والتربيخ إذا وقع بعدّها الماضي، فإذا قلت: هل تسلم، فانت حاضر على ما وقع بعدّها طالب له، وإذا قلت: هل لا صبرت زيدا، فانت تويّغ على تَرْكِه ذلك(2).

(1) تفسير الراغب الأصفهاني (٥: ٣٩٢)، وانظر: مفردات القرآن ص٤٩٣.
(2) الإيضاح في شرح الفصل (٢: ٢٣٤).
 وعن ابن عباس رضي الله عنها: هي أشد آية في القرآن. وعن الضحاك: ما في القرآن آية أخرى عندي منها.

وقال إبن أبي عمرو: بلى اللهم مغفرةُ علل أدينهم وليغفر، فما قالوا بل بدأ مسحتونا بنيغف كيت

ديَّةٍ، وليِّبدوا كَلِّهِمْ مَن أَرَى أَلِكَ مِن رَّبِّهِ طَفْقًا وَكَثِيرًا، وَأَذَّنَّاهُمْ المَذَّةِ وَالنَّفْقَةُ، إِلَّا

نُورُ أَلِكَ. فَأَمَّا أُوْقَدُواْ نَارٌ لِلَّحَبِيبِ أَلِكَ أَلِكَ أَلِكَ، وَيَسْمَعُونَ فِي الأَمْرِ فَسَكَّاهُمْ، وَاللَّهُ لَن يَحْبِبُ

المَقْسِدِينَ.

وقال الإمام: استَبْدَعَ من على أهل الكتاب عدَّمَ تُمِينهم غواينهم وضعفهم عن المعاصي،

وقد تارك النبي عن المنكر أقوى من تركيته، وهذا قال في الأول: {إِنَّمَا كَانَ يَبْتَغُونَ أَن يَمُوتُواْ}

وفي الثاني: {يَخْسَأُونَ}، والأمر في الحقيقة كذلك؛ لأن المعصية مرشٌ الروح وعلم الله

بالطاعته وصفته وأحكامه، فلما حصل ذلك ولم تؤثر المعصية يكون كفني شرب الدواء ولم

يرَلْ المرض، فقل ذلك على أن المرض صعب شديد.

ولو: {غَلَبَ الْيَدِ وَبِسْطَةٌ مِّجَازٌ عَن الْبَخْلِ وَالجَوْدِ. وَمَنْ قَوْله تَعَالَى:}

غُلْبَةٌ عَن الْبَخْلِ وَالجَوْدِ (هكذا ماتلفت لا في علمه قوله: {الْخَمْرُ})

على الصَّرْحِ أَسْتَوْى} {الله: 5}: {لَيَدَّ، كَانَ الْاستوَى عَلَى المُرْسَلَةِ مَا يَرْتُفُّ المُلْكُ جَعْلُوهُ كَتَابًا}

على الركوب، وإن وقوله: {بَدِّيْ فَلَانِ مِسْحُوتا وَبَدِّيْ فَلَانِ مَغْفُولَةٌ}، بمعنى أنه giàد أو بخيل.

قلت: قد سأل له في قوله تعالى: {لَا يَسْكُوْنُهُمْ اللَّهُ وَلَا يَنظِرُ إِلَّا وَيْمَ حَثَّهُمْ وَلا

يَرَشْحِيَهُمْ} {آل عمران: 77} أن أمثال هذه النسب بالنظر إلى من يصح إرجاؤها عليه: كتابة

على عدم المبالاة، وإن النظر إلى من لا يجوز عليه النظر: مجاز.

(1) مفاتيح الغيب(12:393).
(2) انظر: اللكشاف(10:128-129).
(3) المصدر السابق(4:15).
ولا تتجلب بذلك مغولة إلى عنيك ولا تنبسطها كل البسطة (الإسراء: 29) ولا يقصد من يتكلمون به إثبات تأي ولا غل ولا بسط، ولا قرق عنده بين هذا الكلام وبين ما وقع مجازا عنهم لأنها كلامات متقابلة على حقيقة واحدة حتى إنه تستعمله في مثلي لا يعطي عطاء قط ولا يمنعك إلا بإشارة من غير استعمال تأي وبسطها وقبضها، ولو أعطي الأفطع إلى المنتكب عطاء جزيئا لقالوا: ما أبسط تأي بالنواي! لأن بنسط التأي وقبضها عبارتان وقعتا متقابلتين للبخل والجدول، وقد استعملها حيث لا تصح البعد، فقوله:

جاذبة الجميل بنسط البكين بوايبل
تكررت نذابة تلاعمة ووهادة

قوله: (ولا قرق عنه بين هذا الكلام وبين ما وقع مجازا عنه) يعني: سواء عند المتكلم أن يقول: قلأ مغول ولا تأي، وبين أن يقول: إنه بخيل، وكان هذين اللفظين كأثيرادتين وزدا على معنى واحد وهو المتن من الإعطاء، ولنها كانت الملازم متساوية، أعني بين قوله: البخيل وقل البكين جاز استعماله تارة مجازا وأخرى كناتي بحسب مقتضى المقام.

الانصارف: هذا المجاز يصور الحقيقة بصورة جنبية تلازمها غالباً، والصورة الحركية أثبت في الذهن من المعاني والبخل والبخيل معتنيان مثل الحياة، ولقد قد أتصف وما انصرف صاحب الانصارف حيث رآه النبا على التخيل والتصوير مطلقاً في كثير من المواضع من كايب واستحمضه ها هنا، ولعل رذة بحسب اللزن لا المعنى.


(1) انصار في تطهير الكشاف (1: 56).
(2) لم أحتذ إلى قائله.
ولقد جعل لبيد للشَّهَال بذا في قوله:

إذ أصبحت بيد الشَّهَال زمانها

ويقال: يُبِسِّط البَيًاض كَفْيَةٌ في صَدْرِي، فجعلت للباء الذي هو من المعاني لا من الأعيان كَفْاً، ومن لم ينظر في علم البيان عمِي عن نَبْسِر مُعْجَّة الصواب في تأويل أمثال هذه الآية، ولم يتخلَص من يد الطاعين إذا عُبِّدَت به.

إذًا قلت: قد صح أن قولهم: "يَدَّ رَبِّي مَعْلُوتٍ" عبارة عن البَيَاذل، ففأ تصحُّ بقوله:

"مَتَّعَ أَيْمَنُكُمْ" ومن حكَّه أَن يُبْطَائِق ما تقدَّم به، والآتِنْئِرُ الكَلامِ وَرَأْفٌ عن سَنِيّهِ قَلْتُ:

يجوز أن يكون معناه الدعاء عليهم بالبَيَاذل والكَلَب، ومن ثم كانوا أَبْخَلَ خَلْق الله

وأنكذهم، ونحوه بيت الأشْرَى:

قوله: (إذ أصبحت بيد الشَّهَال زمانها), أُولهُ:

وعَغْدَة رِيح قد كَمَّتُ وزَرَّةٌ

والقَرْنا، بالكسر: البَرَد، شبَّه الشَّهَال في تضرَفها في القدرة على تحكم طباعيتها بالإنسان المتصرَف لا يكون زمناهه بيد، وأثبت لها على سبيل التخيل بدأ وهي بين لوازم الإنسان ليكون قريبة، وحُكِم الزُّمَام في استعارته للقدرة حكم البَد في استعارتها للشَّهَال، فجعل للقرَّة زمناً ليكون أمَّ م بإِنها مَتَّعَة، كَما جعل للشَّهَال بدأ ليكون أَلَغَ في تصويرها مِتَّعه في المبالغة حَقَّها من الطِّرفين، والضمير في (أصبحت) وأِزمانها للقرَّة، وقَبْل للغردة، والأول أظهَر.

قوله: (يَبِسِّط البَيَاذل كَفِيَةٌ). قال:

وقد رابين وَعُنْتُ الْمُنِى وانقباضها

ويَبِسِّط حَدِيد البَيَاذل كَفِيَةٌ في صَدْرٍ(2)

(1) البَيَد للسيد بن ربيع كا عزاء إِلَى الزغشري، وهو في ديوانه، ص ۱۰۴.
(۲) لم أُهْدَى إلى قائله.
وثقتُ نورًا وانحرفتُ عن العلماء ويجوز أن يكون دعاء عليهم بظل الأيدي حقيقة يغسلون في الدنيا أشاري، وفي الآخرة مذكرين بأغلال جههم والطابق من حيث اللفظ وملاحظة أصل المجاز كا تقول: سبب الله داير؟ أي: قطعه، لأن السبب أصله القطع.

قوله: (وثقت نورًا وانحرفت عن العلماء) ثمانه:


قوله: (والطابق من حيث اللفظ وملاحظة أصل المجاز) يعني: تعمير المنطقة في قوله:

فِي دَنْيَا مَعَ الْمَلَكِ مَعَ قَوْلِهِ (عُلِّيَ اللَّهُ مَعَهُ) في إرادة الحقيقة في الثاني مع ملاحظة أصل المجاز في الأول (1)، وهو علَّي اليد لا البخال الذي هو المراد منه الآن لاستواءن في اللفظ، كما أن سبب الله من حيث اللفظ مطابق نقوله: سبب على أن المراد من سبب اللهقطع الدار، وهذا نوع من المشاكل لطيف السلك بلخلبه في قوله الشاعر:

(1) الزين العيسى، النحوي (قولهم): 241:1 (والأمل) للغاني (87:1).

(2) من قوله: سبب: تعمير المطابقة في قوله إلى هنا سقط من (ى) (و).
إذاً قلت: كيف جاز أن يدعو الله عليهم بها هو قبيح وهو البخل والتكذيب؟ قلت:
المراة به: الدعاء بالخالان الذي تفسو به قلوبهم فيُريدون بخلًا إلى بخيلهم، وتكرًا
إلى تكذيبهم، أو ما هو مسرب عن البخل والتكذيب من لصقوق العار بهم، وسوء الأحوال
التي يُعزون وموهون آراءهم.
إذا قلت: لم تثبت اليد في قوله تعالى: "فَبَدِئَتْ مَسْطُوكَانِ" وهي مفردة في "يَدُ"
أنتَ مطلولة؟ فقلت: ليكون رده قومهم وإنكاره أبلغ وأدل على إثبات غاية السخاء والجود
له وتقي البخل عنه، وذلك أن غاية ما يُبِدِّله السخيف بالله من نفسه أن يُعطيه بيدله
جميعًا، ثَبِيب المجزى على ذلك.

وقرأ: (ولَعْنُوا) بسكون العين. وفي مصحف عبد الله: (1) قالوا: اقترح شيتانًا نـُجِد لك طَبِخَه
قلت: اطْخُوا لي جبًا وقميصًا
إذن وقَصَع اطْخُوا موضوع خِطَطوا لمجرد مراعاة اللفظ دون المعنى.
الانتصاف: والحق أن الله تعالى يدعو عليهم بالبخل، ودعاؤه عباره عن خلق الشح في
قلوبهم والقبض في أيديهم، فليت الزامخري لم يتحدث في تفسير القرآن إلا من حيث علم
البيان، فإنه في فارس الفرسان.

قوله: (السمراء به: الدعاء بالخالان). خلاصة الجواب: أنه يجوز أن يدعو عليهم بعد ما
يُصدِّرُن منهم ما يوجبهم، فإنه تعالى إذا يدعو عليهم بالخالان إذا صدر عنهم الكفر والميالي
ويمحي العار إذا صدر عنهم البخل، وإذا ابتدا فلاأذا مذهبيه.

قوله: (والتكذيب)، الجوهر: رجل تكذب: عَيسَرٌ، وتَكِذِب: الزكٍّية: "قل ماؤها." (2)

(1) البيت لابن الرقيق، انظر: "معاهد النصيص على شواهد التلخيص" للعباسي (2: 252).
(2) "الانتصاف بباحة الكشاف" (1: 255).
(بُنْطَانِ) يَقُولُ: وَبِدَّةً بِرَبِّ الْعَالَمِينَ، وَنِعْمَةً سَجَحَ، وَناَقِهَةً سَرَحُ.

مُفْتِقِكَ بِبَكَّةٍ، كُتِبَ، ثُمَّ ثُلِّيَّةٌ لِلْمَهَابِرَةِ بالسَّلَّخَةِ وَدَلَّاهُ عَلَى أَنِّي لَا يَنفَعُ إِلَّا عَلَى مَقتِضَى الحكَمَةِ، وَالصِّلْحَةِ، رُوِيَ أَنَّا نَعَمَّالَةَ كَانَ قَدْ بَسَطَ عَلَى الْيَهُودِ حَتَى كَانُوا مِنْ أَكْبَرِ النَّاسِ مَالِمًا، فَلَمْ يَعْصُوا اللَّهُ فِي مَحْمَدِ وَكَذَّبَوهْ كَفَفَ اللَّهُ تَعَالَ مَا بَسَطَ عَلَيْهِمْ مِنْ السَّمَاعِ، فعَنْ ذَلِكَ قَالَ فِي خَالِصٍ بْنِ عَازِرُوْرَةَ: يَدُ اللَّهِ مُفْلُولاً، وَرَضِيَ بِقُولِهِ الْأُخْرَىَّ.

فَأَشِكُوا فِيهِ.

ولِيِّعَيْرِسُكُهُ، أَيْ: يُزِيدُونَ عَنْ نُزُولِ الْقُرْآنِ تَحْسِيِّنٌ يَحْمَدًا فِي الْجَهَوْرِ وَكُتُبُهُ مَا تُضُيِّقُهُ آتَوْا بَيَاناً اللَّهَ.

وَلَا تَثْنَأَضَتْ، كَمَا كَأَوْقَدَ أَنَا: كَلَّا أَرَادُونَا فِي هِوَاءٍ أَحْدَاثٍ عَلَى وَقُحْرِهِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ عَلَى أَحْدِ أَقْطٍ، وَقَدْ أَنَا هُمْ إِسْلَامٌ وَهُمْ فِي مَنْتَكِ الْجَوُسَسِ، عَلَى تَصْوِيرِ الكُتَّةِ فِي هَذِهِ مِثْلَةٌ عَلَى أَسْلَوْمٍ قُولِهِ: وَمَعْيٍ مِجَاَِّا.

قُولُهُ: (مُسْجِحُ) يِضْمَنُ السِّنَةِ وَالجِمِيعَ ثُمَّ الْحَادِثَةِ الْمُهْلَمَةَ، الْجُوُهْرِيُّ: يَقُولُ: إِذَا سَأَلْتَ فَأَسَجَحْ، أَيْ: سَهِلَ الْأَفْقَاهُ، وَمُسْجِحٌ، أَيْ: سَرِيعَةً، يَعْنِي: جَمِيعُ الشَّكْرِ وَالْمِبْتَمَّةَ مَقْرَدٌ عَلَى تَصْوِيرِ الكُتَّةِ فِي هَذِهِ مِثْلَةٌ عَلَى أَسْلَوْمٍ قُولِهِ: وَمَعْيَ مِجَاَِّا.

قُولُهُ: (وَدَلَّاهُ عَلَى أَنِّي لَا يَنفَعُ إِلَّا عَلَى مَقتِضَى الحكَمَةِ، وَالصِّلْحَةِ) تَقْدِيِّ مَنْتَكِ فِي الشَّكْرِ وَالْأُصِبَاعِ إِلَى الْأَهْلِ، وَهُوَ شَرْطُ السَّيَاءِ فِي الْشَّهَابِ، وَهُوَ تَكْمِيلٌ لَّا تَأَثِّرُ، كُفُولُهُ:

حَلَٰمِيْ إِذَا مَا اللَّهُ رَبٌّ أَهْلَهُ

مَعَ اللَّهِ فِي عِينِ العَدْوَةِ مَهْبِ(1)

(1) الْبَيْتِ لَكَبْرِيَّةَ بْنِ سَعْدِ الْقَنْوِيِّ، انْظُرُ: "خَطَّازَةَ الْأَدْبِ" (1: 374) و"دِيَانَةَ الْأَرْبَى" (7: 131) و"رَايَةَ الْبَيْتِ"، لَيْبَاتُ الْعَسَائِرِ صِ: ٢٢٥.
وقبل: خالفوا حكّم التّوّرّاة فبعث الله عليهم بخطأّ، ثم أفسدوا فسلّت الله عليهم فطرّس الرومي، ثم أفسدوا فسلّت الله عليهم النّجوس، ثم أفسدوا فسلّت الله عليهم المسلمين. وقبل: كنا حاربا رسول الله ﷺ نصر عليهم. وعن فتاة رضي الله عنه: لا تلقى اليهود يبلدنا إلا وجدتهم من أذل الناس.

\[\text{وَيَسِعونَ \( { } \) وَيَجَهّدوُنَّ في الكِرَمِ لِلإِسْلَامِ وَحَرٍّ ذُكُرِ رَسُولِ اللّهِ ﷺ مِن كُتْبِهِمٍ.} \]

وؤلَّو أن أهل السّكّينَةُ مَعَنا وَاشْتَكَّوا لَسْكَرَّانَهُمْ وَلَا أَغْلَبُهُمْ
جَنْبُيّ النَّبِيِّ ﷺ وَأَلْقَانُهُمْ فِي النَّزُولَةِ وَالْإِسْحَاقُ وَمَا أَلْقَانُهُمْ مِنْ تَرْكِهِمْ لَا كَسَلُّوا مِن
فِيْهِمْ وَمِنْ تَنَبَّأُ أَنْ أَبْيَاهُمْ مِنْهُمْ أَنْ مَعْفُوذةً وَكَبْرَاهُمْ سَلَةَ مَيْضَتْهُمْ ۱۶-۲۰ ]

والتّأكيد أن قال: يبّنِق كيف يشاؤ لا يمته مانع ولا يعْفُ من الإفتقين لقص ولا إعدام، ولا يبّنِي كثرة العطاء، فالإفتقان على الإثبات مستقيِّم للحكمة ومشتّمٍ عليها، كما قال
ضّقّوات الله عليه وسلم: فّعّل الله ملأى لا يّغبضها نفقة، سكّان الليل والنهار، أرايهم ما أنفق
مِنْ خِلَاق السّواات والأرض! فإنّه لم يّفغّض ما بذله أخرجه البخاري ومسلم والترمذي عن
أبي هريرة (١).

سّحأ: خبر خبر، والليل: ظرف، قال: سّح، بِسْح سّح، نُحَلَّ، ولنّا كان يّقين
تاكيدًا لقوله: فّتَلَّى ذَئَابٌ مَّسْحُوتَانِ، فَصَلُّهُ وَلَمْ يَبْتِ بِالْوَلَائِمَ وَلَا كَفْرَهُ بِهَا حَالًا، قال أبو البقاء:
يّقين، مستأثّت، فلا يّجّوز أن يكون حالة من الهدى لأنها ماضية إلىّها، ولأن الحجّر فاصٍ
بّينهما، ولا من اليدّين، إذ ليس فيها ضمير يعود إلىّهها (٢).

قوله: (فطرّس الرومي) بالفاء والراء، كذا في الحاشية.

١ أخرجه البخاري (١٤١١) ومسلم (٩٩٣) والترمذي (٤٥٣) عن أبي هريرة.
٢ التّبيتان في إعراب القرآن (١: ٤٤٩).
فولو أن أهل الص💡ب مع ما عدنا من سيتاتهم ورسول الله ﷺ
وبدأ به وقولنا إياههم بالنقوى التي هي السيرة في الفروز بالإيام تحكم
ظفهم تلك السيتاتهم ولم نواخذهم بها ولا ذلقتهم مع المسلمين الجنة.
وفي إعلام ببعض معاصي اليهود والنصراء وكثيرة سيتاتهم، ودلالة على سعة
رحمة الله تعالى وفتحه باب النبوة على كل عادي وإن عظمت معاصرتهم وبلغت مبالغ
سيتاتهم اليهود والنصراء، وإن الإيام لا ينجيه ولا يسعد إلا مشغولا بالنقوى، كما
قال الحسن: هذا العقود فآن الأطباء؟

قوله: (وفي إعلام ببعض معاصي اليهود)، يعني: فيه إشارة إلى هذا المعنى على سبيل
الإدعامج، وذلك أنه تعالى لم يعده سيتاتهم وقبحهم كان من حق الظاهر أن يقال: ولو أن
أهل الكتاب تأوا لكفروا عنهم، فرضع موضع ناب: أمن، وصرخ بذمار سيتاتهم إيدانًا بأن
ليس لهم التنصل من تلك الذنوب العظام إلا بأن يدخلوا في الإسلام؛ لأن الإسلام له جيد ما
قبله، وفي قوله: ولا ذلقتهم باليهم أي ظلم ﷺ إشارة إلى أن الكتاب لا يدخل الجنة ما لم يسلم.
ويؤيده ما روي عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: (والذي نقص محمد بيدٍ، لا يسمع بيدٍ أحد
من هذه الأمة يهودي ولا نصراني لم يموت ولم يؤمن بالذي أرسله إلا كان من أصحاب
النار)، آخره مسلم (1).

قوله: (هذا العقود)، قال له القززيج حين اجتمع مع الحسن في جنزة، فقال: ما عدنت?
لما هذا القلم؟ قال: شهادة ألا إلا الله إلا الله سنة، فقال له: هذا العقود فآن الأطباء؟
الفأ: في فآين الأطباء كالفأ في خولان فلوكان، على تأويل: هؤلاء خولان، يعني: هذه
الكلمة مستودعية للأعيان الصالحة كما أن هذه القبيلة تستوجب أن تبتسم النساوها جالما، سبيبة
الإسلام بحجة، وجعل عمودها: كلمة التوحيد، والأعيان الصالحة: الأطباء، فكما أن الحيمة

(1) آخره مسلم (153) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

الانصاف: لما أشارت في هذه الآية جميع الأباين والنقوى للإجماع منها ومنه أن الإباين يعجب ما قبله، فلو لم يرجل تقيب دخوله في الإباين لكثر عنه سيئته واتخاذ جنات النعيم، فعل على أن اجتاحتها ليس سرطناً: هذا إن كانت التقوى الأعيان، وإن كانت أصل ورثيتها في الخوف من الله، فهذا ثابت لكل مؤمن ولو قازف كبيرة.

قوله: (لا أسكتون من فوقهم وبين تحت أنبيهم): عبارة عن التوبيعة. كلام حسن مبين، لكن تأويله بالوجه الثلاثة ضعيف، وذلك أن اختصاص الأكمل من دون ذكر سائر المنقول لكثيرها أعظمها وسمعت سائرها، قوله تعالى: (إن الذين يسبلون أمور الله إلى السلم) (النساء: 10) ثم تكرر قوله: (فبم فوقهم وبين تحت أنبيهم) لا استعباد جميع الأحوال والأرمان، قوله تعالى: (فألا يرقب فيهما الكرة وعشان) (مريم: 22) يوجب ألا يقتصر على المذكورات، وهذا قال القاضي: لو سع عليهم وجعل لهم خير الدارين.

(1) «الانصاف بحاشية الكشاف» (1: 657).
(2) «أنوار التنزيل» (2: 347).
وقلت: هذا في حق من عدّة سياقهم، من أهل الكتاب، إذا أقاموا مجرى حدود التوراة والإنجيل، فإنهم يركبون الساقين الذين خالفوه في النص، وهم من علماء الإدار، إلى معارج القدس معتصمين بجبل الله ونبيّه، حسب الله. فإنهم يُقيّضون على قلبي سجال في فضالهم وشاحب بركته، فتكمن فيه كمون الأنثى في الأراضي. فقد ظهر يتنبأ الحكماء من قلبي على لسانه كله(1)، وفي تعليق الأكلي من فوق علق أمام النورا والإنجيل ومن تحت الأرجح، واختصاص يمنى الابتدائية ما يُلْوِّح إلى من يرفق قوله: «من عمل بما علمه ورشّحه الله علمه ما لم يُعدّم»(2)، لأنهم إذا أقاموا العمل بكتاب الله استنير ذلك من فوقهم البركات، فإذا استجدّوا العمل بملك البركات المُنْزِلَة وأقاموا عليها فتما أفادتهم الرسالة استنير لهم من الله بركاتهم، هي أركى من الأول، فلا يزال العمل والعلم يتبناوان إلى أن يتيح السائد للمقام القرب ومنازل العارفين، وفي ذكر الأرجح إشارة إلى حصول ثبات القدّم ورسُوع العلم، وفي اقتراحه مع «تحت» دلالة على مزيد النبات، وأهم من الرسبين المُفْتِسِرِين علوهم من مشاكل البوأ دون المُدّرّنين الذين أخذوا علومهم من الأووس، وهذا كثير بعض الاعتقاد بهذه الآية إلى الإمام(3) إرشاداً له إلى معرفة طريقه أجل الله تعالى.

فإن قلت: كيف تلتزم هذه الآية على السبعة، وهي قوله: "وَلَوْ أَنَّ أَهَلَ الْكِتَابِ مُكَتَّبَاتُهُمْ وَأَنْتُوْنَا عَلَيْهِمْ نَعْيَتَيْنَى عَلَيْهِمْ قَبَائِحَهُمْ، فَقَلْ بِأَنَّ أَهَلَ الْكِتَابِ مُكَتَّبَاتُهُمْ وَأَنْتُوْنَا عَلَيْهِمْ نَعْيَتَيْنَى عَلَيْهِمْ قَبَائِحَهُمْ"؟ قلت: الأثنا عشرة، وابتدأنا على إظهار الشكوى، ناعيَتَيْنَى عليهم قبائِحَهُم، فقيل أولئك: لو أن أهل الكتاب让他们 برسلال الله وبنا جاءه من العجزات التي كتببت بمثلها الرسالة كسائر الناس، وخفاف الله وشركوا الآباق، كُفِّرَ الله عنهم تلك القبائح، فمصلى على السارك، أي: دعَوا تلك الدلالات الباهبة! ولو أنهم عجلوا بمقتضى ما عندهم من النصوص

(1) في (ط): كلاه.
(2) سيّق نجومه.
(3) يعني الإمام الفخار الزرازي الذي كان متوجهاً في العلوم العقلية والكلامية.
وأن يَكُن الأشجار المُشْهرة والزَّوَّارَيْط المُقيِّدة وأن يُزَرَّعُهم الجنان البائعة الشَّجَر، يَقَعُون ما نُبَدِّلُ منها من رؤوس الشَّجَر وَيَبْقَنُون ما تَسَاقِطُ على الأرْض من تحت أرْجُلهم.

فَنَمَّهُم أَنَّهُمُ مُنْتَصِيُّونَ: طَائِفَةٌ حَالَةَ أَمْمٍ فِي عَدَاوَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. وقيل: هي الطائفة المؤمنة عبد الله بن سلام وأصحابه وشبيبة وأربعون من النصارى، وقَسَّمَهَا قَدْرَةٌ في معنى التعجب، كان قال: وكثير منهم ما أسأوا عُمُلهم! وقيل: هم كعب ابن الأشريف وأصحابه والروم.

[،] يَقَصَّمُونَ عِنْدَنَا إِنِّي لَا جَهَدُ أَلْقَى لِلَّهِ يَا أَيُّهَا الْكَفِيفُينَ] ٧٧

المُظاهرَة وَما نَبَدِّلُ عندهم من ثَغْرِهِم وَتَنْزِلُوا التَّحْرِيفَ وَالْبَدِيلَ، لَوَسَّعَ الله عليهم خِرَّ الدُّارِينَ، وَرُوِّجَتْ فِيهِم بِمَعنى التَّنْزِيل التَّرْقَعِيَّ أَيْضاً.

قوله: (البائعة الشَّجَر)، الجنوبي: يَبْعُثُ يَنْبُعُ: إِذَا تَضَجِّحَ وَلَا تَسْقُط الْبَيْاء فِي المُسْتَقِب لِتَقْوِيَهَا بَخِيَاهَا، وَتَهْدِيَّ أَغْصَانَ الشَّجَرَة، أي: نُذِلَت.

قوله: (حَالَةَ أَمْمٍ فِي عَدَاوَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم) أي: متوسَّط، قال ابن السكينة: الأَمْمُ بَينَ القريبِ والسائدِ (١)، وهو من المُقَارِبة، وقال الإمام: الذين يكونون عدوًا في ديهم ليأس فيهم عُرجًا شديدًا ولَغَلِظة كَاملة، كما قال تعالى: {وَوَمَّا أُهِلَّ الْكَفِيفُ مِنْ إِنْ تَأْمُتَنَّ يَقْطَعُهُ} [إِلَيْكَ (الآية ١٥) ٧٧، (١)].

قوله: (وَلَسْتُوا عِلَمَاءً) ليس الواو في نظام القرآن، وإنما هو من قول المصطفى.

قوله: (ما أسأوا عُمُلهم) أي: كثير منهم يقول في حقهم: ما أسأوا عُمُلهم!

١٠) {إِصْلَاحُ المَلَظَة} لابن السكينة ٥١.
١١) {مفاتيحُ النُّبِي} (١٢: ٣٩٩).
سورة المائدة

(1) بُعِثَ مِنْهُمْ مَّعَ الرسِيْلِ السَّالِمُينَ

(2) فَإِنَّمَا يَخْرَجُونَ عِنْدَ الْحَيَابِ يَشَاءُ اللَّهُ. وَالْمَبْدُورُ مَعَهُ فِي الْفِرْسَانِ. وَهُمْ يَتَهَجُّ ثَيْقًا عَلَى الْكُتُبِ...
قلت في وجهان: أخذوها: أنه إذا لم يُمِّتِّلَ أمر الله في تبليغ الرسالات، وكُنتُها كلّها، كأنه لم يُعْتُفَّ رسولًا كان أمرًا شنيعًا لا خفاء بشراعته. فقال: إن لم يُتَّبِّعَ منها أدى شيء؛ وإن كان كُلُّها واحدة فأتت كُنت رَكِبَ الأمر الشنيع الذي هو كانتُ كُلّها...

ولقت زوّر السلمي، عن جعفر في قوله تعالى: [كَأَيْنَّا إِنْ تَعَظِّمُوا مَا أَطَفَّوْا] (النجم: 10).
قال: بلا وحشة فيها يبتدئ بيتة مبعة إلى قلبي، ولا يدّهم به أحدد سواه إلا في العقاب حتى يُعْلِّمَهُ الشفاعة لأبيه، ووقال الرازي: ألقى إلى عبده ما ألقي ولم يظهر ما الذي ألقي لأنه يُهِضِهِ بح.
وأما دينه، كأنه شبهه، وما بعده الله إلى الحق كان مادهًا.
وإلى هذا يُنظَرُ معناً ما روى هنا في ضريح البخاري عن صديق الفرعي، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: جُنَّتْ من رسول الله علِّي وعائشة، أما أخذها فستُحيَّته، وأما الآخر فلو بِسَّرَته فقلع هذا البَلْوَعَمَمُر. قال البخاري: البلعوم: جرياء الطعام.

قوله: وإن لم يُتَّبِّعَ منها أدى شيء؛ وإن كان كُلُّها واحدة، فأتت كُنت رَكِبَ الأمر الشنيع.
قال ابن الحاجب: المُنْرَطُ والجزاء إذا أخذًا كان المراد بالجزاء المالحة، فوضع قوله: [كَأَيْنَّا].

الdeclspec: قال: [وَإِنْ لَمْ يُتَّبِّعَ]، ولم يُتَّبِّعْ وإن لم يُتَّبِّعَ ليستغتارا لفظاً وإن أُنسى معنى٠، وهو أحسن بحجة من تكرار اللفظ الواحد في المنْرَط والجزاء، وهذا من محايدٍ.

وقل الإمام الجمهور على أن المراد من قوله: [وَإِنْ لَمْ يُتَّبِّعَ]، إن لم

(1) [حقائق التفسير للمسلمي (2: 284)].
(2) [أخرجه البخاري (120)].
(3) [داملي ابن الحاجب (1: 180)].
(4) [في (م) و(ع) و(س): وإن أخذ المعنى، والمست من (ط)].
(5) [الانتصاف بحاشية الكشاف (1: 958)].
ولا يُذْهِبُ واحِداً مِنْهَا كَمِّينٌ لَا يُبْلِغُ شِيَأً مِنْهَا، وَهَذَا ضَعْفٌ، لَنْ تَمُتْ أَنِّي بِالبَعْضِ وَتُرُكَّ البَعْضُ فَلَا يَوْلُو قِيلٌ: إِنَّهُ تُرُكَّ الْكَلَّ لَكَانَ كَلِيَّاً، وَلَا يَوْلُو قِيلٌ أَيْضاً: إِنَّ مَقَادِرَ الْجُرْمَ فِي تُرُكَّ الْكَلَّ، كَانَ هَذَا أَيْضاً ثَمَّالًا.

وَقَالَ الْقَاضِيُّ: مَعِنَاهُ: أَنَّ كَيْبَانٍ بَعْضْهَا يُصِيبُ ما أَدْيُّ مِنْهَا، كَرُكَّ بَعْضُ أَرْكَانَ الصَّلَاةِ، فَإِنْ عُرَضَ الدَّعْوَةُ بَيْنَهُمَا، مَعِنٍّ: إِنَّ لَنْ يَتَعَلَّى كَلِيلٌ مِنْهَا، كَبُلْهُ يَعْلَى: "فَاكِرُوا مِنْ أَلْحَاتٍ جَمِيعًا" مِنْ حِيْثْ أَنَّ كَيْبَانَ الْبَعْضِ وَالْكَلَّ سَوَاءٌ فِي الْشَّنَّاَةِ، وَاسْتِجَالِّ الْعَذَابِ. (2)

وَقَالَ: وَالَّذِي عَلَى عِبَادِي كَلَّامَ الْمُصْنَفِّ أَنَّ صَلَوَاتِ الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَهُ كَانَ مَأَمُورًا بِتَبْليغِ ما أَنْزَلَ اللهُ تَعَالَ يَلِي، وَهُوَ إِنَّهُ يَكُونُ مَتَبَيِّنًا لَلَّأَمِّ، إِلَّا إِنَّهُ لَا يُجَالِفُ شِيَأً مِنْ آيَاتِهِ، وَإِلَيْهِ الإِشْتِراكُ بِقَوْلِهِ: "فَلَمْ تَبْلِغُ إِنَّ ما كَلَّفْتَ مِنْ أَدَاءِ الرُّسُلَاتِ وَلَمْ تَرْهَبْ مِنْهَا شِيَأً قَطُّ، وَذَلِكَ أَنَّ بَعْضَهَا لَنْ يَكُنْ أَوَّلَهُ مِنْ بَعْضِهَا". وَهُمْ مِنْ تَمْيِيْنِ السَّائِلِ بِالإِيَابَانِ فِي قَوْلِهِ: "كَأَنَّ مَنْ مِنْ لَيْسَ بَعْضَهَا كَانَ كَمِّينٌ مِنْ بَعْضِهَا"، وَذَكَرَهُ فِي "الجِلْدَةِ" أَنَّ إِبَاءَ أَهْلِ الْكِتَابِ بَعْضِهَا لا يَصِحُّ إِبَاءَهُ بِهَا شَكْرًا إِبِّيَانَا بِهَا، لَكِنْ طُرُقَ الإِبَاهَانِ إِبَاءُ هُوَ الْمُعْرِجُ، وَلَا إِخْتَلاَضُ، لَكِنْ بَعْضُهَا كَطُورُهُ وَلَا بَعْضُهَا كَطُورُهُ، فَلَوْ كَانَ لِيَبْنِاهُ بِهَا أَمْثَلَهُ بِإِبِيَآَءَ، لَبَيْنَا إِبِيَآَءُ لَأَجْلَ الْمُعْرِجُ لَأَمْثَلَهُ بِإِبِيَآَءُ، فَحَرَّمَ آبَنَأَهُ بَعْضُهَا عَلَى أَنْهُ لَا يَعْلَمُهُمْ مَعْرِجًا، فَلَمْ يَكُنِّي إِبِيَآَءُهُ إِبِيَآَءً، وَهُوَ هُذَا دُمَيْرَ يَكُونُ بِقَوْلِهِ فِي هَذَا الْقَوْلِ: "لَمْ يَرْحَبْ مِنْهَا بِإِبِيَآَءِهَا". وَفِي تَمْيِيْنِ السَّائِلِ بِالإِبَاهَانِ مَعْلَمَةٌ سَرِيَّةٌ، وَهَبِيْكَى أَنَّ دَعَاهُ الْرَّسُولُ إِبِيَآَءَ الْكَلَّ كَنَّا عَلَى الْمُرْسَلِ إِلَيْهِ الْإِبَاهَانِ بِالْكَلَّ، وَالْضَّمَرَّ (3) فِي "مِنْهَا" وَ"غَيْرِهَا" رَجُعَ إِلَى الرُّسُلَاتِ. اللَّمْرِبُ: يَقُولُ فَلَانُ يَبْلِي إِلَى الْمِثْلِ بِذَكَرِهِ، أَيْ يَقُولُ وَثَلَّ مِنْ الْمَطْحُوْنِ حَيْثُ، أَيْ أَرْسَلَهُ فَنَثَرَلَ. (1) مَفَاتِيحِ الْغِيْبِ (١٢:١٠٠).

(2) أَنْوَارِ التَّنْزِيلِ (٢٤٨:٣).

(3) فِي (الْغِيْبِ) وَالْضَّمِيرِانِ.
كما عظمُ قَالَ النَّفْسُ بِقوله: {فَمَعَ كَانَتْمَا قَمَلَ أَنْتَانَا جَبَيتُمَا} [المائدة: 32].
والثاني: أن يُراد: فإن لم تفعل ذلك ما يوجبه كيَّانُ الواجب كل من العقاب، فوضع السبب موضوع السبب ويعضده قوله عليه الصلاة والسلام: {قُل أوَحَى اللَّهُ إِلَيْهِ}. إن لم تبلغ رسالاتي غذبتكم.
{وَأَلَهَّمُهُ بِغَيْرِ مَصَارِعِكَ} عَدْنَاءٌ مِنَ اللَّهِ بالحفظ والكبحة. والمعنى: والله يضمن ذلك العصمة من أعدائه، فما عذرك في مراقبتهم؟
فإن قلت: أين صممان العصمة وقد شغ في وجهه يوم أحد وكسرت زبعيته صلوات الله عليه؟ قلت: المرأة أنبه بصممان من القتل.
وفي أن عليه أن يحتمل كل ما دون النفس في ذات الله، فما أشد تكليف الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.
وقيل: نزلت بعد يوم أحد، و{كَانَاتَ} الكفائر، بذلك قوله:
{قُلْ عَلَى مَصَارِعِكَ}. (كما عظم صفة مصدر عذروف من غير لفظة، كأنه قال: عظم نرك تبلغ البعض تعظيماً مثل تعظيم قَلَ النَّفس.
قوله: {في دَارِ اللَّهِ} أي: في الله، عن البحراي، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال:
{وَقَدْ رَسَأَ اللَّهُ عَلَى نَحْوِهِ}. عنهم خَيْبَة الأنصاري، فأمر ولسي خرج المشركون به من الحرم ليبلغوه، قال:
ولست أبالي حين أقتل مسلمًا على أي شيء كان له مضارعٍ وذلك في ذات الإله وإن يسأ] قوله: {وقيل: نزلت بعد يوم أحد} عظف على قوله: {والله يضمن} تلك العصمة من أعدائه، وعلى الأول: العصمة عامة في كل الأحوال، خاصة من حيث إرادة العصمة من...
سورة المائدة

"إن الله لا يهدي قوم الكفر بعدهم"، ومعناه: أنه لا يُمكنهم ما يُريدون إنزاله بك من الهلاك. وعن النبي: "كان رسول الله ﷺ يُجري معركة حتى تزلت..."

القليل، وعلى الثاني: خاصة بحسب الزمان عاماً في مُقطعاته، يعني: أن الله تعالى لا يمكِّنهم مما يريدون إنزاله بك من الهلاك، لكنه يُشكِّل هذا بها استبداً للعديد من تمكينهم من أن يооружون، وهذا قُصروا قوله تعالى: "ومّرّكاً تُقتلون" بقولهم: إنهم يُبِّدلون جُهَّدهم في قتله ولذلك سُفُوهم، ويمكن أن يقول: إن المعنى: يا أيها الذي تصّدِّى لنصب الرسالة والتطلع ما أنزل إليه، أمض لشيءك وأذا ما عليك ولا تهمّ بأعدائك، فإنه تعالى ضمن للكعصمة من الهلاك بسبع تبليغ الوحشي؛ لأنه لا يهدى القوم الكافرين إلى إطافة نور الله تعالى لقتله تعالى: "ويا أبا بكر إلَّا يُهْرَمُ وَرَأى سَكَّةُ الكَفِيرِينَ" [النور: 22]، ففي وضيع قوله: "قلوم الكفر بعدهم" موضع ضمير "الاثنين" وإن لم يقال: لا يُصدِّعوا بذلك، ولم يكن تمكن اليمود ما أرادوا به من الهلاك يوم خُبَر أجل التبليغ، بل للذب عن البلاد والأموال والأنفس، وسبب في البقرة الحديث الوارد فيه في تفسير قوله: "أَفْكَرُ مَا جَآءَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ۖ إِنَّ هَذَا نَصْرًا مَّنْ أَنزَلَ النَّعْمَةَ إِلَيْكُمْ إِنَّهُ مَكْرُوهُ مَّرَاحًا تُقَالُونَ" [البقرة: 71].

الراجح: عصمته الأُنيباء: جفظِه إياه أولاً: بما حُصِّن به من ضَفَاء الجوهر، ثم بما أولاهم من الفضائل والأخلاق، ثم بالنصرة وتبديب أقدامهم، ثم بإنشال السكينة عليهم ويجفف قلوبهم، وبالتوفيق (2).

قوله: "كان رسول الله ﷺ يُجري معركة حتى تزلت...") الحديث أخرجه الترمذي عن عائشة رضي الله عنها (3)، فعلى هذا التخصص بحسب الزمان دون الأشخاص كا في الثاني، والمراد بالعصمة: سبحانه ما يزوموه الأعداء من السوء.

(1) أنظر: (2: 679).
(2) مفردات القرآن ص 570.
(3) أخرجه الترمذي (4: 49) عن عائشة، وأخرجه الحاكم في "المستدرك" (321) والبيهقي في "السنن الكبرى" (1818).
فأخرج رأسه من قبة آدم وقال: انصرفا يا أتلها الناس، فقد عصمني الله من الناس.

[قلين تأمل الكتب لستم على قوى حتى تقسموا الداررة والإحشى وما أنزل إليكم من ربك خليتينا وكذلما فلا تأس على القوم الكفرين ٦٨]

فستمع على شوة أي: على دين يعتد به حتى يسمى شيتاً، ويساهمه ويطالبه كذا تقول: هذا ليس بشيء، تريد تحقيبه وتصغير شأنيه، وفي أمثالهم: أقل من لا شيء.

فلا تأس: فلا تأسف عليهم لزيادة طغيائهم وكمهم، فإن صرر ذلك راجع إليهم لا إليك، وفي المؤمنين غني عنهم.

[قل إن الذين آمنوا والذين كتب عليهم الكتاب والصليون والصدّرون من أناس بانعدم وانعدم ٦٩]

الآخر ونحن صنعن فلا كفوف عليهم ولا شحيم بحرون]

والأمتين ورفع على الابناء، وخربه محذوف، والنسيبه بنا التأخير يعنى في حفر

إن من اسمها وخصرها، كأنه قال: إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى حكمهم

كذا، والصابون كذلك، وأنشد سيكوه شاهدًا له:

ولا فاعلوا أنا وأنتم بعاه ما بقينا في شقاق

قوله: (ولا فاعلوا) البيت، بعد:

إذا جرّت نواصي إلا بذر

فادوها وأسري في الوثائقي

الشقاقد العداوة، وسبيبه أن قوما من آلل بلد من الفرارين جاؤوا بني لأم من طيء

فعمد بنو لأم إليهم فجزوا نواصيهم وقالوا: ممنا عليناكم ولم نفلتكم، وخدموهم، فقال بشر

(١) لبشر بن أبي خازم في إدبيته، ص ١٦٥.
أي: فاعلموا أنّا بَعَنْا وأنتم كذلك.
إذ قلت: هنا رَعَمت أن أرتفعُ للغَطْف على مَعِّلْ (فَإِنَّ) واسمها؟ قلت: لا يَصُنُّ ذلك قبل الفَرَاغ من الحَبِير. لنَقول: إن زيدا وعمران مَنطَنِقان.
إذ قلت: لنم لا يَصُنُّ والَّاِيا به التَّأَخِير، فكان妾 قلت: إن زيدا مَنطِنِقان وعمران.
قلت: لأنني إذا رفعته رفعته عطَفَا على مَعِّلْ (فَإِنَّ) واسمها: والعمال في حملها هو الابتداء، فيجب أن يكون هو العامل في الحَبِير، لأن الابتداء يَتَظَيَّم الجُزائِن في عَمْلِه كما تَتَظَيَّمَهَا (فَإِنَّ) في عَمْلِها، فَلَو رفعت (وَقَلِيلُونَ) السَّحْوُيَّة به التَّأَخِير بالابتداء، وقد رَفَعَت الحَبِير (فَإِنَّ) (أعَلَمْتُ فيها رافقين مختلفين.

ابن أبي خازم البَيْتين، أي: قد جَرَّرُتم تواصِي遂تم فَاحْمِلوا غَرَامة الجَرِّ إلى نَا وَأَطْلَقوه من أَنْتُمْ مِنْهُم، وإن لم تَفعلوا فَاعلْمُوا أنَّا نَظَيْمُكم كَا كنُكم ظَلِّمُتمَونَا، وَقَدْ أَنْتُم لِلإيْدَاء بِأَنْتُم أوَلُ في البِنِّي؛ لأنَّ نَغي القَائل جَزاءً لِّبَنِيهم.
قوله: (للغَطْف على مَعِّلْ (فَإِنَّ) واسمها)، قال ابن الجَاحِب: وذلك أنَّ موضِع (فَإِنَّ) ومَا عَلِمْتَ فيه الرَّفَع، لَكُنْ المَعِي لم يَعْتَرِفُ، فجاء الغَطْف لذلك، وَأَمَّا سَائِرُ أَخوَاهُ فمُخلِفَةً لها في المعنى الذي أَنْ لجِبه صَحَّ الغَطْف.
قوله: (أعَلَمْتُ فيها) أي: في الابتداء والخَبِير، ومعنِي: أنه لو رَفَعَ (الصَحِبَة) بالابتداء، فإن يكون عطفا عليه مؤهل (فَإِنَّ) واسمها، لكان العامل في الابتداء الترجيد، وفي السُّحيَّات: (فَإِنَّ)، فيَلَم أن يكون العامل في الابتداء غير العامل في الخَبِير، والواجب أن يكون المَنْظر مَرْفُوعا به، يَرْفَع به الابتداء كما مُرّ بِه، ولا يمكن تَقْدِير عَمْلٍ فيه بأن يَقَال: إنه مَرْفُوع بِه (فَإِنَّ) والابتداء معاً، للغَطْف بأن اسميه واحداً لا يكون فيه رَفَعان، قال صاحب (الفرائدة): لا يَستَقِيم قوله في الجواب: لأنَّه إذا رفعته إلى آخره، لأنه لن يَعْتَرَف التَّأَخِير، وَجَب أن يكون العامل فيه في الخَبِير.

(1) (الإيضاح في شرح المفصل) (180).
إذن قلت: فقوله {والمسيحيون} معروف لا بد له من معطوف عليه، فيا؟ قلت: هو مع خبر المذكور، جملة معطوفة على جملة قوله: {إن الذين آمنوا}. إلى آخره، ولا محل لها كلا لا محل للذي عطفت عليها.

إذن قلت: ما التقدير والتأخير إلا لفائدة، فما فائدة هذا التقدير، قلت:

الابتداء، وإنها في لحظتين عاملين مختلفين إذا لم يُؤوا التأخير فيقال له: إن قوله {طالب بصره أو يسخطه}. هذا إذا قَدْرَ له خبر آخر كما اختار المصنف وحمَّل الآية عليه، لكن الكلام فيه أن يكون السحيق هو المذكور ببعثه، نعم، يرد عليه أن الآية ليست من قبيل: إن زيداً وعمرو منطقان؛ لأن قوله تعالى: {من مُّمرّر} وإلى {والذي إليه أنفسك}. صاحب لكل المذكورين، فهو من قبيل إن زيداً وعمرو منطقان، قال ابن الحдвاب: وليس قول من قال: إن زيداً وعمرو قائم من قبيل المتنوع؛ لأن دام إذا أن يُقدر جلباً عن {عمرو} فيكون

خلب زيد مفتتحاً، وإنما أن يجعل جلباً عن الاسم الأول وخبر الثاني محتفظ، فعل التقديرين لم يعطف إلا بعد معيشي السحيق، بخلاف: إن زيداً وعمرو منطقان، إن ذلك غير ممكن لتشريبهما جميعاً في خبر واحد؟، وقال أيضاً في شرح قول المصنف في {المفصل}:

فعل التقدير والتأخير كأنه ابتداء بعد ما مقص السحيق، الكلام يحتوي أمرين، أحدهما: ما ذكر في

{المصنف}: {والمسيحيون} رفع على الابتداء وخبره محفوظ، والإخري: إن قوله: فعل التقدير والتأخير، أي: فعل تشيري السحيق مقدماً على {المصنف} وتفترق {المصنف} مؤخرًا عنه، ويصبح في مثل هذا أن يَعَر بالتقدير والتأخير، وهذا أولى لكي يلزم فيه الحذف فقط، وفي ذلك الحذف، وتغيير الموضوع، ولأن مذهب يسبيوي في قوله، زيداً وعمرو قائم أن السحيق

للثاني، وخبر الأول محفوظ، واستدل على ذلك بقوله:

(1) من قوله: {وإننا نلزم إلى هنا أثبات من (ط) و(م)}.
(2) {الإيضاح في شرح المفصل} (2: 182).
(3) المصدر السابق (2: 183).
فأتدّه النَّبِيّ عليه صَحَّة منهم الإيّانٍ، وَالعمِل الصالح، فما الطُّور بغيره؟ وذلك أن الصابِئين أبَن هؤلاء المُعَدِّدين ضلاً وَأَشْدُهُم غَيْباً، وما سُمّعوا صابِئين إلا لأنهم ضَبِيّاً عن الأديان كلها، أي: خُرجوا، كما أن الشاعر قَدَّم قوله: «وَأَنتَ» تبنِيًّا على أن المخاطبين أُوْلُي الْبَعْثة في الوصْف بالبعثة من قومه حيث عَالِج به قلب الخير الذي هو «البُغاة»، لِئَلًا يدخل قُوّمَه في النَّبِي يقتلهم مع كونهم أُوْلُي الْبَعْثة منهم وآثَبَ قَدْمًا.

(1) نحن بها عَنْدَنا وأنتِ بها عندك راضٍ، والقول مختلف.
(2) لأنه لو كان حَبَّاً عن نحن! أَقَال: راضٍ، هذا تلميحُ كَلاهِ.

(1) الْبَيْت قبل: إنه لمعرو بِن امرئ الْقِيس الأنصاري، انظر: «البيان والنبيَّة» ص 436 و«النساء العرب» (145) وقيل: إنه لقَيْس بن الحَطِيم كَيْل في كتاب سيبويه (74)
(2) إنظر: كتاب سيبويه (74).
(3) «البيان في إعراب القرآن» (448: 6).
(4) «الإيضاح في شرح المفصل» (183: 2).
(5) سبب تخريج البيت من «ديوان زهير بن أبي سلمي».
فإن قلت: فلو قيل: «والصابنين وإياكم» لكان التقدير حاصلًا. قلت: لو قيل:
هكذا لم يكون من التقدير في شيء; لأنه لا إزالة فيه عن موضوعه، وإنما يقال مقدم ومؤخر
للمؤال لا للقار في مكانه، وجري هذه الجملة جري الاعتراف في الكلام.

ما نقص، فكان قول كذلك، فكذلك هنا كان قبلي: الذين آمنوا وذئابه هادوا، ولا يلزم هنا
إعالت عاميلين مختلفين؛ لأن الحائر، وهو: «فمن مأمونكم» إلى آخره، جعل خبرًا لază الصابرين
ونصارى، وخبر: «إذًا» مخفف ببلاغة الذكور بعده، وأنا فائدة العدول عن النصب إلى
الرفع فهي أن مظلة القدر والتجاوز في حق المنافقين وهم المعنيين بـ«الذين مأمونوا» على ما
قيل وفي حق اليهود، أبسط منها في حق الصابرين والنصارى; لأن عناص الفريقين واستعارةهما
أكبر، فوجب في حقهما أن يذكروا في صدر الكلام، ولا يجيب في الأخرين.

قلت: هذا الكلام مبني على أن النصارى معروف على الصابرين، لا على «الذين
كادوا»، ولكن بسياق الآية يأتي هذا التقدير; لأنها بيقت في شأن أهل الكتاب، وذكر
الصابرين استمرادًا، وبدله عليه قوله تعالى: «في أهل الكتاب، تألم على موعود حرى تниемوا
الثورة والنجح»، وقد كذا الآيات السابقة واللاحقة، وحين كان السياق في سورة الحج
على العرور جي: بالصابرين مئسومًا تسب أخواته، وها هنا النصارى عطفًا على «الذين
كادوا» لا على الصابرين؛ لأنهم مقصودان بالذكر مبنيًا عوان دونه فلا بد من النزام التقدير.
قوله: (وجري هذه الجملة جري الاعتراف في الكلام)، وذلك أن الاعتراف هو ما
يتخلل في أثناء الكلام لتؤكد مضمون المتعارض فيه، وهذا تأكيد. لا يلزم من إبراز الكلام لا
من مضمونه، ومن ثم قال: كان جاريًا «جري الاعتراف»، وقيل: إنه استمراد.

الانصاف: صدق الزاهدي، لكون ترد عليه أنه لو عطف تصابرين وتسب كلا قرأ
(1) يقصد الآية 176 من سورة الحج.
فإن قلت: كيف قال: "أَلَّذِينَ مَأْتُوهُمْ"؟ ثم قال: "مِنْ مَمَّا كَبَرْتُ"؟ قلت: فيه وجهان: أن يُراذَى بـ "أَلَّذِينَ مَأْتُوهُمْ"; الذين آمنوا بهم وذهبوا، وهم المنافقون، وأن يُراذَى بـ "مِنْ مَمَّا كَبَرْتُ"; من تبت على الابتداء واستقامت ولم تَخَلَّجَهَا رُبْبًا فيه.

فإن قلت: فلا محل "مِنْ مَمَّا كَبَرْتُ"؟ قلت: إنما الْرَفْعُ على الابتداء وخبره "فَلَا حَوْفٌ عَلَيْهِمْ" والباء "تَضَمَّنَّهَا المبتدأ مَعْنَى المَتَرَّطْبُ، ثُمَّ الجملة كَأَسِهٌ خَبَر "إِنَّهُ إِلَّا النِّصْبُ عَلَى الْبَدْنِ مِنْ أَسِمَ "إِنَّهُ" وَمَا عَطَفَ عَلَيْهِ، أَوْ مِنْ المَعَطَّرِ عَلَيْهِ.

ابن كثير (١)، لفظ دَخُوْلِهِم فِي جُمْلَةِ الْمَكْتُوبِ عَلَيْهِمْ، وَفِي هِمُّ مِنْ تَقْدِيمِ ذَكْرِهِم عَلَى الْتَصَارِئْ، مَا يُكَذِّبُهُم مِنْ الْرَفْعِ، وَهُوَ أَمْهِمُ أَوْجَلٌ فِي الْكَتْبِ، وَقَدْ تَبَّ تَبْ تَبْ عَلَيْهِمْ، فَالْتَصَارِئْ أُوْلُى، وَيَكُونُ الكَلَّامُ جُمْلَةً واحِدَة مَخْصُوصةً، وَالعَطَفُ إِفْرَادِي، فِيْلِمْ عَدْلَهُ إِلَّا جُمْلَتِينَ؟ وَجَوَابُهُ: أَلْوَعَهُ وَنَصْبُهُ لَمْ يَجْعَلْ فِهْمَهُمُّ الْخَصُوصِيَّةَ لِهِلَاءٌ فَلَيْنَ الأَصْنَافُ كَلَاهَا عَطْفًا بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ عَطْفَ المَفْرَداتِ وَهُذَا الصَّنْفُ مِنْ جَمِيلَهَا، وَالْحِجْرُ عَنْهَا وَاحِدٌ، وأَيُّ الْرَفْعِ يَقْطَعُ عَنِ العَطَفِ الإِفْرَادِيِّ، وَتَخَصُّصُ بَقِيَّةُ الأَصْنَافِ بِالْحَتِّيِّ الأَمْرِ، وَخَبَرُ هَذَا الصَّنْفُ مَفْرَدٌ مَّسْتَقِيلٌ فَيَقْطَعُ المَقْصُوْدُ السَّابِقُ ذَكْرُهُ، وَيَقْطَعُهُم مِنْ تَقْدِيمِ المَخْبَرِ مِنْ قُرْوَةِ الدَّلَالَةِ مَا لَيْ يَفْكِرُهُ تَأْخِيرُهُ (١).

وَأَيْمَا كَرَاءُ ابنِ كِثْبٍ، وَإِنْ كَانَ هُوَ مِنْ الأَنْبَاءِ فَشَاكِلُ النِّصْبِ عَلَى الْعَتْصَاصِ، أَيَّ أَذْكُرُ لَكَهَا تَحْفَزَةً لِفَرَايَةِهِ المِشْهُورَةِ وَلَسَائِرِ الأَنْبَاءِ.

قَوْلُهُ (فِي وَجَهْانِ)، وَالظَهَرُ يُبُرِّهِمْ أنَّ جَوَابًا وَاحِدً، لَكَنَّ الْمَرَادُ مِنَ الإِبَادَ: أنَّ "أَلَّذِينَ مَأْتُوهُمْ" إِن أَرَبَّى بِهِ الْمَنَافِقُونَ يُحَلُّ قَوْلُهُ "مِنْ مَمَّا كَبَرْتُ" عَلَى مِنْ أَخْلَصِ الْابْنِيَانِ، وَإِنْ أَرَبَّيْهِ الْمَوْمِمُونَ الْخَلَصُ يُحَلُّ "مِنْ مَمَّا كَبَرْتُ" عَلَى مِنْ تَبَّ عَلَى الْابْنِيَانِ، وَالْجُوَابُ أَوْلُ أَقْرَبُ إِلَى الغَرْضِ؛ لَكِنَّ الَّذِي يَبْقِيَ الأَيْبَةَ لَهُ التَشْدِيدُ عَلَى الْيَهِودِ وَالْتَصَارِئِ، فَإِنْهُ مَعْ ذَلِكَ إِنْ آتَى(٢) ١٩٨٠. (٢) الْاَلْتَصَافِ بهِنَاسِيَةِ الْكَشَافِ (١: ٣٦٠)

وقرأ: (والصادقون) بباء صريحة، وهو من تخفيف الهمزة كقراءة من قرأ:

وعجلوا الصفحات فلهم الفوز العظيم، وذكر المقاتنين والصادقون على المبالغة كما سبق، فإذا لم يكن لذئبي المؤمنين المخلصين مدخل في الوضع والأسلوب، ولذلك أمره، ولهم إذا شاركنهم في الحفر، وهو: (فمن ماتمك) بمعنى نبت على الإباني، بلزم وجوب اشتراكهم في الخروج في الإباني في قوله: (فإن اللائي ماتمنوا)، وذلك بعد، ولذلك جعلن (فمن ماتمك) بدلاً من (اللائي ماتمنوا) وحده في وجوه قوله: (على البلد من اسم «إن») وما عطف عليه أو من المطوف عليه. قالوا: أراد أن (فمن ماتمك) إذا بدلاً من المجموع من المطوف عليه والمطوف، أو بدلاً من اسم «إن» فحسب.


قوله: (فأين الراجع؟) هذا على تقدير البديلية لا الحببر، لوجود الراجع من قوله:

«علّيتهم».

(1) انظر: (7: 205).
سورة المائدة

(بسم الله الرحمن الرحيم).

(والصابون) وهو من صبوا إلى أتباع الهوى والشهوات في دينهم ولم يتمتعوا إلا العقل والسمع. وفي قراءة أبي رضي الله عنه: (والصابون) بالنصب، وبها قرأ في كثیر، وقرأ عـبد الله: (يا أبا الذين آمنوا وألـذين هادوا والصابون).

[۷۰] فتقدم أخذت شرائحًا عنايتهم فريقًا سكبناها وفريقًا يقبلون

[۷۱] فتقدم أخذت شرائحًا ميتاهم بالنور (وأرسلنا إلىهم رسلنا) ينفقون على ما يأتون وما يبدرون في دينهم. {كأنما جاءهم رسولنا} جملة شرطية وقعت صفة ل{رسولنا} والراجع محدوف، أي: رسول منهم {فيما لا آتاهوهم} أنفسهم. {بما يعالجهم موارم ويضاد ثوابهم من مشاعر التكلف والعمل بالشرع}

فإن قلت: أين جواب الشرط؟ فإن قول: {فريقًا سكبناها وفريقًا يقبلون} ناب عن الجواب؛ لأن الرسول الواحد لا يكون فريقين، ولأنه لا يحسم أن تقوم: إن أكرمت أخي، أخاك أكرمت.

قوله: (ولأنه لا يحسم أن تقوم: إن أكرمت أخي، أخاك أكرمت)، قال صاحب التقرب: إنما لم يحسم لأن مثل تأثير الشرط هو الفعل، ويقدم الفعل يبعد عن المؤثر، ولأنها تُوَّّر تأديّ الراي يتقيد الفعل شبيهه بالجملة الاسمية التي يوجب فيها الفاء.

وقدول: الظاهر أن المراد من السؤال برمته طلب المطالبة وفراعنة المناشدة بين الشرط والجزاء من حيث المعنى لا تصحيحه من جهة الإعراب، ومن ثم قال: فلا تجسرون إلا ترى كيف ذهب أبو البقاء (ب) والناضج (ب) إلى أن جواب الشرط: {سكتباً}، وتقدير السؤال من وجهين:
أخذهم: أنّ المذكور في الشرط رسول واحد، لأن قوله: {حقاً جاءهم رسولًا} بُيان لقوله: {وأرسلنا إليهم رسولًا} وتصنيف لصيغة الجمع، أي: كلاً جاءهم رسول من الرسل.
وفي المذكور فريقان منهم فلا مطابقة.
وثانياً: أنّ تقديم الفاعل مفيدٌ للاختصاص ولا دلالة في الشرط عليه، والواجب المطابقة أيضاً.
وأجاب عنه: أنّ الجواب محدودٌ والجملة مستأنفة على تقدير الجواب عن شؤون موردها، الجملة الشرطية مع موضوعها، وذلك أن في إيقاع قوله: {كلاً جاءهم رسول} يقال: كلاً جاءهم رسول ما لا يَبْنُؤِوُهُ أنفسهم. ناصبه، للسماح على أن يقول: كيف كانت مناصبهم معهم وهو جاؤوا تنزه أمثالاً؟ فقيل مجيءاً: نذلوا جهدهم في تكذيب فريق، وانتهروا فرساً للفيل آخرين بها أمكن من الكبد، وأما تقديم المفعول في قوله: {فريقاً يفجرون} فلا محافظة على الفاصلة، وفي {صكّاً} للمطابقة بين الفريقين، نحو: {فأنا أصد ويا الله كستميت} في وجه وعلى المثال لا تقتضي التقديم آصلاً.
وقال صاحب "الانتصاف": يدل على حذف الجواب مجيئه ظاهراً في الآية التي هي تواصية هذه: {فأحلم بجاهكم رسولًا ما لا تَبْنُؤُوا أنفسكم} فريقاً كذبتم وفريقاً {تقولون} [البقرة: 87]. ولقد ذكر الزمخشي المحدود بهذا ظهر في هذه فقال عوض ناصبه: استكبروا، لكان أولى.
وقلت: لو أتي به لاحتياج إلى تأويل الاستكبار بالناصبة؛ لأن المقالة والكتيب مسوبتان بالناصبة، والناصبة نتيجة الاستكبار وسبب عنه، فتقدّر السبب تعليلاً للاعتبار، إلا أنّ كيف جيء بالفاسة الفصيحة في قوله: {ففرقين} أي: استكبرتم فناصبتهم {فدركنا} كذبتم وفريقاً {تقولون} [البقرة: 87].
(1) "الانتصاف بحاشية الكشاف" (1: 227).
قلتُ: هو محدث يبدؤُ عليه قولهُ: {فَقُولُواْ هَلْ تُبْلِيثُونَ} كَانَهُ قَبِيلَ
كَلِيَّاءٍ جَاءُهُم رَسُولُ مُنْهِمْ نَاصِبًا، وَقُولُهُ: {فَقُولُواْ هَلْ تُبْلِيثُونَ} جَوابٌ مُسْتَنَافٌ لِقَالِهِ
يَقُولُ: كيفْ فَعَلُوا بِرَسِيلِهِمْ؟
فَإِنَّ قَلَتُ: لَمْ جَيَّدَ بِأحَدِ الْفَعْلِيِّينَ مَاضِيًا وَبَالآخِرِ مُعَادِيًا ﴿91﴾
فَأَلَّمَ نَحْكَافُ الْخَالَى الْمَاضِيَةَ إِسْتَفْتَاعًا لِلْقُتْلِ، وَأَسْتَحْضَارًا لِلْخَالِٓ
الشَّبَعَةِ لِلَّتِيَ تُعْجِبُهَا مِنْهَا.
[۷۱] وَقَصَرُوهُمْ وَصَيَّرُوهُمْ وَاللَّهُ بِغَيْرِ ضَعْفٍ يَعْصَمُوهُمْ
فَإِنَّ قَلَتُ: كَيفْ ذَكَّرَ المَصْنُوفُ فِي الْبَقْرَةِ وَرَجُلٍ، حَيْثَ قَالَ: إِنَّا لَمْ يُنْبِلْ: وَفَرِيقًا قَتَلْنَ؟
لَوْلَا الْمَرَّةِ إِنَّا حَكَاءَةُ الْخَالَى الْمَاضِيَةَ أَوَ الْإِسْتِمَارِ، أَيِّ: فَرِيقًا تَقَلَّلُوْهُمْ بَعْدَ لَا نَكَمْ تَخَوَّمُونَ
حَوْلَ قَتَلَ مُسْلِمٍ صَلَّائَتُهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمُهُ)۱(، وَقَصَرُ هَاهُمْ عَلَى وَجْهٍ وَاحِدٍ؟ قَلْتُ:
خَصْصَتْ هَذِهِ الْآيَةِ بِحَكَايَةَ حَالِ أَسْلَافِهِمْ لَقَرْبَتِ ضَحْارَ الْقَبْبِ، وَأَنْقِلَتْ تَلَكَ الْأَبَةَ عَلَى
الَاِحْتَالِيِّينَ لِقَرْبَتِ ضَحْارَ المَخَاطِئِينَ، لِيَكُونَ تَوَيِّيًا لِلْحَاضِرِيِّنَ وَتَعْيِيِّهَا لَمْ يَفْعَلْ آبَاهُمْ، وَمَنِ
نُمُّ عَقْبُ هَذِهِ الْآيَةِ بَصَرُّ عَيْنِهِ الْصِّلَاةَ وَالسَّلَامَ وَيَبْقَى عَنْهُ مَعْلُومًا: لَوْرَثَ أَلْيَأَنَّ صَخْرَوُا
مِنْ بَنِيَ إِسْرَائِيلَ عَلَى لَا يَسَّأَلَ وَهُمْ أَبِنُي سَمِيعٍ)۱۰۸۹( الآيَةَ (المادة: ۷۸)، وَمِنْهُ بَقَأْتُ: كَانُوا أَتْلُوُنَا عَلَّتًا، وَيَقُولُهُ: {وَلَنَّا جَاءُوهُمْ كُنَّا كِنْبُكُ نَّمُصْقِيَ إِنَّا مَعْمِئُوهُ} الآيَاتِ
[ الْبَقْرَةَ: ۸۸-۹۸].
قُولُهُ (نَاصِبُهُ)، الأَسْاسُ: مِنْ الْمَجَازِ: تَنْصَبُهُمْ حَرِيمًا، وَنَتَصَبَّنُهُمْ مَنَاصِبًا، وَنَتَصَبْنُ
لَفْلَانِ عَادِيَةً تَصَبْبَ.
قريئ: (اللّهُ يّتَعَفِّيكُم) بالنّصب على الظاهر، وبالرّفع على: "آن؟ هي المخافة من التقليلة، أصله: أنه لا تكون فتنة، فتخفّف (آن) وحذف صبيغ الشأن.
فإن قلت كيف دخل فعال الخصمان على "آن؟ النّتي للتحقيق؟ قلت: نُزَّل حسابهم لفظته في صدورهم منزلة العلم.
فَقَصَّمُوا من الدّينِ (وَصْمُوا) حين عبدوا العجل، ثم تابوا عن عبادة العجل فَكُانَتْ الله علّهُ مَنْ عَمِّرَ وَصَمَّوْا كُرْرَةٌ ثانّية.
قوله: (قدّر: (اللّهُ يّتَعَفِّيكُم) بالنصب): كلهن سوى أبي عمرو وحمزة والكسائي، فإنهم قرؤوا بالرفع.
قوله: (على الظاهر) أي: على "آن؟ في (اللّهُ يّتَعَفِّيكُم) هي الناصبة للفعل.
اعلم أن الفعل الواقع قبل "آن؟ لا ينطوي من أن لا يتجلى سوى الشكل نحو: "طبيب أن تقوم، فلا يجوز في مدحؤنا إلا النصب، لأن المخافة من التقليلة للتحقيق، والتحقيق (٠) ينافي الشكل، أو أن لا يتجلى سوى البقيء فلا تكون ناصبة بل فتنة، كقوله تعالى: «أيّام أن سبكن» ينكر تّصُرُّن» (المزمل: ٢٠) أو احتمال الوجهين كا في هذه الآية، فيجوز فيه الأمان.
قوله: (ثم تابوا عن عبادة العجل في) كُانَتْ الله علّهُ مَنْ عَمِّرَ وَصَمَّوْا كُرْرَةٌ ثانّية بطليهم الملائك. وأيضاً، عُطِّفَ (وَصْمُوا) على "حَضْبُوْا" مؤذّن أن هذا الحسبان متأخر عن التكلم والقتل، ولا ارتباط أنها تأتي عن زمان موسي عليه الصلاة والسلام، ولعله ينصبّ بأن الواو ليست للترتيب، والنظم غير مناظر إليه، وقال الزجاج: من قرأ (اللّهُ يّتَعَفِّيكُم).
(1) انظر: "التنبيه في القراءات السبع" ص: ٧٥ و"النشر في القراءات العشر" (٢: ٢٨٨).
(2) قوله: "والتحقيق" سقط من (ص).
بطليهم المحال غير السجول في صفاته الله تعالى، وهو الرؤية.

فمنه بالرَّفَع، فعليه: إنه لا تكون فئة، أي: حسبوا فعلهم غير فاتني لهم، وذلك أنهم كانوا يقولون: إنهم أبناء الله وأجداؤه قمعوا وصمموا، يعني أنهم لم يعدوا بهما سيعدوا ولم يذرو الآيات فصاروا كالأعمى والأعمى، ثم ناب الله عليهم، أي: أرسل إليهم محمداً يعلموهم أن الله قد ناب عليهم إن أمنوا وصدووا فعلم لم يؤمن أكثرهم قيل: فلم ضموا وصمموا صمماً.


قوله: (بطلهم المحال غير المعقول في صفات الله تعالى، وهو الرؤية): تخصيص من غير دليل، على أن فائدة الغاء في الأولى ومن ثم في الثانية لم تظهر، لعل هذه طلبه الرؤية أعظم من عبادة التجلى، ففيه شيء لل🌟 في الربة، أو طلب الرؤية تأخر عن عبادة التجلى بمثابة مقدسة، لكن الذي صرف به في قوله تعالى قال: [بديل] [الأعراف: 143]. أن القوم كانوا معه عليه الصلاة والسلام في هذه النزعة وأن طلب الرؤية كان لأجلهم(3)، وكانت عبادة التجلى من المتخلفين.

حينئذ لقوله تعالى: [بديل] فليس ذُي عِلْمٍ وأصلام السماوية(4) [الثاني: 68] فلا يصح إذن.

---
(1) معاني القرآن واللغة (2: 165).
(2) مفاتيح الغيب (14: 407).
(3) الكشف (6: 51).
(4) هذه الفقرة وردت في الأصول الخطيئة قبل فقرة قولها: ثم تابوا...، وأخرجها هنا مراعاة لترتيب الكلام في الكشف.

{فَلَتَّدَ حَصْطَرَ أَلْدِينَ} قالوا: آية الله هو المسحى أن مِرتَفِع وقَالَ التسبيح: يَبْنِي إِسْرَأْيَلُ أَمُّبَدَّأً الله قَرُّ وَبَصَّرُهُ إِنَّهُ مُشَيَّدٌ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ الله عَلَيْهِ الْجُنَّةَ وَأَوْرَةُ النَّارِ وَأَوْرَةُ الْقَبْلَيْنِ مِنْ أَصْصَارِهِ} ٧٢

لم يُعَتَّر عيسى عليه السلام والسلام بيتهم وبيتهم في أنه عبد مُرْبوبٍ كمثلهم، وهو احتجاج على النصارى. {فَإِنَّمَا يُشَيَّدُ بِيَدَيْهِ} في عبادته، أو فيها هو مختصر به من صفاته أو أفعاله {فَقَدْ حَرَّمَ الله عَلَيْهِ الْجُنَّةَ} التي هي دار الموحدين، ..........................

قوله: (والله) الجوهري: هو رَمَح قصير، فارسي معرب، وقد تكلَّمته به الفصحاء، وقد تكرره: إذا طلعته.

قوله: (أَوْ فيَا هو مُختصر به من صفاته)، هذا من حيث اللَّفظ كما في إطلاع الرحمي على غير الله، ومن حيث المعنى وُضِعَ العَيْر بمعنِّي علم الغيب، قال في أول السورة: «الاستقبال هو: طَلَبَ مَا قَيِّمَ لِلنَّفْصَمِ تَسْائَلَه بِالإِلَامَ» (١)، وهو الإشراك بالله في علم الغيب، أو أن تستَبَح الحوادث إلى الكواكب كما كانوا يقولونه: *مَعْرَفَنا بَنِيَّا كَذَا* (٢)، وقال تعالى: {وَمَا قَدْرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ} (سُبْبَ ٢٢)، أو أن تستَبِح الأفعال إلى العباد، كما يقوله المعتزلة، لا يقال: إن العباد خالِق لأفعال نفسه حقيقًا.

(١) انظر: (٥٠٨).
(٢) من حديث أخرجه مسلم (٢٤٠)، عن زيد بن خالد الجهني.
سورة المائدة

أي: حرمهُما دونهما، ومنعه منه، كما يمنع المحرَّم من المحرَّم عليه. فوماً للفظيَّة
من أنصساركِ من كلام الله، على أنهم ظلموا وعلقوا عن سبيل الحق فيها تقولوا على
عيسى عليه السلام، فذلك لم يُساعدهم عليه ولم ينصرهم ورد، وإن كانوا
معظمين له بذلك ورافئين من مقداره، أو من قول عيسى عليه السلام، على معنى: ولا
ينصركم أحد فيها تقولون، ولا يُساعدكم عليه لاستحاليه وبعده عن المعقول، أو ولا
ينصركم ناصر في الآخرة من عذاب الله.

قوله: (كما يمنع المحرَّم) أي: حرمه هنا: استعارة تبعية من اللهم.
قوله: (فوماً للفظيَّة من أنصساركِ من كلام الله تعالى)، وقيل: ضع هذا كلام الله
بغير «من» لأن ما تقدّم ليس كلام الله، وفي الوجه الثاني: من قول عيسى عليه السلام:
والسلام بإبنتين «من» لأن ما تقدّم في القرآن من كلام عيسى.
وقلته: وجدو من، وعدهمها سواء في صحة المعنى: لأن قوله: (فوماً للفظيَّة من
أنصساركِ) تدليل للكلام الأول السابق، وعلى أن يكون تدليلاً لقوله: (لقد صغر أَلَيْنَكُه
قالوا أيَّ الله هو المتميِّز أن يَبَيِّنُ) كان قوله: (وقال النبي ﷺ: إن الله هو المتميِّز
أيماً كلامه حاكياً كلامه مقرراً لكلامه غر وجل، فإنه تعالى لنا أعنا على النصارى قولهم: (وَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَتَّمِيَّزُ خِيرُ
في أنها كلمة شملت وقائلاً كاملاً، في وضع الشيء غير موضعه أنى يقول عيسى
عليه الصلاة والسلام بياناً لتبرؤ عنهم وخذاله إياه قُدَّمَهُ قبله: فوماً للفظيَّة من
أنصساركِ) تأكيداً، وإله الإشارة بقوله: (زده وأنكره) وإن كانوا معظمين عليه، وإذا كان
تدليلاً لكلام عيسى عليه السلام، وأنه عليه الصلاة والسلام لم سوى بينه وبينهم في العبودية
بقوله: (فأすこと ما رأى وَرَبِّيَّتَهُ) رداً نزاعهم أن الله هو المسيح، وعلوه بقوله: (إِنَّهُ مَن
يُبَيِّن، يَسْتَجِيرُهُ قَدْ مَنَى اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ) زيادة للنهي عنهم دليله بقوله: (فوماً
لللفظيَّة من أنصساركِ) مزيداً للتقرير، يعني أن بريهما ما تقولون، ولا يصح لي أن أساعدكم
(1) من قوله: «الله» في الوجه الثاني إلى هنا نقطع من (ط).
[وَقَدّ صَعَّرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ جَلَّ الَّذِي ثُمِّنَهُ وَكَاذَّبُونَ إِلَّا إِنَّهُ وَمَلَكُ 
لَهُمْ بَعْدُ وَأَلَّا يُصِيبُنَّهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا أَلَّا يُثْبِتُنَّ 
إِلَّا أَنتُمُ وَسُلَيْمَانُ وَاللَّهُ شَفَّفُ رَجُمَتُهُ وَمَا السِّيِّمَاحُ أَنَّهُ عُرِضَ 
قَدْ خُذُّتِ فِي نَفْقِهِ النُّورُ وَأَنَّهُ مِسْتَفْتَقَدُهُ سَيَأَتِكُنَّ بِجَهَالَةِ اللُّطْفِ 
أَنُسْرُكُنَّ فَسَيُصْبِحُ لَهُمُ الآكِبُ ثُمَّ آنُرُكُنَّ آنُؤْفِكُونَ (۶۷۵-۷۶) 

فَهُمُ فِي قُوَّةِ: فَوَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِنَّهُ وَجِيدُ لِلاسْتِغْرَاقَ، وَهِيْ الْفُقُوحُ مَعُ (لا) 

وَأَنْضَرَّكُمْ مَعَ هَذَا الظُّلُمُ؛ لَا إِلَهٍ عَلَيْهِ الْأَعْرَفُ الْعَالَمُ لَا يُسَاعَدُ أَحَدًا عَلَى الظُّلُمِّ الْفَايْضٍ وَالبَاطِلِ الْبِينِ بِطَلَانِهِ، وَالْوِجْهُ الأَوَّلُ أَبْلُغَ، لَا إِلَهٍ فِي الْجَمِيعِ الْقَسْمِيَةِ مَعِنَى الْتَعْمِيْبٍ، وَقَدْ قَدِّسَتْ بِالْحَالِيَ 
المُقَرَّةَ لِجهَةَ الإِسْكَالِ، وَهِيْ قُوَّةُ: وَقَالَ النُّسِيَّ: كَانَهُ قَلْبُ: مَا أَكْثَرُهُمْ، وَالحَالُ أَنَّ عِيْنَ 
وَعَلَى الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ رَضِيَّ مَعْلُوَّهُ وَبِخَلَافِهِ وَبِالْيَزَابَةِ أَبْلُغَ تَأَكِيدَ.

فُوَلَهُ: (وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِنَّهُ وَجِيدُ لِلاسْتِغْرَاقَ، وَهِيْ الْفُقُوحُ مَعُ (لا) 
التي لُفْنُجُ النَّسِيّ في وقْلُكُ: لَا إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ). قَالَ صَاحِبُ (الْإِقْلِيدَةِ): لِإِفَادَةِ (من) الْإِسْتِغْرَاقَ الْأُسْتِغْرَاقُ لَأَنَا تَدْخُلُ لَابْنِاءِ النَّسِيّ إِلَى اِنْتِهَايَةِ، فَوُلْكُ: هِلْ مِنْ رِجْلٍ؟ تَكَيْرُهُ؟ هِلْ مِنْ 
واْحِدٍ هذَا النَّسِيّ إِلَى أَنْصَافِهِ؟ إِلَا إِنَّهُ إِكْتَفَى بِذُكُورِ (من) عَن دِيُّ (اللَّهِ) لِدَلَّاءَ إِحْدَى الْغَلَّابِينَ 
الآخَرِيَّ، إِنَّهَا قَلْبُ: إِنْ ثُلّتْ (لا رِجْلٌ) مَّتَضَعْنُ: مَعْنِي (من) الْإِسْتِغْرَاقَ، لَنْ أَرْجِعَ 
فِي الدَّارِ أَبْلُغُ فِي النَّسِيّ مِنْ (لا رِجْلٌ) فِي الدَّارِ بَالْرَّضَعُ وَمِنْ (لا رِجْلٌ) فِي الدَّارِ، وَلَا يُمْكِنُ 
تَقَدِّرُ ما يَكُونُ بِهِ ذِلُّكَ إِلَّا بِخَرُفٍ مُّؤْثِرٍ لِلْإِسْتِغْرَاقَ، قُرْبَ تَقَدِّرُ (من)، وَلَوْ كَانَتْ 
لاَ مُفْتَيَةُ لَلْإِسْتِغْرَاقِ لِذَاتِهَا لِيَّةَ جَازُ قَوْهُمْ: لَا رِجْلٌ فِي الدَّارِ بَلَّ رَجْلُ. 
فَإِنْ قَلْتَ: هَذَا تَخَالِفُ لِقُوَّةِ فِي آلِي عَمْرَانَ: (وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ) بِهِ مَنْزِلَةُ الْبَنَاءِ 
عَلَى السَّحُّ فِي وقْلُكُ: لَا إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ فِي إِفَادَةِ مَعِنَى الْإِسْتِغْرَاقَ (۱۱)، قُلْتُ: قَدْ رَأَيْتَ هَذَا أَنَّهُ الفَضْحُ 
(۱۱) أَنْظُرُ (۴:۱۳۲-۱۳۳).
والمعنى: وما إلهُ قُطُّ في الوجود إلا إلهٌ موصوفٌ بالوحدةِ لا ثانيٌ له، وهو اللهُ وحدهُ لا شريك له و«من» في قوله: «قدْ لَمْ يَكُونُ الْكَبْرَاءُ كَبْرٌ إِلَّا مَنْ كَبَرَ» للنبيّ كلاً في قوله تعالى: «مَا أَحْكَمْكُمُ اللَّهُ مِنَ الْأَوَّلِينَ» (الحج: 30).

يجوز أن يكون قُرآناً على `يام`، وأن يكون كالأصلي بنفسيه، وإذا كان أصلاً جاز أن يُقرع عليه، وإذا كان قُرآناً جاز أن يُقبل اشتهرة في الاستعمال بحيث يعكس معه الأمر كالمضلاة في عرف الشعر واللغة.

قوله: (وما إلهُ قُطُّ في الوجود إلا إلهٌ). قال أبو البقاء: `من` زائدة، و`إلهٌ` في موضع مبتدأ، `في الوجود إلا إلهٌ`، وقال القاضي: `في الوجود إلا إلهٌ` موصوف بالوحدة من حيث إنه مُبدئ جميع الموجودات إلا إلهٌ موصوف بالوحدة ممتع، `على سبيل الشريعة`، وقال الإمام: في تفسير (لا إله إلا الله) `قل الله هو القوي المجدوم`: لا إله في الوجود، وذلك غير متاريق للاستفهام الحق؛ لأن هذا تفقي لوجود الإله الثاني، ولو لم يصرَ هذا الإيضاح أن كان إلا إله، تنفي لماهي الإله الثاني، ومعلوم أن تنفي الماها الإقوي في الوجود الصرف من تنفي الوجود.

وقلت: الإمام اختار مذهب النحائي، والمصطفى، لو كرَّل التقدير يقوله: (في الوجود) لبيِّن مطلقاً فيناَ الوجود والإمكان وما يجري جُريحاً، كنها أولى، وذكر في قوله تعالى:

`فَأَلَّهُ الْمَلِكِ الْخَليِّصُ` (الأغْفار: 41) `إِنَّكُمْ لَا تَلْحَبُونَ` (النور: 2:232) `ثابتَ واجبَ حقَّ لا زِلْمَ وما أشبه ذلك، كان أقوى لإيجابه من النصب على واحدٌ`.
فإن قلت: فهلًا قبّل: وللكافرين عذاب أليم؟ قلت في إقامة الظاهر مقام المضمر فائدة، وهي تكوير الشهادة عليهم بالكُفر في قوله: "فَلَتُصَلِّيَّ الصَّلَاتَ للذين دِيَّنَوا". وفي البيان فائدة أخرى، وهي الإلهام في تفسير "اللّهُ كَفَرْتُوهُم وَتَابُوْا" أي نوع شديد الْعَذَاب، كما تقول: أعطني عشرين من الثياب، تُريد: من ثياب خاصّة لا من غيرها من الأجناس التي يجوز أن يلبؤها "عشرون«، ويُجوز أن تكون للتثبيض على معنى: "ليس من الذين يقَوْنَا على الكُفر منهم«، لأن كثيرا منهم نابوا من النصارى.

قوله: "(وفي البيان) فائدة أخرى، وهي الإلهام في تفسير "اللّهُ كَفَرْتُوهُم وَتَابُوْا" أي نوع بمكان من الكُفر، يعني: لو ذكر أولا: "لَكِنَّكَ تَخْرُجْتَ كُفْرًا، فَأَقْتُلُونَ" علَى التَّوَهُّم، تفسيرًا للمبهم وتخصيصًا للعالم، أفاد أنهم علمُ في الكُفر، وهذا مكان من، قال في قوله تعالى: "فَإِنَّ اللَّهَ لَقَدْ فَعَلَى قَوْمٍ مُّلْكَ أَسْتَبَقُوهُ" (الشعراء 101: 11) "سْجَلَ علَى هم الظَّلَمُ فَأَقْتُلُوهُم قُوْمَ الْظَّلَمِ بِأَيْضَّ"، فَمَعْطُوهُم علىهم عطف البيان، كان معنى: "قَوْمَ الْظَّلَمِ بِأَيْضَّ" وترجمته: "قَوْمَ الْظَّلَمِ بِأَيْضَ" (1).

وقال في الفائدة: "قولك: هل أدرك على أكرم الناس وأفضلهم؟ فلان أبلى من فلان الأفضل؛ لأنك تثبت ذكره بجعله أولا ومقاسات ثانيا، وأوقع فلا تفسيرا للأكرم والأفضل، فجعله على الكُفر والفصل.

ويمكن أن يقال: إنه من باب رأيت منك أسدًا، فجرَّ من نفس النصارى الذين كفروا، فعلم أنهم من جنس "اللّهُ كَفَرْتُوهُم وَتَابُوْا"، مبالغة للكلاك الكُفر فيهم.

قوله: "لَمْ يَكُونَ اللّهُ بِذَٰلِكَ مَنْ كَفَرَ" فالتَّوَهُّم على هذا: "للمتَّعِ، قال أبو البقاء: منْهُمْ في موضع الحال، إِنَّمَا مِنْ "اللّهُ كَفَرْتُوهُم وَتَابُوْا" أو من ضمير الفاعل في "كَفَرْوَا" (1).

(1) انظر: (11: 322). (2) "الشیبین اب إعراب القرآن" (1: 453).
سورة المائدة

( آنَا بِيَوْمِ الْعَدْجَةِ) أَلاَّ يُتَّبَعَونَ بَعْدَ هَذِهِ الشَّهَادَةِ المُكْرَرَةِ عَلَيْهِمْ بِنُكْفِرٍ. وَهُذِهِ
الْعَيْدُ السَّدِّيِّدُ مَا هُمْ عَلَيْهِ، وَفِيهِ تَعْجِبُ مِنْ إِسْتِرَارِهِمْ. (وَاللَّهُ عَظِيمُ الْعَدْجَةِ).

يَغُفِّرُ لِهُمْ مَا بَعْدُ إِنْ تَابُواَ، وَلِغِيْرِهِمْ.

(كَذَا نَحْلَتْ مِنْ قَرْنِيَّةِ الرُّسُلِ صُفْهَا لِرَسُولِ يَا مَا هُوَ إِلَّا رَسُولُ مِنْ جَنْسٍ
الرُّسُلِ الَّذِينَ حَلَّوُاَ مِنْ قِبْلَتِهِ، جَاءَ بَيْاتٌ مِنِ اللَّهِ كَأَنَّهُمْ أَقْتُوا بِأَمْثَالَهُ، إِنْ أَبْرَأَ الْلَّهُ الأَبْرَاءَ،
وَأَحْيَا الْمُوتَى عِلَى يَدِهِ كَفَّ أَحْيَا النَّصَبَ وَجَعَلَهَا حِيَةً تَسْعَى، وَفَلَقَ بِهَا الْبَحْرَ وَضَمَّ
عَلَى يَدِ مُوْسِى، وَإِنْ خَلَقَهَا مِنْ غَيْرِ ذَكْرٍ فَقَدْ خَلَقَ آَمَرَ مِنْ غَيْرِ ذَكْرٍ وَلَا أَشَّ. (وَوَقَعْتُ
صِدِّيقَةُ يَا مَا أَنتُ إِلَّا كَبِيعُ السَّمَاءِ المُسْقَدَةِ لِلْإِيْبَاءِ، الْمُؤَمِّنَاتِ بِهِ
فِي نَزْلَتِهِ لَا مَيْلَةً لِبَعْضٍ بَعْضٍ، أَحْدَهَا نَبِيٌّ، وَالآخَرُ صَحِبٌ، فَعِينَ أَبَنَ مَثْعَبَ عَلَيْهِ
أُمُورُهَا حَتَّى وَصِفَتُهَا مِنْهَا بِهَا لَا يُصِفُّهَا سَائِرُ الأَيْبَاءِ وَصَحِيَّاهُمْ بِمَا لاَ يُصُفُّ
وَلَا يَكْفَوْاَ بِنَهْمَا وِبِنَهْمَ بَوْجَهٌ مِمَّوْجُوْرٍ؟!

(فَمَ صَرَحَ بِعَدْجَةَ عَنْ يَا نُبِيّ إِلَيْهِ فِي قُوْلِهِ: (مَايَا بِإِشْتِحَالِ الْمَكَامِ) لَانَ
الْمِتَّبَعَ بِمَيْتِهَا. وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى الْيَدَاءِ بِالْطَّعَامِ وَلَا يُبْعَثُ مِنْ الْمَضْمُومِ وَالْقَفْضِ لَمْ يَكُنْ إِلَّا جَسَداً مَرْكَبً
مِنْ عَظِمِ وَلَحْمٍ وَغِرْفَى وَأَعْصَابٍ . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

قُوْلُهُ: (أَلَا يُتَّبِعُونَ؟) فَقُرِّرْ (آنَا بِيَوْمِ الْعَدْجَةِ). يَوْمَ الْمَسْتَغْلِبَةِ لِلَّهِ إِلَيْهِ، لَا: نَافِئَةٌ،
والَّفَاءٌ: عَادِلَا حَيَاتُ عَالِمِ فِي مَعْطِفٍ، يَا أَيُّهَا الْمُتَّبَعُونَ أَلَا تَتَّبِعِينَهُمْ؟ فَقِنْيَهُمْ تَعْجِبُ وَلَا إِسْتِرَارٍ
وَالَّتَحْضِيْضٌ عَلَى النُّبِيَّةِ.

قُوْلُهُ: (فَمَ صَرَحَ بِعَدْجَةٍ عَنْ يَا نُبِيّ إِلَيْهِ). قَالَ الْقَاضِيُّ: (يَوْمَ أَوْلَى). أَنْ أَفْضَى مَا هُوَ مِنْ
الْكِالَّاتِ، وَدُلَّ عَلَيْهِ أَنَّهُ لَا يُوْجِبُ ثَمْرَةً مَا أَلْوَهِيَةً، لَكِنْ كَثِيرًا فِي الْنَّاسِ يُشَارِكُهَا، ثُمَّ أَنْ تَبَعَّ وَلَا
نتَحْيَى مَا يَأْتِي الْرَّبِّيَّةِ وَيُقَدِّمُ، أَنْ يَكُونَ عَلَى
(1) (أَنْوَارِ الْتَّنْزِيلِ، ٢: ٣٥٤.)
واخلاص وأمرجة مع شهوة وقوم وغیر ذلك؛ مما يدل على أنه مصنوع مؤلف مدیر
كغيره من الأجسام.

"سيف تقسيم لهم الآيات؟ أي: الأعلام من الأدلة الظاهرة على بطلان
قولهم: "ألف تعرفون"؟ كيف يصرفون عن استعاب الحق وتأمله؟
إلا قلته: ما معنى الترخي في قوله: "بُصِرَ أنظر"؟ قلت: هم ما بين
ال貅بة؛ يعني أنه بينهم الآيات بيانًا عجيبًا، وأن إعراضهم عنها أعجب منه.
[76] قوله: "إذ لست من دون الله ما لا يملِّك قسمًا ولا ناقصًا وله الخضراء
التي تعليم" (البقرة).

"ما لا يملِّك" هو عيسى، أي: شيئًا لا يستطيع أن يصرفكم بمثل ما يصرفكم
به الله من البلايا والمصائب في الأنفس والأموال، ولا أن ينفعكم بمثل ما ينفعكم به
من صحة الأبدان والصحة والأخلاق، ولا أن كل ما يستطيعه البشر من المضار.

الآية على بينما قولت تعالى: "عَلَى اللَّهِ عِلْمُ مِثْلِ الْقُرْآنِ" (التعاون: 43)، ورفع من شأنها
أولاً لأنه ما له من الكمال (1)، ثم حجة بالمطلوب، وهو إبطال إثباتهما بأدِّن من
الخصائص تلئ بوجدتهم إذا وفجها به ابتداء.

قوله: (وقرآن) الجموهي، الفقر، بالتحريك: شذة شهوة اللحم، وقد قررت إلى اللحم,
بالكسر: إذا استفهبت.

قوله: (ولأن كل ما يستطيع البشر) عطف على جملة قوله: "شيءًا لا يستطيع" من حيث
المعنى، ومثله مذكور، المعنى: إن تعبدون شيئًا لا يستطيع أن يصرفكم ولا أن ينفعكم بمثل
ما يملِّك الله؟ أو: إن تعبدون ما لا يستطيع شيئًا من النفع والسر البند؟ أي: العجز؛ لأن كل

(1) في (م) و(ع): "الكلام".)
ما يستطيعون البقر في إقدار الله وتمكينه، وإنها عائل هذا الوجها دون الأول لأن عندهم البقر قادر على الأفعال، فسأل ذلك يقوله: إن ذلك بإقدار الله تعالى وتمكينه. وأما الأول فاستغنى عنه يقوله: وهذا دليل قاطع، لا شريك فيه الوجهين، وعلى الأول: كا في ما لا يملك عامة في جميع الأشياء، فيه يقول أن عيسى من جملة المخلوقين فلا يصح للإله، وأن يكون شريك لله، لأنه لا يصرف ولا يفعله بمعنى ما يصرفه به الله وينفعه.


(1) 490 أنوار التنزيل (2: 354).
(2) زاد في الأصول الخطيئة هنا لفظ الجلالة: الله، وليس في كلام الزغبري، ولم يظهر في وجهه.
والمنافع فيما أنشأ الله وتمكينه، فقد أنه لا يملك منه شيئاً، وهذا دليل قاطع على أن أمره مناف للفضيلة حيث جعله لا يستطيع صارا ولا نفعاً، وصفة الرَّب أن يكون قادرًا على كل شيء، لا يخرج مقدور عن قدرته.

وَاللَّهُ الَّذِي يُسَمِّي مَعِيَتَهُ مَعْلُومًا وَمَكَّنَّهُ هُوَ الْخَيْرُ الْكَبِيرُ وَحَسُنُ الْعَيْنِهِ وَلَا تَجِلِّهِ وَلَا تَخَشِّعِهِ

وهو الذي يسمع ما تقولون ويعلم ما تعتقدون؟ أو أنتمدون العاجز وله هو السميع العليم الذي يصح منه أن يسمع كل مسموع، ويعلم كل معلوم، ولن يكون كذلك إلا وهو حي قادر.

[۷۷] فَأنْتَ بَيَاءُ الْعَتْبَطَ لَا تَصْنَعُ فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَسْكِعُوا أَهْوَاءَ قُوُورِ

فَقَدْ سَكَّلَّوا فِي بُلْدَانٍ وَأَسْكَلَّوا كَيْبِيْرًا وَأَسْكَلَّوا عَنْ سَوَاءَ الْكِتَابِ

غَيْرَ الْحَقِّ صَنَعَهُ المَعْلُومُ; أي: لا تعلو في دينكم علواً غيراً الحقّ; أي: علواً باطلًا; لأن الغُلُون في الذين غُلوان:

غَلُوَّ حَقّ: وهو أن يخفص عن حقائبه ويفتش عن أبعاد معانيه، ويجهد.

فَوَلَّهُ: (وَهُوَ نِعَامٌ قَالَ عَلَى أَنْ أَمَرَّ مَنْفَلْتَ مَنْفِيَةً)؛ لأن الإله هو الضار النافع، وهما المذنَب يصبحان العبودية؛ لأن المكلف إنه يعبده ليدفع عنه الضر ويجلب له التوفيق ذياً وعفًى، والتكبر في الضر والتفن للاستعباد كأ في قوله: {بِجَهَةٍ وَتَعَطَّيْكَ} (مريم: 11)، ومن ثم قال: وصفة الرَّب أن يكون قادرًا على كل شيء.

فَوَلَّهُ: {غَيْرَ الْحَقِّ} صَنَعَهُ المَعْلُومُ. قال أبو البقاء: يجوز أن يكون حالاً من ضمير الفاعل، أي: لا تعلووا تجاوزين (١).

١۴٥٤}
في تحصيل حكمة لما يفعل المتكلمون من أهل العدل والتوحيد رضوان الله عليهم.

قوله: (كما يفعل المتكلمون من أهل العدل والتوحيد)، الانتصار: يعني بيم المعتزلة الذين غلوا في التوحيد، فجعلوا الصناديق، وغلوا في العدل فجعلوا إرادة الحق جلب الله مغليتًا بإرادة العباد، يعني بأهل البديع من عدَّةهم، الذين أثبتوا الصناديق ولم يثبتوا خلافًا.

سواء الله تعالى.

وقلت: معنى قوله تعالى: ؟قل بتأمل الصناديق لا تكنوا في دينكم غبيًا الهاطِع ؟ ومعنى قوله في النسأة: ؟قل بتأمل الصناديق لا تكنوا في دينكم غبيًا الهاطِع ؟ [النساء: 171] الآية، وقد قال المصطفى: علّيت الله في حظه المسبح من مثاليه حيث جعلوه مولودًا لغير رشدة، وغلط النصارى في زعمه عن مقداره حيث جعلوه إلهاء الّوادي، والطريق القصد هو ما عليه المسلمون، كذلك القدرة الّتي يثبتون القُدْرَة لغير الله مطلقاً، والجزية يسيلون القُدرة من الغير رأساً، وأهل السُّنة على الصراع المستقيم، وكذلك المطاعنة لا يثبتون لله تعالى صفات، والمجسمون يثبتونه بالخلق، وأهل السُّنة اعتكاروا القصد والطريق السُّوي، فالماسب أن يجعل ؟غير الله الحي ؟ مصدراً مؤكداً من حيث المعنى لا ضفة للمصدر، لأن العلُو لا يكون حقاً.

قال الرايغ: العلُو: تجاوز الحج، من قولهم: علال السُّنَم وعلان السُّعَر، ويستعمل في الإفراط دون التفرط، وكلاهما منهما، والخطاب لله، والنصارى. فالنساء: تقليماً في زعمه، والبهود في وضحه، وإنما جمع الهوى بينهما، على أنهم متفاوتون الرأي في باطلهم.

(1) "الانتصار بحاشية الكشاف" (926: 976).
(2) انظر: (5: 238).
(3) لفظ الرايغ في "تفسيره": والعاطب قبل أن يتجاوزوا القصد في عسكي عليه الصلاة والسلام، فدأعوا له الرابية، وقال: هو خطابهم وعليهم.
(4) "تفسير الرايغ الأصفهاني" (5: 414)، وانظر: "مفردات القرآن" ص 613.
وَعَلَّمَ بَاطِلٍ: وَهُوَ أَن يَتَجاوَزَ الْحَقِّ وَيَتَخَشَّطَ بِالإِعْراَضِ عِنَّ الْأَدْلَا وَاتَّبَاعِ الشَّهَابِ.

كَمَا يَفْعَلُ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ وَالْبَيْعِ:

فَقَدْ مَكَأَلُوا بِقِسْرٍ فَهُمْ أَنفُسُهُمْ فِي الْقُرْءَانِ كَانُوا عَلَى الْقَضَالِ بِمَعَةٍ الْبِنِّيَّ.

وُقِيَّمُوا صَيْغَيْرَا فَمَن شَاهَدُهُمْ عَلَى الْقُلُوبِ. وَمُسَكَّنُواََ لَّا أُمَّا بُعْتُ رسُولُ اللَّهِ ﷺ عَن سَوَاءٍ الْكِتَابِیَّ: حِينَ كَذَّبَوْهُ وَحَسَدْوَهُ وَأَسَّمَعْتُ وَأَنْطَقْتُ عَلَيْهِ.

لَيُبْنُ أَلْدِينَ صَفَّرْوُا عِنْ بَيْتِ إِسْرَاهِیلٍ عَلَى لِسَانِهِمْ دَاوُدٍ وَعَبْدِهِ أَبَا سَمْرِیَّ.

ذَلِكَ بِمَا عُصِّوْا وَمُكَأَلُوا بِقِسْرٍ. فَسُكَّنُوا لا يَسْتَنَاهُوْرُونَ عَن مَّنْسَكَرٍ قَعَلَلُوْهُمْ، لَيْيَنِسُ مَا سُكَّنُوا بِقِسْرٍ. فَسُكَّنُوا صَيْغَيْرَا فَسُكِّنُوا أَلْدِينَ صَفَّرْوُا.

فَلْيَقُدْمَ أَنْ قَدْ أَنفُسُهُمْ أَنْ سَجَّطُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ. وَأَنْصَدِعَ هُمْ خَبَّاءُ. وَلَوْ صَكَّتُوا بِصِمْعَتِهِمْ لِلَّهَ وَالْقُلُوبِ وَمَا أَرَقَّ إِلَّهُ أَنْفَضُّوْهُمْ أَوْلِيَاءُ وَلَكِنْ صَيْغَيْرَا

فَمَعْلُوْهُم فَمْسَكَرُونَ} 81-78

فَوَلَّهُ: (وَمُكَأَلُواَََ لِسَابِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ). أَسَدَّ (مُكَأَلُواَ) أَوْلِیاً إِلَی أَصْلَافِهِمْ، وَنَائِیاً إِلَی أَعَقاَبِهِمْ وَلَوْ لَیَتَمُّ الْبَتْرُ فَیَكُونُ الدُّخُانُ غَیْرَهُمْ، وَقَالَ الْرَّاغِبُ: فِی وَجْهِهِ: الْأَرْوَّلُ: أَرِیتُمْ قَدْ ضَلُّوْا عَن سَوَاءِ السَّبِیلِ، فَلَا فَصُلُّ بِبَیْهِ وَبِیْنَ مَا يَتَعْلَقُ بِهِ أَعْدَاءُ ذَیْتُوْهُ، كَفْوُلُ مَعْلَیٰ: لَا تَمْسِکُنَّ الْآلِیَنَ تَسْرُّوْنَ بِمَا أَوْلِیاَنَّ وَتَجْهَوْنَ أَنْ تَحْمَدُوْنَ بِمَا لَمْ يَضْلِفُوْهُمْ فَلاَ فَسَدَّوْهُمْ بِمَقَادِیرِهِمْ.

الْمُدَكَّابُ [١٠١ عَمَّرٍ: ١٨٨، الَّثَانِی: أَنَّ الْقَضَالَ قَدْ يَعْتَقَدُ أَنْ لَا بَیْضُ غَیْرِهِ، وَهُوَ ضَلُّ ذَلِکَ مِنْ فِیَّ الْلَّهُ مَعْلَیٰ أَنْ هَؤَلَاءِ ضَلُّوْا فِی أَنفِیْهِمْ وَضَلُّوْا بِإِصْلَافِهِمْ غَیْرِهِمْ، كَفْوُلُ مَعْلَیٰ: لِیَحْصُّوْنَ أَوْزَارُهُمْ كَایَةً لِمَّا اِتَّخَذَهَا وَمَنْ أَوْرَادُ الْآلِیَنَّ بِجُلَّبِیْهَا وَوَجْهَتِیْهَا، [الْسُّلَف: ٢٥، وَالثَّانِی: أَنَّ اللَّهَ مَعْلَیٰ هَدَائِیْنِ: الْعَقْلِ وَالرَّسُوْلِ، وَالْعَقْلِ مَقَدُّمُ عَلَیَّ الرَّسُوْلِ فِی مَنْ تَعْقَلُ نَیِّدُدُ بِالْعَقْلِ، إِلَی مَعْرُوفِ الرَّسُوْلِ، فَوَلَّهُ: (وَمُكَأَلُواَََ لِسَابِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ). إِلَی مَا أَتَاً بِهِ الرَّسُوْلِ (١).}

(١) تَفَسِّیْر الرَّاغِبِ الأَصْسَهَانِیٰ (٥: ٤١٦-٤١٨)، وَذَکِرَ هَذَا خَمْسَةُ وَجْهٍ.
نظر الله آمنهم في الربور >>> على ليكشن داورد <<& في الإنجيل على لسان عيسى.
وقيل: إن أهل أبله لم اعتدوا في السبت قال داود عليه السلام: اللهم عصينكم واجعلهم آية، فسمحوا قردة، وملأ كفر أصحاب عيسى عليه السلام بعد المدينة قال عيسى عليه السلام: اللهم عذب من كفر بعد ما أكل من المدينة عذابا لم تعدله أحدا من العالمين والقبرين، كما لعنت أصحاب النبي، فأصبحوا خنازير، وكانوا خمسة آلاف رجل، وما فيهم إمرأة ولا صبي.

ذلك يا عصوا << أي: لم يكن ذلك اللعن السني الذي كان سبت المنش إلا لأجل المعصية والاعتداء، لا لنفي آخر، ثم فسر المعصية والاعتداء بقوله: >> سكنوا لا ينكرون << لا ينكرون: لا ينكرون بعضهم بعضا << عن محكر فعلي << ثم قال: >> لا ينكرون << نحن湘潭و << للتغيب من سوء فعلتهم. قد لأذكروا عند المسلمين في إعراضهم عن باب التناسي عن المناكير وقيلة عزتهم به. كأنه ليس من ملة الإسلام في شيء مع ما يثلعن من كلام الله وما فيه من المبالغات في هذاباب.

فإن قلت: كيف وقع ترك التناسي عن المتكرب، تنسيًا للمعصية والاعتداء؟ قلت...


قوله: (وقيلة عزتهم به) أي: عدم مبالاتهم، ما عبثت بفنانين؛ أي: ما بالبتي به(1).

(1) هذه الفقرة أثبتها من (ط).
من قِبَلِ أنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ بِالنَّاهِيَةِ، فَكَانَ الإِخْلاَصُ بِهِ مَعْصِيَةً وَهُوَ اعْتِدَا؛ لَانَّ فِي النَّهَاهِي حَسَنَةٌ لِلفَسَادِ، فَكَانَ تَرْكُهُ عَلَى عَكِيُّهُ.

إِلَّا أَنْ يَنْتَهَى عَن مَعَاوِدَةِ مَنْكَرٍ لَّانَ مَنْكَرٌ لَّهُمْ، أَوْ عَن مِّنْكَرٍ لَّهُمْ، أَوْ عَن مَنْكَرٍ أَرَادُوا قَالُهُ، كَأَنَّهُ تَرَى أَمَارَتَهُمْ السُّبُعَةُ فِي الْجَرْحِ وَأَلَآهَةُ السُّبُعَةُ وَنَكَّتَهُمُ، وَيَجُوزُ أَنْ يُرْدَ: لَانَ يَتَّهَى مَا يَتَّهَى مَنْكَرُ لَّهُمْ، لِيَصْبَرُونَ علَى يَدُوْمِهِمْ عَلَى فَعَلَهُهُمِ... 

قَوْلُهُ: (مَا مَعْنِى وَضُفِّضَ المَنْكَرُ بِقَفْلَوْهُ؟) يَعْنِي: لا يَصْبِرُ أَنْ يَكُونَ قَفْلَوْهُ صَفْهُ لَّا مَنْكَرَ كَرَّكَرَةً، فَإِنَّ النَّهَاهِي عَلَى مَنْكَرٍ قَدْ سَبِّقَ وَمَعْقَلُهُ

قَوْلُهُ: (مَا مَعْنِى وَضُفِّضَ المَنْكَرُ بِقَفْلَوْهُ؟) يَعْنِي: لا يَصْبِرُ أَنْ يَكُونَ قَفْلَوْهُ، قَالُ صَاحِبُ (الْأَنْسَابِ): وَقَالَ تَوْبِيْهِمْ إِشْعَارُ بِأَنَّهُمْ قَفَّلَوْهُ، وَبَيْنَهُمْ لَمْ يَبْيَأُهُ عَنْ أَمْثَالِهِ فِي الْمُستَقِبِ، وَلَوْلَا زِيَادَةُ قَفْلَوْهُ لَكَى ضَرَّعَ بِوَقْعَتِهِمْ عَنْهُ، وَلَكَى الْآيَةُ عَلَى أَنْ مَتَعَلَّقُ النَّهَاهُ فَعَلْ ضَرْبَ الْمَتَعَلَّقُ عَنْهُ، لَيْسَ مَا صَحَّوْا لَّا يَقْفُلوْهُ، فَسَمَّأَهُ فَعَلَا، وَخَالِفُ فِي ذَلِكَ أُوْلِي الْعَمَّارِ، وَكَذَا كَسَى نَرْكُمُ النَّهَاهِي عَلَى الْمَنْكَرٍ صَنِيعًا بِقَوْلِهِ: (مَا بِنَتَّهَى مُجَمَّلَؤُوهُ،) إِلَى قَوْلِهِ: (يَصْمَعُونَ) (الْمَائَةِ: ٣٣) هَوَّ الْأَلْبَاعُ أَلْبَاعُ، وَنَمَّ كَلَامُهُ.(١)

وَيَجُوزُ أَنْ يُبْرِيَ (لا يَتَّهَى مَنْكَرًَ) عَلَى حَكَاِيَةِ الْحَالِ الْمَاضِيِّ لِإِكْتِانَاهُ بِاللَّهِيْنِ، قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَاللَّهُ أَلَّم يُوْلِدْ إِلَّا مَلَائِكَةً وَيَمِينًا مَسَفَّةً) (فَاطِرَ: ٩)؛ تَصْوِيْرًَ إِلَّا مَتَعَلَّقَهُمْ فِي النَّوَائِي عَن النَّهَاهِي عَلَى الأَفْعَالِ السُّبُعَةِ، وَهَيْنَ لَّهُمْ الأَمْرُ بِالْمَعَوِّدَةِ وَالْنَّهَاهِي عَلَى الْمَنْكَر، لِيَتَّهَى السَّامِعُ عَنِ ارْتِكَابٍ بِمَلِيَّةٍ.

قَوْلُهُ: (وَيَجُوزُ أَنْ يُرْدَ) عَطْفُ عَلَى مَعْنِي قَوْلِهِ: (لا يَتَّهَى بِعَضْعٍ مَّعْنَى يَتَّهَى مَعْنَى يَغْلُغُ) (الْأَنْسَابِ بِحَاشِيَةِ الْكِشَافِ: ١٢٧).
يقال: تناهى عن الأمر والنهى عنه: إذا امتنع منه وتركه.

» كُلِّ يَوْمٍ يُسَيَّرُ ما نَهِيتُ: هم منافقون أهل الكتاب، كانوا يُولُوون المشركين

ويعاصرونهم، فإن سُجِّطَ الله علَيهم هو المخصوس بالذَّمِم، ومحله الرفع، كأنه قيل:

ليسزدادهم إلى الآخرة سُجَّطَ الله عليهم، والمعني: موجِب سُجِّطَ الله وَوَسَكَنَّا

بِيَانًا: إن إبنا خالصًا غير نافع ما أخذوا المشركين (وليًا) يعني: إن موالاة

المشركين كفية دليلًا على نفاقهم، وإن إبنا خالصًا ليس بإبنا خالصًا. (وَلَكِنَّ كُلِّ يَوْمٍ يُسَيَّرُ ما نَهِيتُ

قلِيسَوْكُ: مُمَرِّدون في كفرهم ونفاقهم. وقيل: ممنا: ولو كانوا يؤمنون بالله ومومس

كما يدعون ما أخذوا المشركين أولياء كلا لم يواجهم المسلمون.

[الحديد: أَنْ تَجَدَّ النَّاسُ عَنْدَ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنتَ ۚ وَلَا تَجَدَّ الْمُنْفِقُونَ وَالْمُؤْتَمِنُونَ لِيَتَّجِدَ كَ] 

أَنْ تَجَدَّ النَّاسُ عَنْدَ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنتَ ۚ وَلَا تَجَدَّ الْمُنْفِقُونَ وَالْمُؤْتَمِنُونَ لِيَتَّجِدَ كَ] 

أَنْ تَجَدَّ النَّاسُ عَنْدَ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنتَ ۚ وَلَا تَجَدَّ الْمُنْفِقُونَ وَالْمُؤْتَمِنُونَ لِيَتَّجِدَ كَ] 

أَنْ تَجَدَّ النَّاسُ عَنْدَ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنتَ ۚ وَلَا تَجَدَّ الْمُنْفِقُونَ وَالْمُؤْتَمِنُونَ لِيَتَّجِدَ كَ] 

وَمَا كَنَّا لَ نَتَّوِينَ يَأَيِّدُونَا وَمَا كَنَّا لَ نَتَّوِينَ يَأَيِّدُونَا وَمَا كَنَّا لَ نَتَّوِينَ يَأَيِّدُونَا وَمَا كَنَّا لَ نَتَّوِينَ يَأَيِّدُونَا وَمَا كَنَّا لَ نَتَّوِينَ يَأَيِّدُونَا وَمَا كَنَّا لَ نَتَّوِينَ يَأَيِّدُونَا وَمَا كَنَّا لَ نَتَّوِينَ يَأَيِّدُونَا وَمَا كَنَّا لَ نَتَّوِينَ يَأَيِّدُونَا وَمَا كَنَّا لَ نَتَّوِينَ يَأَيِّدُونَا وَمَا كَنَّا لَ نَتَّوِينَ يَأَيِّدُونَا وَمَا كَنَّا لَ نَتَّوِينَ يَأَيِّدُونَا وَمَا كَنَّا لَ نَتَّوِينَ يَأَيِّدُونَ
وصف الله شدة شكيمة اليهود وضرعة إجابتهم إلى الحق، وِلْيَّ عَرِيْكَ النصارى، وسُهُولَة ازْعَاعِهِم وملَّهِم إلى الإسلام، وجعل اليهود قُرَّانَهُم في شدة العداوة للمؤمنين، بل نبى على تقدِّم قلَّمهم، فيها بقاءهم على الذين أشركوا، وكذلك فعل في قوله: "ولنحَدِّثهم أخْرَجَ القَبَائِس على مَعْضُولَة أَذْقَانِكُم" (البقرة: 96)، ولتقري إِنهم أُفِّضَلَ أَكثَرُ. وعند النبي ﷺ: "ما خلا يهودي بمسأل، إلا هما بقيلي".

وعزلُ شهولة مأخوذ النصارى وقوبة مودِّتهم للمؤمنين "فأَيُّهم فَيْنَبْسَب".

قوله: "وعللُ شهولة مأخوذ النصارى وقوبة مودِّتهم للمؤمنين (فأيُّهم فَيْنَبْسَب".

وقلت: وفي وضع (ما) الموصلة مع صيئها وضع "النصارى" لأنه في مقابلة ذكر اليهود تعليم لذلك المعنى. فإن قلت: أي فوق بين هذا المعنى في هذا المقام وبيته في قوله تعالى: "وَفِيَ قُلُوبِ الْيَهُود مُسَرَّحٌ اِلَّا كَأَنْ كَصَدَّىَُّكُم مِّنْ قَرْنِهِمْ فَخَذُوهُمُ وَقُولُوا دَعُوهُمْ إِنَّهُمَا رَبُّكُمَا [المائدة: 14]". قلت: ولا ارتقاء أن المعاني تتفاوت بحسب تفاوت المقامات، فإن قام المقدم يقتضي أن يفسر بها بين عن المنذر وبالعكس، وليا كان ذلك المقام مقام تفضي المثاب، كان المعنى على التعبر والتاثير، وأركَن: من الذين أدعوا على أنفسهم هذا الوصف الفاضل: أحذنوا ونيباقهم فتنوا، وقد ذكرنا أن نسبة النسيان إليهم وتفضي المثاب إلى اليهود مراعاة لهذا المعنى، وهو شهولة مأخوذهم وشدة شكيمة اليهود، ولكن قول المصمَّف في ذلك المقام: "إِنَّا سَمَوْا نَفْسَهُم بِذلِكَ اسْتَفْنَاءً لِّلْحَسَبِ" تسامح لها كان ينبغي لَه أن يقول: إِنَّا حكى الله تعالى قولهم ذلك تعبرية لهم وذكره ليما تتسوَّى إلى أنفسهم ثم تسوُّه (1) قال صاحب الأنصاف: إنما قال: "أَلْبَرَى قَالَوا إِنَّا نَصَدَّىَُّكُمْ تعرضاً لِشَدَّةُ ضلالة اليهود في الكفر إذ قيلهم: "يُقَوَّرُوا أَمَامَ أَؤْلِيَّةَ النَّاسِ المُقَدَّسَةِ" الآية (المائدة: 21)، فقالوا: أذُعَبَ أنت(1)

(1) كذا في (ط)، ومحرر في سائر الأصول الخطية إلى: فئره"
علاء وعَنادا لأَنَّهُم قَوْمٌ فِيهِم تَوَاضَعٌ وَاسِيَانَةٌ، ولا كِيْرٌ فِيهِم، واليهودٌ على خلاف ذلك. وفيه دليل بٌين على أنَّ العلم أنفع شيء وأهداده إلى الحير، وأذله على الفوز حتى علم الذين يَسِيسُون، وكذلك عَمَّم الآخرة والتحكيم بالعافية، وإن كان في راهب، والبراءة من الكفر. وإن كانت في نصرات، ووصفهم الله بِزغَّة القلوب وأنهم يَهِرون عند استناء القرآن، وذلك نَحْر ما يُجْيِك عن النَّجَاحي رضي الله عنه أن قال:

الجزء الثاني:

ورزَّحك، وقال الله تعالى: نحن ننصاز الله، وأما التي سَرَّت فَوْقَ الْبَيْتِ فَقَالَ اِنَا نَسِتْرَك [المنافقين: 14] فلتتبهي على أنهم ما وَفَّوا بها عاهدًا عليه، وهما لنا لبنا أنهم أُقرَبُ حالًا من اليهود.(1)

قوله: (وَأَنَّهُم قَوْمٌ فِيهِم تَوَاضَعٌ وَاسِيَانَةٌ، ولا كِيْرٌ فِيهِم) تفسير لقوله: (وَأَنَّهُم لا يَكَفُّونَ لَهَزَّةٌ) وكان من الظاهر أن يقال: بأن بعضهم يَسِيسُون وَرَهْبَانًا، وإليهم متواضعون، فُعِدَ إلى ما عليه التلاوة من إعادة: أنَّ الرُّهْبَان بالمضارع لَرَيْد التحقيق والدُّلالَة على الاستمرار، وأنهم قوم عادتهم التواضع، نحو: فلان يُقَرِي الْضَّيْفِ.

قوله: (وَكَذَٰلِك عَمَّم الآخرة) عطف على أنَّ العلم، والبراءة من الكفر عطف على عَمَّم الآخرة، وذلك وَصَفَ لِفِيَّسِيسِينَ، وذاك لِرَهْبَانَ، وهذا لعائدهم، أي: فيه دليل بين على أنَّ العلم، وَعَمَّم الآخرة والبراءة من الكبر أنفع شيء وأهداده إلى الحير وأذله على الفوز.

قوله: (ما يُجْيِك عن النَّجَاحي) مستفيض فصيته مع جعفر بن أبي طالب رضي الله عنها.(2)

في سورة التوبة عند قوله: (وَأَكَثَّرُوهَا) [النور: 100].

(1) [(الانصاف بباحشة الكشاف) (1: 168).
(2) [قصة جعفر بن أبي طالب مع النجاشي، أخرجهها أحمد (1740) وابن خزيمة (2261) عن أم سلمة والحاكم في (المستدرك) (3208) عن أبي موسى].
 والمشاركون وهم يُعَرَّفون عليهم ويُتِلْبِبون عِنْبِهِمْ عِنْدَهُمْ: هَلَّ فِي كِتَابٍ ذِكَّرْ مَرَّمٍ؟
قال جعفر: فِي سُورَةٍ تَسْبِبَ إِلَيْهَا، فِئَرَاهَا إِلَى قُوَّلَهُ: {فَذَاكُلَّ يَعْبُدُونَٰ مَنْ مُّرَّمُٰٓ} وَقَرَأ سُورَةً طَهَّ إِلَى قُوَّلَهُ: {وَكَأَلَّا أَنْتَ حَدِيثٌ مُّوسَىَّ} (ط: 9) فَبِكُلِّ الْجَنَّاتِ،
وَكَذَلِكَ فَعَلَّ قَوْمِهِ الَّذِينَ وَقَدْ وَقَدْ دَا عِلَى رُسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُمْ سِعَوْنَ رِجَالًا حِينُ قَرَأُوْنَ عَلَيْهِمْ رُسُولُ اللَّهِ ﷺ سُورَةً يَس، فَنَكُوا.
فَإِنْ قَلَّتِ: بَمْ تَعْلَمُ اللَّهُ فِي قُوَّلِهِ: {ِّلَادَّيْنِي أَمَّنَّىٰ}؟ قَلَّتْ: بِعَدْوَةٍ وَقُوْدَةٍ
عِلَى أَنَّ عَدْوَةَ الْيِهُودَ الَّذِي اخْتَصَّبَتْ الْمُؤْمِنِينَ أَشْدَ الدَّعَاوَاتِ وأُظْهَرْهَا، وَأَنَّ مَوْدَةَ الْقَصَّارِ،
الَّذِي اخْتَصَّبَتْ الْمُؤْمِنِينَ أَقْرَبَ الْمُؤَذِّبِ،وَأَنَّهَا وَجَدَةٌ، وأَسْهَلَهَا حُصُولًا، وَوُضِعُ الْيِهُودُ بِالْعَدَاوَةِ، وَالْقَصَّارِ بِالْمَوْدَةٍ مَا يُؤْذَنُ بِالْبَنَّاءَةِ، ثُمَّ وَضِعَ الْعَدَاوَةِ وَالْمَوْدَةَ
بِالْأَشْدَّةِ وَالْأَقْرَبِ.
فَإِنْ قَلَّتِ: مَا مَعْنَى قُوَّلِهِ: {َقِضِّيَ مَرَّ وَلَدَمُي}؟ قَلَّتْ: مَعْنَى مَتَّى مِنْ الدَّمِع
حَتَّى تَفْيِيضُ; لَوْنَ الْقَضَّرِ: أَنْ يَمَتَّلِئَ الْإِنْثَى أَوْ غَيْرِهِ حَتَّى يُطَلْعَ مَا فِيهِ مِنْ جَوْانِهِ، فَوُضِعُ الْقَضَّرُ الَّذِي هُوَ مِنْ الْإِنْثَى مَوْضِعُ الْإِنْثَى، وَهُوَ مِنْ إِقَامَةِ الْمُبَسِّصِ مَقَامُ الْبُسْبُسِ، أَو
قُصُدُّتِ المِلَاضِغَةِ فِي وَضْعِهَا، فَجَعَلَهَا أَعْيُنُهَا كَأَنْ تَفْيِيضُ بِأَنْفُسِهَا، أَيْ: تَسْبِلُ
مِنْ الدَّمِعِ مِنْ أَجِلَ الْبَكَاءِ، مِنْ قُوَّلِهِ: دُمَعَتْ عِنْهُ دَمَعًا.

قوَّلَهُ: {فَهَمْ وَضِعَ الْعَدَاوَةَ وَالْمَوْدَةَ بِالْأَشْدَّةِ وَالْأَقْرَبِ} بِرَيْدٍ أَنْ هَذَا الْوَضْعُ تَنَمَّيْمُ لِلذَّكَّر
الْمَعْنَى، عَلَى أَنَّ أَقْرَبَ مُهْرُولٌ عَلَى قُرْبِ الحَالِ لاَ التَّفْضِيلْ؛ لَانَ الْيِهُودُ لِيَسِوا مِنْ الْمَوْدَةِ
فِي شَيْءٍ.

قوَّلَهُ: {أَوْ قُصُدُّتِ المِلَاضِغَةِ} هَذَا يُوْهِمْ أَنَّ الْرَّجُلَ أَوَّلَ لَيَسُ في مِلَاضِغَةٍ، وَكَيْفَ بِهِ وَإِنَّهُ
مِنْ المَجَازِ المرْسَلِ، لَكِنْ مَرَأَهُ أَنَّ الْثَّانِي أَبْلَغَ; لَانَ مِنْ الإِسْتِنادِ المَجَازِي، مِنْ قُوَّلِهِ: بَهْرَ جَارٍ
وُطِينَ سَائِرُ. الْأَنْصَافُ: هَذِهِ الْعَبَارَةُ أَبْلَغَ الْعَبَارَاتِ، فَأُولُهَا: فَاشْمِعَ عِنْهُ، وَهُوَ الأَصْلُ،
فإن قلت: أي فرق بين هذا وبين وَبِن؟ في قوله: {فَمَا عرَفُوهَا مِن أَحْيَا؟} هل قلت:
الأولى: لابتداء الغاية على أن قَيِّمَ الدُّمَعَ أبْنَادًا وَتَشَأَّ من معرفة الحق، وكان من أقبله وَبَسْبِه، والثانية: يَبْنِيّ الوِسْبُولِ الذي هو {ما عرَفُوهَا}، وَتَحْمِيل مَعْنِى البَيْعَض على أنهم عرَفوهَا بعض الحق فأبكيه وَبَلَغِهم، فكيف إذا عرَفوهَا كله وَقُرِروا القُرْآنَ وأحاطوا بالْلَّهِ:
وقرأ: {ثَرَى أَعْمَاهُم}، على البناء للمفعول.
{وَمَا أَنَا لَنَأْتِمُكُمْ إِلَّا بِالْقُرْآنِ}، إنكار واستبعاد لانتفاء الإيام مع قِيَام موجه وهو الطَّمْعُ في إعْمَال اللَّه عليهم بصحة الصالحين. وقيل: {لَنَرَجَعُونَ}. وَقُرِروا إلى قومهم لأِمْوَهُم، فَأَجَابُوهُم بذلك، أو أرادوا: وما لنا لا نؤمن بالله، وَحْدَه، لأنهم كانوا مَثْلِين، 
والثانية: المُحْوَلَة: فاضِبَت عَيْنِه من الدُّمَع، حَوْل الفَاعِل عَمِيراً مباغتاً، والثالثة: فاضِبَت عَيْنِه من الدُّمَع فَلَم يَبْنِه على الأصل كما في الثانية، بل أُبَرِّزَ به تعليلًا، وهذا أبلغُ: لأن التَّمِيز قد اتَّرَدَّ وضعَه في هذا الباب موضع الفَاعِل، نَحْرً: تَصَبَّ نَزْدِ عَرَاقًا، واشْتَتَّلَ الرَّأس شِبْيًا، وُقِبَّرَت الأرض يَوْمًا، وَالَّعَلِيَّلُ لم يُعَهَّدَ فيه ذلك، فِي جَوْر: فاضِبَت عَيْنِه من ذَكَر الله، كَأَقْولُ: فاضِبَتَ مِن الدُّمَع (1)، وقد كَتَبَ المَصِفُ بِقوله: {فِي أَجْلِه وَبَسْبِه}، على أن من الابتدائية سبَّيْة. قَوْلُه: {وَقَرِيْبَ لَنا يَرَجَعُونَ}. الْقَصَمِرْر للْمُوْلُد الذين قَلَمُوا على رَسُول اللَّهِ ﷺ من عَيْن النَّجَاحِ.

(1) {الإلْاتِصَاف بِحَاشَاة الكِشْاف} (1: 269).

قوله: والواو في وتنصيم، وأو الحال، أي: ونحن نطقمنه، لانمضار المتبّع لا يحتاج إليها.

قوله: مفيقاً بالحال الأولي، فيعدون المعنى: أي شيء حصل لنا غير مؤمنين طابعين؟ أي: ليم لم نكن مؤمنين طابعين؟ وهو موافق للوجود الثاني في العطف كما سياسي، وهو لـما لنا نجمع بينها بالدخول في الإسلام.

قوله: ويجوز أن يكون وتنصيم حالاً من لا نومن، فعلي هذا الوجه يكون نمالائم متداونين كنا كنا على الأول مترادفين، والمعنى: أي شيء حصل لنا غير مؤمنين في حال الطمع؟ وتحريث: ما لنا لا نوحدي الله وتنصيم مع ذلك مصاحبة الصالحين.

قوله: وما لنا نجمع بين التلبث) إلى آخره، أي: أي شيء لنا نجمع بين عدم الإيان والطمع؟ أو ليم لنا نجمع بين الإيان والطمع؟ قال صاحب التقرير: فعل الأولي ورد الجمع على النفي، وعلى الثاني ورد التقي على الجمع.
(1) قوله: ليم لم نكن من (ط)، وسقط من غيرها من الأصول الخطية.
وَمَا لَنَا لَتَجْعَلُ بَيْنَنَا بَالَّيْنَ فِيِ الْإِسْلَامِ; لَكُنَّ الْكَافِرُ ما يَنْبِئُهُ لَهُ أَنْ يَطْمَعُ فِي صُحَّةِ الصَّالِحِينَ.

قَرَأَ الْخَسِنُ (فَأَتَاهُمُ الَّذِينُ).

»يَسَّأَّلُونَا* »بِأَيْ اعْتِقَادٍ وَإِخْلاصٍ، مِنْ كُلْكُلٍّ هَذَا قُولُ فَلَانِ،

أِنْ: اعْتِقَادُهُ وَمَا يَذْهِبُ إِلَيْهِ.»

] كَأَنَّ الْرُّسُولُ ﷺ أَمَّنْهَا لَا تَحْمِلُوا كَلِمَتَيْنِ مَا أَحْلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَصْبِحُوا إِلَى اللَّهِ لَا يَجْبَ أَلْمَعْيَنِينَ. وَكُلُّوا مِنْ دِرْفَكِمْ اللَّهُ مَطَالَةً مُّكَبَّرًا وَأَنْتُوهُ اللَّهُ أَتَّهُمُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا مَّوْعِدَّةً.] ٨٨–٨٧

»كَلِمَتَيْنِ مَا أَحْلَ اللَّهُ لَكُمْ: مَا طَابٌ وَلَّدٌ مِّنِّ الْحَلْالِ، وَمِنْهَا (لَا تَحْمِلُوا) لَا تَخْلُقُوهُمْ كَفَّارَتَكُمُ الْتَّهْرِيمِ، أَوْ لَا تَقْلِلُوهُمْ: حَرَّمَنَا عَلَى أَنْفُسِنَا مِبَالِغَةَ مَنْكَمْ فِي الْعَزْمِ عَلَى تَرْكَهَا تَزْهِيدَ مَنْكَمْ وَتَقْبَضَهَا. وَرَوْىَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَصَفَ الْقِيَامَةَ لأَصْحَابِهِمْ يَوْمًا فَيَالَّغُ وَأَشْعَلَ الْكَلَّامَ فِي الإِنْذَارِ.

قُولُهُ: (لَكُنَّ الْكَافِرُ لَا يَنْبِئُهُ لَهُ أَنْ يَطْمَعُ) تَعْلِمُ لَعَلَّكُمْ كَلِمَةً: لَا نَجْعَلُ بَيْنَنَا بَالَّيْنَ فِيِ الْإِسْلَامِ، وَيَمِينَنَا أَنْ يَنْبُوَّلَ عَلَى الْوَجْهِ بَاتِرِشْهَا.

قُولُهُ: (وَتَقْبَضُوهَا) النُّهَابَةُ: التَّقْبَضُ تَيْسِعُ العَيْشِ، وَقَدْ قَبَضَ بُقَبْضٌ وَرَجَلُ مَتَقَبَضُ.

أَيْ: تَأْكُرُ لِلنَّظَافَةِ وَالْمُطَّأَرِ.

قُولُهُ: (وَرَوْىَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَصَفَ الْقِيَامَةَ) إِلَى أَجْرِهِ، نَحْوَهُ رُوَيْنَا عِنْ البَخَارِيِّ، وَعَلِيمُ مَعَهُ، قَالَ سُجِّيِّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ تَقْرَأَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَتْزَوَّجُ النِّسَاءَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَكْلُ اللَّحْمَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَنَامُ عَلَى فِراشٍ، وَقَالَ: مَنْ أَمَلَ أَقْوَامَ قَالَهُ كَذَا وَكَذَا? وَلَكِنَّ أَصْلُهُ أَنْ أَنَا وَأَصْمُودُ وَأَمْشُ وَأَتَوْجُ النِّسَاءَ، فَعِنْ
فرَّقوهُ واجتمعوا في بيت عثمان بن مَطْعُون، واتفقوا على أن لا يزالوا صائمين قائمين، وإنما كانوا على الفَرْض، ولا يأكلوا اللَّحم والذَّكَّار، ولا يقربوا النَّسأة والطَّيِّبَة، ويرفِّقون الدنيا ويلبَّسون المسْحُوح، ويتبعون في الأرض، وينظرون مذاكرهم.......

رَأَبُب عن سَنَتْي فِلِيس مِنْهً (١) وأما قوله: «إِنَ لَنُفِيْسِكَ علَيكُمْ حُقَّاً فَرُوَّى أُمُّهُ بِنْ خَبِيل وأبو داود والدارمي، عن عائشة رضي الله عنها، قال رسول الله ﷺ لعثمان بن مطعون في حديث طويل: «إِنَ لَأَهْلَكَ علِيكُمْ حَقَّاً، وإن لَنُفِيْسِكَ علِيكُمْ حَقَّاً، فَصُمَّ وَأَفظِر، وِلَّدُ وَتَمَّ (٢)».

قوله: (في بيت عثمان بن مطعون) (٣)، قال صحاب الجَمِيع: هو أبو السأيب عثمان بن مطعون الجُمُحِي القرشي، أسمم بعد ثلاثة عشر رجلًا، وهاجر الْجَمِيعيَّين، وبَدْرًا، وكان خَرَّم الحَمْر في الجاهلية، وهو أول من مات من المهاجرين بالمدينة على رأس ثلاثين شهراً من الهجرة، وقيل: بعد اثني عشر شهراً، وقيل النبي ﷺ وجهه بعد موته، وما دُفِنَ قال: "يَغْمَى السَّلَامُ هُوَ لنا، وَذُفَّنَ بِالبَيْنِ" (٤).

قوله: (المَسْحُوح)، الجَوَهري: البَلَس، والجَمِيع أَمْساك ومسحَو. والذَّكَّار: جميع الذُّكَّر على غير قياس، كأنهم قرَّقوهُا بين الذِّكَّار الذي هو العضو في الجَمِيع وَبِين الذَّكَّار الذي هو خلاف الأُنثى.

---

١) سبب تخرجه.
٢) آخره أحمد (٢٦٣٥) وأبو داود (١٣٧١) والدارمي (٢١٦٩) عن سعد بن أبي وقاص.
٣) زاد في (٢) "الجَمِيعي القرشي".
٤) بتامة جامع الأصول (١٢: ٥٩٨).

والحديث آخره أبو داود (٣١٦٥) والترمذي (٩٨٩) وابن ماجه (١٤٥٦) والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣: ٤٠٧) عن عائشة، وأخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (٨٣٥) عن الأسود بن سريحة، وأخرجه أحمد (٢١٧) عن ابن عباس.
فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال لهم: "إني لم أؤمر بذلك، إن لأنفسكم عليكم حقًا، فصوموا وأفطروا، والذين من أتونهم وأنانهم، وأصوم وأفطر، وأكل اللحم والماء، وأتي النساء، فمن زَغَب عن سنتي فليس مني، ونزلت.


ولا تتعداوا ولا تتعداوا: ولا تتعداوا أخوداً ما أحل الله لكم إلى ما حرم عليكم،........

قوله: "وكأن يعجب السحلواء والعسل"، رواه عن البخاري ومسلم والترمذي عن عائشة، قال: كان رسول الله ﷺ يعجب السحلواء والعسل.

قوله: "ولا تتعداوا". أعلم أن لا تتعداوا إما من المجازة، وإما من الظلم، قال الجوهري: التعدى: تجاوز شيء إلى غيره، قال: عدْبِيَّة فتُنِذَى، أي: تجاوز، وعُدَّة عليه: من الظلم، (1) أخرجه البخاري (5614) ومسلم (1474) والترمذي (1831).
أو لا تسرفو في تناول الطيبات، أو جعل تحريم الطيبات اعتداء وظلًا، فتبقي عن الاعتداء ليبدؤه تنهيه عن تحريمها ذخولاً أو أولاً لوزوه على عقله، أو أراد ولا تعتدوا بذلك: [وَكَاوَىٰكِنَا نَذْكُرُكُمُ اللَّهُ] أي: من الوجوه الطيبة التي تسمى رزقاً.


(1) [فُؤُوَار الْتَنِّيذِ] (69:1).
(2) كذا في الأصول الخطية، وفي تفسير الراي: هما.
سورة المائدة

فحلاً مما رزقكم الله...

أيضاً؛ لأنه خصّ فقال: "فهمًا دفعكم الله هكذا والك، فلو أن بتأثركم أنها كأن تتخصصه فائدة، وقال مسؤوليه: "هكذا تكبحكم"، انتصبه على أنه حلال مؤكدة، كأنه قال: "كلوا ما زرعكم الله وهو حلال طيب".

قوله: "فحلاً مما رزقكم الله"، وقال في البقرة [الآية: 168]: "فحلاً من معمل أجل"، أو حلال "بُنيا في الأُسرر" (171)، أن اختصاص الحلال بهذا المقام دون ذلك المقام.

لأن الخطاب هم تلك عامم يدلُّ عليه تجربة فيكونها الله ملكًا وحده، وص-*صُوَّرت حيًا من طيبنَّا ما زرعكم الله".

[البقرة: 172] بعده، وها هنا خاص بمؤمنين الذين ضيّقو على أنفسهم وحرجوا من الحلال، فاقتفى لذلك حلال مؤكد، وهذا أدرك بقوله: "ولأن الله والمؤمنين".


وبين النظّام ما أشار إليه الراغب، قال: أن ذكر حلال الذين قالوا: "إنا نصارى، ذكر أن منهم" (1) "بُنيا في الأُسرر"، فمُثِّبْهم بذلك، وكانت الزهدية قد خرجوا على أنفسهم طيبين ما أحل الله لهم، ورأى الله قومًا تسبعوا إلى حلالهم وهم أن يقفوا بهم، تهاء عن ذلك، وقوله:

(1) تفسير الراغب الأصفهاني: (5: 266-272), وانظر: "منفردات القرآن" ص 35.
(2) انظر: (3: 219).
(3) "البيان في إعراب القرآن" (1: 457).
(4) كذا في (ط)، وهو الموافق لما في "تفسير الراغب"، وفي غيرها من الأصول الخطبة: "إنا نصارى ذلك بأن منهم".
وأَتْقُنُوا اللَّهَ ﴿أُرْسِلْتُ بِالْبِلَّغَةِ الْحَقِّ﴾ لَيَعْلَمُونَهُ وَلَيَعْلَمَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا নَحْوَٰ أَنَّ إِلَٰهَ الْيَوْمِ الْجُزَآءُ وَلَيَعْلَمُهُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَلَيَعْلَمُهُ الَّذِينَ شُفِّيْنَ آمِنَّكَ بِهِمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ} (39:89)

تعال: ﴿وَلَا تَتَّقُنُوا اللَّهَ ﴿أُرْسِلْتُ بِالْبِلَّغَةِ الْحَقِّ﴾ لَيَعْلَمُونَهُ وَلَيَعْلَمَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا নَحْوَٰ أَنَّ إِلَٰهَ الْيَوْمِ الْجُزَآءُ وَلَيَعْلَمُهُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَلَيَعْلَمُهُ الَّذِينَ شُفِّيْنَ آمِنَّكَ بِهِمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (39:89)

قوله: ﴿وَأَتْقُنُوا اللَّهَ ﴿أُرْسِلْتُ بِالْبِلَّغَةِ الْحَقِّ﴾ لَيَعْلَمُونَهُ وَلَيَعْلَمَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا নَحْوَٰ أَنَّ إِلَٰهَ الْيَوْمِ الْجُزَآءُ وَلَيَعْلَمُهُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَلَيَعْلَمُهُ الَّذِينَ شُفِّيْنَ آمِنَّكَ بِهِمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (39:89)

(1) تفسير الوارث (5:243-425).
(2) قوله: صورة أنبيه من (ط) فقط.
الله في اليمن: الساقط الذي لا يتعلق به حكم، واختلاف فيه؛ فعن عائشة رضي الله عنها: أنها سُئلت عنه فقالت: هو قول الرجل: لا والله، ويل والله، وهو مذهب الشافعي.

واعتقد الأئمة: بعقيدكم الإمام، وهو توحيده بالقضاء والنيابة.

ووزوي أن الحسن رضي الله عنه سُئل عن لغو اليمن، وكان عنده المحرز، فقال:

يا أبا سعيد، دعني أجيب عنك، فقال:

ولست بما أخوذ بلغتي قولته، إذا لم تعمد عقائد العظام، وقرى: (عقيدتم، بالخفيف، وعقيدتم، والمعنى: ولكن يؤخذكم بما عقيدتم، إذا خيشتم، فخذ وقت الموازنة؛ لأنه كان معلومًا عنهم، أو ينكث ما عقيدتم، فخذ المضاف. (فكفرته، فكفرة لكثرة، ...

(1) مثقلداً سيفًا ورمحاً

قوله: (عقيدتم، بالخفيف، حجة والكسباني، وابن عيashi عن عاصم: بالخفيف، وابن عامر: (عقيدتم،)، وهو من فاعل يعنى قولًا.

قوله: (فكفرته،) يجوز أن يكون الضمير منه عائدة إلى العقيد الدلالي عليه بالفعل المتقدم، وبإيجاز أن يعود إلى الأئمة، قالصحاب الكشف: ولم يقل: فكفرهم، لأن أعمالًا.

(2) البستان بنانية، كما في (السنان العرب) و(زبير) و(مسيح) و(قلد).

أي: مثقلداً سيفًا وحمالاً رحاً.

(3) انظر: التفسير في القراءات السبع، ص 75، ونشر في القراءات العشة (2: 288).
والكفارة: الفعلة التي من شأ أنها يكفر الخطيئة: أي: تسُرها.

ignet أوسط ما تظّمونه: من أقصيهما، لأن منهم من يُسرف في إطعام أهله، ومنهم من يُعقل. وهو عند أبي حنيفة رحمه الله نصف صاع من برء أو صاع من غيره لكل مسكيني، أو يغذىهم ويُعسّفهم.

إن كان جمعًا فهو في حُكم المُنْزَر (1)، كقوله تعالى: "وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأُمَيَّةِ شِيْكَارًا يَبْلُوُّكُمْ بِهِ" (النحل: 267)، وقال المفسّر في سورة النحل: ذكر سيبويه (2) الأحكام في باب ما لا ينصرف في الأسباب المقدرة الواردة على أفعاله، كنقوله: نُفّض أي كياس، ولذلك رجع الضمير إلى مفردًا، وأما في "في طبظه" فسورة المؤمنون (3) فكان معناه الجمع (4).

قوله: "في أوسط ما تظّمونة": من أقصيهما، لأن منهم من يُسرف... ومنهم من يُعقل.

الأصل: من المجاز: قدّس في معيشته واصطاد، وقضى في الأمر، إذا لم يَبْيِأَزَ في الجهد ورضي بالوسط، وهو يُجْلِب أن يكون بيانا للتوّعد كما روى مُحيي الستة، عن عبيدة السهابي: الأوسط: الحُبّ والحكّى، والأعلى: الحُبّ واللحم، والأدنى: الحُبّ البحت، والكلّ محاسِب (5)، أو للمنصّرا، كما قال القاضي: من أقصيه في النّوع أو النّ Tambour (6)، والذّي ذكره المفسّر: وَهُوَ عَنْدَ أُبِي حَنَيْفَة

نصف صاع بره أو صاع من غيره. جامع لهما (7) لأن المارد من قوله: "من بره أو غيره" بيان النّوع، ومن قوله: نصف صاع أو صاع، بيان المقدار، وهو الفَصُّ أيضاً.

(1) كشف المشكلات للباقولي (2) 368-369 (2) انظر: كتاب سبويه (3) 230 (3) وهي قوله تعالى: "وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأُمَيَّةِ شِيْكَارًا يَبْلُوُّكُمْ بِهِ" (مؤمنون: 21) (4) انظر: (4) 147 (5) معالم التنزيل (6) 91 91 وانظر: جامع البيان (8) 265 (6) انظر: الأوّار التنزيل (2) 366 (7) انظر: حاشية الكشاف (1) 773 وحاشية الشهاب الخفاجي على البيضاوي (3) 276.
واعتنى الشافعي رحمه الله نذكَّر لكل مسكون. وقرأ جعفر بن محمد: (آهاليكم) يسكنون الياء. والآهالي: اسم جمع لأهل، كالنهاي في جمع ليلة، والأراضي في جمع أرضي. وقولهم: (أهلون) كقولهم: (أرضون) يسكنون الزاء. وأما تسكان الياء في حال اللفظ فالتخفيف.

كما قالوا: رأيت معاذ كريب تشبهها لليا بالألف.

(أوكستونُثمُرُ): عطف على محل (من أوسط). وقرئ: باسم الكاف، و نحوه:

قدوته في قدرة.

قوله: (أوكستونُثمُرُ): عطف على محل (من أوسط)، ونقل في الحواشي عن المصنف: وجده أن يكون (من أوسط): بدلاً من الإطعام، والبدل هو المصوطة، ولذلك كان المبدل من في حكم اللاتي، فكانه قبل: كثيارته في أوسط ما تطعمون(1).

وقال القاضي: محله النصب؛ لأنه صفة مفعول مذكوف، أي: إن تطعيموا أصغر مساكن طعاماً من أوسط ما تطعيمون، أو الرفع على البديل من الإطعام، (أوكستونُثمُرُ): عطف على الإطعام أو على (من أوسط) إن جلَّ بدلاً(2).

وقال صاحب التقييم: قول صاحب الك tắcف: إنها بصعين إذا كان محله مرفوعاً.

إني بدلاً من الإطعام) عطف على خذف موصوف، أي: إطعام من أوسط، أو حرف مثبت المذكوف، أو حرف بعد عشر، والآله ين (أوكستونُثمُرُ): عطف على الإطعام، لأن المشرورين التخميز بين الجناسين الثلاث وإحدوا الكيسة منها، و (من أوسط) إنما منصوب على صفة المصدر المقدر، أي: إطعاماً من أوسط، أو على المفعول بإضماماً أعني، أو على المفعول الثاني للفظ (إطعام)، أي: أن تطعيمهم من الأوسط، أو مرفوع كما نسبي، ولهذا إنها جملة عن الأنظير، لأن الكيسة اسم ظاهر لا مصدر.

(1) انظر: {البحر الرائق} (٤:٤١) والمبسوطة (٨:٣٨٧).
(2) أنوار الترزيت (٢:٣٦٠).
وِكَّاسِهِ: إِسْوَا. وَالْكَيْسَةُ: قُوَّتُ يُعْطِيَ العَرُُّ. وَعَنْ يَبْنِ عَبْسَ: رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛
كَانَتْ العَبْاَةُ يُجْرِيَ يُومَهَا. وَعَنْ يَبْنِ عَبْسَ: رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ; إِزَارُ، أَوْ قَمِيصٌ، أَوْ رَداءً،
أَوْ كَيْسُةُ. وَعَنْ مُجَاهِد: قُوَّتُ جَامِعٍ. وَعَنْ الْخَسْبِي: تَوْبَانِ أَيْضًا.

قال الرازي: والكيسة والكيسة: البدلة (1)، فلا يلبث عطفه على المصدر، ولأدائه إلى
نَزَّلَ كِفَيَةَ الْكِسَّاءَ، وَهُوَ كَوْنُهَا أُوْسَطًا، وَيُمِنَ أن يُجَابَ عَنِ الْأَوْلِيَاءِ بِذَا الْكِسَّاءَ إِذَا
مصدر، قال الزجاج في تفسيره: والكيسة: أن يُكَسَوُهم نحو إزارة (2)، أو يُصِرَّ صدراء
نحو: والباسالكيسة، وعلي الثاني أن يُقِنِّصُ: أو كسوهم من أوّسط ما كسوهون، فخصف لفبرقة
ذكُرَهَا في المعطوف عليه، أو بأن نمركَ على إطلاقها، إذا بإرادة إطلاقها أو بإحالة باباً إلى غيره,
أي: غير ما ذكر (3)، وأيضاً العطف على مخلّف من أوّسطه لا يُقِنُّه هذا المقصود، وهو تقدير
الأوّسط في الكيسة، فالإلازام مشترك يؤدي إلى صحة إقامة مقام المعطوف عليه، وهو غير
سديد، ثم كلام صحاب: التقرب.

ويمكن أن نقول: إذا يُصَارَ إلى البَدْل إذا اعتُبر معنى المُبَدَّل، على نحو: زيده رأبت علاقته
رَجِلًا صالحًا، لا أن يُنْتَخَب معناها كما في الخواشي، ولا أن مُعَلَّن معنى المُبَدَّل
وجوباً، والتحوي يقول: إن البَدْل ليس في حُكم المُنْتَخَب من جميع الوجوه، وكذا يوجبون
ضمير المُبَدَّل في بَدْل البَضْع والاشتتال، فالتقدير: فكَفَّارَة إطعام من أوّسط ما تُنْتَخِبُون
أهليكم لقصر مساكن أو كسوة عشيرة مساكن من أوّسط ما تُنْتَخِبُون أهليكم، هذا وإن المصدر
إلى البَدْل يورثُ الكَالَم إهابًا وتبينًا وتوجيده وتبديله بخلافه إذا خلا عنه.
قوله: (وأسوة في: إسوة)، النهاية: الأسوأ، بكسر الهمزة وضمها: القدوة، والمواصلة:
المشاركة والمساهمة في المعاش.

(1) همغرادات القرآن، ص 211.
(2) كلمات القرآن وعمرية، (202).
(3) قوله: أو غير ما ذكره أُثْبِنَه من (ط) (ص).
وراء سعيد بن المسبِّب والبياني: (أو كَأَسَوْمُهُمْ) بمعنى: أو مثل ما تُطعَمون أهليكم.
إِسْرَأْيَلُ كَانَ أوْ تَتَّقَنّا لا يُنفِّضُونَهُم عن مقدار تفقيهم، ولكنكُن تؤوسون بنيتهم وبيتهم.
فإِنْ قَلْتَ: مَا أَكَافُكُمْ؟ قَلْتَ: الزَّعْفُ، تقديره: أو إطعامهم كَأَسَوْمُهُمْ بمعنى:
كَمْ تَطَعُّمُوهُمْ إِن لَّمْ يُطَعَّمُوهُمَّ الأُوْسَطَ.
۹۰۰ أَوْ تُحَيَّرُ كُلْكَنْوَمَ: شَرَطُ الشافعي رَحْمَة اللهُ الَّذِي قَباَسَ عَلَى كَفَّارَةَ القتٌّ، وأَنَا
أَبُو حنيفة وأصحابه فقد جَرَّؤُوا تُحِيَّرَ الرَّقَّة الكائِنَةَ فِي كَلِّ كَفَّارَة سُوَى كَفَّارَة القتٌّ.
فإِنْ قَلْتَ: مَا مَعْنِيَ «۹۰۰»؟ قَلْتَ: التَّحَيَّرُ وإِجَابَتْ إِحْدَى الْكَفَّارَاتِ ال۹۰۳
عَلَيْ الْإِطَالِقِ، بِعَدْنَا أَخْذُ الْمَكْتُوْرِ فَقِدْ أَصْبَ.
۹۰۳۰ فَمَن لَّدَىٰ يَُحَيَّرَ إِداْهَا: قَصِيَّمُ مَلْكُكَ أَيْمَاً، مَتَابِعُكَ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَة رَحْمَة اللهُ
لَمْ يَسْتَكِبَ بِقَرَأَة أَبِي عَزْنَى مُسْعَدُ رضي اللهُ عنها فَصِيَامُ ثَلَاثِ أَيَامٍ، مَتَابِعَاتٌ، وَعَن
مَجاهد: كُلّ صُوْمٍ مَثَابِعٍ إِلَّا صُوْمِ رَمَضَانِ وَمَّقَرَّرٍ فِي كَفَّارَةَ الْبِمِينِ، ذَلِكَ المَذْكُور
ما تَمْتَرْعُهُ أَيْمَاً، وَلَوْ قَلْتُ: ذَلِكَ كَفَّارَةَ أَيْمَاً لَكَانَ صَحِيحًا بِمَعْنَىِّ تَلْكَ الْأَشْبَاءِ، أَوْ
لِتَأْيِدِ الْكَفَّارَةِ. وَالْمَعْنَى: «إِذَا حَلَفُتُمْ» وَجَهَّلْتُمْ. فَتَأْكُلُ ذَكَرُ الْجَنْثِ لَوْ قَوْعَهِم الْعَلَمُ بَأْنَ
الْكَفَّارَةِ إِنَّمَا قَلْبُ الْجَنْثِ فِي الْحَلْفِ لَا بَنْتُ الْحَلْفِ، وَالتَّكْرِيرُ قَلْبُ الْجَنْثِ لا يَجِبُّ عَنْ
أَبِي حَنِيفَة وَأَصْبَاهُ، وَيَجِيَّزُ عَنْدَ الشافعي بِالْمَالِ إِذَا لَمْ يَعْصِي الْحَانِثُ.
۹۰۴۰ قَوْلُهُ: (وَالْتَكْرِيرُ قَلْبُ الْجَنْثِ لا يَجِيَّزُ عَنْدَ أَبِي حَنِيفَةٍ . .)، وَيَجِيَّزُ عَنْدَ الشافعي بِالْمَالِ إِذَا
لَمْ يَعْصِي الْحَانِثُ،، (1) أَيْ: بالْحَانِثِ، كَأَنْ إِذَا حَلَفَتَ أنْ يَنْرِكَ الصَّلَاةَ، قَالَ الْإِمَامُ: الْأَيْبَهُ ذُلِّتْ عَلَى
أَنَّ كُلًا وَاحِدًّا مِنْ هَذِهِ الْأَشْبَاءِ كَفَّارَةَ الْبِمِينِ عِنْدَ وَجْرَوْنَ الْحَلْفِ، فَإِذَا أَدْأَبَ فَهُمْ لَيْسَ الْحَانِثُ وَبَعْدُهُ
۱۰۷۳۰ (1) انْظُرَ: الْمُدَّاَةُ شَرِيحُ بَيْنَادُ البَيْنَيِّ (۲۰۵) وَسُرْحُ فِنْ شَرِيحِ الْمُدَّاَةِ (۸۳۴) وَاللَّبَابِ فِي شَرِيحِ الْكِتَابِ
۱۰۷۳۱ (۲) انْظُرَ: أَلْام (۷۳۷).
{وأَخْفَفْطُوا أَيْمَنَكُمْ} فِرَّوْا فِيهَا وَلَا نَحْتَمِّوا أَرَادَ الْأَيَّامُ الَّتِي اجْنَبُوا فِيهَا مَعْصِيَّةً، لَكَنَّ الأَيَّامَ اسْمٌ جَنِسٌ يَجْزِهُ إِلَّا عَلَى بَعْضٍ جَنِسٍ وَعَلَى كُلِّهِ، وَقَبْلٌ: أَحْفَظُوهَا بَعْدَنَا كُتُبُهَا وَلَا تَسْهُوْهَا تَهَوْأُونَا بِهَا.

وَجْبُ أَنْ يُخْرُجَ عَنَّ الْمَعْصِيَّةَ، وَكَمْ، فِيْهَا أَنْ تَقْدِيمُ الْكِفْاَرَةَ عَلَى الْبَيْمِينَ غَيْبٌ جَائِزٌ، وَيُؤُدِّهَا هَذَا مَا رُوِيْتَا عَنْ الْبُخَارَى وَمُسْلِمْ وَأُبي دَاَوْدْ وَالْنَّسَائِيِّ عَنِ أَبِي مُوسِىَ: أَنَّ الْبَيْمَينَ قَالَلَ: {إِنَّ الْلَّهَ وَإِنَّ شَآءُ اللَّهَ لَا أَحْفَظُ عَلَى بَيْمِينِي فَأَذُرُّ عَلَى بَيْمِينِي وَأَتِيْنُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ}.

قَوْلُهُ: {لَكَنَّ الأَيَّامَ اسْمٌ جَنِسٌ} تَعْلِمُ لِقَوْلِهِ: {أَرَادَ الْأَيَّامُ الَّتِي اجْنَبُوا فِيهَا مَعْصِيَّةً}. يُعْلِنِي: لَا تَقْدِيمُ الْكِفْاَرَةَ بِقَوْلِهِ: {وَأَخْفَفْطُوا} عَلَمُ خَصُوصَةِ الْأَيَّامِ، وَأَنَّ الْمَرَّةَ بَهَا مَا اجْنَبُوهَا مَعْصِيَّةً(3)، وَذَلِكْ مَا يَلِمُّ مِنَ الْجَنِسِ فِيهَا تَحْفَظُ حَرَامِ اللَّهِ وَأَخْفَفُهُ خَلَالِهِ، وَأَعْلَمُ أَنَّ حَفْظَ الْأَيَّامِ هُوَ مَرَأَعُ حَقُّهَا وَتَعْمَّى شَأْبَهَا، فَيَفْرُغُ عَلَيْهَا جَمِيعُ ما ذُكِرَ، قَالَ الْقَاضِي: {وَأَخْفَفْطُوا أَيْمَنَكُمْ} بِأَنْ تَفِصِّلُوا بِهَا وَلَا تَسْهُوْهَا لِكُلِّ أَمْرٍ، وَقَالَ: مِنْهَا: {وَأَخْفَفْطُوا أَيْمَنَكُمْ} أَمْرُ بِرَكَّةِ الْبَيْمِينَ بِالْكَلِبَةِ، وَقَالَ الْشَّاعِرُ: قَلِبُ الْأَلَّاْيَا حَافَظُ لِمِئِنِّهِ، وَإِنْ بَذَرْتُ مِنَ الْأَلْيَةِ بَرَّتَ(5).

الرَّافِعُ: وَجْلَةُ الْأَمَرُ: أَنَّ الْإِنسَانَ مُنْدُوُّ بِإِلَّا أَنْ لَا يَجْهِلَ، وَمَتَى حَفَظَ عَلَى أَنْ لَا يَفْعَلُ فَهَلَّ يُجْنِبُ إِلَّا يَجْنِبُ، وَمَتَى حَفَظَ عَلَى مَا يَجْنِبُ أَنْ لَا يَفْعَلُ أوْ يَسْتَحْبُّ.

(1) {مَفَاتِيحُ الْغَيْب} (12: 422).
(2) {أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (2733)} وَمُسْلِمُ (1499) وَأُبَوِّ دَاوُدُ (2788) وَالْنَّسَائِيُّ (17: 4) عَنِ أَبِي مُوسِىَ.
(3) مِنْ قُوْلِهِ: {عِنْي: مَا قَدَّرَهُ إِلَّا هَذَا أَنْ يَعِيدَهُ منْ (طُبْ)} وَلَمْ يَرْتَقِيَ فِي غِيْرِهِ مِنْ الأَصْلَ.
(4) {أُوْلِيَاءُ الْتَزْيِلَ} (2: 32).
(5) الْبَيْتُ لَدِيْهِ عَزْةَ فِي {دِيوْانَهُ} ص: 335.
أَكْرَمُ تَحْرِيمَ الْخَمْرِ وَالْمِيْسِرِ وَجُوُهُا مِنَ التَّأكِيدِ، وَمِنْهَا: تَصَدِّرُ الْجَمِيلَةَ بِهِ (إِنَّا).
وَمِنْهَا: أَنْ قُرْنَتْ بِهِ بعَدَةُ الأَصْنَام، وَمِنْهِ: قُوُّهُ عِلْيَهُ الصِّحَالَةِ وَالسَّلَامُ: إِنَّ رَبِّي هُوَ الَّذِي نُفِّحَ َفِيهِ وَيُكَفِّرُ، وَمِنْهِ: حَلَفَ َفِيهِ وَيُكَفِّرُ، وَمِنْهِ: لَن يَكُونَ فِيهِ َفُلُوٌّ وَتَزَكُّهُ فَإِنْ شَاءُ حَنِيتُ وَكَفَرُ.  
وُلَدَ: (وَيُسَهِّلُ عَلَيْكُمْ الْمَخْرَجَ مِنْهُ) قَبْلَ: الصَّمَّرِ الْمِهْرَجُ عَالِدًا إِلَّا مَا هُوَ عَبَارَةٌ عَنَّهِ، وَقُوُّهُ: (قَبْلَ) قَبْلَ: عَلَيْكُمْ تَفَقَّدُ مَفَاعِلَ ّحَكْمَ تَشَكُّرُونَ ّهُ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ مَطْلُقُ ّمَعَتْهُ، وَقُوُّهُ: (إِنَّا) إِنَّا: تَقْبَلُهُ إِنَّا مَعْلُومٌ أَنْ يُوْقَعُ بَيِّنَتُهُ الصَّدَرَةُ وَالْبَيِّنَةُ فِي الْحَنِيَّةَ وَالْمَيْسِرِ وَقُوُّهُ: (وَيُصَدِّرُ مِنْ ذُرُّ اللَّهِ وَأَصْلُوْهُ عَلَيْنَا) وَقُوُّهُ: (خَلَفَ) خَلَفَ: إِنَّمَا.  
قُوُّهُ: (أَكْرَمُ تَحْرِيمَ الْخَمْرِ وَالْمِيْسِرِ وَجُوُهُا) نَضْبَ عَلَى المَصِدَّرِ، نَحْوَهُ: ضَرَّبْتُ أَنْوَاءً.  
قُوُّهُ: (وَمِنْهُ قُوُّهُ) (أَي): مِنْ بَابِ قَرْآنِ الْخَمْرِ بِبَعْدَةُ الأَصْنَام، وَلَيْسَ بَوْجِهَ.  
بَعْدَهُ: (أَخْرَجَ).  
(1) تَفْنِيسُ الرَّاغِبِ الأَسْفِهْانِيُّ (5: 435 - 430).  
(2) حَدِيثُ (مَدْمَعُ الحَمْرُ كَعْبَمُ) ثُمَّ جَاءَ مِن طَرِقٍ، فَنَعَى بْنُ حِيَانِ (544) وَأَبِي هِرْبَةَ أَخْرِجَهُ ابنُ مَاجِهٍ (337) وَالبَزَّارِ.  
(3) وَقَالَهُ: (دَفْنْ أَخْرِجَهُ الدَّارِمِيُّ عَنِ أَبِي هِرْبَةٍ) ولم يَنْتَهِي مِن الْأَصْولِ، وَلَمْ أُقْفِ َفْ عَلَى الحَدِيثِ عَنْ الْخَوْرَايِ، وَلَهُ َأَعْلَمُ.  
(4) حَدِيثُ (مَدْمَعُ الحَمْرُ كَعْبَمُ) ثُمَّ جَاءَ مِن طَرِقٍ، فَنَعَى بْنُ حِيَانِ (544) وَأَبِي هِرْبَةَ أَخْرِجَهُ ابنُ مَاجِهٍ (337) وَالبَزَّارِ.  
(5) وَقَالَهُ: (دَفْنْ أَخْرِجَهُ الدَّارِمِيُّ عَنِ أَبِي هِرْبَةٍ) ولم يَنْتَهِي مِن الْأَصْولِ، وَلَمْ أُقْفِ َفْ عَلَى الحَدِيثِ عَنْ الْخَوْرَايِ، وَلَهُ َأَعْلَمُ.
٤٧٤

الجزء السابع


وقوله: "قل: إن لم تَمْتَ مَّنْتَهونَ" من أبلغ ما ينهى به، كأنه قال: قد غلبت عليكم ما فيها من أنواع الصوارف والموانع، فهل أنتم مع هذه الصوارف متنهون؟ أم أنتم على ما كنت عليه كان لم توظفوا ولم تُرَجِروا.

فإن قلت: إلا لا يرجع الصبمر في قوله: "فَأَجَّلْهُ بِعَدَّةٍ رِجْسًا"؟ قلت: .........

قوله: (أَنَّهُ جَعَلَهُ رِجْسًا)، الراغب: النَّجْسُ والرَّجْسُ منقاريان، لكن النْجْس يقال فيها يُسْتَقَرُّ بالطِّبع، والرَّجْسُ والرَّجْسُ أكثر ما يقال فيها يُسْتَقَرُّ بالعقل، وهذا فَصَرَ بالإثم والشَّطَّان.

قوله: (بِنِّي الصَّد وَ ذَكَر الله)، الراغب: إن قيل: الذي يصد عن ذكر الله هو الشرب الكثير دون للقليل، كذا قال تعالى: "ولا تَكْبِرَوا أَفْلَحْتُمْ وَ أَسْتَرَكْنَغْ وَ كَتُبْنَا مَثَلاً مَّتَنَّوًّا" [النساء: ٤٣٤]، فيجب أن يكون هو المحرم، قال: بل ذلك منها، فإن القليل داع إلى الكثير، وشرب الكثير داع إلى ذلك (١).

(١) تفسير الراغب الأصفهاني (٥: ٤٣٥ - ٤٣٨).

١٤٨٣٢
إلى المضاف المنزوع، كأنه قال: إنها شأن الخمر واللبخدر، أو تعاطيهما، أو ما أشبه ذلك، ولذلك قال: «يجمعون عصي الطبيخ».

فإذا قلت: لسَم جمع الخمر واللبخدر مع الأنصاب والأزلام أولاً، ثم أقرهما أجزأ؟ قلت: لأن الخطاب مع المؤمنين، وإنما ت нового عيناً كانوا يتعاطونه من شرب الخمر واللبخدر باللبخدر، وذكر الأنصاب والأزلام لتأكيد تحريم الخمر واللبخدر وإظهار أن ذلك جمعًا من أعمال الجاهلية وأهل الشرك، فوجب اجتنابه بأشده، وكانه لا مبانيه بين من عيد صبي وأشرك بالله في علم الغيب، وبين من شرب الخمر وأقام‌...  


(1) التبيان في إعراب القرآن (1: 458).
(2) أنوار التنزيل (2: 326).
(3) انظر: (5: 270-271).
ثم أفرزهما بالذكر ليره أن المقصود بالذكر الحمَّر والميسَر. وقوله: (وَرَعَى الْصَّلَاةَ)

اختصاص للصلاة من بين الذكر، كأنه قول: وعن الصلاة خصوصاً.

[وَلَيْبَغِوا اللَّهَ وَلَيْبَغُوا الرَّسُولَ وَاحْبَرُوا إِنْ تَقُولُوا فَأَعْمَلُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِ الْلَّهِ أَنَّمَا}

الْمَيْمَانُ؟ (22)

(وَأَحْبَرُوا) : وكُونوا خُذَّارين خاشعين، لأنهم إذا خُذَّاراً داعمون الحذر........

قوله: (ثُمَّ أَفْرَزُوهَا بِالذَّكَرِ) : عطف على ذكر الأنصاب والأزلام يعني: أن الكلام إليها مبين لبيان تحريم الحمَّر والميسَر، لا بيان الأنصاب والأزلام. لأن حكمتها قصيرة عند المسلمين، وإنها تُقَرَّب من فعَّال في النازع، وإلى الإشارة بقوله: (وَكَانَتْ لَا مَبَاتِيقَ مِنْ عَبْدِي) وآمره بالله، ويبين مَنْ قَرْب الحنطْر أو قارَنْر، والجيِّد على أن ذكر الحمَّر والميسَر هو الأصل، وقتله الأنصاب والأزلام.

تابع: إن افرط ذكرها مما فيها، وهو قوله: (وَأَحْبَرُوا كَانَتْ الْمَيْمَانُ وَالْبِطَشَةُ في الْمُحِيطِ وَبَيْنَهَا).

قوله: (اختصاص للصلاة) هذا من باب قوله تعالى: (فَإِنِّي رَأَيْتُ أَحْدَاثَ كُوْرَكَبَةَ وَالْقَمَسَ)

(وَلَمْ يُخْرِجَهَا مِنْ كُوْرَكَبَةَ إِلَّا سَيْفُ إِسْمَاعِيْلْ) (يَسُوعُ: 4) من حيث الاختصاص بالذكر، ومن حيث التكبير، لأن تكبير (عَن) في قوله: (فَعَنَّ الْأَنْبَأُوَ الْصَّلَاةُ) تكبير (وَرَعَىُ). وقال الفاضي: خص الصلاة لإشارة بأن الصلاة كالمصافحة من الإبان من حيث إنها إلقاء، والفارق بينهما وبين الكرم (1)، وهو المراد من قوله: (وَرَعَى الْصَّلَاةَ خَصوصًا).

قوله: (وَأَحْبَرُوا) : وكُونوا خُذَّارين، أعلم أن (وَأَحْبَرُوا) مطلق، فاعترَف فيه الوجه من ثلاثة: من كون معمول غير مثني، تازة، وعامة تازة، وخاصاً أخرى، فليเกษตร (2).

(1) آيات التنزيل (2: 136). (2) هذه الفقرة سقطت من ط.
الجنة عن المؤمنين في أي شيء طعموه من مستذذات المطاعم ومشتهياتها

إذا ما أنفقوه ما خرَّم الله عليهم منها (وامتنعوا) فكما على الإيбан والعمل الصالح وزادوا به: (فإن أنفقوه وامتنعوا) ثم كتبوا على التقوى والإيبان (فإن أنفقوه وامتنعوا)

وإن كتبوا على أنفقوه المعاصي وأحسسوه أعماهما أو أحسسوا إلى الناس: واسووه بها رُزَّقهم الله من الطيبات وقيل: لما نزل محرم الخمر قال النبي الصحابة: يا رسول الله...

قوله: (وامتنعوا و ktośوا) وتكرير الشباك على الإيبان والتقوى مؤذن بأن التكرير في الآية ليس لتفعيل ما علَّق به مرة بعد أخرى على ما قرَّرناه، بل لمجرد التأكيد، وقال الفاضلي: وتعتبر أن يكون هذا التكرير باعتبار الحالات الثلاث: استعمال الإنسان التقوى والإيбан بينه وبين نفسه وبيته وبين الناس، وبينه وبين الله تعالى، ولذلك بَدَّل الإيبان بالإحسان في الكُرْة الثلاثة إشارة إلى ما قال في تفسيره، أو باعتبار المراتب الثلاث: البُكُر والأئمة والوسط، أو باعتبار ما يعقله، فإنَّه ينبغي أن يترك المحرمات نورًا من العقاب، والشُّبعات تحرُّوا عن الوقوع في الحرام، وبعض البخار متحفظًا للنفس عن الخُسْط والهذيان ما عن دُنس الطبيعة(1).

قوله: (وقيل: لما نزل محرم الخمر قال الصحابة): عطفًا على قوله: "رَفَعَ الجنة عن..." (2)

(1) أتوات التنبٍّل (52: 164).
(2) أخرجه الترمذي (3052) وأحمد (2088) والحاكيم في المستدرك (8225) والطبراني في المعجم الكبير (11526) عن ابن عباس.
المؤمنين، وعلى الوجه الثاني الآية عامة وردت في أمر خاص، فدخل فيه من ترّزت بسبيه
دخولاً أولياً، وعلى الأول مطلق، فدخل في كسائر الناس، وعلى التقديرين الآية مقررة
لمعنى النسية في قوله تعالى: "وَعِلَّمتُوهَا زَكَّارِيمُ اللَّهِ..." (الأنعام: 88). لأن معناه: اجتمعوا بين كل الطيبات والأحتراز عن المخطّرات،
ومعنى هذه الآية على ما كتبه المصّفِّ قُوى الجناح عن المؤمنين في أي شيء طمّعُوه من
مستلذات المساعِم ومشتهيّاتها إذا ما أثروا ما حرّمت عليهم، فالعمانيين متقاربان، وقوله تعالى
بُعدها ذلك: "لَاتَّبِعُوا مَعَنَى اللَّهِ وَاللَّهُ يُؤْمِنَّكُمْ" (الأنعام: 89). إرشادَ إلى طريق إزالة الجهل بيا
عُقدُوه من الآمّان على أن يُزَبَّروا صائمين قائمين، كأوّلئك في الحديث الوارد في بيان
النزل إلى تلك الآية، أو قوله: "كَانَ بَيْنَ الْيَوْمِ الْآثِرِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ الآية" (المائدة: 90). بيان
النَّفي عن بعض ما يجب أن يَتَبِّئ عنه، وهو الأصل في النصوص لسنّتهم الحَمْرَ بِأَمَامِ الخبائث(1)،
وهديان إلى بعض ما يجب أن يُمْتَلَّك به، وهو أمّ العبادات والعمود والغارق، لقوله
وعموده الصلاة، ثم كان قوله: "إِنَّمَا الْقُرْآنُ وَالسَّلَامُ الآية"، بمعنى قوله: "إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَى عِبَادِهِمَا..." في البقرة (الآية: 172)، لِجِمْهِرَة بِخِرِيم الطيبات رَدّاً لِرَعْوَهم
أن المستلذات من الأطعمة محرّطة في سلك المذكورات، فكُلّ تصريحه عليها دومًا، وقد
سبق تمام تقريده هناك، وقوله: "فَلَيْسَ عَلَى أَلْبَيْت كَامِئًا" الآية، تفصيلًا ما ذكر إِذ المعنى:
ليس المطلوب من المؤمنين الرِّهِبَة عن المستلذات وتحريم الطيبات، وإنما المطلوب ينتم
التركي إلى مدارج السُّواء والإياب إلى مراتب الإخلاص واليقين ومعارج القُدُس والكِيَال(2).

(1) حديث الحمر أم الخبائث، أخرجه النسائي (5666) عن عبان، وأخرجه ابن حبان (5348) والبيهقي
في "السنن الكبرى" (8: 287).
(2) حديث "عِمُودُهُ الصلاة"، أخرجه أحمد (22069) والترمذي (23766) والنسائي في "الكربة"
(11394) وابن ماجه (3967) والبيهقي في "السنن الكبرى" (9: 20) والحاكم في "المستدرك" (2408).

عن معاذ بن جبل.
فكيف بإخواننا الذين ماتوا وهو يشربون الحمر، ويأكلون مال الميسر؟ فنزلت.

 يعني: أن المؤمنين لا جناح عليهم في أي شيء طعموه من المباحات إذا أتقوا
المحارم، فهم أنتم وآخركم أنتم إخوة وعليكم، على معنى: أن أولئك كانوا على هذه الصفة.

وذلك بأن يبتغوا على الأنتقاة عن الشرك، وعلى الإيمان بما يجيب الإيمان به وعلى الأعمال الصالحة، لتحصيل الاستقامة النافعة فيتمكَّن بالاستقامة من الترف في مرتبة المُشَاهدة
ومحارج أن تعبد الله كأثنا تزوا، وهو المُنذَر بقوله: {النعمان}، وبها تُستَحِق الزُّلِق عند الله
ومجيده: {إِنَّ الْيَتِيمَ الْمَلِكُ يَجْعَلُهُمْ مُجِبِّيَّةً}، وفي هذا النص مسحة من معنى قوله تعالى: {لئن الَّذِينَ
ذكروا في الدنيا بتحريم الحمل ولا إضاعة المال، ولكن الزَّهد أن تكون بها في يَدَ الله أوثق منك بها في يَدِكَ، رَوَاهُ التَّرمِدِيُّ وابن ماجه (1)}.

قوله: {فكيف بإخواننا الذين ماتوا وهو يشربون حمر،} رَوِيَتْ عَن التَّرمِدِيِّ، عن البراء،
قال: مات رجال من أصحاب النبي ﷺ، قال أن تَجَّلَ آبَاهُ الحمر، فلما حُرَّمت، قال رجال: كيف
بأصولنا وقد ماتوا وهو يشربون الحمر؟ فنزلت (2).

قوله: {على معنى: أن أولئك كانوا على هذه الصفة،} يعني: قوله: {لا يَجِلُّ مَعِنَّيَّ}، بمعنى: قوله تعالى: {لا يَجِلُّ مَعِنَّيَّ}
كُنْتُمْ ۖ عَامَّةً}، وقد ورد في هذا الوجه جواباً عن سؤالهم، وكان من الظاهر أن يقال: ليس
علىهم جناح في أي شيء طعموه من المباحات إذا انقووا المحارم، فقد ذُكِر إلى ذكر الكلمة ويбан
أو اضافتهم ليُبَلِّغ على رفع الجناح عنهم بالطريق البَرَّهَان، قوله: {فَهُمُ ۖ أَنَّمَمْ}.
وقد أشار إلى أن يكون له أمثال هذه الأوصاف الفاضلة لا جناح عليه من المباحات، وإليه ينظر قوله تعالى: {كَيْنَىْ أَلْسِنَ تَأْلِفُوا
مِنَ الْكُفَّارِ وَإِخْوَانَ أَصِيلِيَّةً} (المؤمنون: 51) فقد جُعِل في المثال، وهو: {ليس على أحد جَنَاح في
المباح إذا انتمي المحارم وكان مؤمناً مُحَيَّنًا، العمو والوضيف}.

---
(1) أخرجه الترمذي (2340) وابن مايجه (4100) عن أبي ذر، وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا
نعرف إلا من هذا الوجه، ومحمد بن عبد منذر الحديث.
(2) أخرجه الترمذي (2051) عن البراء، وأخرجه أيضاً أبو يعلى في سنده (1719) وابن جيده (530).
ثناء عليهم وحَمَّلًا لأحوازهم في الإيمان والتكرير والإحسان. وماله أن يقّال لك: هل
على رضي فيها فعل جناح؟ فتقول - وقد علمت أن ذاك أمر مباح - ليس على أحد
جناح في المباح. وإذا أتقى المحراب، وكان مؤمنًا محسنًا، تريد: أن رضي تجربة مؤمن محسن
وأني غير مؤاخذ بها قلما.

[1] يبنياءا الذين سموا أخبئوكم الله يخير من الصيد تثابه، أخبئوك ورماذكم يغدر الله من
يتعاقد، الفَيْضٌ قَمَّةٌ اعتذة بعذاب الإيمان 94]

نزلت عمان الحديبية، ابتلاعه الله بالصيد وهم محيرمون، وكرر عندهم حتى كان
يتشاؤم في رحيلهم، فنشبت منهم معركة في صيد بأنه صيداً بسيطه، وطمعن في جباهم. (يشتَرَ يالله من
يتعاقد، الفَيْضٌ قَمَّةٌ اعتذة بعذاب الإيمان 94] يشسر من قِبَلٍ عقاب الله - وهو غائب متظرّ في الآخرة فيچي الصيد -
مثلاً لا يشسر فيغدر عليه. (فيمن اعتذة) فصادق (بِعذاب الإيمان) فالفوائد لاحظ بيه.

فإن قلت: مامعنى التَّفْلِيل والتَّصغير في قوله: (وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قل: قَلِل
وَصَغْرًا لَيُلْعَبَمُ أنَّهُ ليس بفانتَيْن من الفتن العظام التي تدخَّس عندنا أقدامهم، كالإبلاة
بِذل الأوراح والأموال، وإنها هو شُبيه بها أيَّنله به أهل أبَه له من صيد السِّمك، وأنهم إذا لم
يُبَيِّنوا عنة، فكيف شأنهم عندما هو أشد منه؟ وقرأ إبراهيم: (بِنَتَالله) بالبياء.

قوله: (قَلِلَ وَصَغْرًا لَيُلْعَبَمُ أنَّهُ ليس بفانتَيْن من الفتن العظام)، اللاتصف: وردت مثل هذه
الصُّيغة في الفتن العظيمة في قوله: (وَهُوَ مُنْ لْنَفْسِيَ وَالْبَيْنِ) (البقرة: 155) بل هُو إشارة إلى
ما يُقَوَّم به الإبلاء من هذه الأمور، فهو بعضه من كل بإضافة إلى مقدور الله تعالى، فإنه
تعالى قَالَ على أن يَتَبَيَّنهم بأعظم وأهوى منه ليَتَبَيَّنهم بذلك على الصَّبر، ويدل على ذلك أنه
سُبِّق الوعد به قَالَ خَلَوْلا لِنَوَاتِ النَّفَورِ عَلَيْهِ، فإن الفاجعة بالشدائد شديدة الأهم، وإذا فَخَر
العاقول وَجَدَ ما صرَّف عنه من البلاء أكثر مما وَقَع فيه بأضعاف، فلا تفق عندنَّ غايته، فسبحان
اللطيف بعباده (1).
قوله: (في جمع رذاح)، الجوهري: الرذاح: المرأة النبيلة الأوراك، والنجمة العظيمة، وكِبَّةُ رذاح: ثقلة النهر الكثيرها.

قوله: (أن يقتله وهو ذاكر لإحراجه أو علَّم أن ما يقتله ما يُحرم عليه قتله)، قال: في هذا التعريف إشكال: لأن الترديد يوهم أنه تعريفان مستقلان، وليس به؛ لأن قوله: (أن يقتله وهو ذاكر لإحراجه) ليس ضائعًا لأنه إذا رمى غير صيد واصبح صيد وهو ذاكر لإحراجه، ينبغي أن يكون عمدًا، وليس به، فإن قوله: قولته: (أن يقتله وهو ذاكر) يرد به القصد، فلا يرد مثل هذه الصورة، قال: مع التسليم يدخل فيه ما إذا لم يعلم أن ما يقتله ما يُحرم عليه قتله، ولأن الفداء فإن قوله: (إذا قتله وهو ناس) لتفصيل ما أجمل في التعريف، والذي بقال في المعنى: إن (أو) هاهنا بمثله أو الجماع كذا في قوله تعالى: (فالله يذكّرهم) (المسدات: 5-6) وقوله تعالى: (يدكر أو يَغْفِر) (الله: 44) وقاله: (أعفهم) (السر: 113). قال القاضي: يختلف في هذا النبي: هل يلهي حكم الفيدج في حق مذبوح المحرم بالسبيل ومذبوح العالم أو لا فيكون كالشاة المغتصبة إذا دُبِحَها الفاعل؟ (1)، وفي (الحاوي): ومذبوحه مُتَهْيَّةً (2).

(1) ألوار التنزيل: (2:436).
(2) الخاوري الكبير: (4:777)، وفيه: أنه ميتة لا يجلل أكله محل ولا يُحرم وهو قوله في الجديد، وله قال.

أبو حنيفة.
إن قلت: فمَّا فتحوْراتُ الإحرام يستوي فيها الٌعمَّد والخطا، فما بال التعميد.

مَشْروطاً في الآية؟ قلت: لأن مَّوردة الآية يقينه معمود، فقد روى أنه عُنِّى هم في حُمَّرة الحدَّابيَّة حَماَر وحَشَّة، فحمل عليه أبو الببتير فطعنة بِرمحه فقتله، فإن ذلك قتل الصيف وأنت محمر، فتُرَتَّل. ولأن الأصل يفعل التعميد، والخطا لاحق به التفليظ.

ويدل عليه قوله تعالى: "إِنْ لَوْ قَدْ كَانُوا يَسْتَجِبُونَ لَهُمَا آمَنُوا وَمَعَ هَذَا قَبْلَهُمَا إِنَّمَا يَتَعَذَّبُونَ أَنَّ خَلْقَهُمَا".

وعن الزهري: تول الكتاب بالعمد ووزدت الستنة بالخطا. وعن سعيد بن جبير:

لا أرى في الخطأ شيءًا أحدًا باشتراف العمد في الآية. وعن الحسن روايتان.

قوله: (أَنَّهُ عَنِّى هم في حُمَّرة الحدَّابيَّة حَماَر وحَشَّة، فحمل عليه أبو الببتير،) والصحيح

أبو قَنَادة على ما زَوَّناء عن البُخَارِي وَمَسْلم وَمَالِك وَالْرَمَذِي وَالْبِنِّي جَرَير وَالْبَكْرِيَّة، عن أبي قَنَادة، قال: كنت في منزل في طريق مكة، والقوم مُحرمون وأنا غير محرم، طاب المَّين الحدَّابيَّة، فأضربوا حمار وَحَشَّة وأنا مشغول، فلم يُدْكَني، فأضربهم فقتلهم، وريت الفرس، ونسيت السوط، والريح، فقتلهم عبود: فداركنا رسل الله ﷺ، فقال: «هِل مَعَكم من شيء منه؟»، فقالوا: لا والله! فدرَكْناها فاختبئها، فقال: «فقطَنُوه على الجارد».

وقعموا فيه يأكلون، فأدركنا رسول الله ﷺ، فقال: «هِل مَعَكم من شيء منه؟»، فقالوا: لا والله! فدركناها، فأدركناها فاختبئها، فقال: «فقطَنُوه على الجارد».

وقوله: (وَيُبِدَّ عَلَيْهِ) أي: على أن الخطأ مُلَحَّق بالعمد، أن الخطأ لا يترتب عليه الزوال.

والانتقام صرورة، فإنَّهُ رَبَّكِهَ على الزوال، عليه ملَحَّق بالعمد تغليظاً للحكم وتشديداً.

قوله: (وَعَن سَعِيد بْن جَبِير) جواب آخر عن السؤال، يعني: إذا قُيل بقوله: "فَمَعَ يَدْ،".

(1) زاد في (ط) و (ص): "وأبو داود"، وهو في (سنة 1852) بعده.
(2) أخرجه البخاري (857) ومسلم (876) ، ومالك (1278) والترمذي (847) والنسائي (709).
(3) أخرجه الشافعي في (المصنف 287).
فأصلت: فما يصنع من يفسَّر المثل بالقيمة بقوله: "في النَّغَمَة"، وهو تفسير للمثل.

ويقوله: "هذا ينَّلْ الْكَعْبَة"؟

ليرؤَى أن المخطؤ ليس عليه شيء، وهو مذهب داود، والأوز: مذهب الجمهور (1)، ودilikهم:
قوله تعالى: "وَخُذْ عَلَيْكَ أَثِنَاءَ أَنَّكَ مَسْأَلُوا هُمَا"، ولا تسقَط الحِرَوبة بالخطر والجهل، كما في
حلق الرأس وضياء المال.

قوله: "يَبَّأِلْ مَا قَتَلَ مِن الصَّيْد، الراوِب: المثل يقع على النَّد (2)، الذي هو المائلة في
الجنس، وعلى الشبيبة الذي بياَئَله في الكيفية، وعلى المساواة التي هي المائلة في الكبَّية، وعلى
المشاكِلة التي هي المائلة في القيمة (3)، فلا ما كاتب المائلة لا يختص، صار اللفظ مشاركة
فاحتَفي فيه، واعتبر ابن عباس المائلة في الحلفة، واليه ذهب سعيد بن جبير وقادة ومالك
والشافعية رضي الله عنهم، واعتبر عطائة ومجاهد المائلة في القيمة، وإليه ذهب أبو حنيفة
وأبو يوسف رضي الله عنهم، واللفظ بالأول أليف لقوله: "في النَّغَمَة".

(1) انظر: "الجامع لأحكام القرآن" (6: 307) و"أحكام القرآن" (2: 309) و"أحكام القرآن" للحسائي (1: 272).

(2) في الأصول الخطية: "الفداء"، والتصور من "تفسير الراغب".

(3) تفسير الراغب الأصفهاني (5: 449: 77), وانظر: "مفردات القرآن" ص 796.
قلت: قد خرّ من أوجب القيمّة بين أن يشترتي بها هدًى، أو طعامًا، أو يصوم كما خبر الله تعالى في الآية، فكان قوله: «إن الله نورٌ للهديي المشرِّي بالقيمة في أحد وجوه التثنية» لأن من قوم الصياد وشترتي بالقيمّة هدًى، وأهداها، فقد جزى بمثل ما قُتّل من القيمّة. على أن التحيز الذي في الآية بين أن يجزى بالهدي أو يকفّر بالإطماع أو الصوم، إنما يستقيم استقامة ظاهرة وغير تضحية.


(1) انظر: (7: 266).
إذا قُوم وَنَظَرَ بَعْدَ التَّقَوُيمَ: أيَّ الثلاثةُ بِمَا يَخَالَ؟ فَأَمَّأَ إِذَا عَمِّدَ إِلَى الْنَظِيرِ وَجَعَلَهُ الْواجِبَ وَحَدِهُ مِنْ غَيرِ تَقْيِيرٍ، فَإِذَا كَانَ شَيْئًا لا نَظَيرٍ لَهُ قُومٌ حِينَئِذَا ثُمَّ يَقَبَّرُ بَيْنَ الْإِطْعَامِ والْصُّوُمِ، فَفَيْنَ تَسْيِبُ عَلَيْهِ مِنْهُ؟ أَلَا تَرَى إِلَى فُوُّهٍ تَعَالَى: فَأَوْكَافُهُ طَعَامٌ مَسْتَكِينٌ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامٌ كَبِيرٌ بَيْنَ الْأَشِيَّةِ التَّلَاثِيّةِ وَلَا سَبِيلٌ إِلَيْهِ إِلَّا بِالْتَقَوُيمِ؟

قلتُ: لا خَفَافٍ في تَعْقِيب هَذَا التَّقْوِيمِ وَارْتِكَاب خَلَاف الظاهر مِنْ عَدْمِ الفائدة، وَأَنَا قُولُهُ: "إِذَا عَمِّدَ إِلَى الْنَظِيرِ وَجَعَلَهُ الْواجِبَ وَحَدِهُ مِنْ غَيرِ تَقْيِيرٍ" إِلَى أَخِيهِ، فَلا يُخَلَّهُ هذَا مِنْ مَنْهِذِ الشَّافِعِيّ، وَالنَّقُولُ عَنِ الأَصْحَابِ بِخِلَاّفِهِ (١)، قَالَ الْإِمَامُ الرَّافِعِيُّ رَحْمَةُ اللَّهُ عَلَيْهِ: الصِّبْدُ يَنْقِسَمُ إِلَى مَعْلُوْمٍ، وَيَعَيُّنُهُ بِمَا لَهُ مِنْ الْدُونِ، وَإِلَى مَا لَا يَمْثَلُهُ، آمَّا الْأَوْلُ فَجَزَأُوْهُ عَلِى التَّنِتْخِيرِ وَالْتَفْعِيلِ، فَيَخْرَجُ بِأَنّ يُقْوَمُ الْمَلِكُ دَرَاهِمْ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَقُدِّمَ بِهِمْ فِي صَدَقَةٍ بَيْنَ مَسْأَكِيْنِ الحَرْمِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَنْفَرَجَةِ حَيَاةً، وَبِأَنّ يُقْوَمُ الْمَلِكُ دَرَاهِمْ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَقُدِّمَ بِهِمْ فِي صَدَقَةٍ بَيْنَ مَسْأَكِيْنِ الحَرْمِ، وَإِنْ شَاءَ صَامَ عِنْدُ كَلِمَةٍ مِّنْ الْطَعَامِ بِمَا، حيْثُ كَانَ، وَاِنْطَفَّأَ لَهُ الرَّفِيْعُ، كَالْعَصَافِيرِ، فَيَكُونُ مَعْلُوْمًا وَلَا يَقُدِّمَ بِهِمْ، بِلْ يَجُوزُ أَنْ يَقْصُدَهَا طَعَامًا، ثُمَّ إِنْ شَاءَ تَصَدَّقَ بِهَا وَإِنْ شَاءَ صَامَ عِنْدُ كَلِمَةٍ مِّنْ الْطَعَامِ بِمَا.

وَقَالَ صَاحِبُ الدِّرْوَشَةِ: فِحْصَلَ مِنْ هَذَا أَنَّهُ إِنَّ الْمَلِكَ يَخْرَجُ بَيْنَ الْحِيَاةِ، وَالْطَعَامِ، وَإِنْ غَيْرَهُ بَيْنَ الْطَعَامِ وَالْصُّوُمِ، هَذَا هَوَّ الْمَذْهِبُ الْمَقْطُوْغُ بِهِ فِي كَتِبِ الشَّافِعِيّ، وَالأَصْحَابِ (٢).

وَقَلْتُ: الْفَرْقُ بَيْنَ قُوَّةِ الْإِمَامِيّينَ: هَوَّ أَنْ أَفْرَضَ حَيْجَةً لَهُ عَنْهُ ارْتِكَابُ المَجَازِيّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: فَأَوْكَافُهُ طَعَامٌ مَسْتَكِينٌ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامٌ كَبِيرٌ بَيْنَ الْأَشِيَّةِ التَّلَاثِيّةِ وَلَا سَبِيلٌ إِلَيْهِ إِلَّا بِالْتَقَوُيمِ.

١) انظر: المجموع شرح المهذب (٧: ٤٢٨).
٢) انظر: الشرح الكبير للرافعي (٧: ٤٩٩).
٣) روضة الطالبين (٣: ١٥٨).
عن الشافعي رضي الله عنهما: تقويم ملك الصيد أدخل في الضبط ومن تقويم نفس الصيد، لأن هذا عذر للمجاز، والبيان المجاز أن التخير واقع بين الجزاء الذي هو المثل وبين كفارة طعام، والكفاره لا يجوز أن تكون دراهم إلا بيت بقوله: فَمَا سَأَلَبَ بِكَاهِنَةٍ، والقول بأن من قوم الصيد وساترى بقيمه ثعابا وتصدق به أو عدل الصوم بالطعام فقد كفر بقيمة المثل، وعلى ظاهر الآية لأن وأكرمت عطفه على جزاء لا على عيتيين، أو عدل ذلك: عطفا على مَمَّارْثِيهَا لا على كُفْرِهَا، وفيه أسر فعارة كميات الصيام موقعة على مع مرة كميات الأمداد، وعمره كميات الأمداد متوقفة على مع مرة كميات قيمة المثل، فالثالث قُوِّي للثاني، والثاني قوي للأول، وعلى ما روى الإمام عن الشافعي، أنه قال: إن المثل من النعم هو الجزاء والطعام بناء عليه، فقد يد ك็ عدّل الصوم بالطعام، وهذا هو المواد من قول الراقي: فجزاءه على التخير والتعديل، فحيثما وقع التخير بين ذبح المثل وبين أن يقوم المثل بالدراعات، ثم بين الإطعام وبين الصيام، فكان له قبل ومن قتله فعله جزاء أو كفارة، والكفاره إذا صدقت أو صيام. فعلى هذا التخير في الآية ليس من باب: جاليس الحسن أو ابن بيرين، بل من باب قولك: جاليس السلطان أو الوزير أو العام. 

ونقل الراقي أيضا عن أبي نور قولنا عن الشافعي: إنها على الترتيب، وهو أضعف النزول على أحمد، وهذا القول أدنى لاقضاء المقام وأجزى على سنن البلاغة، ومن قرَّر الله عز وجل شأنه في العبارة بين هذه الآية وبين ما قبلها، وهي قوله: فَلَوَلَّكُنْ تَرَكْتُوهُمْ بِمَا قُصْدُكُمْ أَنَّكُمْ تَكُونُونَ أَكْزَمُوهُمْ أو تَحْرِيرُ رَقْمَتِهَا (المائدة: 89)، وذلك أن الجناية ها هنا هي هكذا ما شرع الله تعالى لتنظيم شأن: 

(1) 2:188.
(2) 7:499.
(3) 2:188.
(4) 7:500.
وقرأ عبد الله: (فجزاءه مثل ما قتلت)، وقرأ: (فجزاء مثل ما قتلت) على الإضافة، وأصله: فجزاء مثل ما قتلت، بنصب مثل ما قتلت، ثم أضيف كث تقول: عجبت من ضرب زيدا، ثم من ضرب زيدا. وقرأ السلمي على الأصل. وقرأ محمد بن مقاتل: (فجزاء مثل ما قتلت) بنصبه بمعنى: فليمجز جزاء مثل ما قتلت. وقرأ الحسن: (من النعم) بسكون العين: استقتل الحركة على حرف الحلق فضكته.

الكعبة، فالواجب في السحري رعاية الترتيب فيها يقترب إلى ما فوقه من الحيوان للتعظيم، وهو المراّد من قوله تعالى: (غداً بلغ الكعبة) (1) والله يليصبح فؤود الشافعي رضي الله عنه: لا يجوز أن يُجرّبه جحيما، ثم الإطعام، لأنه يدل منه، وهذا مترب الشافعي (2) ينضاث على مسابك الحرزم، ولما كان الصوم لا ينبغي أن يتزاح هذا المعنى جعله فرحا للقرع، أنظر إلى هذه الأضرار الألقاقة إلى تدقيق نظر الإمام الشافعي رضي الله عنه، واقتُبى أنه كان مجددًا ملحنا مثبّتا بأبا عبد الله وتسديده.

قوله: (فجزاء مثل ما قتلت) على الإضافة، قال الإمام: قرأ عاصم وحمرة والكشافي: (فجزاء) بالتنوين، و(يثن) بالرفع على أنه صفته لـ (جزاء) والإبقاء على الإضافة (3).
والمعنى على الأول ظاهر، وآنه على الثاني فيجب التأويل، لأنه ليس عليه جزاء مثل ما قتلت في الحقيقة؛ لأن المثل غير مقتول، إنما عليه جزاء المقتول، لأنه قتلت، فهو كم يقول: أنا أكرمه مثلك وتريد أنا أكرمه. فالتفصيل: فجزاء ما قتلت من النعم، على الكتابة، فالאיתاتي دل على مذهب الشافعي، وأيضا، قراءة عبد الله بن مسعود: (فجزاء مثل ما قتلت من النعم) (7)، ضريح فيه قلّناء، وحجة أبي حنيفة (4) رضي الله عنه هي: أن لا نزاوج أن الصيد المقتول، إذا لم يكن له مثل.

(1) انظر: (الآي) (3: 184).
(2) مفاتيح الغيب (12: 330).
(3) وانظر القراءة في (التفسير في القراءات السبع) ص 75 و (النشر في القراءات العشر) (2: 248).
(4) انظر: (الجامع لأحكام القرآن) (2: 7) و (البحر المحيط) (4: 324).
لا يمكنني قراءة النص العربي من الصورة المقدمة.
ضما ن عبد الرحمن بن عوف، ثم أمره بدفع شاة، فقال قصيدة للصاحبه: والله ما علمت أمير المؤمنين حتى سأل عبده، فأقبل عليه ضربًا بالفرمة وقال: اغتُمِق عيني ونُقِل الصيد وأنت نحرف، قال الله تعالى: *فَيَحْكَمُ بِهِمْ ذَوًا عَاقِرًا يَنْضَمْ فَأَنَا عَمَّرُ، وَهذَا عبَد الرحمان*.

وقرأ معنِد بن جعفر: (دُو أَذَّن مِنْكُمْ) أراد: يحكمه من يحل منكم ولم يده الوحدة.

وقيل: أراد الإمام.

دلالات ظاهرة على مذهب الشافعي، وكذا قوله: *هَا نَيْبَ يَغْلِبُ الكعبة، أي: يساق إليها ويتحرُّ هنالك* لأنه إذا حاول عن جزاء، أو تأكد عن ميلٍ كي قُدُّ، فredicate المثل بها إذا كان نظرًا للصيد ظاهرًا لأن الحال مؤكدٌ، وإذا تقدم القمة لها فيها، ولهذا يُصْبَع تفسيرًا للمثل إذا كان حيواً، لا قيمة، لأنها ليست منه، وقال الزاهدي: إذا المثل ليس معتبرًا على التحقيق، فإنما هو على التقرير وليس معتبرًا في القمة بل في الصورة والحقيقة لأن الصباحية رضوان الله عليهم حكموا في النوع الواحد من الصيد، بالنوع الواحد من النعم مع اختلاف البلاد وتباين الأزمان واضطراب القيم بنسبتها.

قوله: (صُربًا بالفرمة) حان، قال في قوله: *فَقَالَ عَلَى مَنْ يُعْلِمُهُمْ ضِرْبًا* [الصفات: 93].

 أي: فضربه ضربًة، أو، ضربًا بمعنى: ضاربًا.


قوله: (وقرأ جعفر بن محمد)، وفي بعض التسخ: *محمد بن جعفر*، والأول هو = وإنظر: (الذكر المذكور) (5:18) وقال: آخرهم ابن جريج (8:191) وابن الصندر وأبو حامد (4:120) والطرياني والحاكم وصححه عن قصيدة بن جابر الأنصاري.

(1) انظر: (الشرح الكبير) (7:25) ورواية الطالبي (3:157).

(2) مَر تهريج سابقاً، وانظر: (جامع البيان) (7:262) و(الذكر المذكور) (5:190).

(3) وهي ما ورد في الأصل المطبغ من الكشف في النسخ المطبوعة.
الجزء السابع

(هدیة) حال عن (جزاء) فيمن وصفه ب(توطأ)؛ لأن الصفة خصصتة فقرته من المعرفة، أو بدل عن (مثال) فيمن تصفه، أو عن خلقه فيمن جرى، ويجوز أن ينصب حالًا عن الصميم في (هود). ووصف (هدية) ب(بُنْيَتَعَلمَة) لأن إضافته غير حقيقية. ومعنى بُلوغ الكعبة: أن يذبح بالحرم، فاما التصدع به: فجعل شنت عند أبي حنيفة، وعند الشافعي في الحرم.

إذا كانت: يُرفع (كدارة) من ينصب (جزاء)؟ قلت: يجعلها خبر مبتداً معذوفاً. كأنه قال: أو الواجب عليه كفارة، أو قدّر: فعله أن يجزي جزاء، أو كفارة مبعثها على (أن يجزي). وقرئ: (أو كفارة طعام مساكين) على الإضافة.

الصحيح، ذكر ابن جئي في (المحسوب): ومن ذلك قراءة محمد بن عائش وجعير بن محمد (يجَّمَّبم) به ذو عدل مكنم، وقال: ولم يوجد (ذو) لأن الواحد يكفي في الحكم، لكن أراد معنى (منه) أي: يحكم به من يعدل، ومن تكون لثلاثين كما تكون للمواحد، قال:

(1) نحن مثل من يا ذئب يصطفبان)

قوله: (هدية) حال عن (جزاء) فيمن وصفه ب(توطأ)؛ هذا إذا يستقيم على مذهب الأحقش (2)، وهو أن يكون التقدير: فعليه جزاء مثل ما قتل هدياً، فهو: حال عن فاعل الجار والمحور من غير اعتبار.

قوله: (وثري: (أو كفارة طعام مساكين) على الإضافة) نافع وابن عامر (3)، قال الإمام: إنه تعالى أن أُحبَّ الكَلِّف بِبَينَ ثَلَاثِ أَشْيَاء: الْهَمْدِي وَالطَّعَامَ وَالصيام، حسبت الإضافة، فكانه

(1) هو جزء من بيت الفتر يدق في (ديوانه) (2: 870) قال يفاطر ذبى في الصراوة، ورواية نَمَة: نحن مثل من يا ذئب يصطفبان

(2) انظر: (معاني القرآن) للأحقش (1: 230).

(3) التيسير في القراءات السبع ص 56 (ونشر في القراءات العشرة) (2: 289).
هذه الإضافة مبّينة لأنّه قيل: أو كَفَّارَةٌ من طعام مساكين، كقوله: خاتِمُ فَضْيَة، بمعنى: خاتِمُ من فَضْيَة، وقرأ الأعرج: أو كَفَّارَةٌ طعام مسكين، وإننها، وقد لأنه وقع موقع النبي، فاتخذ بالواحد الدال على الجنس. وقرأ: أو عُدِّل ذلك، بكسر العين، والقرقَة بينها أَنْ عُدِّلَ الشيء، ما عادله من غير جنسه كالصَّوم والإطعام، وعُدِّلَ ما عادله به في المقدار، ومنه: عُدِّلَ الحَمِيل، لأن كل واحد منها عادل بالآخر حتى اعتدل، كان المفتوح تسمية المصدَّر، والكسرُ بمعنى المعول به، كالذي نحن، ونحوه، نحنها الحَمِيل والجمال، وقوله: إِشَارَةٌ إلى الطعام صيامًا: تغيّر للعذل، كقوله: لِمَّا رَجَلًا، والخيرُ في ذلك إلى قالب الصيد عند أبي حنيفة، وأبي يوسف، وعند محمد إلى الحكّامين. حُدِّيظٌ: متعلق بقوله: فجَّرَهُم أي: فعله أن يجازي أو يُبَخْرَ ليَدْوَر سوء عاقبة فاتحته حرمة الإحرام، والوَجّال: الكروّة والقَصر الذي يناله في العاقبة من عَمَّل سوء ليقيله عليه، كقوله تعالى: فَكَفَّارَةٌ أُحَدٌ وَمِلَّاكُ. [المثل: 12]: ثقيلاً، والطعام الزَّيْبِل: الذي ينال على المعدة، فلا يستمرأ.

قيل: كَفَّارَةٌ طعام لا كَفَّارَةٌ صِيامٌ، وإليه الإشارة بقوله: وَهَذِه الإضافة مبّينة، وأنا قرأها الباقيين: كَفَّارَةٌ بالنتون، فهو عطف على صيامٌ، ومساكينٌ، عطفاً ببيان.

قوله: (واقع موقع النبي) أي: التمييز، نحو: عشرون درهماً.

قوله: (إن عدَّل الشيء) ما عادله من غير جنسه، والراعب: العدالة والمُعاوَدة لفظ ينتهي المسار، ويستعمل باعتبار المضايقة، والعدّل، والعدّل مترابط، لكن العدّل يُستعمل فيما يدرك بالبصرة، كالأحكام، وعلى ذلك قوله: أو عدّل ذلك صيامًا، والعدّل، والعدّل فيما يدرك بالخسارة، كالعُروبة والمعجودات والمميزات، فالعدّل هو القَطْس على سواء، وعلى هذا

(1) مفالح الغيب: 12: 163.
(2) قوله: عطف على صيامٍ، ومساكينٍ، سقط من صيامٍ.
قال تعالى: {فَعَمَا اللَّهُ غَافِلٌ لَّكُمْ مِنَ الْسَّيِّدِ} لَكُمْ مِنَ الْسَّيِّدِ فِي حَالِ الإِحْرَامِ قَبْلَ أن نُعَجِّبَ لِرَجُلٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَسَلَّوْنَهُ عَن جَوَابِهِ. وَقَالَ: عَبْدُ اللَّهِ ﴿إِنَّا مَرْجِعُكَ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى الرَّسُولِ ﷺ﴾. وَفِي الْجَاهِلِيَّةِ مَنَافِعُ، لَكَانَ كَانَ كَانَ مُتَعَبَّدَنَّ بِشَرَائِعِ مِنْ قَبِيلِهِمْ، وَكَانَ الْمَثَّاِبُ فِي هِيَا مَحْرَماً. وَمَنْ عَلَى هَذَا إِلَى قَتَلِ الْمَثَّاِبِ وَهُوَ صَخْرُ مَهْرُمٌ بَعْدُ نُزُولِ الطَّهُورِ عَن فَجَانِمَمِ اللَّهِ ﻹِّيِّنَّ يُقْتَمِيَ خَيْرُ مَبَنِداً مَعَدَفٍ، تَقَدِّرُهُ: فَهُوَ يُقْتَمِيُ اللَّهُ مَهْرُمٌ وَلَكِنَّ ذُكْرَ لِلَّهِ، وَنَحْوَهُ، فَقَمَّ فَعَمَا يُؤْمِنُ يَرِيدُ، فَلَا يُكَفِّفُهُ (الْحِجْرَةُ: 12)﴾.

يَعْنِي: يُقْتَمِيُ اللَّهُ مَهْرُمٌ وَلَكِنَّ ذُكْرَ لِلَّهِ، وَنَحْوَهُ، فَقَمَّ فَعَمَا يُؤْمِنُ يَرِيدُ، فَلَا يُكَفِّفُهُ (الْحِجْرَةُ: 12)﴾.

واختُفِلَ فِي وُجُوبِ al-khafara عَلَى العَائِدِ، فَقَمَّ عَلَى عَائِدَةَ إِبِرَاهِيمَ وَسُعْيَدَ بْنِ جَبِيرَ، وَالْمَنْصِرِ: وَلَعَلَّهُ، وَعَلِيَّةَ الْعَالِمِ إِبِرَاهِيمَ. وَعَنِّي بْنِ عَبْسٍ وَشَرِّيْعِ: أَنَّهُ لَا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ تَعْلُقَةً بِالظَّاهِرِ، وَأَنَّهُ لَمْ يَذْكُرَ al-khafara.

زُوَيْيِ: بِالْعَدْلِ قَامَتْ السَّمَاءُ، وَالْأَرْضُ، تَنَبِّأُهَا عَلَى أَنَّهَا لَوْ كَانَ زُوَيْيُ مِنَ الأرْكَانِ الأرْبَعِةِ فِي الْعَالَمِ زَانِداً عَلَى الْآخِرِ أَوْ نَاقِصَ عَنْهَا عَلَى خَلَافِ مَقْتُضِيَ الْحِكْمَةِ، لَمْ يَكْنِ العَالَمُ نَمْثَلً(1)﴾.

فَوَلَّهُ: (وَلَذَلِكَ دُلْخُلُ الْقَافِ). يَعْنِي: يُقْتَمِيَ: خَيْرُ مَبَنِداً مَعَدَفٍ، فَهُوَ جَمِيلُ اسْمِهِ ﴿مَحْرَمٌ﴾ إِلَى الْقَافِ، وَلَوْ مَلَّ طَبَّاً مَبَنِداً مَعَدَفٍ لَّمْ يُقْتَمِيَ إِلَى الْقَافِ لَنَصْرَةً إِذَا كَانَ مَضَباً وَلَجْزَةٌ مَضْرَعَا جَارِىً الرَّفَعِ وَتَزْرَعُ الْقَافِ.

فَوَلَّهُ: (تَعْلُقَةً بِالظَّاهِرِ، وَأَنَّهُ لَمْ يَذْكُرَ al-khafara). فَقَالَ الإِمَامُ: وَدِلَّهُهُ أَنَّهُ أَعْمَمَ مِنْ أَنْ يَكْفَرَ.

(1) مِنْ حَدِيثِ عِبَادِ اللَّهِ بْنِ رَوْةٍ حَنِيفَةَ بْنِ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لِيُخَرَّجَ مِنْ حَيْبَرِهِمْ قَالَ الْيَهَوُدُ هَذِهِ العَبَارَةُ مِنْ حَيْبَرِهِمْ، إِذَا رَأَوُا مَرْأَةً، وَالْحَدِيثُ أُخْرِجَهُ مَالِكٌ فِي (فوَالْمُوَطَّةِ) ٤٧٦٨، وَعِنْ سَلَيْمَةَ بْنِ يَسَارٍ، وَأَخَرِجَهُ أَحَدُ الْأَحْدَاثِ (فِي السَّنَنِ الكبرىِ) ٤٤٣، وَالْداَرَقْطِيَ (فِي الطَّيْبَةِ) ٣٧٥، عَنْ جَاهِرِ الرَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) مِنْ مَفْرَدَاتِ الْقُرْآنِ صَٰ١٥٥.٥٥
 подход الفص lunches طعامه مثلاً للكم Walt Disney ونوعاً على الكم صيد البحري مادّي من عبد للرحمن السلك وحده عند أبي حنيفة. وعند ابن أبي ليلى: جميع ما يصاد منه، على أن تفسير الآية عندن: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.

فإن تفسير الآية: أجل للكم صيد حيوان البحري وأن تطعموه.
لأن قوله: {مناكم} مفصول له مختص بالطعام كما أن {ناقلة} حال مختصتة ب{الدوعة} يعني: أجل لكم طعامه تنتمي إلينا كم بأكلتكم طرفاً، ولسبيرتكم يتزودونه قيداً، كي تزود موسي عليه السلام الحوت في تسبيه إلى الحصائر عليها السلام. وقرئ:
(وطلبه)

وقوله: {صياد البحير} ما صيد فيه وهو ما يفرخ فيه، وإن كان يعيش في الماء في بعض الأوقات كطير الماء عند أبي حنيفة. واحتالف فيه، فهم منهم أن حرم على المحرم كل شيء يقع عليه اسم الصيد، وهو قول عمر وابن عباس. وعن أبي هريرة وعطاء مجاهد ومسعود بن جبير: أنهم أجازوا للمحرم أكثر ما صاده الحلال وإن صاده لأجليه إذا لم يدُو ولم يفرخ، وذلك ما ذبح قبل إحرامه، وهو مذهب أبي حنيفة وأصحابه رحمه الله. وعند مالك والشافعي وأحمد رحمهم الله: لا يباح له ما صيد لأجليه.

قوله: {لا قوقله} {مناكم} مختص بالطعام، فعل ذلك على التقدير الثاني، وهو أجل لكم صيد حيوان البحر وأن تطعموه} لأنه {حيث نوطنة الذكر} و{فطمانه} على طريقة أعمجبيزيد وكرمته، فلا يتعلق به المفصول له، وأما على التقدير الأول فالطاهر أنه لا يختص بالطعام؛ لأن كل من المتعلق والمعروف عليه مقصودان بالذكر، ولذلك قال {أتي أجل لكم} {كلناكم} مني. قال أبو الباق: الصميمر في {فطمانه} ضمير البحير، وقيل: ضمير الصيد، والمعنى: أباح لهم صيد البحر وأكل صيديه، بخلاف صيد البر، و{مناكم} مفصول له، وقيل: مصدر، أي: متعلق بذلك متميزة.

قوله: {مناكم}، الجوهري: تتاء بالبلد ثناءً: إذا طالتها، وهم يتاء البلد، والاسم: التاء.

(1) النتينان في إعراب القرآن (1: 42)
فإن قلت: ما يصنع أبو حنيفة بعُموم قوله: "قصيد أَلَّيْ قَلْتُ؟ قُلْتُ: قد أخذ أبو حنيفة رحمه الله بالفهوم من قوله: "وَعَصَّمْ عَلَى كُلِّ ذِيَّةٍ أَلْيَأَرْحَمْهُ" لَانَ ظاهَرَهُ أنَّ صَبِيدَ الْمُحَرَّمِينَ دَوَنًا صَبِيدَ غِيرهُمْ; لأَنَّهُمْ المخاطَبَونَ، فَكَانَهُ فِي: وَعَصَّمْ عَلَيْكُمْ ما صَبِيدَ فِي الْبَرَّ، فَفِي النَّحْرِ مَنْ مَصِيدَ غِيرهُمْ وَمَصِيدُهُمْ حِينَ كَانُوا غَيرَ مُحَرَّمٍ، وَيُذِلُّ عَلَيْهِ. قوله تعالى: "يَا بُنيَا الْإِلَيْهِينَ إِنَّا أَنْتُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ حَيٌّ وَلَهُمُ الْقَيَامُ".

وقرأ ابن عباس رضي الله عنه: "وَعَصَّمْ عَلَيْكُمْ مَصِيدُ الْبَرَّ، أي: الله عز وجل.

وقرأ: (ما وَسَمَّى) بكسر الذال فيمن يقول: "دام يداً".

[فَجَعَلَ اللَّهُ الْكَفِيعَةَ الْبَيْتِ الْكَسَارِيمُ يِنَاسٌ وَالْمَنْهَرِ الحَرَّمَ وَالْمَنْهَرِ وَالْفَلْقَيَدَ وَالْفَلْقَيَدَ;

ذَلِكَ لِيَقْصُوْنَ أَنَّ اللَّهَ يُقَلِّمُنَّ مَا فِي الْدُّنْيَا وَمَا فِي الْآخِرَةِ وَلَقَلْلُ اللَّهِ يَكَفِّيُ عَلَيْهِ.]

أَسْتَعْدَرُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَقَابِ، وَأَنَّ اللَّهَ غَفُوٌّ وَرَحِيمٌ (98)

"الْبَيْتِ الْكَسَارِيمُ": عَطْفُ بِبَيْنِ عَلَى جَهَةِ السَّمَادِ لَا عَلَى جَهَةِ التَّوْضِيحِ، كَمَا تَحْيِيُهُ

فَوَهُ: (قد أَخَذَ أَبُو حَنِيْفَةُ بِالْفَهُومِ). فِيِنَّهُ: هَذَا اسْتَدْلَالٌ ضَعِيفٌ لَّاِفْعَمَّمَهُ عَنْهُ لِسَبُوحَةٍ، إِلاَّ أَن يُقَالُ: لَسْ لَمْ رَأَوُا هَاهَا الْفَهُومُ المَخْلاَفَ، بِلِ الْمَرَّةُ مَا عُلْمَ مِنْ الْآيَةِ وَنُفْهَمُ منْهَا، وَقَلْتُ: يَثْبُتُهُ فَوَهُ: "فَفِي النَّحْرِ مَنْ مَصِيدُ غِيرهُمْ وَمَصِيدُهُمْ حِينَ كَانُوا غَيرَ مُحَرَّمٍ، وَلَوْ أَرْيَدَ الْإِسْتَدْلَالَ بِبُشْرِهِ الْآيَةِ لَكَانَ مِنْ بَابِ الْإِسْتَدْلَالِ بِبَعْضِ النَّصِّ، وَهُوَ الْعَقَبُ بِبُشْرِهِ ما مِثْلُ الْكَلَامِ لَهُ، وَأَوَّلَهُ أَنَّهُ يُعْمِنَ بِبَعْضِ النَّصِّ، وَهُذَا تَوْقُقَتُ الصَّحَابَةِ، وَرَوَيْنَا عَنْ الْبُخَارِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ: فَأَحْرَمُوا وَلَمْ أَحْرَمُوا، قِبَّرُوا بِهِمْ سَحْرَ وَحَشْ، فَاسْتَعْتَمَهُمْ فَأَجَلُوا أن يُعْيِنُونَ، فَطِلَّتْهُمْ فَلَأَنَا مِنْهُمْ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولُ اللَّهِ إِنَّا صَدَّقَنَا حَارِجَ وَحَشَ، وَإِنَّ عِنْدَنَا فَاضِلَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَأَصْحَابِهِ: "كَلَّمَا وَهُمْ مُحْرِمُونَ (1).

فَوَهُ: "الْبَيْتِ الْكَسَارِيمُ": عَطْفُ بِبَيْنِ عَلَى جَهَةِ السَّمَادِ لَا عَلَى جَهَةِ التَّوْضِيحِ، كَمَا تَحْيِيُهُ

(1) مِثْلُ بَعْضِ النَّصِّ

الصفة كذلك، وذلك أن الأصل في الصفة تغيير الموضوع عن غيره وخصوصه عني عداء، الله تعالى على الدائح، وعلى هذا قول المصحف.


قوله: (ووضاً إلى أعراضهم): معطوف على (انعضاً على النبي بالنفس، وقوله: لا يُبْتَهِل لقوله: (انعضاً ووضاً)، كاد يقول: جعلت هذا الكتاب مشتملاً على معرفة الإعراب ليكن لمصفيه الاحتراز عن اللحن في كلامهم.

قوله: (إِنَّ خَلَصَ تَمْرُرْنَ). إن الله يعسوس في الأرض، وهو عالم بما يُصِيبُهُم ويبعثُهم: بعينك كيفية تعلم قوله: (إِنَّ خَلَصَ تَمْرُرْنَ). إن الله يعسوس في الأرض، وهو عالم بما يُصِيبُهُم ويبعثُهم (43).
ما أمركم به وكلفكم. {تشديد الوقف} ليمنِي انلهك تحارمه {عفور ربيع} من حافظ عليها.

{نّال الرسول إلا الابن والله يعلم ما نبتدئون وما يكتمنون} [99]

{نّال الرسول إلا الابن} تشديد في إجابة القيام بها أمرها، وإن الرسول قد قرع ما وجب عليه من الابن وقامت عليهكم الحجة وأمركم الطاعة، فلا عذر لكم في التمثيل.

تحت هذا العلم الخاص، ويُمكن أن يكون المعنى: إنه جعلنا الكعبة انتعاشاً لهم في أمر دينهم وذبحهم، أو ذكرنا جهَّز حُرمة الإحرام ليعلموا أنه لا تعلم مصالح دنهم وديهم، فتستبدلاً بهذا العلم الخاص على أنه لا يُرَّب عن عليه يشاقل ذرن في السياوام والأرض، وعلموا أنه تعالى أعلم به وراء ذلك كله.

قال الفاضلي: {ليعلموا أن شرع الأحكام لذََّف المضار قبل وقوعها وجلب المنافع المرتبة عليها دليل على حكمة الشارع وكبالي عليه، وقوله: }{وأَدْعُ الله يَكُونُ حَكِيمًا وَلَطِيبًا} تعليم بعد خصيص ومباغة بعد إطلاق.

قوله: {تشديد} خير {نّال الرسول}.

قوله: {وأَدْبَرَ الرسول قد قرع}، قبل: هو عطف على {تشديد}، أي: تشديد في إجابة القيام وليذان أن الرسول، فهي الكلام خذف، وقلب: الوجه أن يكون عطفاً تفسيريًا على إجابة القيام، المعنى: أن حكمة ابتذال الرسول هي ألا يكون للناس على الله حجة، فإن الله تعالى أرسله إليه ليلَّغ إليكم ما أرسل به من شرايتكم، ولا سيِّب تعظيم شعائره وأعلام دينه، فبُلُغ وانذر، فارتّفع المعر وازْرَع العيلة، وبيقي الأمَّر من جانِيكم، إن أطمعوا فاعلموا أن الله غفورٌ ورحيم، وإن عصيتموه فإن الله شديد العقاب، هذا هو المعنى بقوله: {تشديد} في إجابة

(1) {أنوار التنزيل} (2: 370).
[قل لا يسنّي الحَبِيبَ والطَّبِيبَ ولا أعجبَك كَثْرَةَ الحَبِيبِ فَانْتَقِوا الله يتأولي] ١٠٠

البَنَّاءُ بين الحَبِيبِ والطَّبِيبَ بعيدُ الله تعالى، وإن كان قريبًا عندكم، فلا تَعْجِبوا بكمُرة الحَبِيبَ حتى تُؤيَّل لهُ كثْرُه على الطَّبِيبَ القليل، فإنما تَوَهَّمْهُ في الكثرة من الفَضْلِ لا يُبَارِي النَّقَصانَ في الحَبِيبَ وقوَاتِ الطَّبِيبَ، وهو عامٌّ في حُلال المال وحَرَابه، وصالح العمل وطَلَّابه، وصحيح المذاهب وفِاسِدَها، وَجِيْدُ الناس وَمَرَّمِهِمْ....

القيام بها أبَيَّ بعِيْدٍ، ثمّ إِبْعَال هذه الجُمِلَة، أي: [ما على الرَّسُولِ إلا الْبُلْغُ]، مُعْتَضِرًا بِمَعْطِفَه والمعطوف عليه، وهذه التَّأكيدات في إِبْتَاث العلم تدلّ على أنّ جَعْل المَشَارِق إلى قوله: [ذَلِكْ مَا ذَكَرَهُ اللهُ تَعَالَى مِن جَنْفِ حُرْمَةِ الإِحْرَامِ بَعْضٌ الصَّيْدِ وعَبْرٌ وَاوَّلٌ مِّن جَعْل الكَعْبَةِ قِيَامًا، بل كَلْ مَا ذَكَرَهُ اللهُ مِن أُولُو الْسُّوْرَةِ، بِلْ كَلْ مَا بَلَغَهُ صَلُوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ وسَلَّاهُ وما جاء به من النَّوْحِي وغيره لَيْدَخُلْ فيه ما تَضْعَطَتْهُ السُّوْرَةُ، فَلَانَ تَأكِيدات في إِبْتَاث العلم بقوله: [وَآتَى اللهُ يَكْرِهُ] (النَّبِي: ٤٩)، ثمّ الوعْد والوعْد بقوله: [فَأَعْمَلُوا أَنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقَابَ وَأَنَّ اللهَ عَفّوُ رَحِيمٌ] (النَّبِي: ٩٨)، ثمّ التَّخصِيص بما أُجِرِّي هذه التَّشْدِيدات لِأَجْلِهِ مِن قَوْلِهِ: [وَاللهُ يَسْتَغْفِرُ وَمَا كَسَبْتُوا]. وَتَوسِيعُ هَذَا الَاَعْتِرَاضَ، يَدْلُ على أنّ الحَطَّبَ عَطْبُه، وَلِلْهَذَا المَعَنِي يَنْظُرُ قُوَّةً المُصَنَّفِ: [وَهَذَا الرَّسُوِلُ قدْ قَرَّرَهُ ما قد وَجَبَ عَلَيْهِ من النَّبِيْغَ] إِلَى آخِرِهِ.

قَوْلهُ: [لا يُؤْمِنَ بِالْخَبِيبِ ] وقوَاتِ الطَّبِيبِ، يعني: لا أُتَوَّادُّ بين كَثْرَةِ الحَبِيبِ وقوَاتِ الطَّبِيبِ، فإنّ كَثْرَةَ قَوْلَتْ بِالْحَبِيبِ الذي في نفسه، وَقَوَاتِ الطَّبِيبِ الذي هُوَ خَارِجُ منها، فَلْنَ يَغْلِبَ الْوَاحِدُ الآخَيْنِ.

قَوْلهُ: [وَهُوَ عَامٌ في حُلالِ المَالِ وحَرَابِهِ، الرَّاغِبُ: الحَبِيبُ هوُ الْبَاطِلُ في الاعْتِبَادِ، وَالْكَفِّيْنَ في المال وَالطَّلَّاحِ في الفَعْلِ، وَأَصْلُهُ الْرَّدَيْهِ الدَّخْلَةُ الَّذِي تَظَهَّرُ رَذَاهُ فِي الاعْتِبَادِ، وَهَذَا قَالَ الشَّاعِرُ:
سامسة وتخامية تُذَّجِّبَانَ
فأبّانَ الكَيْرِ عن عَمِّيْبٍ الحديّد

ومتى أعتَبر الطَّيْبُ بالخَبيثِ فَهُوَ كَالدِّعَاءُ مِن النَّفَّةِ بَلِّ كَالشَّيْءِ الَّذِي لا أَقْرَعُهُ بِالْقَرْنِ(1)
فَيَغَيِّرُ اللَّهُ تَعَالَى أُنَبِيَّ الْطَّيْبَ وَإِنْ أَسْتَقْلَتْ مَوْمَعَهُ فَهُوَ خَيْرٌ مِن الخَبِيثِ وَإِن اسْتَكْرَتْ مَوْمَعَهُ حتَّى يُعَجَّبَنِمُ كَثْرَةً، وَبَيْنَ أُنَبِيَّ الْطَّيْبَ وَالْخَبِيثِ لِيَأْخُذُوا لِبَيْنَهُ وَالْكُفُّورَةُ، بَلْ إِنَّهَا ذُكِّيَّةَ الْجَوْهَرَةَ وَالْرَّداءَ، فَالْمُحْمَوْدُ قَلِيلٌ خَيْرٌ مِن الْأَنْثَيْمِ الْكَثِير، وَهَذَا قَلِيلٌ: أُقَلِّلْ وَأُطِبْ. إِنْ قَلِلْ كَيْفَ جَعَلُ الخَبيثِ هَاهُنا كَثِيرًا، وَقَدْ جَعَلَهُ قَلِيلًا فِي قُوَّةٍ تَعَالَى: فَقَأَفِنَّا النَّبِيُّ الْأَكْبَرُ(2) [النساء: 77]. قَلِلْ: اسْتَكْتَارَهُ للخَبيثِ هُوَ عَلَيْ نَظَرِ المجَّالِنِ بَالْدَيْنَا، وَاسْتَقْلَالُهُ هُوَ مَا عَلَى حَقِيقَةِ الأَمْرِ، وَقَوْلُهُ: وَلَوْ أَشِجِّبَكَ لِسِبْطٍ لِلْبَيْتِ فَمَنْ خَابَ ثُلُّ مِنْهُ، كَفُوِّلُ الشَّاعِرُ:

كَثَرَ إذا عَجَّمَتْ مُسْتَهْلَأً كَأَتِّكَ تَغْيِيبُ الْذِّي أَنْتَ سَائِلُهُ(3)

وَلَأَيْجِلُ أَنَّ الخَطَّابَ عَامَّ مِن حَيْثِ المَعْنِي، قَالَ: فَقَأَفْنُوا اللَّهَ يَكْتَأَبُ الْأَكْبَرُ بِلْفَظِ الجَمِيعِ، وَالْمَعْنِي: اسْتَعْلِمُوا النَّقُوِّ راِجِنُ أَنْ تَبْلَغُوا الفِلَاحَا نَثْبِيَّانَ عَلَى أَنَّ النَّقُوَى هِيُيَ نَيُبْلَغُ بِهَا الفِلَاحُ(4).

وَقَلَّتْ: يَبْنِي تَمْصِصُ الجَمِيعِ بَعْدَ تَعْمِيمِ الخَطَّابِ، بِيَدٍ عَلَى الْفَائِهِ فِي فَقَأْفُوَ اللَّهِ(5).
أَيِّ: لَا يَسْتَوِي الْخَبيثُ وَالْطَّيْبُ وَلَوْ أُعْجِبَكَ أَنْ تَمْكَحِيَ نَخَافَةُ الخَبيثِ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَقْضَيْهِ ذِي الْلِّبّ التَّمْيِمُ بِينَاهَا لِتَحْرُي حَسْوَلِ الفِلَاحِ.

الْرَّاغِبُ: الْلِّبّ: أَشْرَفَ أَوْضَافُ العِقَلِ، وَهُوَ أَسْمُ الدُّروَى الَّذِي إِضَافَتُهُ إِلَى سَائِرٍ أَجْزَاءٍ
فَقَالُوا اللَّهُ ﷺ وَأَيَّزُوْا الْطَيِّبَةَ وَإِنَّ فَلَى عَلَى الْخَيْبَةِ وَإِنْ كَثُرَ، وَمِنْ حَقِّ هَذِهِ الْآيَةِ
أن تَكْفِحُوا بِوَجُوهِ الْمُجِيرَةِ إِذَا افْتَخَرُوا بِالْكَثْرُ كَأَيْ فَقَيلُ:
وَكَانَ بِسَعْدٍ إِنْ سَعُدً كَثِيرٌ وَلَا تَرْجُ منْ سَعَد وَفَاءًا وَلَا نَضْرًا
وَكَأ يَفَيْلُ:
لا يَدْخُلُكُمْ مِنْ ذُمْهَانِهِمْ عَدَدٌ فَإِنَّ جَلُولُهُمْ بَلْ كُلُّ هُمْ بَقْرٌ
وَقَفَلُ: نَزَلَتْ فِي حُجُّاجِ الْيَمَانِ حِينَ أَرَادَ الْمُسْلِمُونَ أَن يَبْقَوْنَ يَمُعِّقُوا بِهِمْ فَهُمْ يَعْلَمُونَ عَنِ الإِبْقَاءِ
بِهِمْ وَإِن كَانُوا مَشْرِكِينَ.

الإِنْسَانُ كَلَّبَ الشَّيءَ إِلَى الْقُشْورِ، وَبِعَتْبَاهُ قَبْلُ لِضَعِيفِ الْعَقْلِ: يَرَاعَةً، وَقِصَّةً، وَمَنْخَوْب،
وَخَاوِي الصَّدْرِ(۱).

قَوْلُهُ: (نَكْفِحُوا بِوَجُوهِ الْمُجِيرَةِ،) الْمَكْفَهَةُ: مِصاَدَقَةُ الْوَجُوهِ. الْجَوْهْرِيُّ: كَفِحَةُ كَفِحَةً;
إِذَا عَسَّقَتْهُ كَفِحَةُ كَفِحَةً، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: كَفِحَةٌ كَفِحَةٌ: إِذَا عَسَّقَتْهُمْ فِي الْحَربِ بِوَجْهِهِمْ لَسْ
دُوْنَهَا تُرْسَ ولا غَيْرُهُ:
قَوْلُهُ: (وَكَازِرُ بِسُعْدِهِ) الْبِيتُ مِنَ الْحَيَاةِ، بَعْدَهُ:
يُظَوَّعُكُمْ مِنْ سَعَدِ بَيْنِ عَيْنِي جَمْعُومِهَا
وَتَرَهَّدُ فِيهَا حِينَ تَنْقِلُهَا خَبَرًا(۲).
قَوْلُهُ: (لا يَدْخُلُكُمْ) الْبِيتُ لَأَبِي نَبِيّ(۳)، دَهْنُهُ أَمْرٌ: إِذَا غَشَيْهُ، وَالْذَّهَامُ: الْجَعْعَةُ الكَثِيرَةٌ
جَانِسَ بَيْنِ الْكَلِمَتَيْنِ.

وَقَلْتُ: مَا أَكْثَرُ مِكَافِحَةً مِّمَّا أُهِلِّ السُّنَّةِ وَالْجَعْعَةِ؟ أَلَا يَرْدُعُكُهُ قُوَّةُ صَلْوَاتِ اللهِ وَسَلَامَةُ

(۱) تَفْسِيرُ الرَّاغِبِ: (۱: ۴۱۹)، وَانْظُرُ: مَفْرَدَاتِ الْقُرْآنِ صَ ۷۳۳.
(۲) دِبْوَانُ الْحَيَاةِ لَأَبِي نَبِيّ: (۱۷۲ فَتْحَةً).۴۴۷.
(۳) الْمُصْدِرُ السَّاِيِّصِ (۴: ۱۸۶).
عليه: «لا تتجمع أمة محمد على الصلاة، وبد الله على الجماعة، ومن شهد في النار، أخرجه الترمذي(1)؟ أما يجوز قوله: "أنبيوا السواك الأعظم، فإنه من شهد في النار(2)؟ أما فين سببه من القدوم قوله: "من خرج من الجماعة فيديّ شير فقد خرج ريحنة الإسلام من عنيه(3)؟ وما زوى مسلم عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: "من خرج من الطاعة وفازق الجماعة مات بيتة جاهلية(4)؟ والأحاديث المتكونة من الأئمة المتقدمين فيها في تحصى! أم كيف ينجس على تسمية من مدحهم الله في كتابه العزيز بقوله تعالى: "فَسَتَّمِعُنَّ أَمْوَاهُمْ مَوَافِكًا لِّلرَّحْمَٰنِ"(5)؟ [آل عمران 110]؟ وعلى لسان حبيبنا: "مثل أنيم مثل المطر لا يصير أوله خيرًا لآخره(6) بالله الحبيبي!

هذا وإن الآية إن أجريت على العموم لتكون مبنية على إزادة العموم في قوله تعالى:

وما على الرباول إلَّا أَلْثَعْوَى، أو على الخصوص مبنية على خصصينه، ولا يثبت على شيء مما ذكر، فتقبل الكلام على الأول: يا أنيم الذين تنذرون أنكم أرباب النّعيم وأصحاب العقول، انظروا بعد ما بلغكم من بناء التوحيد وتغيّ الشرك، والإشادة إلى ما كرام الأخلاق وقلع الزلزال: هل يستوي ما أدعوك局限于 وما أنت عليه من أتباع دين أباكم وقطع الأرجام والفساد في الأرض؟ فأعمالوا فواكم وابدأوا جهادكم في التخلي بين الحق والباطل، وأنتموا الله وأنصفوا

(1) أخرجه الترمذي (21167) عن ابن عمر وقال: هذا حدث غريب، وأخرجه أحمد (12767) والطبراني.
(2) أخرجه الحاكم في المستدرك (796) عن ابن عمر رضي الله عنها، وأخرجه أحمد (1290) عن أنس، دون قوله: "من شهد شهد في النار.
(3) أخرجه بهذا النطق الإمام أحمد (1760) والطبراني في المعجم الكبير (13351) عن الحارث الأشعري.
(4) أخرجه مسلم (1848).
(5) أخرجه الترمذي (12869) وأحمد (12349) عن أنس، وأخرجه أحمد (1890) وأبي حبان (7226) عن عمار بن باسر.
الجملة الشرطية والمعطوفة عليها: أعني قوله: "إن بذل لكم تسويَّمٍ وإن تف إياكم
عنها حتى تسلوا كمال بشركم حتى تسلوا
حتى تسلوا عن تكاليف شاقَّةٍ عليكم، وإن أفتكُم بها وكلفكم إياها

من نفوسكم لعلكم تفرونَ بالذُّريعة عاجلاً، وبالفلاح آجلاً، فعلى هذا: الكلام في الدعوة إلى
مباحة الحق وطاعة الله ورسوله، وقوله: "ولأصحابكم كنز الخيرات" كالتعميم لعدم الاستواء،
وقوله: "أثبتوا الله بما أوحي إليكم من نبأً" من باب إرجاء الجان والبعث على التفكير والبحث على
الدنيا. ولنحن نقول أيضًا: يا أمي محمد، همِّموا إلى النظر والتفكير في من يتبع شبه رسل الله
من واقعهم، ومن ينكر على عقبيه ويتبع هواه الذي يضله ولا يعمل بالأحاديث الصحيحة
المروية عنه حتى يتتبع الحديث مما والطيب.

وأنا تقرير الكلام على الثاني، وهو أن الآية نازلة في حيَّاج البحاما كما قال: "وقيل:
ترحَّب في حيَّاج البحاما حين أراد المسلمون أن يوقعوا بهم فتوى، وقال حبي السنه: "ترحَّب
في مريح بن ضيَّعَة البكري وحيَّاج بكير بن واثيل، وقد منصب القصة في أول السورة،
وفيها: فإنن كان العالم الفاصل خرج، يعني مريحًا، في حيَّاج بكير بن واثيل ومعه مجاهة عظيمة،
فهموا به، فأثار الله تعالى: "فكنِّبها الذين ماتوا لا يعلمون ما تعلموا". (الأنفال: 21)، ففيه:
النبي عن التعرض للمشركين القاصدين لزياَرة حرم الله لغرض الدنيا، فتبُّعوا، وإذا
كان التعرض لهم غير جائز في مثل ذلك المقام كيف جاز التعرُّض لأعراض المسلمين في
تفسير كلام الله الموجِّه؟ نأت الله علينا وعلىه.

(1) معالم التنزيل: (105) وانظر: جامع البيان: (33)
تعمّكم وشقّ عليكم، وندموا على السؤال عنها، وذلك نحو ما روي: أن سرائحة بن مالك أو عكاشة بن يحيى قال: يا رسول الله، الحج علينا كل عام؟ فأعذر عنه رسول الله ﷺ حتى أعاد مسألته ثلاث مرات، فقال: وعسته وما أيوماك أن أقول: نعم، والله لو قلت: نعم، لو أجبت، ولو أجبت ما استطعتم، ولو تركتم لكونتم، فأنزلتكم ما تركتم، فإنما هلك من كان قبلكم بكلية سؤالهم واختلافهم على أسبابهم، فإذا أمركم بأمر فخذوا منه ما استطعتم، وإذا تهينتم عن شيء فاجتنبوه.

وإن تسألوا عن هذه التكاليف الصعبة في زمان الوحي، وهو ما دام الرسول ﷺ بين أظهركم، فقوله: (ما روّى عن سرائحة بن مالك أو عكاشة)، روى أحمد بن حنبل والترمذي وابن ماجه، عن علي رضي الله عنه، قال: لما ترَّىتُ ولدُ عليَّة يُجمعَ البيوت (آل عمران: 97) الآية، قالوا: يا رسول الله، أي كل عام؟ فقالوا: يا رسول الله، أي كل عام؟ قال: لا، ولو قلت: نعم، لو أجبت، فأنزل الله تعالى (لا تستقلوا عن أشياءك، الآية) الآية.

وقوله: (وولَّيت)، الجوهري: وَيَبْنُ: كلمة رحمة، وَوَلَّيَتْ عَكْسَهُ، وقال البيزاني: هما بمعنى واحد، يقول: وَيَبْنُ لَزِيد وَوَلَّيَتْ لَزِيد تَرْقُعُها على الابتداء.


(1) كذا في الأصول الخطيّة، وفي الكشاف: أن سرائحة.
(2) عجره أحمد (985) والترمذي (814) وابن ماجه (2884) عن علي وآخره أيضاً الدارقطني.
(3) (2703) والحاكم في المستدرك (3157).
إنّا نشكوّكم بما نشكوّ القرآن ﷺ معناه: إنّا ضربْتم إلى بني إسرائيل: حتماً بني إسرائيل بحكم من قوّض أو نفي، وليس في ظاهره شرح ما يكم إلى حاجة ومستحِبّ حاجتك منك إليه، فإذا سألتم عنها حيكتين بيدكم (1)، وقرر هذا المعنى الإمام حيث قال: السؤال على نواعين، أحدهما: ما لم ينجح ذكره في الكتاب والسنة، بووجه ما فهو ملتهي عنده، ثاناهيها: ما نزل به القرآن ولكن السامع لم يفهمه كي ينبغي له جزء السؤال، والفاتحة في الذكر أنه تعالى آلم أمنك السؤال أوجمع أن جمع السؤال ممنوع، فذكر ذلك مثيرة لهذا القسم، ثمّ كلامه (2).

فإن قيل: فإذن، أين السؤال مكاحلة؟ (3)، لأنه سأل بعد نزول آية المحتَج كما سيجيء في حديثه، يقال: ما أدرك عليه لهؤلاء: أن الأمر يحتوي الكُتاب أو المرة في المراد منها، بل لأنه ما تفكيك في أن إفادهة الكُتاب ما يصحّ على الأمهاتي على سياق القاضية، والذين مُنَتِّي على البـِـر: ماجمل على ذلك في الْيـِـنْتِي مَـحْبَّ (الجـِـنَّ: 82)، وكان ذلك مشهوراً عندهم كأيّة الإمام، عن أبي كعبة المشهدي: فإن الله تعالى قرّض فرائض فلا تصيبها، وتهيئ عن أشياء فلا تتبيّكها، وحيد حدوداً فلا تعّدّوها، وعّد عن أشياء من غير نسيان فلا يتبنوها عنها (4).

قال الراغب: إن الأشياء في البحث عنها وسواها ثلاثة أضرب: ضرب بجيب السؤال عنه، وهو ما كلف الإنسان به وبه أمر، وإياه توجّه أن أتّقى الجريج بالاعتقاس، فقال: قَتَّلْهُو، هّل سألُمونه عنه، شفاء العين السؤال، وضرب بكارة أو يحظر السؤال عنه، (5)

(1) معارف التزيل (5: 106).
(2) مفاتيح الغيب (12: 444).
(3) المنشور (5: 548) حيث قال: أخرجه ابن جرير (961) وأبو الشيخ وابن مزاهي عن أبي هريرة.
(4) مفاتيح الغيب (12: 444).
(5) أخرج أبو داود (376) والدارقطني (729) والبهبهاني في السنن الكبرى (1: 227) عن جابر.
وإياك توجّه قولك، إنما تكلم من كان قبلكم بكترة شواهد الأنبئة(1)، واجب بحور السؤال والسكت عنه، وهو ما يُستحب أن يُعمد ولا يؤخذ به الإنسان إن بحث عنه واستكشّف(2).

وقال القاضي: الجملة الشرطية وما عطف عليها صمّتان لَّأَشِيَّةَ، المعنى: لا تسألوا عن أشياء إن تظهر لكم تَمْرَكْمَم، وإن تسألوا عنها في زمن الوحي تظهر لكم، وهو ما كمّدتني نبتيان ما يمنع السؤال، وهو أنه ما يعمد، والعاقل لا يفعل ما يعنه(3).

وقلت: وهذا النمو عند علماء البيان يتسم بالكتابة الأبيانية، فيثيد القطع بأحيان السؤال وليس يوجب في الآية، وتركيز المصنف أقربما يفهمن من دليل الخطاب، والتقليد بالوصف: أَنَّ هَذَا سَؤَالاً لَا يُعْمَدَّ مَنْ لَا يَتَّبِعُ كَالِكَالِيَّةِ الشَّافِقَةِ والأَمْوَرِ التي إن ظهرت أوفرهم في الحراج والشِّيق، هذا حسن لولا أن فوره: «يَنْصُرَكَ» يقتضي أن ينصّ السؤال بما في إخوانه مشايخ العباد وفي إبادته فسادهم؛ فإنما يقابل الإبادة هو الإخفاء، كقوله تعالى: رَجِلُ مَعْرُوفٍ في نَصْبِهِ مَا لِلّهِ مَنْ أَيْدِيٌّ (البقرة: 273)، ويعضده ما زُوّينا عن البخاري ومسلم والترمذي، عن أنس، قال: حَطِّب رَسُول الله سَمِعْتُهُ ما سَمِعْتُ مِثَالُهَا فَتَقَرَ، فقال: ۛلَوْ تَعَدَّمْتُمْ مَا أَعْلَمْ لَأَصْحَبَنِمُ قَلِيلًا وَلَبْكِيْنِمُ كُثْرًا، قال: فقضى أصحاب رسول الله سَمِعْتُهُ وَفِيُهُمْ وَفِيُهُمْ فَرِيحًا، فقال رجل من أبي: فقال: ۛفَلَنَّا، فَنَزَّلَتْ هَذِهِ الْآية".

= وأخرجه ابن ماجه (752) وأحمد (570) والدارمي (779) والبيهقي في "السنن الكبرى" (1: 227) والدارقطني (731) عن ابن عباس.

(1) أخرجه الترمذي (2769) عن أبي هريرة، وأخرجه أيضا الإمام مالك في "المولى" (رواية محمد بن الحسن الشافعي) رقم 995 والبزار (8123).

(2) تفسير الراغب الأصهري (5: 466-466).

(3) نُور النزيل (2: 371).
يُوحى إليه تُبِّد لكم تلك التكاليف الصعبة التي تَسُوءكم، وتَمَوَّرُوا بِتَحْمِيلها، فتَعَرَّضون أنفسكم لغضب الله بالتمييز فيها.

«عَفَا اللّه عَنْهُمْ»: عَفَا الله عَن سلَف من مسألائكم، فلا تعودوا إلى مثلها.

«وَاللّه عَفَرَ عَنْهُمْ»: لا يُعَمَّل لكم فيها يَفْتَرَت منكم بِعفْوِهِ.

فَإذَا قُلَّتْ: كَيف قَالَ: لا أَنْثَلُوا عَنْ أَنيْسَيَةٍ؟ فَمَّا قَالَ: فَقَدْ سَأَلَّاهَا.

لا أَنْثَلُوا عَنْ أَنيْسَيَةٍ إِنْ بَدَأْتُ لَكُمْ تَسُوءُمُ»(1)، وَفِي رَوَايَةُ فِسْأَلَّاهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم حَتَّى أَحْفُوهُ في المسألة، فصِدَّى ذَاتِ يَوْمِ السِّبْنَة، فقال: لا تُسَأَلُونَ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بِبَيْنَتِكُمْ، فَلَا تَسَاءَلُوا ذلك أَؤْمَرُوا وَرُهِبُوا أَنْ يَكُونَ بَيْنَ يَدِيْ أَمْرٍ قَدْ حَضَرَ، قال أَنْس: فَجَعَلَتْ أَنْظُرَتْ يَمِينًا وَشَيْأَا، فَإِذَا كُلُّ رِجَالٍ لَفَ عَنْهُ مَنَأَ، فَأَفَضَّلَ رِجَالٌ كَانَ إِذَا لاِيْخَىٰ بَيْنَهُ، قال: يا نَبِيِّ اللّهُ مِنْ أَبِي؟ قَالَ: أَبُوك حَدْوَةٌ، ثُمَّ أَنْشَأَ أَمْرُ رَضِيَ الله عَنْهُ، فَقَالَ: رَضِيَتَا بِاللّهِ رَبَّا، وَبِالإِسْلاَمِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيٌّ، تَغْوُى بَاللّهِ مِنَ الْيَتَّن، قال: رَسُولُ اللّه ﷺ: "شَأَرِكُنَّ فِي الْخَيْرِ، وَالشَّرِّ كَأَلِبٌ قَطُّ، إِنَّهُ صَوْرَتَ لِلَّجْنَةِ، وَالنَّارِ حَتَّى رَأَيْتُهَا دَوْنَ الْحَيَاةِ"(2)، قَالَ فَكَأْنَهُ: يُذْكِرُ هذا الحَدِيثُ عَنْ هَذَهُ الْآيةِ: لا أَنْثَلُوا عَنْ أَنيْسَيَةٍ إِنْ بَدَأْتُ لَكُمْ تَسُوءُمُ»(3)، وَقَدْ رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَد بن حَبَّل، عَنِ أُبِي هَرْبَة رَضِي الله عَنْهُ، وقال فيه: فَرَجَعَ عِبَادُ اللّهِ بِنْ حَدْوَةٍ إِلَى أَمِّهِ، فقال: وَبَلَغَكَ مَا خَلَّكَ عَلَى الَّذِي صَنَعْتِهِ؟ قَالَتِ: كَنا أَهْل جَاهِلَةٍ وَأَهْل أَعْمَى قَبِيحَةٍ). أَزْوَاجُهُمْ مِنْ أَنْتِمُ الْإِنسَانُ: إِذَا أَطْرَقُ سَافَكَتَ بِنْ حَوَّفَ.

قَوْلُهُ: (وَنَظْفَرُوا) عَطُفْ تَفْسِيرٍ عَلَى قَوْلِهِ: "فَبَدَأْ لَكُمْ«.

(1) أَخْرَجَهُ البُحَارِي (6211) وَمُسلم (2359) عِنْ أَنْسٍ، وَالترمذي (2313) غَيْرَ أَنْسٍ.
(2) أَخْرَجَهُ البُحَارِي (7089) وَمُسلم (2359) عِنْ أَنْسٍ.
(3) قَوْلُ فَتَأْثِرُ أَخْرَجَهُ البُحَارِي (7089)، وَانظرُ: "جَامِعُ الْبَيَانِ" (9: 14).
(4) أَخْرَجَهُ أَحْمَدٌ (3388) وَابن حَبَّانٍ (2445) عِنْ أُبِي هَرْبَة، لَكِنْ فِيهَا: أَقَالَتْ: وَبَلَغَكَ، مَا خَلَّكَ.

على الَّذِي صَنَعَتِهِ، كَنا أَهْل جَاهِلَةٍ..."
ولم تُقل: قد سأل عنها؟ قلت: القَصِيرُ في مُسْتَحِيلَةٍ ليس براجل إلى أَنْبَأْتُهَا حتى
تُجبِبُ تَعْدِيَتهُ بِعَنٍّ، وإنها هو راجع إلى المسألة التي دَلَّ عليها لَا كَانَتْ لَوْ قَالُوا، يعني: قد
سَأَلَ هذه المسألة قُومٌ من الأُولِياء، وَقَدْ أَصْبَحَواْيَا** أي: بِمُرْجَعِهَا أو

قوله: (راجع إلى المسألة) أي: إلى المصدَّر لا إلى المفعول ليحتاج إلى تعديته بِعَنٍّ.

الراجل: حَدَّتَ سَأَلَهَا يُجتَهَدْ وَجهِينِ، أَنْحَوْهُ: أنه استخبار إِشارة إلى نَجِي قَولِ أَصْحَاب
البقرة حيث سألوا عن أوصافها، فعل هذا لا كَزَرْ بين قَولِه: قد سَأَلَها ويَن قَولِه: قد سَأَل
عنها، والثاني: أنه استطاع إِشارة إلى نحو المستَنِدلين لِلمائدة مِن عَيْسِي والسَّلاَئِين مِن
صالح النافقة، فعل هذا لا يَصِيح أن يقَال: سأَلَ عنها، وقُولُه: حَدَّتَ أَصْبَحَواْيَا كَيْفِيْنِ كُتِبِْ
أَي: كُفُروا وَلَمْ يُعْتَفُروا (1).

وَاعْلَمُ أن الطَّبْل والسأَل والاستخبار والاستفهام والاستعلام (2) أَلْفَاظٌ مَعَارِبةٌ،
ومَرْتَبُ بعضها على بعض، فالطلَّب أَعْمَهُها، لأنه قد يقال في تسآله من غيرك، وفيها تطلب من
نفسك، والسأَل لا يقال إلا فيها تطلب من غيرك، فكل سؤال طَبْل، وليس كل طَبْل
سأَلَ، والسأَل يقال في الاستعطاَف، فيقال: سألَهُ كذا، ويقال في الاستخبار: يقال: سأَلَهُ
عن كذا، وأنا الاستحبار فلااستعطاَف الحَتِب، وذلك أَحْصَهُ من السأَل، فكل استخبار سأَل
وليس كل سأَل استخباراً، والاستفهام: طَبْل الإفهَام، وهو أَحْصَهُ من الاستخبار، فإن
قول الله تعالى: {مَا أَثَبَتُ الْيَدَانَ الَّتَيْنَ مُقَدَّشَتِينَ} (المائدة: 116) استخبار وليس بالاستفهام، وكل
الاستفهام استخبار وليس كل استخبار استفهاماً، والاستعلام: طَبْل العلم، فهو أَحْصَهُ من
الاستفهام، إذ ليس كل ما يفهم مَعْلَم، بل قد يُطَن وَيَعْقَم، وكل استعلام استفهام وليس كل
استعلام استفهاماً.

قوله: (بِمُرْجَعِهَا) أي: يَا تُؤْوِيل المسأَلَة به وتَرْجِعُ إليه عند تحققِهَا.

(1) تَفْسِير الراجل الأَصْفَهَانِي (5/ 467-468).
(2) قوله: "والاستعلام سُفَط من (ع)."
بسببها "كفريين"، وذلك أن بني إسرائيل كانوا يستفدوّن أنبياءهم عن أشياء،

فإذا أمروا بها تركوها فهلكوا.

[فما جعل الله من يهود ولا ستوردا ولا وميسلون ولا حارون ولكن الذين كرروا يفرون على الله الكذب وكثرهم لا يقيلون]

كان أهل الجاهلية إذا نيجت الناقة خمسة أبطن آخرها ذكر، بحرروا أذنها - أي
شغفها - وحرموا ركوبها، ولا تطرد عن ماو ولا مراعي، وإذا قبَّ لنهيهم لم يركبها،
واسمهم الإلْهُ؛ وكان يقول الرجل إذا قدمت من سفر، أو ثبت من مرض
فتانيي سائحة. وجعلها كالبَّجيرة في تحريم الانتفاض بها.

وقيل: كان الرجل إذا أعطى عبدًا قال: هو سانيّة فلا عقيل بينها ولا ميراث، وإذا
ولدت الشاة أمني فهين، وإن ولدت ذكر فهين لأهلهم، فإن ولدت ذكر وأنت قالوا:
وصلت أخاه، فلم يذبحوا الذكر لاهلهم، وإذا نيجت من صلب الفُحل عشرة أبطن
قالوا: قد حمى ظهره فلا يركب، ولا يحمل عليه، ولا يمنع من ماو ولا مراعي.

ومعنى "ما جمل": ما نصرف ذلك ولا أمر بالتبخير والنشيب وغير ذلك، ولكنهم
بتحريمهم ما حرموا "يقرون على الله الكذب وكثرهم لا يقيلون" فلا تناسبون التحريم
إلى الله حتى يفرسوا ولكنهم يقلدون في تعلمهما كيفهم.

قوله: "نيجت الناقة خمسة أبطن"، المغرب: وقد نيجت الناقة تنجا: إذا ربي تنجها حتى
ووَضعت، فهو ناج، وهو للبيئات كالقابلة للنساء، والأصل: تنجها ولدا، يعود إلى مفعولين،
إذا بني للفاعل الأول قبل: نيجت ولدا، إذا وضعته. النهاية: يقال: نيجت الناقة: إذا
ولدت فهي منتجة، وأنتجت: إذا حملت فهي نورج، ولا يقال: منتج بكسر التاء.

(1) المغرب في ترتيب المعرفة (2: 285)
[01] أو أَوْلَىٰ كَانَ مِثْلُ الْإِنْساَنِ إِنّهُ ۖ فَأَيُّكُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَنْ يَهْتَدُونَ ۖ} ٣٠٤

واوَ الْمَلَكَ حَتَّى يَنْتَهَى إِنّهُ ۖ فَأَيُّكُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَنْ يَهْتَدُونَ ۖ} ٣٠٣

قال أبو البقاء: رجواب، ووجوب: أوْلَىٰ. وكانوا لا يَعْلَمُونَ بِمَا يَعْلَمُونَ ۖ} ٣٠٤

وذهب الراغب إلى أنَّ الواو للمعطى، والمعطى: من جَعَلْتُم، أي: أَيْكُنْمُنَّمُ أنَّكُمْ وَلَا يَعْلَمُونَ فِي أَيْضَائِهِ مَا قَضِيَّهُ عِلْمَهُمْ وَلَا يَهْتَدُونَ بِمَا هُمْ عِلْمُهُمْ وَأَيْشَ بَيْنَا هُمْ مِن أَيْضَاءِ الْفَرْقَةِ الْثَّالِثةِ الَّذِينَ وَصَفَّى فِي رُوِي: النَّاسُ عَالِمٌ وَمَعْلُومٌ وَحَايٌ بَيْنَ الْمَطْرِ وَمُرْضَى عَلَى رَبِّهِمْ. وَرُوِي عَنْ عَلِيِّ ٱلرَّضُوٰحِ عَلَى نَعْمَةِ ٱللَّهِ ٱلْمَلِكِ عِلْمُهُ وَلَا يَهْتَدُونَ بِهِ ۖ} ٣٠٥

وابن: لَنْ يَهْتَدُونَ بِمَا هُمْ عِلْمُهُمْ وَلَا يَهْتَدُونَ ۖ} ٣٠٤

والمعنى: أنَّ الاتهام إذا نَصِحَ بالعالم المهندي، وإذن يُعْرِفُهُ اهتماؤه بالمَجِيَّة.

قوله: {أَوْلَىٰ كَانَ مِثْلُ الْإِنْساَنِ} وَأَوْلَىٰ الْمَلَكَ حَتَّى يَنْتَهَى إِنّهُ ۖ فَأَيُّكُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَنْ يَهْتَدُونَ ۖ} ٣٠٤

وهو مثاب للعالم المهندي، وفيه معنى قول الإمام والفاقي: التقليد المذكور هو أنَّ المقلد لا يَعْلَمُ بِمَا يَعْلَمُونَ، بل يتبعه على الحق أو على الباطل، وأما من عُنفاه، و одноه، مقتَبِه بالدليل فهو ليس بمقلد. ٣٠٣

(1) المذنباء في إعراب القرآن (1: 466).
(2) انظر: مفاتيح الغيب (2: 410) حيث نقله عن علي بن خطيب تَكَبَّل برَزَ yaş، وأخرجه الدارمي من خالد بن معدان، والبيهقي في شعب الإيام (۲۸۰۸) عن أبي الدركاء، وتفسير الراغب الأصفهاني (5: 470).
(3) مفاتيح الغيب (128: 448) وآي الحذاء (373).
كان المؤمنون تندهب أنفسهم حسرة على أهل الغفر والعتائين من الكفرة يتنون دُخُولهم في الإسلام، فقيل لهم: "عليكم أنفسكم" وما كلفتم من إصلاحها والشيء بها في طريق الهدى. "لا يضطركم" الصلاة عن دينكم إذا كنت مهتدٍ، كما قال عزر وجَّل لنبيه عليه السلام والسلام: "فلا تذهب تفسك على حرري" (نافع: 8)، وكذلك من يتأسف على ما فيه السفقة من الفجور والخلق، ولا يزال يذكر مسابقهم ومناكبهم، فهو خاتمة به، وليس المراد ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإن من تركهما مع القُدْرَة عليها فليس به، وإنما هو بعض الصلاة الذين قَضَلَ الآية فصحت الآية بينهم وبيته.

وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ أَوْلَمْ يَأْتِيَهُمْ فَقَالَ إِنْ هذَا لَيْسَ بِزَمَانِهِ فَهُمْ يَقْبَلُونَ فَلا يَقْبَلُونَ فَحِيْثَ يَعْلَمُونَ، فَهُمْ رَكَّزُونَ عَلَى أنفسهم، فهُمْ عَلَى هَذَا تَسْلِيماً لَّن يَأْمُرُ وَيَنْهَى فَلا يَقْبِلُ مِنْهُ، وَيَنْسَطعُ لِعَدْرِهِ.

فَأَوْلَى (وَأَنَا هُوَ بَعْضُ الصَّلَاةِ) أي: مَنْ تَرَكَ هُمْ عَلَى القدرة فليس به. (بل هُوَ بَعْضُ الصَّلَاةِ الَّذِينَ قَصَلْتَ الآية بِنِيْهِمْ) وذلك أن نَقْلَ في حَتَّى الْبَعْضِ "قَصْلَ"، وَخُوَّلَ البَعْض بِقَولِهِ "قَبَّانِيَا الْكَبْيَةَ"، وَأَنْفَثَ هُمْ الْهَادِئَة بِقَولِهِ "إِنْ أَهْتَرَأْتُمْ"، وَإِنَّا بِكُونَنَا مَهْتَدِينَ مِهْتَدِينَ إِذَا قَامَوْا بِمُثِرَتِهِمْ مِنَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالْنَّهَيِّ عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَمْ يَضُرْوا فِي هَذَا، بل إنَّا نَحْتَسِبُ هَذَا الَّذِي قُطِّعُوا بِهِ فِي ذَلِكَ وَخَتَمْوا عَلَى فُواَّتِهِمْ الْإِنْجَاءِ فِي الْقُوَّمِ وَلَكِذَا اسْتَهْدَأَهُ بِقَولِهِ "فَلا تَذْهَبُ نَفْسَكُمْ عَلَيْهِمْ حُرْري" (فاطر: 8) فَقَنُونَ تَنْظَرُ إِلَى ظاهِرِ الآية وآمنُكَ عَنِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالْنَّهَيِّ عَنِ الْمُنْكَرِ، فَلَكِنَّ الْإِمَّرَةَ، وَالجَسَامَةَ الْيَوْمِ مَقْبُولَةٌ.
وعن هـ: ليس هذا زمان تأويلها، قال: فمتى؟ قال: إذا جعل دوتها السيف والسوط والسج١. وعن أبي ثعلبة الخشني: أنَّه سُئلَ عن ذلك فقال للسائل: سألت عنها حيَراً، سألُ رسول الله ﷺ عنها فقال: "القُرُورُ بالمعروف، وتناقُوا عن المنكر، حتى إذا ما رأيت شجاعة مطاعاً، وَهْوَى مُتَبعاً، وذُنُبٌ مُؤثِّرة، وإجابة كل ذي رأي برأيه، فعلِيك نفسيك، ودع أَمَر العوام، وإن من ورَكُم ابْنَا الصَّبر فهِيَنَ كَبْضٌ على الجُمُهُ، للعاملين منهم مثل أَجْرٍ خسِينٍ رجلاً يعملون مثل عمله".

وقيل: كان الرجل إذا أسلم قالوا له: سفَهْتُ أبًاك ولا مهره، فنزلت.

قوله: (وَعَن أَبِي ثُلَّاثةِ الخُشَنِي) بضم الخاء المعجمة والثلث، الحديث بتلاوة زواد الندقي (وَابِن مَاجَهَٰ۟)


قوله: (القُرُورُ بالمعروف) أي: ضعفوا به ولا تضاوروا فيه. الختامية: قبل كل من قلّ فعلاً من غير مشاورة: انتقير، كان نفسه أسرته بشيء، فلا تتغير، أي: أطاعها.

قوله: (نَجَّى مطاعاً). الختامية: النَجَّى: أنشد النَجَّى مع الحرص، وفيه أن النَجَّى من جيئة الإنسان، والكامل من لا يطيعه لقوله تعالى: (وَفِيمَ ذَا قُسُودٍ مَّعَ نَحْيِهِ). (الحشر: 9).

قوله: (وَكِلَا مُؤْتَرَة) أي: يستنكر على الآخر.

قوله: (قَبَلَ الْجُرْح) إذا أسلم قالوا له: سفَهَتْ أبًاك، فنزلت.

وقيل: كان الرجل إذا أسلم قالوا له: سفِّهْتُ أبًاك ولا مهره، فنزلت.

(1) أبو داود (4343) والترمذي (658) وابن ماجه (4414) وابن حبان (4385) عن أبي ثعلبة الخشني.
لذلك جُزم جوابه، وعن نائف (عليكم أُنسكم) بالرفع، وقرء (لا تضركم) وفيه وجهان: أن يكون خيرا مرفوعاً، وتبسطه قراءة أبي حذيفة: (لا يضركم)، وأن يكون جواباً للأمر مجهوًما، وإنها ضمت الراية إتباعاً لضمّة الضاد المنقولية إليها من الراة المدَّغمة، والأصل: لا يضركم، ويجوز أن يكون نهباً، (لا يضركم) بكسر الضاد وضعفها من ضارة يُضيره ويُضوره.

والمتني على المنكرين عمهم الله بعاقبتهما، وما بينكم وبين أن تعُنكم الله بعاقبته إلا أن تتأوَّلون هذه الآية على غير تأويلها، وإنها المعنى: لا تقدروا بأنكتكم، واحفظوا أنفسكم، وإذا اهتمتم فليس عليكم من خلال من خالفكم شيء، كقوله: (ليس عليكم ما اهتدِتم) [البقرة: 272، وقوله: ولا تُشكل على أعصاب المجيدة] [البقرة: 119]. وقيل: حدثت أبي بكر أخرجه الترمذي وأبو داود، عن قيس بن أبي حازم (1)، وخصصه الناظم، فإن قوله: (لا يُحَمَّلُوا مِن عِدَّةٍ ما وَجَدُونَ عَلَيْهِمْ) (2) أُولو كان يُؤمِّنُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْثَبُونَ (3) يُزَمَّر إلى ذلك.

قوله: (وعن نائف: (عليكم أُنسكم) بالرفع) هي من طريق شاذة (4).

قوله: (إن يكون خيرا مرفوعاً)، قال الزجاج: إعراب (لا تضركم من صل) الأحوج أن يكون رفعاً على جهة الخبر، أي: ليس يضركم من صل، ويجزى أن يكون جزماً، أي: لا يضركم، إلا أن الراية الأولى أدقعت في الثانية فضمّت الثانية لالتقاط الساكن، ويجوز على جهة النهي: (لا يضركم)، بفتح الراة وكسرها، وهذا تهي لغاشب وبراد به المخاطبون، فإنها قلت: لا يضركم كفر الكافر، معاينه: لا تُدَعَّن أنت كفره ضرراً عليكم (5).

(1) أخرجه أبو داود (4340) والمزني (688) عن قيس بن أبي حازم عن أبي بكر، وأخرجه أيضاً ابن ماجه (500) وأحمد (1) وابن حبان (304).
(2) انظر: البحر المحيط (4: 388).
(3) معاين القرآن وإعرابه (214).
قوله: (الذي هو «شهدت بنيكم») أُنسَع في «تين» وأضيف إليه المصدر، كقوله تعالى:

«فَلَا تَذْهَبُ تَفَسِّيْكُمْ عَلَى مَأْتِيَةِ الْغَنْدَوَةِ» (الأنعام: 94) بالرفع.
شهادة بينكم شهادةٌ منينٌ، أو على أنه فاعلٌ في معنى: فيها فِرَضٌ علىكم أن يشهد أثنا. 

وقرأ الشهيبي: (شهيد بينكم) بالتينون، وقرأ الحسن: (شهدت) بالتاء البالغ، و(والله حسن) ظريف للشهداء، و(قيقُ اللثيمية) بدلاً منه، وفي إبادته منه دليلٌ على وجوب الوصية، وأنها من الأمور اللازمة التي لا ينبغي أن يتهاون بها مسلمٌ وينهِل عنها. ولعبور الدار: مشارفه وظهور أماراته بِلُعْبٍ الأَجْلِ (wives) من أقاربكم و(ومن عاركم) من الأجانب.

قوله: (وفي إبادته منه دليلٌ على وجوب الوصية)، قال الإمام: قالوا: قولته تعالى: في هذا حَصِيرُ أحكَمْكُمُ الْمَوْتُ، حين ذي الْوَصْیَةُ دليلٌ على وجوب الوصية لأنه تعالى جعل زمان حضور الموت حين زمان الوصية، وهذا إذا يكون إذا كان متلازمين، وإنما تخصِّصت هذه اللازمة حين وجوه الوصية.

وقلت: والأظهر أن قول المؤلف: "أو أنها من الأمور اللازمة التي لا ينبغي أن يتهاون بها" عطف متَّاسِبي على قوله: "وجوب الوصية" ودلالته على أن الإبدال فيه للتاكيد والتقرير والشوب دون الوجوب المتزاشف، وهذا اقتصر القاضي وصاحب التقرير دون المفسر، حيث قال: وفي إبادته منه تنبهٌ على أن الوصية ما ينبغي ألا يتهاون فيها، ولم يذكر لفظ الوجوب، وبَيْنَهُ في دِلَالة الإخباري المتضمن فيه المبارة على الوجوب قوله تعالى: "أَلَيْكُمْ لَا يَكُونُ اللَّهُ رَبُّ رَبِّيَّةٍ [النور: 3]؛ قال: فيه معنى النهي، ولكن أبلغ وأكمل من لا يَكِيْبُهُمْ.

(1) مفاتيح الغيب (12: 1251).
(2) أَنْبَارُ التنزيل (274: 2).
(3) انظر : (18: 11).
إن أنت صريح في آراؤي يعني أن وقع الموت في السفر ولم يكن معكم أحد من عشيرتك فأنت شهدوا أجنبيين على الوصيَّة، وجعل الأقارب أولى لأنهم أعلم بالحوال الميت ويا هو [الله] أصلح وهم له أضمن. وقال: هم المسلمون. وقيل: هم من الدَّيم. وقيل: هو من أهل السُّنَّة. وقيل: هذا يحور شهادة الدَّيم على المسلم، وإنها جائزة في أول الإسلام لقَلِيل المسلمين وتعدُّ ويجدهم في حال السفر. وعن مكحول: تسخُّها قوله تعالى: وأشهداً وَأَذَّنَوا عَلَى مَنْ كَتَبَهُ الْخَيْلَ (الإخلاص: 2).}

وزوي: أنه جرى بُنِئل بن أبي مريم مولى عروه بن العاص وكان...}

قوله: (وزوي أنه جرى بُنِئل بن أبي مريم) والصحيح: برَنُئل بن أبي مريم بالباء المنقوطة من تحت الفص والضم وفتح النازى في كتاب الترمذي (1)، والذي جاء في كتاب ابن أمير ماكولا (2): برَنُئل بن أبي مارية مولى عروه بن العاص في الجامع (3)، وفي صحيح البخاري وترمذي وأبي داوُد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: جرى رجل من بني سِيم مع تَمِيم الدارِي وعَدَدٍ بين بَناء، فأتى السُّمَّهُ في أرض ليس بها مسلم، فلما قاموا فقروا جاماً من فضة مَكْرِحْصاً (4) بذهاب، فأُخفِّفه مسول الله، ثم وُجِد الجمَّ بِمَكَّة، فقالوا: ابتعثاً بين تَمِيم وعَدَدٍ بين بَناء، فقام رجلان من أولياءه فحملو: لشهدتُها أحق من شهادتها وإن الجمل لاصبحهم قال: وفيمهم تولَّت هذه الآية (5).)

(1) الذي في سنن الترمذي (2059) بالدلائل وليس بالزي كذكر المصنف.
(2) هو الأمير سعد الملك أبو نصر علی بن هبة الله المعروف بابن ماكولا، من أهل عكبرا، فلله غلائه.
(3) جامع الأصول (129) رقم (116).
(4) إذا كان في (ط)، وهو الموافق لرواية البخاري، وفي غيرها من الأصول الخفية: الفُكَّارِ.
(5) أخرجه البخاري (2780) وأبو داود (628) والترمذي (306) عن ابن عباس.
من المهاجرين مع عدي بن زيد وتيميم بن أوس، وكانا نصارى، نُجِّارًا إلى الشام، فقرض بديل وكتب كتابًا فيه ما معه، وطرحه في مناعة ولم يخبر به صاحبه وأمرهما أن يدقَّا مناعة إلى أهله، وأتلا فسقَّا مناعه فأخذاً إناء من فضَّة فيه ثلاث مئات مغْزَل، منقوشًا بالذهب، فقضِيَّاه، فأصاب أهل بديل الصحيفة فطالتبوهما بالإثارة فخرجوا.
فرَفَّعُوهُما إلى رسول الله ﷺ، فتوالى.
فَكَثُبْتُوهُما: تَقَفُّوا، وتَصَرَّفُوا لِلخلِيف، فَيَعْبُدُونَ الْفَسَّالَةُ: من بعد صلاة العصر، لأنه وقت اجتماع الناس.
وعن الحسن: بعد صلاة العصر أو الظهر؛ لأن أهل الحجاز كانوا يفعدون للحكمة بعدما. وفي حديث بديل أنها لبسة نولت صلى رسول الله ﷺ صلاة العصر وكذا بعدي وقتم فاستحللْها عند المنير فحَلَّفَا، ثم وجدوا الإبل بekteفها: إذا أشترى من تيم، وعدي.
وقيل: هي صلاة أهل الذمة، وهم يعزمون صلاة العصر.
فإِنْ أرَبَّتْهُمْ: اعتراض بين القسم والقسم عليه، والمعنى: إن أرتبهم في شأبهما.
وأنهمُوهمُوا فحَلَّفَوهُما.
قله (فيه ثلاث مئة مغْزَل) تجريدًا، نحن قولك: في البيضة عشرون رطلًا من حديد، أي: هي نفسها هذا المقدر.

(1) أخرجه البخاري (٤٣٤) ومسلم (١٣٨) عن ابن مسعود.
سورة المائدة

وقيل: إن أريد بها الشاهدين فقد نسيح تخفيف الشاهدين، وإن أريد بها الوصيَّان
فلبس بشرْيَةٍ تخفيفها.

وعن علي رضي الله عنه أنه كان يخفف الشاهدة والراوي إذا اهتمها.

والشير في فهم للقسم، وفي كنان للقسم، يعني لا تستبدل بسياحة القسم بالله عَرَضًا من الذنب، أي لا تخفف بالله كاذبين لأجل المال، ولو كان من تَقِيَّم له قريبًا لنا. على معنى: أن هذه عادتهم في صدقهم وأماناتهم أبدا، وأنهم داخلون تحت قولهم تعالى:

«فِي رَبِّكُمُ الْقُدَّيْسَ يُقَدِّسُ مِنْ تَحْفِيقِ نِعَمَكُمْ أَوْ نَزْلَتْ مِنْ النَّارِ إِلَّا كَمَا نَاوَقَوْلُكُمْ لَأَمْرَكُمْ» [النساء: 135].

«شهدت اللَّهُ» أي: الشهادة التي أمر الله بحفظها وتعظيمها. وعن السُّمَّي: أنه وَقَفَّ على شهادة ثم ابتدأ الله بالمثَل على طرح حرف القسم وتعويض حرف الاستفهام منه. وزوَّر عليه بغير منه، على ما ذكر سابِعُه أن منهم من تخفيف حرف القسم ولا يعوض منه همزة الاستفهام، فقوله: الله لقد كان كذا. وقرأ: (أَمْثَلَتِيَنَّ) بحذف الهمزة وطُرُف حركتها على اللام وإدغام نون ومن فيها، كقوله: (عَادَ لَوْلَى).

قوله: (فقد نسيح تخفيف الشاهدين). قبل الناسح قوله: «اليتيمَة على المدعي واليمين
على من أَنفَرَ» (11)، والله أعلم. وقيل: أوَّل من قاله فس بن ساعدة الإيادي.

قوله: (أن هذه عادتهم في صدقهم)، والدلالة على العادة والتوقيع بقوله: «أباداً، انضمام

(1) أخرجه البخاري (1514) عن عبد الله بن عمرو، وأخرجه الترمذي (1342) وابن ماجه (2321).

وابن جيحان (5082) عن ابن عباس.
لا متي وذلك ما موقف "تَحْسِينُهمَا" ؟ قلت: هو استناد كلام، كأنه قيل:بعد اشتراك العدلية فيها، كيف تعمل إن اقتُبساً فيها؟ فقيل: "تَحْسِينُهَا". فقلت: كيف فضّلت الصلاة وهي مُطلقَة؟ قلت: لَاتَ كانت معروفة عنهم بالتحليف بعدما عُلِّم ذلك عن التَّفْيید، كما لو قلت في بعض أمثالهم: إذا صلى أحد في الدرس، عَلِّم أنها صلاة الفجر، ويجوز أن تكون اللَّام للجلس، وأن يَضَّد بالتحليف على إثْر الصلاة أن تكون الصلاة لطيفاً في التَّنْطُق بالصِّدْقِ ونافية عن الكذب والزور.

"إِنَّ الصَّلَاةَ تَحْتَ عَيْنِ الفَحْشَاءَ وَالضَّرْرِ" (العنكبوت: 56).

إِنَّ مِثْلَ الْعَارِي: فإنَّ أَطْعَلَ قَلِيلًا آتى. قال: فلا أُوحِبُ إليهكم، واستوَجِبْت أن يَقْال: إنَّها أَنْبهَتَنَا إِنَّما. قال: فَشَاهِدَان: أَنْهَا "يَقْوُّونَ" مَقَامٌ. يَسْتَحْيى علَّمُهم: أي: من الذي استحق عليهم الإثم. ومن الذين جَعَلَهُ عليهم، وهم أهل اللَّبَنَة وعَشَرُوهُ. وفي قصة: بُنِيَ أنَّ ما ظهرت خيالُ الرَّجُلِ حَلَفُ رُجَالٌ من وَرَثٍ هُنَّ انْهَأ صَاحِبُهُها وَإِن شَهَادَتَها أَحْقٌ من شهادتهم: و"الأَوْلِيَاءُ" للأَحْقَانَ بالشُّهَادَة لِقَرَائِهِمَا ومَعْرِفَهُمَا، وارتفعُوا على: هُمَّ الأَوْلِيَانَ، كَانَ قِيل:

وَمِن هَمَا؟ فَقِيلُ: الأَوْلِيَانَ.

قوله: "إِنَّ مِثْلَ الْعَارِي: فإنَّ أَطْعَلَ"، الأساس: داينُها: إِنَّهَا يَعْثَر: لا تُرَبِّن تُعْرِض، وَخُرِب مَعْطَرَةٌ في أَذْبَاهُ، وَمِنَ المَجِازِ: عَلَى كَذَا: أَطْعَلَ علَيْهِ، وَأَعْطَأَهُ علَى كَذَا: أَطْعَلَ. أَعْلِمَ أن هَذِهِ الآيَة مِن أَشكَّل مَا فِي الْقُرْآنِ مِن الْإِعْراب، قَالَ الْرَّجُجُ (1)، وَقَالَ الْوَالِدُ: رَجُجَةُ الْلَّهِ: رَوْيُ عَنْ عَمّرِ رضٍّ الله عَنْهُ: هَذِهِ الآيَة أَعْلَمُ مَا فِي هذِهِ السَّلَة مِن الْأَحْكَامِ، وَقَالَ، الْإِمَامُ: أَنْفَقَ المُفْصِّلُونَ عَلَى هَذِهِ الآيَة فِي غَالِب الْصَّعُوبَةِ إِعْرابًا وَنَظْلًا وَحَكَماً (2).

(1) بِمَعَاني الْقُرْآنِ وَإِعْرابِهِ (716: 2).
(2) مِتَافِيحُ الغَيْبِ (452: 16).
وقال القاضي: ومعنى الآية أن الحث في أمر الإثبات ينبغي أن يُنهى عقلانيً من ذوي سببه أو دينه على وصيِّه، فإن لم يُهدِّهما، بأن كان في سفر، فأخبر عن غيرهم، ثم إن وقع نزاع وارتباك أثقتها على صدقي ما يقولان بالمغلف. إن عاط)=( ) وصلاة أمناء شاهدَين فإنه لا يُجِبُّ الشاهدان، ولا نعاصم يمينهم يمين الوارث، وإن كان وصيًّين ترُدُّ البين على الزكاة،(2) إذا تسرُّح خيانة الوصيِّ، فإن تصديق الوصيِّ لابيامي، أو لتغيير الدعوى.

وقلت: هذا تلخيص المعنى، وهو في غاية من الجودة، وأنما كل مشكلة الأية فقد أشار إليه المصنف بحجة لا تزيد عليه.(3)

قال أبو البقاء: قوله: "إن أسماء، فإن من قال: ففاعل فعل مخفوف، أي: فليشهد أخْرَمَان، و"يَمُونُ" صفة "أَخْرَمَان"، و"وَمَنْ أَذْهَبَ" صفة أخرى ل"أَخْرَمَان"(1). قلت: فعلى هذا "الأولين" جبر مبتعدا مخفوف والجملة مستفنة على تقدير سوال، لأنه لا يقبل: فإن علِم أن الشاهديَّين قد حانوا فليتهم شاهدان آخران من الذين جُبِّي عليهم.

فقيل: من هم؟ فأجاب: الأخوان بالشهادة من أقرباء المجني عليه.

وقال الزرَّاج: قيل: معنى "اكتُلُّعوا علىهم أي: فيهم، كا في قوله تعالى: "ولأصَبِينَكم في جَعَلِيَ النَّزَلِ" (طه: 71)، وقيل: استبحروا منهم كقوله تعالى: "إذا أَكَبَّاْوا على آثَائِهم" (المطففين: 2)، أي: منهم.(4)
وقال صاحب "الكشف": أما ما يستند إليه استحقاق فلا يخفى من أن يكون الإصابة أو الوصي، أو الإمام أو الجائز المجري، وإنما جاء استحقاق الإمام لأن أحده إمّام فلم يسمى إذا كان يسمى ما يلزمه منك بغير حق مظلمة، قال يسبيله: المظلمة: اسم ما أخذ منك، وكذلك مثلي هذا المأخوذ باسم المصدر، وأي أعني "علىهم" فيحتوي أن يكون بمثلئ على في قولك: استحقاق على زيد مال بالشهادة، أي: يا الحسن ووجب عليه الخروج منه؛ لأن الشاهدة لا بعيد على خياتها استحقاق عليها ما وليان من أمر الشهادة والقيام بها ووجب عليها الخروج منها وترك الولاية لها، فصار إخراجها منها مستحقًا عليها كما يعترف على المحكوم عليه الخروج ما وجب عليه، وأن يكون بمثلئ في أي: استحقاق فيهما، وأن يكون بمثلئ من أي: استحقاق منهما (1).


(1) كتاب سبيله (2: 491).
(2) قوله: قوله لوصف من (م).
(3) "كشف المشكلات" للباقولي (2: 377-378).
وقيل: "ما بَدَّلَ من الصَّمَيرٍ في عِيْطُومٍ" أو من "طَنَّاَرٍ". ويجوز أن تُرَنِّفَ بِ"اتِّسَحَاقٍ" أي: من الذين استحقَّ عليهم انتدابُ الأولياء منْهُم للشهادة لِأَطْلَاعِهِمْ على حقيقة الحال. وقوى: "الأولِينَ" على أنه وَضْفٍ لَّدِيْهِنَّ أَتِّسْحَاقُ عَلَيْهِمْ مُجْرَمٍ، أو منصوبٍ على المدح.

ومعنى الأولياء: التقدمُ على الأجانب في الشهادة لكوينهم أَحْقَ بِهِا،..........

قوله: "ما بَدَّلَ من الصَّمَيرٍ في عِيْطُومٍ". قال الرجاء: "الأولِينَ" في قول أُكْرُهَ الصَّنَبِّينَ مُرَتَّعَانِ على البَدِلَ من الصَّمَيرٍ في عِيْطُومٍ، المعنى: فَليِمَّهم الأولياء بِالمَيْت مِقَامٍ هذِينَ الحَلَفِينَ فِيْدِيْسِيْهِنَّ بِاللهٍ (1).

قوله: "وَسَيُطَوِّبُنَّ أن يُرِيقُوا بِاِسْتِسْحَاقٍ" أي: "الأولِينَ" يكون فعلُ "اتِّسْحَاقٍ" لا الإِنْمَاء، فعلى هذا "اتِّسْحَاقٍ" بمعنى: استوجب، ولا بد من تَقْدِير المَضَاف فَلِاَنَّ الواجِبُ على أَهْلِ الْبَيْتِ أن يَخَافُوا مِن بَيْنِهِم شَخْصٍ من أَثَّارِمِ الْمَيْت مَوْضُوفٍ بالأولياءِ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ لا أَطْلَاعِهِمْ عَلَى حَقِيقَةِ الحَالِ، وإلَيْهِ الإِسْتِحْراَة بِقَوْلهُ: "قَمْرُ الْذَّلِّينَ أَتِّسْحَاقُ عَلَيْهِمْ اِنتِدَابُ الأَوْلِيَاءِ" (2).

الجُوُهَرِي: نَذِبُهُ لأَمَرَ فَانْتَقَدْ لَهُ، أي: دعاءهُ لَهَ، فأجاب الأَسْاس: رَجُلُ نَذِبُ: إِذَا نُذِبَ لأَمَرَ حَفْظُ لَهُ، وفَلاَن مَنْدَوَبٌ لأَمَرَ عَظِيمٍ وَنُذِبُ لَكُذَا، وإلَيْهِ فَانْتَقَدَ لَهُ.


قوله: (عَلَى أَنَّهُ وَضْفٍ لَّدِيْهِنَّ يَقْوَمُونَ مِنْ الذَّلِّينَ جَيْبَهُمُ المَقْتُونِينَ عَلَى الأَجَانِبِ، وقَوْلهُ: "مُجْرَمٌ" صَفَةُ "الوَضْفٍ".

(1) دِمِعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْراَبِهِ (2: 216).
(2) الْتَِهِيسُ في الْفِرَاوَاتِ النَّسِيعَةِ صِ 56 وَالْنَّشْرِ في الْقُرَاءَاتِ العَشَرِ (2: 289).
وقرأ: (الأولُين) على النَّسخة، وانتصابه على المَدْح. وقرأ الحسن: (الأولانٌ) ويتحت به من يرى ردَّ اليمين على المَدْح، وأبو حنيفة وأصحابه لا يرون ذلك، فوجه به عندهم أنَّ الورثة قد أذعوا على النَّصارى أنهم قد احتجوا فخلطنا، فلم يظهر بعدمهم اذعاني الشَّرَاء فيها كفينا، فذكر الورثة، فكانت اليمين على الورثة لإنكارهم الشراء.

فإن فلَت: في وجه قراءة من قرأ: (استحقَّ علىهم الأولَين) على البناء للفاعل،

وهو علي وإبي وأبي عباس؟

قوله: (و قرأ: والأولان) بالسنِّة، وانتصابه على المَدْح، فعل هذا هو جار على قائل: (فما أنت فمرتَ على) لا على (أنتين استحقَّ عليهما) لعدم المتابعة، وإنما يجعله وضفاً كما في قراءة (الأولان)، لاختلافها نكرة ومعرفة.

قوله: (فوجهين عندهم) أي: أصحاب أبي حنيفة رحمه الله، فإن رد اليمين على المَدْح غير سانع عندهم، لكن قوله: (لما ظهر كذبها اذعاني الشَّرَاء فيها كفينا، فذكر الورثة، فكانت اليمين على الورثة) ليس في رواية البخاري والرمذي وأبي داود (2) لم يثبت عنه، وظاهرة التنزيل يتاباه لأن ترْب الجزاء، وهو قوله: (فما أنت فمرتَ على) فإن قبوله: (فما أنت فمرتَ على) ثم ترْب عليه قوله: (إنما إذا أتين الآتيين) من تغلب هذا الأجنبي في النَّسخ، على أنه تعالى ضرَّع بالزَّد وال تعالى في قوله: (أو يفجأون أن نُرَدَّ أَيْتَمَه* مِنْهَ - المَسْتَحْصَّرَة) وجعله قانوناً لِّلَّذين هذا الحكيم، والله أعلم.

قوله: (من قرأ: أَسْتَحْصَّرَ عَلَيْهِمُ الأوْلَيْنِ) على البناء للفاعل) قرأها خفِص (3)، أي: حق ووجوب عليهم الإثم، حق واستحقاق بمعنى في المعالم.

(1) كذا في الأصول الخفية، وفي الكشف: على النسخة.
(2) سبق تفريقه.
(3) التيسير في القراءات السبع: ص 576 والنشر في القراءات العشر: (2) 289.
(4) معالم التنزيل: (114:2).
قلت: معناؤه: من الرجاء الذين أستَحقَّوْنَ عَلَيْهِمُ الْأَوَّلَيْنِ من بينهم بالشهادة أن يُجَرَّدوهُم للقيام بالشهادة ويظهروا بها كذب الكاذبين، ذلك الذي تقدم من بيان الحكم.

قوله: (أن يُجَرَّدوهُم) قبل هو مفعول (أَسْتَحقَّوْنَ) والفاعل (أَوَّلَيْنِ). وقيل: معنى هذا يعود إلى قوله: (أَسْتَحقَّ أَنْ يُهْيَأَ أَدْنَا الْأَوَّلَيْنِ) وإن بينهم: حال من الفاعل، والشهادة: متعلق به (أَوَّلَيْنِ) أي الأخفان بالشهادة، والواو في (ويظهروا) كالواو في قوله: (وَلَعْدَ أَنْ تَذَاوَّدَ وَتَسْيَمَ عَلَى رَبِّكَ مَا كَانَ مَنْ تَعْلَمُونَ) (النمل: 15) في إفادة تعويلي الترتيب إلى الذين على مذهب صاحب (المفتاح)، أي: ليشهدوا ويظهروا بها.

قوله: (فَذَكَّرَهُمْ) الذي تقدم من بيان الحكم وهو ما ذكر من رد اليمين أو نغير الحكم على الاختلاف أرجى وأحرى أن يأتوا بالشهادة على وجه التحقق، و (عَلَى وَجْهِهَا) حال من الشهادة، أي: محققة، المعنى: أن من حق الشهادة أن يشهد على ما هي عليه أو أن تترك إذا لم تكون محققة خلافة أن يُفتَضَّح الشاهد إذا ظهر خلافها، أو إلى مقدَّرة قبل (أَن يَأْتَا) والتفاسير: ذلك الحكم الذي ذكرناه أقرب إلى أن يأتوا بالشهادة على وجهها مما كتب تفعلونه، وأقرب إلى خوف الفضيحة، فتمتيعوا من ذلك، فعل هذا (أَوْ يَأْتَا) عطفاً على (أَن يَأْتَا) فتكون من باب قوله: عَلِينُهَا يَنُبِّئُوا وَمَا بَارَدَا، ومعنى ما قاله الواجي: ذلك الذي حكمنا به من رد اليمين أدى إلى الإيحاء بالشهادة على ما كانت عليه، أو أقرب إلى أن تُرَدُّ أيان على أولياء الملت بعد أبياتهم فيحلفو على خياناتهم وكذبهم فيفضحوا ويغذموا فلا يعفون كاذبين إذا خالفوا هذا الحكم.

(1) مفتاح العلوم) ص 134.
(2) سبیل تعرفیه.
(3) الوسیط (4: 2).
 diced in the previous verse, those who have not witnessed the death of a righteous person, let them witness this. 

After that, mention the verse: 

"And those who have been killed in the land and those who are on the ships, their reckoning will be with Allah. And Allah is not unaware of what you do."

And after that, mention the verse: 

"And say: 'O my Lord, give me a partner in wealth and in strength and make me strong against the sinners.'"
ومنصَبُ بِهِ أَجْبَمُ، الَّذِي أَجْبَمُ، وَلَوْ أَرَدَّ الْجَوَابَ لِقِيلَ: بِهِ أَجْبَمُ؟ فَإِنَّ قِيلَ: مَا مَعْنِى سَؤَالِهِمْ؟ قِلْتَ: تُوَبِّهُ جُوْرُهُمْ، كَأَنَّ سَؤَالَ الْمُوَكَّدَةِ تُوَبِّهُ لِلْرَّجُلِ.

فَإِن قِيلَ: كَيْفَ يُقُولُونَ: لَا عَلَمٌ لَّنا؟ وَقَدْ عَلَمُوا بِأَجْبَمُ: قِلْتُ: يُعْلَمُونَ أَنَّ الْمَعْصِرَ بِالْسَؤَالِ تُوَبِّهُ أُعْدَاهُمْ، فَيَكُونُ الْأَمْرُ إِلَيْهِ وِلَاءًا وَإِحْاطَةً مَا مَنْوَاهُ، مِنْهُمْ وَكَانُوا فِي شَرِّ مِنْهُمْ إِلَيْهِمْ أَظُهَّرًا لِلنَّشِّكَةَ وَالْمُلْجَأِ إِلَيْهِمْ فِي الْإِتْتِمَامِ مِنْهُمْ، وَذَلِكَ أَعْظَمُ عَلَى الْكَفَّرَةِ وَأَقْتُ فِي أَعْضاَءِهِمْ، وَأَجْبَمُ جُوْرُهُمْ وَسُقُوطُهُمْ فِي أَيْدِهِمْ، إِذَا اجْتَمَعَ تُوَبِّهُ اللهُ وَنَشِّكَ أَنْبِيَائَهُ عَلَيْهِمْ.

قُولَهُ: (عَلَى مَعْنَى: أَيْ إِجَابَةَ أَجْبَمُ؟ وَلَوْ أَرَدَّ الْجَوَابَ لِقِيلَ: بِهِ أَجْبَمُ؟) قَالَ صَاحِبُهُ. (الفَتْنَاءُ) (1): فَإِنَّ سَؤَالَ عَلَى عَيْنَ يَمِينُ أَحَدُ الْمُشَارَكِينَ عِنْدَ الْقَاتِلِ: عَنْدَيْهَا تُوَبِّهُ جُوْرُهُمْ، فَيَقُولُ هُوَ: فَيَقُولُ: مَا أَعْلَمُهُ؟ وَبِرَاءَةٌ رُيِّقُوا عَنْدَكَ عِنْدَكَ فيَأْكَلُكَها فِي الْمَيْلَةِ (2). فَالْمَعْنَى: أَيْ إِجَابَةَ أَجْبَمُ: إِجَابَةُ تَسْدِيقِ أوْ تَكْذِبِ، أَوْ إِجَابَةُ رَدُّ أوْ قُولٌٰ، طَاغِيَةً أَوْ عُصِيَّةً، وَلَوْ أَرَدَّ السَّؤَالَ عَنْ مَفْوَظٍ بِمَعْنَى: مَا كَانَ لَكَ، أَنْ قِيلَ: بِهِ أَنْ قَالَ، إِلَى الْبَاءِ، فَقُولَ: مَا ذَا فِي تَوْضُعِ الْمَسْرَدِ أَوْ بِأَيْ شَيْءٍ أَجْبَمُ، فَخَذَفَهُ الْجَارُ (3)، وَالْمَصْفَرُ لم يَلْقِفِهِ لِلثَّانِي.

قُولَهُ: (بِأَيْ شَيْءٍ). الْجَهْرُيُّ: ْمَصْفَرُهُ، مَكَانَهُ: إِذَا ابْتِلَتْهُ.

قُولَهُ: (وَأَقْتُ فِي أَعْضاَءِهِمْ). الْأَسْاَسُ: فَقَتَّ في عَضُيدهُ: إِذَا كُرِّرَ فَوَرَقَ أَعْوَاهُ.

قُولَهُ: (وَسُقُوطُهُمْ فِي أَيْدِهِمْ). الْأَسْاَسُ: سَيْقَطُ في يَدِهِ وَأَسْقَطُ وَسَيْقَطُ عَلَى الْمُنَبَّيِّ لِلْفَاعِلِ: ْتُمَّ، وَهُوَ مَسْقُوطٌ فِي يَدِهِ وَسَيْقَطُ فِي يَدِهِ: نَامَ.

 wastes.10

(1) مَفْتَنَاءُ الْعُلُومِ ص 100.
(2) كَذَا فِي (ط)، وَهُوَ الْمَوَاقِفُ لِمَا فِي (مَفْتَنَاءُ الْعُلُومِ)، وَتَحْرِفُ فِي سَأَلَ الْأَصْوَلِ لِلْرَّمْبَةِ.
(3) أَنْوَارُ الْمُزْنِبِ (أَوْ: 2) 378.
وامثالنا: أن تكتب بعض الخوارج على السلطان خاصة من خواصته تكبه قد عرفها
السلطان واتطلع على كتبها وتعزم على الانتصار له منه، فجامع بينه ويشاع له: ما فعل
بك هذا الخارج؟! وهو عالم بها فعل به يريد نوبته وتكبته، يقول له: أنت أعلم بما
فعل بي، تفويضًا للامر إلى علم سلطانه، واتقاءً عليه وإظهارًا للسكاية، وبعضًا لما
حل به منه. وقيل: من هؤلاء ذلك اليوم يقذفون ويدخلون عن الجانب، ثم يجيبون
بعدما تعود إليهم عقوبته بالشهداء على أمهم. وقيل: معناه: علّمنا ساقطًا مع علیك
ومغاربًا، بينًا علام الغوب، ومن علم الحقيقة لم تخت على الظواهر التي منها
إجابة الأخم روى لهم، فكأنه لا علم لنا إلى جانب علیك.

قوله: (أُنْتَ يَتَّبِعُ)، الأساسي: تكتب عنه يكتب ونكتيب الربح: مال عن مهاب الربح،
ومن المجاز: تكتب في عدوه.

قوله: (للسكاية)، الجوهر: شكرت فلاناً أشكوره في كتابه وشكوى، وشيكية بفتح الشين
المعجمة: إذا أخبرت عنه سعو فعلا بك.

قوله: (وكل: من هؤلاء ذلك اليوم)، ويبنوي: هو من هؤلاء ذلك اليوم، الضمير راجع
إلى القول، وهو: لا عدل لنا، أي: وقيل: هذا القول صدر منهم من هؤلاء ذلك اليوم، ثم
استأنف يقول: يقذفون، فكانه قبل ما باحتم تكلموا به وقد شعبوا عن شيء وأجابوا به
بطرائق السؤال، فتجيب: لأنهم يقذفون ويدخلون عن الجواب، فقوله: وقيل: هو من هؤلاء
ذلك اليوم معتوضًا على قوله: (تعلمون أن الفرط أن: لا عدل لنا)، ويجو أنهم يدخلون عن الجواب
ويقولون: لا عدل لنا، ثم بعد ما ترجع إليهم عقوبهم يجيبون بالشهداء على أفعالهم.

قوله: (معناه: علّمنا ساقطًا مع علیك)، هذا جواب آخر، على طريقه الأصولي الحكيم;
لأن جواب إبام العلم على طريق العلم يعلم منها المصود، وذلك قوله: لم تخت على الظواهر
التي منها إجابة الأخم لرُسُلهم؟
وقيل: لا جعلت لنا يا كن منهم بعدنا، وإنما الحكم للخاتمة، وكيف يخفى عليهم أرملك وقد رأوا شدة الوجوه، زرق العيون، موتّيجين؟

وقرأ: (علام الغيوب) بالنصب على أن الكلام قد تمّ بقوله: وإنك أنتم أي: إنك الموصوف بأوصافك المعروفة من العلم وغيره، ثم نصب (علام الغيوب) على الاختصاص، أو على النداء، أو هو صفة لاسم إن.

قوله: (وكيف يخفى عليهم أمرهم؟) رذى واعتراض على القول الآخر، وفيه إضمار، وذلٌك أنه تعالى لا سلهم بقوله: أي إجابة أجنحة، إجابة قبول أم رذى طاعة أو عصيان؟ فقالوا: لا علم لنا يا كن منهم بعدنا، يعني: ما دُمنا فيهم أجاب بضعمهم إجابة طاعة وقبول، وبعضهم إجابة معصية وردة، فلتأت توقيتا كنت أن الرقيب عليهم، نحن لا نعلم ما كان منهم بعدنا: هل بدلوا وغيروا أم تبتوا وداروا؟ لأن الحكم للخاتمة، وهذا لا يصح؛ لأن آثارات سوء الخاتمة لائحة من وجوههم وغيرهم، فكيف يقولون: نحن لا نعلم الخاتمة؟

قوله: (أي: إنك الموصوف بأوصافك المعروفة من العلم وغيره)، فالتراكيب حيثنُدٌ من باب قوله:

أنا أبو النجم وشهري شعري

قوله: (أو هو صفة لاسم إن)، فيل: فيه تنظير لأن اسم إن ضمير، والضمير لا يوصف وأجنب أن التنظر مدفع، لأنه يذكر الأقوال المذكورة، وبعضهم جوهر وصف الصميم، وهذا بناء على ذلك المذهب.

الانصاف: هُو كقوله:

أنا أبو النجم وشهري شعري

الانصاف: وقع في كلام الزمخشري أي منصوب على النداء أو الاختصاص أو نعت لاسم

(1) الانصاف بحاشية الكشاف (1390).
«إِذَا قَالَ اَللَّهُ ِبِدْلًا مِنْ ٱِبْنِ يَحْمَعٍ»، والمعنى: أنه يَوْعَل الكافِرِين بِعَظَمِ السؤال الرسِّالي عن إجابةهم وتبعُّدي ما أظهر على أيديهم من الآيات العظائم، ...»

«إِنَّهُ وَهُوَ بِعَظَمٍ، لَّا تَوْضَعُ ۖ وَأَنَّهُ مَضْمُورٌ وَاحِدٌ. وَقَرَّ صَاحِبُ الاتِّصَافِ مِنْ ذَلِكِ وَلَا يُسْتَبَعُ عَلَيْهِ، وَلَا نَمَذِجُهُ مِنَ ٱلسَّكَكَاءِ.»

وقلَت: ولا أراه أن الكلام إذا قطع عند قوله: «إِنَّهُ مَضْمُورٌ»، كما صُرِّحَ به وعُقِبَ به قوله: 


قوله: «إِذَا قَالَ اَللَّهُ ِبِدْلًا مِنْ ٱِبْنِ يَحْمَعٍ»، وقالت: ولا يَوْعَل البَلَد كالتفسير للمبَدِّل.

ولم يَوْعَل من قوله: «مَا أَيَّضَحَتْ» هل السؤال عن تَمِيز أحد المُشَارِكِينِ عن أمهم بعضها أو عن مَثْلِهِ الكافِرِينَ على تقدير الباء، كما قال القاضي (1)، والذي عليه ظاهر الكلام المضفُّ أن قوله: «مَا أَيَّضَحَتْ» مُضْحَأ لِلجرِيَّة في إجابة قبوله أو ردًا، أَنَّهُ بقوله: «إِذَا قَالَ اَللَّهُ ِبِدْلًا مِنْ ٱِبْنِ يَحْمَعٍ» إلى آخر السيرة بيانًا وتفصيلاً لذلك المُضلِّع، وأوصِح أن السؤال على طريق التعزيز وبيان أن

(1) أَلْوَارُ الْتَنْزِيلِ (٢: ٣٧٨).
فوكلوه وسموهم سحرة، أو جاوروا حذاء التصديق إلى أن أخذوا الله، كما قال بعض بني إسرائيل فيها أظهر على يد عيسى عليه السلام من البنين والمعجزات: <هذا سيجزيه> (الأنفال: 7) واتخذ بهم بعضهم وأتمنى إلهين.

«أيدلاكم» فرثك. وقوى؟ آمناك؟ على: آمناك؟ يريجإ الإلهين: بالكلام الذي يجني به الذين وأضافه إلى القدس، لأنه سبب للطهر من أوضاع الآثام، والدليل عليه قوله تعالى: «تكبر الناس» وفي المهد في واقع الحال، لأن المعنى: تكلمهم طفلا وكهلا، إلا أن في المهد فيه دليل على حد من الطفولة. وقال:
روح القدس: جبريل صلوات الله عليه أُبدى به لكنيك الحنجرة.

فإن قلت: ما معنى قوله: <في المهد وصدقاك؟ قلت?:

الجواب: جواباً، القبلة لا قبول، وهذا قال: والمعنى: أنه نويخت للكافرين يومئذ، واحتم الآية بقوله تعالى: «فمساك الذين كفروا بهم إن هداها إلا مرحباً بيت»، وهو الوجه الأول من الوجهين المذكورت في جواب سؤاله: كيف يقولون: لا علمنا لما؟ وقد علمنا، إلا ترى كيف بين معنى التمييز بقوله: فكدبوه وسموهم سحرة، أو جاوروا حد التصديق، حيث تثير احتفال السؤال من التصديق والتكذيب بأحدهما وهو التكذيب؟

قوله: (أو جاوروا حذاء التصديق): عطف على <فكذبوهما، وقوله: كذا قال بعض بني إسرائيل إلى آخره، تعرض هذين المعينين.


معناه: نُكَلِّمُهم في هاتين الحالتين من غير أن يتغاوت كلامك في حين الطفولة وحين الكهولة الذي هو وقت كمال العقل وبروغ الأشده، والذن الدي يسبَّبا فيه الأنبياء. والرسولة وآل إسماعيل حسبا بالذكر مما تناوله الكتاب والحكمة، لأن المريدة بها جنس الكتاب والحكمة. وقيل: الكتاب: الحتَّ، والحكمة: الكلام المحكم الصواب. كتب الذين آثروا هيئة مثل هيئة الطيبر. يعذَّبون بسهمي. فتنفع فيها الصَّمِير للكافر لأي صفة هيئة التي كان يُكِفَّر بها عيسى عليه السلام ويفْنُ في فيها ولا يرجع إلى الهيئة المضافة إليها، لأنها ليست من خلَّقه ولا من نفخه في شيء، وكذلك الصَّمِير في فتنعك. فتخرج موقع: فتخرجهم من القبور وتبعتهم. قبل: أخرج سام بن نوح ورجلين وامرأة وناجية.

وَوَقَّعَتْ نَفْخَكَ بِنَبِيِّ إِسْمَعِيلٍ عَنَاكَ يعني: اليهودة حين خُرجوا بقِيله. وقيل: لَنْ يَا لِللهِ تَعَالَ لَعِيْسَ: أَخْصَصْنِي قَصْبَيكَ كان يَلَّس الصَّمِير وباَكَ الصَّمِير.

قوله: (معناه: نُكَلِّمُهم في هاتين الحالتين) يعني: فائدة التضامن كهلا، مع في الهادي.

هنا، فعل هذا يكون الثاني تابعاً للأول، والأحراس ما في كلام الإمام (1) أن الثاني أيضاً معجزة مستقلة، لأن المريدة: يُكِفَّر الناس في الطفولة وفي الكهولة حين يَزَل من السناء في آخر الزمان، لأنه حين يزَل لم يكن كهلاً.

قوله: (لا أن المريدة بها جنس الكتاب) تعديل للتخصيص، يعني هو من باب عطف الخاص على العام لمزيد الفضل والشرف.

قوله: (ولا يرجع إلى الهيئة المضافة إليها) يعني: في قوله: هيئة مثل هيئة الطيبر، لأن الثانية مشتقة بها، وهي من خلق الله، بل إلى الأولى المشبه، لأنها من تقديره ومن تفخيه.

قوله: (وقيل: ليست لله لعيسى: أَخْصَصْنِي قَصْبَيكَ: عُطِّفُ على قوله: (إِذَا قَالَ الله) بدل من (يَوْمَ يَقْسِمَ)، فتكون هذه الخطبة في الدنيا.

(1) مفاتيح الغيب: ١٢: ١٢٩.
وفي كلام المصطفى نطفة، وهي أنه تعالى منّا عليه بقوله:

"أَحَسُّوا تَصَمِّيما عَلَيْكَ،" وما

كانت تلك النعمة نعمة دينويّة، لأنه كان يلسن حينئذ الشمّار وياك السّجر (1).

وفيما أن هذه النعمة أيضًا من التأييدات الدينية والميّزات الإلهيّة، روي أن مّن حُصّن في القديس

رحمة الله رجع ليلة إلى بيته فلم يجد عشاءًا ولا مرائجا ولا حطبا، فأخذه محمد ﷺ تعالى ويُقّضع

إليه ويقول: اللهم، أيّ سبب ورسيلة واستحقاق عامليتي يا تعاصره أي أتيت وقد أولياءك وأولياءك؟

و قضية الشّتائم على هذا الوجه هو أنه تعالى لنا تحول الشاهدين خصوصًا والناس عمومًا

بقوله تعالى: (أَنَّى أَنْتُؤْمَنُ بِالْآخِرَةِ وَأَنْتُؤْمَنُ بِالْآخِرَةِ إِلَيْهِ اِلْبَيْنَاءُ،) [المائدة: 108] بمعنى: وأنت كيف تؤمن بوجود الآخرة. وإنما يفهم إليه: ماذا أنت تؤمن به القديس مثلاً، ماذا السؤال والجواب في الدنّا لا علم لي بذلك؟ فقيل له: اذكر وقتك بعصي عليه الصلاة والسلام إلى القوم وتأييده بالمجازات الباهبة، وجواب بعض القوم له: هذا يسحر شمّين، وبعضهم: ثالث ثلاثة، لتنعلم ذلك السؤال والجواب، يدل على الأول قوله تعالى: (وَلَمْ يَنْتَهِيَ الْأَيُّ وَلَمْ يَكُنْ إِلَيْهِ مَثْلُهُ كَمَا كَانَ مَثَلُهُ مِنْ قَرْطَسٍ،) [المائدة: 116]

و التّكرير في الكلام على هذا الوجه: اذكر أي السائل ذلك الوقت الذي أراد الله سبحانه وتعالى

أن يرسل على الصلاة والسلام، وحين ائذى بالكتاب والحكمة وضمّ معه الموجزات،

وأمره بدعوة القوم إلى الحكمة وعلّمه بما في الكتاب، فاستحاق الأمر وأخذ الرسالة وأظهر

الموجزات القاهرة وأنحمهم، فأظهروا العجز، وقال بعضهم: إن هذا إلا يسحر شمّين، وقال

(1) انظر: (الدر المنثور (3: 565)، والكشف والبيان عن تفسير القرآن للتعليمي (4: 124).
ولا بذخُرُ شيطانًا لله، يقول: مع كل يوم رزقه، ولا يسكن له بيت في خراب، ولا ولد قيموت، أبنًا آمسي بات.


بعضهم: ثلاثًا ثلاثة على منوال هذا، فالأيح في الوجه الأول وراعى فيه ما يستدعه المقام من الكلام.

قوله: (لم يكن له بيت في خراب، ولا ولد قيموت) عقده المعري:

سعد المسيح يسعى في الغبار، ولا يسكن ولا ينام تحرث.

قوله: (أوحى إلى الحوائجين) أنتم، قال الرجاح، واشنذوا:

الحمد لله الذي استقبل، بالإنه السلمية واطمئنت.

وحى لهذا القرار فاستقرت (1).

(1) الشعر للمعاج، انظر: إدوانه ص 262 وذخارة الأدب (8: 298).
سورة المائدة

في مُحل النصب على إتباع حركته حركة الأبني كقولك: يا زيد بن عمرو، وهي اللغة الفاسية، ويجوز أن يكون مضمومًا كقولك: يا زيد بن عمرو، والدليل عليه قوله:

ألحاب بن عمرو كأني خير
لأن الترخيص لا يكون إلا في المضموم.
فان قلت: كيف قالوا: فهل ينسطيع زُرُعْك فب بعد إياهم وإخلاصهم؟ قلت:
ما وصفهم الله بالإيان والإخلاص، وإنما حكي إدعائهم لها، ثم أتبعه قوله: ....

أي: أمرها أن تَتَمْ (1) فامتنعت (2).
قوله: (في مُحل النصب) أي: الفتح؛ لأن حركته حركة بناء.
قوله: (إن يكون مضمومًا كقولك: يا زيد بن عمرو) قيل: هذه لغة قليلة.
قوله: (ألحاب بن عمرو كأني خير)، بعده:

ويَنْدُو على المرء ما يَتَأثَر (3).

قوله: (النترخيص لا يكون إلا في المضموم)، وذلك أن المفتون مع ما بعدها بمزاولة الاسم الواجد كالمركب فلا يَزَح منه، لأنه لو زَحَّم آخرًا أو لكان الحذف من الوسط وهو غير سائد.

(1) قوله: "أن تَتَمْ" مفتون من (أغ).
(2) معاني القرآن وإعرابه (2: 178).
(3) البيت لامرأة الفيس، انظر: "ديوانه" ص 57.
إذ قالوا: فذن أن تدعواهم كانت باطلة، وأنهم كانوا شاكين، وقوله: "هل تطيعون ربك" كلام لا يرد مثله عن مؤمنين معتدين لأرض، وكما قال قول عيسى عليه السلام هم معناه: أنتموا الله ولا تشكؤوا في اقتصاره واستطاعته، ولا تقتروحا عليه ولا تتحكمو ما تشهون من الآيات، فتغلبوا إذا عصيتموه بعدها.

قوله: (أن دعواهم كانت باطلة، وأنهم كانوا شاكين)، قال الزجاج: يتحتج أنهم أرادوا أن يزيدوا يثير، كقوله: "أُفِّضَتْ بِقَوْلِهِمْ مَعْنَى الْمُوْقُوتَ" [البقرة: 260]، وأن استنزال المائدة كان قبل عليه أن آصر الأكمة والأبرص، وأما قول عيسى عليه الصلاة والسلام: "انثروا الله إن جسمنا تغيبين"، فلما ردوا: لا تتفظروا الآيات ولا تتفقروا بين يدي الله ورسوله، وقال الواحد: لا يبذل قولهم على الشوك، هذا كما تقول لصاحب: هل تستطيع أن تقوم أي: هل تسهلي عليه إنزال هذه المائدة؟


(1) يعني إبراهيم عليه السلام.
(2) معاني القرآن وإعراب (179).
(3) الوسطي للواحدى (240).
(4) معالم التنزيل (117).
وجعل الاستطاعة نفس الملك، حتى إن القادر غير الملك عادم للطول، وكتبت استبداع احتلال اللُغة، حتى وقعت على هذا القول عن الحواريين، وهو قول الحسن رحمه الله (1) ويفوي قول الزجاج والواجدُ قوله: "وتَضْمِنُونَ قَلُوبُكُمْ"، وقصص بينكم، ولأن وصفهم بالحواريين ينافي أن يكونوا على الباطل، وأن الله تعالى أمر المؤمنين بالنشيئه بهم والانتماء بهم في قوله: "فَوَرَثُوا أَصَابِعَ أَئِمَّةٍ فَأَكَامَ بَعْدَ يَمِينِهِمْ"، ورسول الله ﷺ مَلَحَ الزَّوْرَيْرَ بقوله: "إِنَّكَ نَبِيُّ خَوَارِيْ، وَإِنَّ خَوَارِيْ الزَّوْرَيْرَ بِالْقَوَامِ"، وأخرج البند عن جابر (2)، وقال في البند: "وَالحوارِيْنَ: أَصِيَافُهُمْ، وَوَهْمُ أَوْلِيَّةٌ مِنْ أَحْمَرِهِ، وَكَانُوا أَثْلَى عَشَرَ رَجُلٌ، وَخَوَارِيْ الرَّجُلُ: سَبَيْهُ وَخَلْقِيْهِ" (3)، وقراءة الكسائي فإنه قرأ بالباء وإدغام اللام فيها ونقص الباء، والواقفون: بالباء ورفع الباء (4)، أي: هل تستطيع سؤال ربك كما قال، فحدث المضاف وأقيم المضاف إليه مفاهية.


1) "الالتصاف بباحشة الكشاف" (ر: 192) ونظر: في الجامع لأحكام القرآن (ر: 136).
2) أخرج البشري (7745) عن جابر، وأخرج أيضاً البخاري (7816) ومسلم (1415).
3) نظر: (15: 398).
4) "اليمين في القراءات السبع" ص 70 ودانتشر في القراءات العشر "(2: 109).
5) "كذا في (ط) و(ص)، وفي (م) و(ع) و(س): ندل".
إن صُنُّعتْ تُوْبَيْنَكَ: إن كانت ذَخْواَكُم للإِيَّامِ صَحِيحةَ. وَقَرَىْ (هل تستطيعُ رَبِّكَ) أي: هل تستطيع سؤال رَبِّكَ، والمعني: هل تسأله ذلك من غير صارف يَصْرَفُكَ عن سؤاله. والمائدة: الحَوَنْ إِذَا كَانَ عَلِيٌّ الطَّعامِ، وهي من مادة: إذا أعطاه ورَقَّةُ، كأنه تُصِيد مِّن تَقَدِّمٍ إلَىَهُ. ََوَكَأَنَّ عَلِيَّةَ مِنَ الْمُهَدِّينِ: نَشِهد علِيَّةِهَا عِنْدَ الدِّينِ لَمْ يَحْضُرُوهَا بِنِي إِسْرَائِيلِ، أو يَنْكُونُ مِنَ الشَّاهِدِينَ أَنَّهِ بالْوَاهِدَانَيْنِ، وَلَكَ عَلِيَّةً، عَاكِفَينَ علِيَّهَا، علِيَّةً. 

قوُلْ: (إن كنت ذَخْواَكُم للإِيَّامِ صَحِيحةَ)، وَقَلْتِ: عَلَى التَّأَوِّيل الْصَّحِيحِ، وَأَقْلَعَتِ: لَا تَكُونُ مِّنَ الْمُمْتَنِينَ، وَسِيِّمِيْيُ: بِيَانٌ: أَمَاتَ مِنْ هَذَا السَّرِّرُ، وَقَدْ عَلَيْهَا، عَلَيْهَا، عَلَيْهَا، عَلَيْهَا، عَلَيْهَا، عَلَيْهَا، عَلَيْهَا. ََوَقَأَ: (وَهُوَ مِنَ مَّانِعٍ: إِذَا أَعُطَاهُ) رَوَى الْزِّجَاجٌ عَنْ أَبِي عُيُونِيَة: أَنَّهَا مُفَعَوَّلَةً، وَفَلَطَّتُها فَعَلَّةً: نَحْوَهُ: بِيَتِينَ رَأَتِينَ (الْحَافِزُ: 21)، قَالَ الْزِّجَاجُ: إِنَّهَا فَعَلَّةً مِّنْ مَّادَةٍ يَعْيِدُ: إِذَا يَتَّخِدُ، فَكَأَنَّهَا تَمِيدُ بِها عَلَيْهَا. ١)

قوُلْ: (على أن عَلِيَّهَا في موضع الحال) لا يَجْلَوُ إِنَّا أن يكون حَالًا من اسم كَانَ: عَلَى رأي مِنْ يَجْلَجْ: إِعْلَامَ (كان) في الحال، كَأَنَّ مَرَّ مَسَّهُ، وَقَدْ عَلَيْهَا صَنُّعَهُ الْمَدَارُ، الْأَكْبَرُ: عِنْدَ أَقْلَعُهَا، وَهُوَ ذُو الْكَلِسَةٍ: مِّنْ ذُو أَلْكَانَةٍ (الْبَرَاءَةُ: 194)، وَأَنَّهُ: حَالًا مِّنْ تَقَدِّمٍ: الْجَوْرُ، الْأَكْبَرُ، فَلَوْ نَشِحَهَا، فَلَوْ جَلَّ أَخْبَاهُ، فَلَوْ جَلَّ أَخْبَاهُ، فَلَوْ جَلَّ أَخْبَاهُ، فَلَوْ جَلَّ أَخْبَاهُ، فَلَوْ جَلَّ أَخْبَاهُ، فَلَوْ جَلَّ أَخْبَاهُ، فَلَوْ جَلَّ أَخْبَاهُ، فَلَوْ جَلَّ أَخْبَاهُ، فَلَوْ جَلَّ أَخْبَاهُ، فَلَوْ جَلَّ أَخْبَاهُ، فَلَوْ جَلَّ أَخْبَاهُ، فَلَوْ جَلَّ أَخْبَاهُ، فَلَوْ جَلَّ أَخْبَاهُ، فَلَوْ جَلَّ أَخْبَاهُ، فَلَوْ جَلَّ أَخْبَاهُ، فَلَوْ جَلَّ أَخْبَاهُ، فَلَوْ جَلَّ أَخْبَاهُ. ٢)

(1) معاني القرآن وإعرابه (2: 240).
وكانت دعاواهم لإرادة ما ذكرنا كذعواهم الإمام والإخلاص.

وإذن سأل عيسى وأجيب ليلزموا الحجة بكونها، ويرسل عليهم العذاب إذا خالفوا. وقريئ (وتعلم) بالباء على البناء للمفعول، (وتعم) (وكون) ببناء، والضمير للفعل.

(الله videogame) أصله: يا الله، فحذف حرف النداء وعوضته منه الميم، و(رتن) نداء.

ثم: (ككون) تكبيراً أي: يكون يوم نرونه عيناً.قيل: هو يوم الأحد ومن ثم أتى...

المحققين في قوله: سفني زبد، أن زبد مفعول «شفي» لا الفعل المذودف؛ لأنه في حكم المبني، بخلاف قوله: ضربا زبدة، لأن حكم الفعل بقى (1)، فإن قلت: لم لا يجوز أن يكون حالاً من الضمير في «التهديدك»؟ قلت: لا يجوز لأن ما في حيّ الصلة ومعمولا لا يتقدّم على الموصل.

قوله: (كذعواهم الإمام)، قيل: كنا ذعواهم للإبیان والإخلاص كانت باتلة، كذلك ذعواهم ما ذكرنا من قوله: يزيد أن تأصحل وتهب وتطمّم فأطمح أن قد صدقتنا باتلة، ثم أجاب عن سؤال مقدّر، وهو أنه إذا كانت ذعواهم باتلة كدعوتهم، فلم سأل عيسى عليه الصلاة والسلام المائدة؟ ولم أجابه الله تعالى؟ فأجاب بأن ذلك لإنزال الحجة.

قوله: (و(رتن) نداء ثان). قال الزجاج: زعم سيبويه أن اللهم كالصوت، وأنه لا يوصف، وان (رتن) منصب على نداء آخر (2)، وقد سبّب في سورة آل عمران في قوله: (فإلى الله يُرى كل علمك) (آل عمران: 29). الكلام فيه (3).

(1) الإيضاح في شرح المفصل (1:188).
(2) معاني القرآن وإعرابه (2:221).
(3) المصدر السابق (1:94).
النصارى بعيداً. وقيل: العيد: السُّورُ العائد، ولذلك يقال: يومٌ عيد، فكان معناه تكون لنا سورة وفُرحنا. وقرأ عبد الله (تُغُنّي) على جواب الأمر، ونظرُها شَيْتٌ (وَيْلَةً).

ولأولنا وَمَا يَكْبُرُ ويَكْبُرُ من قَالَ (وَكِيلَاء) بتكير العامل، أي: ليسن في زمننا من أهل ديننا وليستن بأتي بعدنا. وقيل: بأكمل منها آخِر الناس كما يأكل أوّهم. ويجوز للمتشددين من الأئمة والأئمات والذين تبنتهم بمعنى أمَّة الجماعة. (عُدَّلَ) بمعنى: تعذيبًا، والضمير في (ولا أن نُّعِبُوه) للمصدر، ولو أريد بالعذاب ما يعذب به لم يكن بدن من الباء.

قوله: (وقيل:عيد: السُّورُ) فعلى هذا الضمير يعودُ إلى (المائدة)، ولم يجتمع إلى تقدير المضاف، قال أبو البقاء: يجوز أن يكون (كما) تَبَّرَ (كان)، ويكون (عُبَّدًا): حالًا من الضمير في الظروف، أو: حالًا من الضمير في (كان) على قول من يقول: إنها عامل في الحال.

قوله: (وقيل: بأكمل منها آخر الناس) يريد أن التكرير في (ولا وأنوا) وما (رابرة) لرفع التفاوت بين قوم وقوم، يعني: لا تفاوت بين من يأكل أولًا ومن يأكل آخرًا لإزال الله البركة فيها، ولذا قَدَّمَ المصتفت آخر الناس على أوّهم، وجعله في التكرير المعنوي قوله تعالى: (وَبَيَّنَا لَهُمُ الْبَيِّنَةُ) في البكورة والعيشتين (مرم: 62). قال: «يريد الدَّيمومة ولا يقصد الفُتَيْين المعلومين».

قوله: (عدابًا) بمعنى: تعذيبًا، قال أبو البقاء: (عذابًا): اسم المصدر الذي هو التعذيب، كالكلام بمعنى التسلم فنعُم موفقًا، ويجوز أن يكون معقولًا به على السمع.

قوله: (وألضمن في ولا أن نعِبُوه) للمصدر، قال صحاب الكواشي: المعنى: لا أعلم مثل تعذيب الكافر بالله ومعنى - بعد نزول المائدة - أحدًا من العالمين. وقال أبو البقاء:

(1) [في إعراب القرآن (١: ٤٧٤).
(2) انظر: (١٠: ٥٦).
(3) [في إعراب القرآن (١: ٤٧٤).
(4) (تفسيس الكواشي) (٢: ٥٦).]
رويَ أنَّ عيسى عليه السلام لَيْسَ أرَادَ الدُّعَاء لَمَّا أُراكَ الدُّعاء لَمَّا أُراكَ صَوْفًا فَقَالَ: اللَّهُمَّ أُنَِّلَ عَلَيْنَا، فَقَالَتْ عِبَادَةُ مَعَاهِمَ: حَرَاسةً بَيْنَ عِبَادَتِيْنِ، وَأُخْرَى مَنْ هَمَّ وَهُمْ يَبْلُوْنُهُمْ إِلَى هِلَا، وَلَتَنْصَبُّ بَيْنَ أَيْدِيِهِمْ، فِيَكُونَ عِيْسَا عَلَيْهِ السَّلامَ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ الشَّاهِرِينَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي رَحْمَةً لَّوْلَا تَجِعلَهَا مُتَّلَةً وَعُقُوبةً، وَقَالَ مَهْمَ: لَيْسَ أَحْسَبُكُمْ عَمَّا يَكَفْفُونَ عَنْهَا وَيَذَّكَّرُ أَسْمَ الله عَلَى هَمْ وَيُأْكِلُ منْهَا، فَقَالَ شَعْبُوْنَ رَأْسُ الْحَوَارِينَ: أَنْتَ أَوْلِيٌّ بِذَلِكَ، فَقَامَ عِيْسَا وَتَوْضَأَ وَصَلَّ وَفَدُّ، ثُمَّ كَتَفَ النَّبِيدُ وَقَالَ: بَاسْمِ الله خَيْرُ الْرَّزَاقِينَ، إِنَّا سَمْكَةُ مَشْوَيْنَ بَلَا فُلُوسٍ وَلَا شَوْلِيكُ تَسْلِيْنَ دَسَبًا، وَعِنْدَ رَأْيَهَا يَلْقَحُ وَعِنْدَ ذِنْبِهَا خَلَفُ وَحُوْمَةَ مِنْ أَلْوَانِ الْبَرْقُوحُ مَا خَلَأَ الكُرّاتُ، وَإِذَا خَسَأَ أَزِعََفَةَ عَلَى وَاحِدَةِ مِنْهَا زِيْتَوْنَ، عَلَى الْثَّانِي عَسَلَ، عَلَى الْثَّالِث سَمْنَ، .................................

بَيْنَ عِنْدُ النَّبِيرِ وَفَدُّ (1). قَالَ: (وَلَا تَجِعَلَهَا مُتَّلَةً وَعُقُوبةً) أَرَادَ بِالْقَلَةِ: الْعَقْوَةِ الْعَرَبِيَّةِ مِثْلَ الْمَسْخَ، فَقَالَ فِي قَوْلِهِ: (لَيْسَ أَحْسَبُكُمْ عَمَّا يَكَفْفُونَ عَنْهَا وَيَذَّكَّرُ أَسْمَ الله عَلَيْهِ السَّلامَ، وَقَالَ مَهْمَ: لَيْسَ أَحْسَبُكُمْ عَمَّا يَكَفْفُونَ عَنْهَا وَيَذَّكَّرُ أَسْمَ الله عَلَيْهِ السَّلامَ، وَقَالَ مَهْمَ: لَيْسَ أَحْسَبُكُمْ عَمَّا يَكَفْفُونَ عَنْهَا وَيَذَّكَّرُ أَسْمَ الله عَلَيْهِ السَّلامَ، وَقَالَ مَهْمَ: لَيْسَ أَحْسَبُكُمْ عَمَّا يَكَفْفُونَ عَنْهَا وَيَذَّكَّرُ أَسْمَ الله عَلَيْهِ السَّلامَ، وَقَالَ مَهْمَ: لَيْسَ أَحْسَبُكُمْ عَمَّا يَكَفْفُونَ عَنْهَا وَيَذَّكَّرُ أَسْمَ الله عَلَيْهِ السَّلامَ، وَقَالَ مَهْمَ: لَيْسَ أَحْسَبُكُمْ عَمَّا يَكَفْفُونَ عَنْهَا وَيَذَّكَّرُ أَسْمَ الله عَلَيْهِ السَّلامَ، وَقَالَ مَهْمَ: لَيْسَ أَحْسَبُكُمْ عَمَّا يَكَفْفُونَ عَنْهَا وَيَذَّكَّرُ أَسْمَ الله عَلَيْهِ السَّلامَ، وَقَالَ مَهْمَ: لَيْسَ أَحْسَبُكُمْ عَمَّا يَكَفْفُونَ عَنْهَا وَيَذَّكَّرُ أَسْمَ الله عَلَيْهِ السَّلامَ، وَقَالَ مَهْمَ: لَيْسَ أَحْسَبُكُمْ عَمَّا يَكَفْفُونَ عَنْهَا وَيَذَّكَّرُ أَسْمَ الله عَلَيْهِ السَّلامَ، وَقَالَ مَهْمَ: لَيْسَ أَحْسَبُكُمْ عَمَّا يَكَفْفُونَ عَنْهَا وَيَذَّكَّرُ أَسْمَ الله عَلَيْهِ السَّلامَ، وَقَالَ مَهْمَ: لَيْسَ أَحْسَبُكُمْ عَمَّا يَكَفْفُونَ عَنْهَا وَيَذَّكَّرُ أَسْمَ الله عَلَيْهِ السَّلامَ، وَقَالَ مَهْمَ: لَيْسَ أَحْسَبُكُمْ عَمَّا يَكَفْفُونَ عَنْهَا وَيَذَّكَّرُ أَسْمَ الله عَلَيْهِ السَّلامَ، وَقَالَ مَهْمَ: لَيْسَ أَحْسَبُكُمْ عَمَّا يَكَفْفُونَ عَنْهَا وَيَذَّكَّرُ أَسْمَ الله عَلَيْهِ السَّلامَ، وَقَالَ مَهْمَ: لَيْسَ أَحْسَبُكُمْ عَمَّا يَكَفْفُونَ عَنْهَا وَيَذَّكَّرُ أَسْمَ الله عَلَيْهِ السَّلامَ، وَقَالَ مَهْمَ: لَيْسَ أَحْسَبُكُمْ عَمَّا يَكَفْفُونَ عَنْهَا وَيَذَّكَّرُ أَسْمَ الله عَلَيْهِ السَّلامَ، وَقَالَ مَهْمَ: لَيْسَ أَحْسَبُكُمْ عَمَّا يَكَفْفُونَ عَنْهَا وَيَذَّكَّرُ أَسْمَ الله عَلَيْهِ السَّلامَ، وَقَالَ مَهْمَ: لَيْسَ أَحْسَبُكُمْ عَمَّا يَكَفْفُونَ عَنْهَا وَيَذَّكَّرُ أَسْمَ الله عَلَيْهِ السَّلامَ، وَقَالَ مَهْمَ: L

(1) ج. ابن البخشي (٤) : ١٩٦ (٢) ج. ابن البخشي (١): ٤٧٢ .
وعلى الرابع جُنُبٌ، وعلى الخامس قَبْدٌ، فقال شعوُنُون: يا رَوَحٌ اللَّهُ، أَمْن طعام الْذَّكْرُ
أم من طعام الآخرين؟ قال: ليس منهما، ولكنْهُ شيءُ آخرً، تعالى اللهُ بالقدرة العالية، كَلَّمُوا
سألُوا، واسْتَكْبِرُوا وَيْرَدُّكُم مِن فضلهِ، فقال الحواريون: يا رَوَحٌ اللَّهُ، لو أَنْتُم مِن هَذِه
الآية أَيْنَ أَخَرُ؟ فقال: يا سَمْكَةُ الْحَيِّي بِذِكْرَ اللَّهِ، فاضْرَطَّبَتْ ثم قال هُم: عَوُدي كَي
كنَّى، فعُنِّيَتْ مَعْرِيَةٌ ثُمَّ طَارَتْ المائدةُ، ثم عَشَّوا بعدَها فَسِحْبُوا قَرْدَةً وَخَنَازِرً.

ورَوُي أَنْم لَهَا سَمَحَوا بِالشَّرْبِةِ، وَهِي قَوْلُهُ تَعَالَ: {فَمَن يَكْفُرْ بِذَٰلِكَ يَسْتَمِعُ إِنَّهُ}
أَعْيُهُمْ} قالوا: لا نَرُدُ، فَلَمْ نَزَّلَ، وَعَنِ الحَسْنِ: وَاللَّهِ مَا نُزِّلَتْ، ولمَّا نَزَّلَتْ لَكُنَّ فِي
إِلَى بُيُوتِ الْقَبْدِ، قَوْلُهُ: {وَذَلِكَ الْحَيَاةُ الْيَقِينِ}، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ نُزِّلَتْ.

[وَلَمْ يَقُولَ الْلَّهُ يَلُوهُم مَا كَرَهُ وأنْتَ تَبَيَّنْ وَلَدَنَّى، لأَنَّ هَذَا مِنْهُمْ مِنْ دُونِ
اللَّهِ قَالَ مَسْحُوتُك مَا يَكُونُ إِلَّا أَنَّ أَوْلِي الْآيَاتِ لَيْثُبُّ إِنَّكَ فَلَتَتْ قُلُوبُكُمْ
فَقَدْ أعْلَمْتُهُ، تَعَلَّمْ ما في نَفْسِكُ وَلَا أَطْمَرْ مَا في تُمْسِك إِنَّكَ أَنتَ علَمُ الْقُرْآنِ {١١٦}

قَوْلُهُ: {وَعَنِ الحَسْنِ: وَاللَّهِ مَا نُزِّلَتْ}، نَرَى القاضي عَنْ مَجَاهِد: أَنَّ هَذَا مَثَلُ قَرْدَةِ اللَّهِ تَعَالَ
لَفَّرْجِي المعجزاتِ(١).

قَوْلُهُ: (وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ نُزِّلَتْ) أي: المائدة، قَوْلُهُ تَعَالَ: {فَلَهُمْ لَا يَنْظُرُونَ}، وَلَا رَوَانَا
عن النَّزْفِي، عن عَبْرَةٍ بِنَ يَابِر، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: {أَنْزَلْتَ المائدةُ مِنِ الْسَّيَاءِ حُزْرًا
ولحَٰيَةً، وَأَمْرَيْنَا أَنْ لَا يَحْجِرُوا وَلَا يَسْتَرِبُوا وَقَدْ خَافَوْا وَأَذَخَرُوا وَقَدْ خَافَوْا فَسِحْبُوا قَرْدَةً
وَخَنَازِرَیْنِ(٢).

(١) أَنْوارِ التنزِيلِ (٢: ٨٢٧)، وَانظِرْ: {تَفْسِيرِ ابنِ أَبِي حَاتِمِ} (٤: ١٣٤٨) وَوَجَامِعِ الْبَيَانِ (٩: ١٣٠).
(٢) أَخْرَجْهُ البَرْزَمِي (١٤١٩) عَنْ عَبْرَةٍ بِنَ يَابِر، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ غَريبٌ، وَأَخْرَجْهُ البَيْارِ (١٤١٩)
وَايَّبَ يَلِٰٓءِ (١٢٥١).
سماحتك من أن يكون لك شريك. (ما يكون لي) ما ينبغي لي. (أنا أقول) قولًا لا يعجب لي أن أقوله. (في نفيك) في قلبي، والمعنى: تعلم معلومي ولا أعلم معلومك، ولكنك سلك بالكلام طريق المشاكلة، وهو من قصص الكلام وبيته، فقيل:...


قوله: (سلك بالكلام طريق المشاكلة) يعني: لو لم تقل: (ما في نفسك) لم يسجُر أن يقال: (ولا أعلم ما في نفسك)؛ لأنه لا يجوز أن يطلق على الله إبادة اسم النفس، قال الزجاج: النفس في كلاهم معنيين، أحدهما: قولهم: خرجت نفس فلان، وفي نفس فلان أن يفعل كذا، وأدانيها: جملة الشيء وحقيقة، تقول: فلان خلق نفسه، أي: ذاته، وليس معناه أن الفيل وقع نفسه، فمعنى (تعلم ما في نفسك) أي: ما أخبره ولا أعلم ما في حقتيك وما عنك علمته، أي: تعلم ما أعلم ولا أعلم ما تعلم (1).

وقلت: ولا بد من الإقرار بالمشاكلة، لأن ما في النفس، إن أريد المصير فلا مطابقة من جانب الله، فيجب القول بالمشاكلة، وإن أريد ما في الحقيقة والذات فالمشاكلة من حيث

(1) معاني القرآن وإعرابه (2: 180).
ففي تفقيد لقوله: (إِنَّ اَلْلَّهُ أَنَّى عِلْمُ الْغُيُوبِ). تقرر للجميلين معاً، لأن ما اعترض عليه النفس من جملة الغيوب، وأن ما يعلمه عالم الغيوب لا ينتهي إليه علم أحد.

[ما أقاله فلما لا ما أصليبي يهود أن أطيعوا الله ربي ورسوله، وكتب عليهم شهادة بما دمتم فيهنما توفيتم كتب أنتم الأقربين عليهم، وأنتم على ما كتب وشهدت إن تعبدتم فكأتمهم فما يجادل، وإن تعبدتم فلكل أنتم أصير للمكره.] 17-118

فإن في قوله: (إِنَّ أُنْعِيبَوا اللَّهُ) إن جعلتها مفسرة لم يكن لها بد من مفسر...

الإدخال في الظرفية على أن لا بد من القول به من جانب العبود: لأن المراد ما في الضمير.

قلت: في تقيتي في قلبي، الراغب: ويجوز أيضا أن يكون القصد إلى تعي النفس عنه، فكانه قال: تعلم ما في نفسك ولا نفسك فأعلم ما فيها، كقول الشاعر:

لا ترى الضب بما يُجبر

أي: لا ضب ولا جبر بها، فيكون من الضب الانتحار.

قلت: (إِنَّ اللَّهَ أَنَّى عِلْمُ الْغُيُوبِ). معاً بالقاضي: تقرر للجميلين بإعتبار مفهومه ومنطوقه. وقالت: دل تصدع الجملة فإن، وتوسط الفصل، وبناة المبالغة، والجمع الذي باللام، أن شيئا من الغيوب لا يعزب عن عليه البينة.

قلت: في قوله: (إِنَّ أُنْعِيبَوا اللَّهُ). إن جعلتها مفسرة إلى آخره، قال صاحب: (الفرائد) رحمه الله: قوله: (إِنَّ أُنْعِيبَوا اللَّهُ) يقال من أن تكون بدلاً من (أصليبي يهود) أو من الهاء محتلة؛ لأن الوجه أن

(1) سبب تجربته.
(2) (أنوار التنزيل) (2: 383).
(3) من بداية الفقرة إلى هنا أتباعه من (ط)، ولم يرد في غيرها من الأصول.

بقال: إن جعلتها موصولة بالفعل لم يحلَّ من أن يكون بَدلاً من عطف بيان، فإن كان بَدلاً لم يحلَّ من أن يكون بَدلاً من: مَا آمَّنَنَا بِهِ أو من هَلَاكَ في هِيمَة، وكذا إن كان عطف البيان لمقامه، ثم أقول: تأويل القول لا يصح من إذا كان في التقسيم قسم يصح، وهو أن يكون عطف بيان، لأنَّ التأويل على الصرورة، وفائدة التقسيم بثبوت الصرورة ليجبُ جواز التأويل:

قوله: (هو الذي يقوم مقام المبديّ منه) غير معنِّي، لأنه قال في المفصل؟ لا يجب ذلك! لأنك تقول في: زيد رأيتُ علاه رجلاً صالحاً: إنّ رجلاً صالحاً بَدٌل من: علّه، مع أنه لا يقوم مقامه، لأنك لو قلت: زيد رأيتُ رجلاً صالحاً، كان فاسداً، سلمٌ، ولكن لم لا يجوز أن يكون بَدلاً من: مَا آمَّنَنَا بِهِ، ويسعى أن يقوم مقامه؟

قوله: (لا يقال: ما قلتُ لهم إلا: أنّنا نعبِّد الله، بمعنى: ما قلتُ لهم إلا: أنّنا نعبِّد الله، لأن العبادة لا تقال)، قالت: لا تسلم ذلك، ويمكن أن يقال معناه: ما قلتُ لهم إلا: أنّنا نعبِّد الله، بالتّصب، أي:

1) المفصل في صناعة الإعراب، ص 157.
الزُّمَّرُ عبادته، وِيَكُونُ هُوَ الْمَرَادُ مِنّكَ أَمْرُتُكَ يَزِيدَ، وَتَكُونُ الصُّمَّالَةُ وَهُمْ: الرَّكَابُ عبادتِه، بَلَّاءٌ مِّنّكَ أَمْرُتُكَ يَزِيدَ. مِّنَ حَيْثْ إِنَّهُ فِي حُكْمٍ بَيَّنَّهَا مَقْلُولَةَ، وَلَا أَمْرُتُكَ يَزِيدَ مَفْرَدًا لَفْظًا وَجُلْطًا. يِعْنِي سَلَّمْنَا لَكَنْ لَمْ نُجُزِّبْنَ أَنْ يَكُونَ بَيْدًا مِّنَ الْهَارِ مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَصْحَبْ أَنْ يُقَالَ: إِلَّا مَا أَمْرُتُكَ بِأَنْ أَعْبُدُوا اللَّهٍ؛ لَكَنْ أَمْرُتُكَ يَزِيدَ، يَقُولُ أَنْ يُقَالَ: زِيدَ رَأِيْتُ غَلَانِه، جَعَلَهُ صَالِحًا بَدْلًا مِّنَ غَلَانِهِ، مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَصْحَبْ أَنْ يُقَالَ: زِيدَ رَأِيْتُ غَلَانِه، جَعَلَهُ صَالِحًا لَعْدَمَ الْرَّجُوعِ إِلَى الْمَبَتِّدَا، وَقَدْ ذَكَرَ مَحَفْرَعًا مِّنْهُ صَاحِبَةَ التَّقْرِيبِ.

وَقَالَ الْقَاضِيُّ: يَجُوزُ أَنْ يَكُونُ إِذَا أَعْبُدُوا اللَّهٍ: حُبُّ مِبْدَايِ مَحْدُوْفٍ، أَوْ مَفْعُولٌ مُّضْرَرٌ، أَيْ: هُوَ أَوْ أَعْنِيٌّ.

وَقَلَّتْ: فِي قُوَّةِ: لَمْ يُسْتَجِبُ؛ لَكُنَّ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَ لا يُقُولُ: أَعْبُدُوا اللَّهُ رَبِّي وَرَبِّكَ، تَطَوُّرُ لَا يُتَّجُّوُّ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ تَقُلُّ مِنْهُ كَلَّامَ اللَّهِ بِهِذهِ الْعَبَارَةِ، كَأَنَّهُ قَلَّتْ لَهُمْ شِيْئًا يِبْوِيّ قُوَّةٍ فِي قُوَّةِ: لَمْ أَعْبُدُوا اللَّهُ كَسَبٌّ فِي قُوَّةِ تُقَالُ: فَإِنَّكُمْ لَيْسُوُّنَّ نَفْسَكُمْ وَتَعْمَلُونَ كَأَنَّكُمْ نَفْسَكُمْ وَتَعْمَلُونَ (١٢) عَمَّا هُمْ مُدْقِرُونَ، فَوَقَدْ نَسَى الرَّجُوْجُ أَنْ إِذَا أَعْبُدُوا اللَّهٍ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي مَوْضِعِ تَخْفِضٍ عَلَى الْبَدْلِ مِنَ الْهَارِ، وَقَالَ: مُوْصَوْلًا بِإِذَا أَعْبُدُوا اللَّهٍ، وَمَعْنَى: إِلَّا مَا أَمْرُتُكَ يَزِيدَ، لَكَنْ أَعْبُدُوا اللَّهٍ، وَيُجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَوْضِعُهُ تَخْفِضًا عَلَى الْبَدْلِ مِنْ اَمْرُتُكَ، المَعْنَى: مَا أَمْرُتُكَ يَزِيدَ، أَيْ: مَا ذِكْرُتْ لَهُمْ إِلَّا عَبَادَةَ اللَّهِ، وَهَذَا قَرِيبُ مِنْ قُوَّةٍ مُّسْتَفْكِرِيّ، مَعْنَى: مَا أَمْرُتُكَ يَزِيدَ، إِلَّا مَا أَمْرُتُكَ يَزِيدَ، فِي مَوْضِعِ القُوَّلِ: مَا أَمْرُتُكَ إِلَّا مَا أَمْرُتُكَ يَزِيدَ، أَيْ: مَا أَمْرُتُكَ يَزِيدَ، فِي مَوْضِعِ الإِدَّةِ الْمَحْتَنَنَّ لَتَلاَّ يَجُوزُ نَفْسُهُ وَرَبِّي أَمْرُنِّي مُعَا، وَذَلِكَ عَلَى الْأَصِلَّ بِإِفْحَامِ: إِذَا أَعْبُدُوا اللَّهٍ، (١) قُوَّةٌ: مَّرُّ أَنْهُ سَقِطَ مِنْ (عَ).

(2) دَأْنَارُ التَّنْزِيلِ (٢: ٣٨): (٣) الْقَرَآءَاتِ السَّبْعِ صِ (١٨١): (٤) فَمَعَانِيُّ الْقُرآنِ وَإِعْرَابُهُ (٢: ٢٧١).
فإن قلت: فكيف يُصنع؟ قلت: يجعل فعل القول على معناه، لأن معنى ما قلتُ لهم إلا ما أمرتني به: ما أمرتني إلا بها أمرتني به، حتى يستطيع تفسيره بما أعينه الله ربي ورسلي. ويجب أن تكون آن موصولة عطف بيان للهاء، لا بدلاً.

وكنتم عليهم شهيداً: رقيبا كالشاهيد على المشهود عليه، أنعمهم من أن يقولوا ذلك وينذرون به قلنا توقئينكنت آت الرقيب عليهم تمنعهم من القول به بما تصبهم من الأذلة، وأنزلت عليهم من البدائل، وأرسلت إليهم من الررسل.

قوله: وجَبَرَ أن تكون آن موصولة عطف بيان للهاء: قال في الانصاف: أراد بعطف البيان السلامة من طرح الأول وخلو الصلاة من عائدة، ولم يفصل في الفصل بين عطف البيان والبدل إلا في مثل قوله:

أنا ابن النارك البكري بِيَهاً
وأن المعتمد في عطف البيان الأول والثاني موضوع، وفي البدل المعتمد الثاني والأول بساط له أ(2).


(1) المفصل في صناعة الإعراب ص ١٦٠.
(2) البيت للمرار بن سعيد الأنصاري، انظر: كتاب سبويه (١: ١٨٢) ونافع العروسي (٢: ٣٥٢).
(3) الانصاف بحاشية الكشاف (١: ١٩٦).
إن تعبدتم فلنعمبكم يبادأكم الذين عرفتمهم عاصمين جاهدين لأبنائكم مكذبين لأنبيائكم. وإن تقيتم فإنك أنت أ而已 أن السُوق القدار على النوار والعقب.

التيك: الذي لا يُببب ولا يُعثب إلا عن حكمة وصواب.


وإن قيل: كيف قال: إن تعبدتم فلنعمبكم يبادأكم، وجواب النمرط إذا يصع فينف في.

(1) أخرجه البخاري (1) ومسلم (7) عن عمر بن الخطاب.

وقوع السرّط، وقد علم أن هؤلاء عباده عذبواهم، أو لم يتعذبواهم؟ قيل: هذا الكلام فيه إجازة وتفديره: إن تعذبواهم، فإنك تعذب عبادك، أي: من أمرتهم بعبادتك: تنبيهاً أنهم لم يعبدوك فاستحققو عقابك، قيل: وكيك جار أن يقول: "وَإِنْ تُفْقَرُ لَهُمْ" في عرض بسأله العفو عنهم مع عليه أنه تعالى قد حكم بأمر نبيك لله فتفرّم الله عليه الجنة؟ قيل: إن هذا ليس سؤال، وإنما هو كلام على طريق ظهور قدرته تعالى على ما يريد وعلى فرضي حكمة وحكمه، وهذا قال: "إِنَّكَ أَلْمَاتِيُّ الْمَلِكُ" تنبيهاً أنه لا اعتناء لأحد من عزره، فلا اعتراض في حكمة وحكمه، ولم يقل: "الغفران الرحيم" وإن اعتضما الظاهر، قال:

أذنّت ذنبًا عظيمًا وتست للعفو أهلٌ وإن جرّت ففضّل(1)

قوله: "أَلْمَاتِيُّ الْمَلِكُ" حقًّا لكل مجرم في المعقول، قال الإمام: غفران الشريك جائز عندنا وعند جماعة البصريين من المعزولة، قالوا: أَلْمَاتِيُّ الْمَلِكُ: إن تعذب عبادك، وإذا عتابوا يقول: فوجب أن يكون حكماً، بل ذل كالمثلي السمعي في شرعنا على أنه لا يقع، فقع هذا الدليل ما كان موجوداً في شرع عيسى عليه الصلاة والسلام(2).

وقال الفلاسي: إن تعذبواهم، فإنك تعدد عبادك، ولا اعتراض على المالك المطلق فيها، يفعل بمثلك، وإنك تغفر لهم فلا عجز ولا استثنت، فإنك القادر القوي على الثواب والعاقبة.

(1) تفسير الراجح الأصفهاني (5: 504-6).
(2) مفاتيح الغيب (12: 440).
أردتُ بالرُّفع والإضافة، وبالنصب إِنَّمَا عَلَى أَنَّهُ ظَرَفَ لَّقَالُ:}

وَأَنَّ الْمُغَفِّرَةَ مُتَسْحِتَةً لِكُلِّ مَلْكٍ، فَإِنَّ عَذَّبْتُ فَعَلْتُ، وَإِنْ عُقِّرْتُ فَفَضَلْتُ وَعَدَّمْ غَفَّرَانَ الشَّرْكِ بِمَقْتَعَ الْوَعْيِ فَلاَ أُتَمَّنَّ فِيهِ لِذِي أَنْعَمَ الْتَّرْحِيدَ وَالْتَعْلِيقَ.

الرَّاغِبُ: قَالَ (۱۱): هَذَا لَيْسَ بِسَؤَالٍ، فَإِنَّهُ هُوَ كِلَامٌ اللَّهِ تَعَالَ عَلَى طَرِيقٍ إِلَى هِيَاءٍ قَدَّرَهُ عَلَى كُلِّ مَا يُرْهَبُ وَعَلَى مَقْتَعَ الْحُكْمِةِ وَجَمِيعِهِ، وَتَوْنِيَّةٌ أَنَّهُ تَعَالَ جَعَلَ الْقُدْرَةَ وَالْحِكْمَةَ، فَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَفْعَلَ أَيُّ الْقَوْاسِمِ أَرَادَ أَيْ، وَهَذَا قَالَ: «لَعَلَّ الْمَلْكَ الْكَبِيرَ لَيْسَ» وَلَمْ يُكَسَّحْ سَؤَالُ الْعَفْرَانَ لِلْكَبِيرِ مِنْهُ وَلَيْسَ هُوَ اِلْحَدَّـرُ بِقَوْلِهِ: أَرَأَى ذِنْبًا أَعْظَمًا وَأَنَّا لِلْعَفْرَانِ الْعَالِمُ وَإِنْ عُقِّرَتْ فَفَضَلُ.

الاتِّصَافُ: إِنَّهُ لَيْسَ بِقَوْلٍ الشَّفَعَاءُ فَإِنَّهُمْ يُجَوَّزُونَ العَفْرَانَ عَلَى الْكَافِرِ عَقَلًا لِكُلِّ السُّمُعِ يَمْتَعُونَ مِنْهُ، وَالْمُذَلِّلَةُ إِذْ مُتَقَدِّمُهُمْ امْتِنَاعُهُ عَلَى اللَّهِ عَلَيْهِ وَنَاقِضِهَا الحِكْمَةَ (۱۱).

قَوْلُهُ (وَبَالْقَصْبِ) (۲۵): إِنَّمَا عَلَى أَنَّهُ ظَرَفَ لَّقَالُ: أَبِي الْبَقَارَةِ: أَيْ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَ هَذَا الْمَلْكُ فِي بُيُوتِ الْمَلْكِ صِدَاقُهُمْ (۱۱) وَالْقَوْلُ هُوَ: «يَبْعَدُ أَيْنَ مَرْتُهَا لَتُقَلِّبُ زِيَاءً».

(۱) أَنْوَارُ النَّزْوِيَةُ (۲: ۱۸۴).
(۲) مِنْ هَذَا إِلَى أَخْرَى الْفَقْرَةِ: هَكَذَا هُوَ فِي الأَوْسَلَةِ الْخَطِبَةِ، وَقَدْ وَرَدَّتْ بِفَلُوهُ تَقَرِّيِّا أَخْرَى الْفَقْرَةِ الْبَضَامَةِ يَزَايِنَهَا مُنِسَّبًا، لَكَنْ مَنْ لاَ تَفَهِّمُهَا إِلَى الرَّاغِبِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
(۳) تَقْسِيمُ الْرَّاغِبِ الْأَصْفَاهَانِ (۵: ۵۰۰).
(۴) «الْاِتِّصَافُ بِحَاشَايَةِ الْكَشَافَ» (۱۹۶: ۱۱).
(۵) الْتَقْسِيْمُ بِالْقُرُّاْءَاتِ السَّبْعُ (۲۸۹) وَفَالْحَشِيرُ فِي الْقُرُّاْءَاتِ العَشَرُ (۲: ۱۷۶).
(۶) عَلَى الْبَيْتِانِ فِي إِعْرَابِ الْقُرَآْنِ (۱: ۴۸۷).
وإذا على أن (هذا) مبتدأ، والظرف خبر، ومعناه: هذا الذي ذكرنا من كلام عيسى وافق latter. ولا يجوز أن يكون فتحا كقوله تعالى: (يوم لا تحيط) [الإنغذار: 9] لأنه مضاف إلى متمكني. وقرأ الأعمش: (يوم يدفع) بالثنوين، كقوله تعالى: (وأنقروا يوما لا يحرون نفوس) [البقرة: 48]. فإن قلت: ما معنى قوله: (وينفظ الصدقة من الصدقات) إن أريد صداقتهم في الآخرة، فليس البأساء بيداً فليس بمطابق ليما ورد فيه،............

وجاءا على لفظ الماضي على نحو: (وكان أفصلب المحترز) [الأعراف: 44]، وليس ما بعده (قال) على الحكاية في هذا الوجه كما في الوجه الآخر.
قوله: (ولا يجوز أن يكون فتحا كقوله تعالى: (يوم لا تحيط))، روى أبو البقاء عن الكوفيين: (يوم) في موضع رفع: عين هذا، ولكنه بني على الفتح لإضافة إلى الفعل، قال: وعندهم يجوز بناؤه وإن أضيف إلى معرف، وعندنا لا يجوز إلا إذا أضيف إلى مبني (1)، وانشده الإمام للتابعة:

على حين عاتب المذيب على الصبا (2)

وقال: بني لإضافته إلى الماضي، وكذلك قوله: (يوم لا تحيط) لإضافته إلى (لا) (3). وقياس الأسانيد أن لا تضاف إلا إلى المفردات، فلي خولف في هذه الأسانيد القيام المذكور، وأضيف إلى المحترز، كانت مؤذنة مصاصها فهو مفرد في المعنى، والمخالفة في الثاني أكثر، فلا يرتكب إلا عند الضرورة.

قوله: (فليس بمطابق لما ورد فيه)، يعني: ورواه الآية لا يطابق إرادة صديق المكلفين

(1) التبيان في إعراب القرآن (1: 477).
(2) البيت للتابية الذهبياني، انظر: ديوانه ص 79.
(3) منفاهج النجيب (12: 288).
لا أنه في معنى الشهادة لعيسى عليه السلام بالصلاة بالصدق فيما يجيب به يوم القيامة؟ كانت معناء الصدق المستمر بالصادقين في ذمهم وآخرين، ومن قناعة: مكَّنناكِ بإسنادًا يوم القيامة، أما كيفًا فقال: إن الله وعدكم وعد الحق، فصدق يومًا وقد كان قبل ذلك كاذبًا، فالله يفعله صدقه، وأما عيسى عليه السلام فكان صادقًا في الحياة وبعد الميت، فثقة صدقه.

[28] لا ي🇸콘 وأأَا كيف وقلهُ على دُهوهيا]

فإن قلت: في السهاتة والأرض العقيلة وغيرهم، فهل غالب العقيلة، قيل:
"ومن فيه؟" قلت: "ما يتناول الأجناس كلها تناولًا عائلاً، إلا زرائع تقول إذا رأيت شبيكة من بعيد: ما هو/? قبل أن تعرف أعقابه هو أم غيره؟ فكان أولى بإمداد العبادة.

عِدَّة بملك العبادات الفائقة البالغة في النجومية: هي يسَبب إلى وتيرة الله التنبؤية، قال الله تعالى بالشهادة له بالصدق بها هو أولى ما أتي به في التنصت حيث عَمُّ المكافئين كلهم وعمَّ أوقاتهم المختصة بالصدق كلاً ليدخل على الصلاة والسلام في ذلك العام دونًا دونًا أولاً.

فوله: (فكان أولى بإمداد العبادة) يعني: المقام يقتضى العبادة و"ما أعظم من غيرها، فكانه (1) أولي في الإبداء، وبيان المقام ما ذكره الفاضلي، قال: في الآية نتبية على كبد النصارى

(1) في (ص): "وكان".
عن رسول الله ﷺ: "من قرأ سورة المائدة أعطي من الأجر عشر حسنات، وجميع
 عليه عشر سجات، ورفع له عشر درجات، بعد كل يهودي ونصراني ينفَّس في الدنيا".

وقد دعاهم في المسيح وأمه، وإنهم لم يقلون: ومن فيهم طلباً للغفلاء، وقال: "وَمَا فِيهِنَّ أَتَبَاعُهُمْ غَيْرَ أَوْلِي الْعَلَمَ إِعْلَامًا بِأَنَّهُمْ فِي غَلِبَةٍ الْقَصُورِ عَن مَعْنِي الْزِّبْدِيَةِ وَالْبَيْعَةِ عَن رُتبَةِ
 العبودية، وإهانةً لهم وتمنياً على المجازاة المثلى للذُّلُوقيَّة، ولن يطلعوا للاجئَاس
 كلها فهو أولى بإدارة العموم (1)، والله تعالى أعلم.

* * *

(1) من ألوار التنزيل: 2: 385.
<table>
<thead>
<tr>
<th>الآيات</th>
<th>الصفحة</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>53-40</td>
<td>[43]</td>
</tr>
<tr>
<td>40-34</td>
<td>[40-44]</td>
</tr>
<tr>
<td>34-22</td>
<td>[46]</td>
</tr>
<tr>
<td>22-22</td>
<td>[47]</td>
</tr>
<tr>
<td>26-24</td>
<td>[48]</td>
</tr>
<tr>
<td>27-27</td>
<td>[49]</td>
</tr>
<tr>
<td>30-29</td>
<td>[50-51]</td>
</tr>
<tr>
<td>34-30</td>
<td>[50-53]</td>
</tr>
<tr>
<td>30-34</td>
<td>[50]</td>
</tr>
<tr>
<td>37-30</td>
<td>[50-57]</td>
</tr>
<tr>
<td>40-37</td>
<td>[50]</td>
</tr>
<tr>
<td>40-41</td>
<td>[50-60]</td>
</tr>
<tr>
<td>46-22</td>
<td>[60-64]</td>
</tr>
<tr>
<td>54-02</td>
<td>[68-66]</td>
</tr>
<tr>
<td>09-54</td>
<td>[70-79]</td>
</tr>
<tr>
<td>الصفحة</td>
<td>الآيات</td>
</tr>
<tr>
<td>---------</td>
<td>-------</td>
</tr>
<tr>
<td>٦٠-٥٩</td>
<td>٧١</td>
</tr>
<tr>
<td>٦٣-٦٠</td>
<td>٧٣-٧٢</td>
</tr>
<tr>
<td>٦٨-٦٣</td>
<td>٧٦-٧٤</td>
</tr>
<tr>
<td>٧٠-٧٨</td>
<td>٧٧</td>
</tr>
<tr>
<td>٨٠-٧٠</td>
<td>٧٩-٧٨</td>
</tr>
<tr>
<td>٨١-٨٠</td>
<td>٨٠</td>
</tr>
<tr>
<td>٨٢-٨١</td>
<td>٨١</td>
</tr>
<tr>
<td>٨٤-٨٢</td>
<td>٨٢</td>
</tr>
<tr>
<td>٩٤-٨٦</td>
<td>٨٤-٨٣</td>
</tr>
<tr>
<td>٩٦-٩٤</td>
<td>٨٥</td>
</tr>
<tr>
<td>١٠٠-٩٦</td>
<td>٨٦</td>
</tr>
<tr>
<td>١٠٣-١٠٠</td>
<td>٨٧</td>
</tr>
<tr>
<td>١٠٥-١٠٣</td>
<td>٨٨</td>
</tr>
<tr>
<td>١١٠-١٠٥</td>
<td>٩١-٨٩</td>
</tr>
<tr>
<td>١١٩-١١٠</td>
<td>٩٣-٩٢</td>
</tr>
<tr>
<td>١٢٢-١٢٠</td>
<td>٩٤</td>
</tr>
<tr>
<td>١٢٩-١٢٢</td>
<td>٩٦-٩٠</td>
</tr>
<tr>
<td>١٣٤-١٣٠</td>
<td>٩٩-٩٧</td>
</tr>
<tr>
<td>١٣٨-١٣٤</td>
<td>١٠٠</td>
</tr>
<tr>
<td>١٤٠-١٣٨</td>
<td>١٠١</td>
</tr>
<tr>
<td>١٤٦-١٤٠</td>
<td>١٠٣-١٠٢</td>
</tr>
<tr>
<td>١٤٧</td>
<td>١٠٤</td>
</tr>
<tr>
<td>١٤٨-١٤٧</td>
<td>١٠٦-١٠٥</td>
</tr>
<tr>
<td>الصفحة</td>
<td>الآيات</td>
</tr>
<tr>
<td>--------</td>
<td>-------</td>
</tr>
<tr>
<td>148-152</td>
<td>[110-117]</td>
</tr>
<tr>
<td>153-157</td>
<td>[118-111]</td>
</tr>
<tr>
<td>158-161</td>
<td>[112-115]</td>
</tr>
<tr>
<td>162-163</td>
<td>[116]</td>
</tr>
<tr>
<td>164-167</td>
<td>[117]</td>
</tr>
<tr>
<td>168-169</td>
<td>[118]</td>
</tr>
<tr>
<td>170-171</td>
<td>[119]</td>
</tr>
<tr>
<td>172-173</td>
<td>[120]</td>
</tr>
<tr>
<td>174-175</td>
<td>[121]</td>
</tr>
<tr>
<td>176-178</td>
<td>[122]</td>
</tr>
<tr>
<td>179-180</td>
<td>[123]</td>
</tr>
<tr>
<td>181-182</td>
<td>[124]</td>
</tr>
<tr>
<td>183-184</td>
<td>[125]</td>
</tr>
<tr>
<td>185-186</td>
<td>[126]</td>
</tr>
<tr>
<td>187-188</td>
<td>[127]</td>
</tr>
<tr>
<td>189-190</td>
<td>[128]</td>
</tr>
<tr>
<td>191-192</td>
<td>[129]</td>
</tr>
<tr>
<td>193-194</td>
<td>[130]</td>
</tr>
<tr>
<td>195-196</td>
<td>[131]</td>
</tr>
<tr>
<td>197-198</td>
<td>[132]</td>
</tr>
<tr>
<td>199-200</td>
<td>[133]</td>
</tr>
<tr>
<td>201-202</td>
<td>[134]</td>
</tr>
<tr>
<td>203-204</td>
<td>[135]</td>
</tr>
<tr>
<td>205-206</td>
<td>[136-140]</td>
</tr>
<tr>
<td>الصفحة</td>
<td>الآيات</td>
</tr>
<tr>
<td>--------</td>
<td>-------</td>
</tr>
<tr>
<td>208-209</td>
<td>[١٤٧]</td>
</tr>
<tr>
<td>210-212</td>
<td>[١٤٩-١٤٨]</td>
</tr>
<tr>
<td>213-214</td>
<td>[١٥٠]</td>
</tr>
<tr>
<td>215-216</td>
<td>[١٥١-١٥٢]</td>
</tr>
<tr>
<td>217-218</td>
<td>[١٥٣]</td>
</tr>
<tr>
<td>219-220</td>
<td>[١٥٤-١٥٥]</td>
</tr>
<tr>
<td>221-222</td>
<td>[١٥٦-١٥٧]</td>
</tr>
<tr>
<td>223-224</td>
<td>[١٥٨]</td>
</tr>
<tr>
<td>225-226</td>
<td>[١٥٩-١٦٠]</td>
</tr>
<tr>
<td>227-228</td>
<td>[١٦١-١٦٢]</td>
</tr>
<tr>
<td>229-230</td>
<td>[١٦٣-١٦٤]</td>
</tr>
<tr>
<td>231-232</td>
<td>[١٦٥-١٦٦]</td>
</tr>
<tr>
<td>233-234</td>
<td>[١٦٧-١٦٨]</td>
</tr>
<tr>
<td>235-236</td>
<td>[١٦٩-١٧٠]</td>
</tr>
<tr>
<td>237-238</td>
<td>[١٧١-١٧٢]</td>
</tr>
<tr>
<td>239-240</td>
<td>[١٧٣-١٧٤]</td>
</tr>
<tr>
<td>241-242</td>
<td>[١٧٥-١٧٦]</td>
</tr>
</tbody>
</table>

سورة المائدة

<table>
<thead>
<tr>
<th>الصفحة</th>
<th>الآيات</th>
</tr>
</thead>
<tbody>
<tr>
<td>252-253</td>
<td>[١]</td>
</tr>
<tr>
<td>254-255</td>
<td>[٢]</td>
</tr>
<tr>
<td>256-257</td>
<td>[٣]</td>
</tr>
<tr>
<td>258-259</td>
<td>[٤]</td>
</tr>
<tr>
<td>260-261</td>
<td>[٥]</td>
</tr>
<tr>
<td>262-263</td>
<td>[٦]</td>
</tr>
<tr>
<td>264-265</td>
<td>[٧]</td>
</tr>
<tr>
<td>266-267</td>
<td>[٨]</td>
</tr>
<tr>
<td>268-269</td>
<td>[٩]</td>
</tr>
<tr>
<td>270-271</td>
<td>[١٠-١١]</td>
</tr>
<tr>
<td>الصفحة</td>
<td>الآيات</td>
</tr>
<tr>
<td>---------</td>
<td>--------</td>
</tr>
<tr>
<td>303-310</td>
<td>[12-13]</td>
</tr>
<tr>
<td>313-316</td>
<td>[14]</td>
</tr>
<tr>
<td>316-319</td>
<td>[15]</td>
</tr>
<tr>
<td>317-318</td>
<td>[17]</td>
</tr>
<tr>
<td>318-318</td>
<td>[18]</td>
</tr>
<tr>
<td>320-318</td>
<td>[19]</td>
</tr>
<tr>
<td>322-321</td>
<td>[20-24]</td>
</tr>
<tr>
<td>322-326</td>
<td>[24-26]</td>
</tr>
<tr>
<td>340-341</td>
<td>[26-27]</td>
</tr>
<tr>
<td>340-340</td>
<td>[27-28]</td>
</tr>
<tr>
<td>347</td>
<td>[28]</td>
</tr>
<tr>
<td>350-348</td>
<td>[29-37]</td>
</tr>
<tr>
<td>350-350</td>
<td>[38-40]</td>
</tr>
<tr>
<td>361-356</td>
<td>[41]</td>
</tr>
<tr>
<td>366-366</td>
<td>[42-43]</td>
</tr>
<tr>
<td>366-366</td>
<td>[44]</td>
</tr>
<tr>
<td>372-372</td>
<td>[45]</td>
</tr>
<tr>
<td>378-378</td>
<td>[46]</td>
</tr>
<tr>
<td>378-374</td>
<td>[47-48]</td>
</tr>
<tr>
<td>381-378</td>
<td>[48]</td>
</tr>
<tr>
<td>384-381</td>
<td>[49]</td>
</tr>
<tr>
<td>386-384</td>
<td>[50]</td>
</tr>
<tr>
<td>393-386</td>
<td>[51-53]</td>
</tr>
<tr>
<td>398-392</td>
<td>[54]</td>
</tr>
<tr>
<td>الصفحة</td>
<td>الآيات</td>
</tr>
<tr>
<td>---------</td>
<td>-------</td>
</tr>
<tr>
<td>398-401</td>
<td>[00]</td>
</tr>
<tr>
<td>402-404</td>
<td>[05]</td>
</tr>
<tr>
<td>406-408</td>
<td>[08-09]</td>
</tr>
<tr>
<td>411-414</td>
<td>[09]</td>
</tr>
<tr>
<td>416-418</td>
<td>[26-29]</td>
</tr>
<tr>
<td>440-443</td>
<td>[24]</td>
</tr>
<tr>
<td>445-448</td>
<td>[26-30]</td>
</tr>
<tr>
<td>449-451</td>
<td>[27]</td>
</tr>
<tr>
<td>452-456</td>
<td>[28]</td>
</tr>
<tr>
<td>457-467</td>
<td>[29]</td>
</tr>
<tr>
<td>478-479</td>
<td>[30]</td>
</tr>
<tr>
<td>480-499</td>
<td>[31]</td>
</tr>
<tr>
<td>500-505</td>
<td>[32-37]</td>
</tr>
<tr>
<td>506-507</td>
<td>[38-41]</td>
</tr>
<tr>
<td>508-509</td>
<td>[42-43]</td>
</tr>
<tr>
<td>510-511</td>
<td>[44]</td>
</tr>
<tr>
<td>512-513</td>
<td>[45]</td>
</tr>
<tr>
<td>514-515</td>
<td>[46]</td>
</tr>
<tr>
<td>الصفحة</td>
<td>الآيات</td>
</tr>
<tr>
<td>--------</td>
<td>--------</td>
</tr>
<tr>
<td>477-480</td>
<td>[93]</td>
</tr>
<tr>
<td>480</td>
<td>[94]</td>
</tr>
<tr>
<td>481-482</td>
<td>[95]</td>
</tr>
<tr>
<td>490-492</td>
<td>[96]</td>
</tr>
<tr>
<td>497-499</td>
<td>[98-97]</td>
</tr>
<tr>
<td>499</td>
<td>[99]</td>
</tr>
<tr>
<td>500-501</td>
<td>[100]</td>
</tr>
<tr>
<td>502-503</td>
<td>[100-101]</td>
</tr>
<tr>
<td>508</td>
<td>[102]</td>
</tr>
<tr>
<td>509</td>
<td>[103]</td>
</tr>
<tr>
<td>512-513</td>
<td>[104]</td>
</tr>
<tr>
<td>516-517</td>
<td>[105]</td>
</tr>
<tr>
<td>524-525</td>
<td>[106-107]</td>
</tr>
<tr>
<td>526-527</td>
<td>[110-111]</td>
</tr>
<tr>
<td>532-533</td>
<td>[112]</td>
</tr>
<tr>
<td>540-541</td>
<td>[118-119]</td>
</tr>
<tr>
<td>542-543</td>
<td>[119]</td>
</tr>
<tr>
<td>548-549</td>
<td>[120]</td>
</tr>
</tbody>
</table>

* * *